(الجزء السادس)

من تفسير الامام الكبير والعلامة الشهير من أجمعت
الامة على تقدمه في التفسير وجعلته حجة اذا
وقع النزاع في التعبير الامام أبي جعفر
محمد بن جرير الطبري المسمى
جامع البيان في تفسير
القرآن رحمه الله
وأثابه رضاه
آمين

ACQUISITION
192.143

(ولاجل تمام النفع وضعنا بالهامش الجزء السادس من
تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للعلامة نظام
الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري
قدست أسراره)

(تنبيه)

طبع تفسير ابن جرير على النسخة المحضرة من خزانة (أمراء نجد)
آل رشيد * لازالت الايام تتلألأ بزواهر مجدهم ولا برح
الانام يغترف من بحار برهم وذلك بعد مقابلة تلك النسخة
على النسخة الموجودة بالكتبخانة الخديوية لازالت أشعة النفع
بها تستمد منها سائر البرية وقد بذلنا الطاقة في تصحيحها ومراجعة
ما يحتاج الى المراجعة من مظانه الموثوق بترجيحها مع عنايتنا بجمع
من أفاضل علماء مصر بالتصحيح تذكر أسمائهم آخر الكتاب

(طبع بالمطبعة الميمنية بمصر)

02
9
8
677

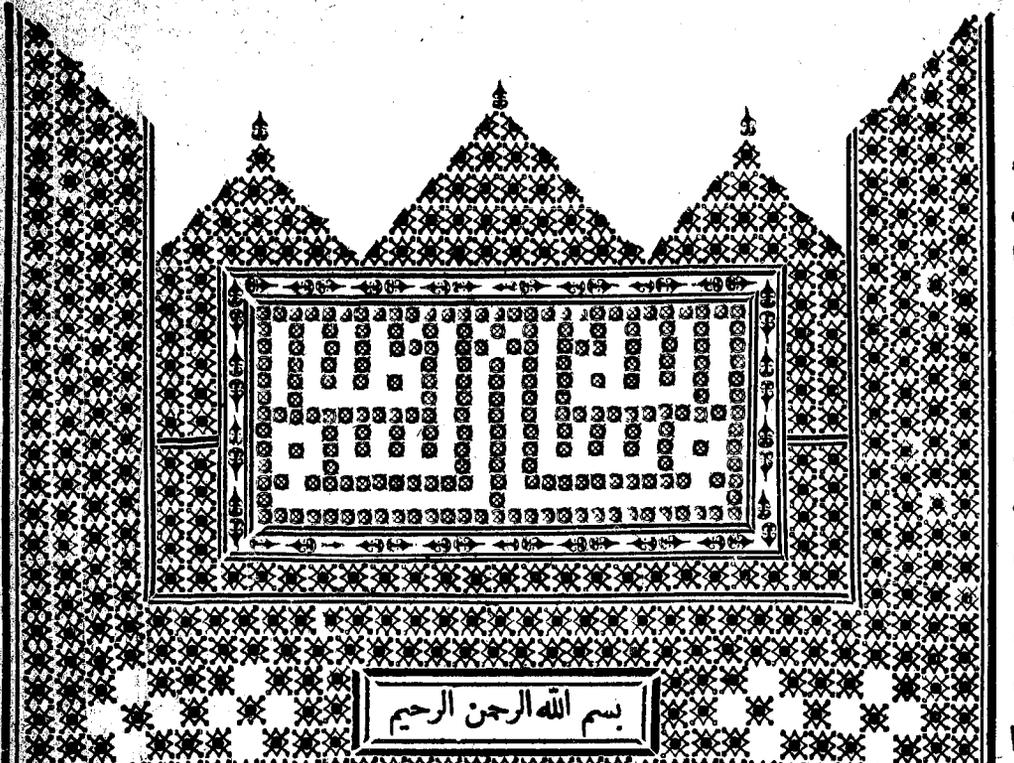

بسم الله الرحمن الرحيم

لايحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما) القرا آت فى الدرك بسكون الراء حمزة وعلى وخلف وعاصم غير الاعشى الباقون بالفتح يؤتيهم بالياء حفص وعباس الباقون بالنون * الوقوف خادعهم ط لعطف المختلفين كسالى لالان يراؤن صفتهم قليلا ه ز بناء على أن مذبذبين نصب على الذم والاوجه انه حال أى يراؤن مذبذبين بين ذلك ق وقد قيل على تقدير الابتداء أى لاهم الى هؤلاء والاوجه انه بيان الذبذبة أى لامنسوبين الى هؤلاء هؤلاء الثانية ط سبيلا ه من دون المؤمنين ط

القول فى تاويل قوله (لايحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما) اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الامصار بضم الظاء وقرأه بعضهم الا من ظلم بفتح الظاء ثم اختلف الذين قرؤا ذلك بضم الظاء فى تاويله فقال بعضهم معنى ذلك لايحب الله أن يجهر أحدنا بالدعاء على أحد وذلك عندهم هو الجهر بالسوء الا من ظلم يقول فيدعو على ظالمه فان الله جل ثناؤه لايكره له ذلك لانه قد رخص له فى ذلك ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على عن ابن عباس قوله لايحب الله الجهر بالسوء أى لايحب الله ان يدعو أحد على أحد الا أن يكون مظلوما فانه قد أرخص له ان يدعو على من ظلمه وذلك قوله الا من ظلم وان صبر فهو خير له حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله لايحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فانه يحب الجهر بالسوء من القول حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لايحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما عذر الله المظلوم كما تسمعون ان يدعو حدثنى الحرث قال ثنا أبو عبيد قال ثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقل اللهم أعنى عليه اللهم استخرج لى حقى اللهم حل بينى وبين ما يريد ونحوه من الدعاء فمن على قول ابن عباس هذا فى موضع رفع لانه وجهه الى أن الجهر بالسوء فى معنى الدعاء واستثنى المظلوم منه فكان معنى الكلام على قوله لايحب الله أن يجهر بالسوء من القول الا المظلوم فلا حرج عليه فى الجهر به وهذا مذهب يراه أهل العربية خطا فى العربية وذلك ان من لايجوز أن يكون رفعا عندهم بالجهر لانها فى صلة ان وان لم ينله الجحد فلا يجوز العطف عليه هو خطا عندهم أن يقال لايعجبنى أن يقوم الا زيد وقد يحتمل ان تكون من نصبا على تاويل قول ابن عباس وقوله لايحب الله الجهر بالسوء من القول كلاما تاما ثم قيل الا من ظلم فلا حرج عليه فتكون من استثناء من الفعل وان لم يكن قبل لاستثناء منه شئ ظاهر يستثنى منه كما قال جل ثناؤه لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر وكقولهم انى لاكره الخصومة والمراء اللهم الا رجلا يريد الله بذلك ولم يذكر قبله شئ من الاسماء ومن على قول الحسن هذا نصب على انه مستثنى من معنى الكلام لا من الاسم كما ذكرنا قبل فى تاويل قول ابن

عباس اذا وجه من الى النصب وكقول القائل كان من الامر كذا وكذا اللهم الا أن فلانا جزاه الله خيرا فعل كذا وكذا وقال آخرون بل معنى ذلك لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فيخبر بما نيل منه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن محمد بن اسحق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فيخرج من عنده فيقول أساء ضيافتي ولم يحسن حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد الا من ظلم قال الا من آثر ما قيل له حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الضيف انزل رجلا فانه يجهر لصاحبه بالسوء من القول * وقال آخرون عنى بذلك الرجل ينزل بالرجل فلا يقريه فينال من الذي لا يقريه ذكر من قال ذلك حدثني محمد ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله الا من ظلم فانتصر يجهر بالسوء حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن ابراهيم بن أبي بكر عن مجاهد وعن جميد الاعرج عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن اليه فقد رخص الله له أن يقول فيه حدثني أحمد بن حماد الدولابي قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابراهيم بن أبي بكر عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو في الضيافة يأتي الرجل القوم فينزل عليهم فلا يضيفونه رخص الله له أن يقول فيهم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا المثنى بن الصباح عن مجاهد في قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الآية قال ضاف رجل رجلا فلم يؤد اليه حق ضيافته فلما خرج أخبر الناس فقال ضفت فلانا فلم يؤد حق ضيافتي فذلك جهر بالسوء الا من ظلم حين لم يؤد اليه ضيافته حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد الا من ظلم فانتصر يجهر بسوء قال مجاهد نزلت في رجل ضاف رجلا بفلاة من الارض فلم يضفه فنزلت الا من ظلم ذكر انه لم يضفه لا يزيد على ذلك وقال آخرون معنى ذلك الا من ظلم فانتصر من ظالمه فان الله قد أذن له في ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم يقول ان الله لا يحب الجهر بالسوء من أحد من الخلق ولكن يقول من ظلم فانتصر بنيل ما ظلم فليس عليه جناح فمن على هذه الاقوال التي ذكرناها سوى قول ابن عباس في موضع نصب على انقطاعه من الاول والعرب من شأنها ان تنصب ما بعد الا في الاستثناء المنقطع فكان معنى الكلام على هذه الاقوال سوى قول ابن عباس لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ولكن من ظلم فلا حرج عليه أن يخبر بما نيل منه أو ينتصر ممن ظلمه وقرأ ذلك آخرون بفتح الظاء الا من ظلم وتأولوه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فلا بأس ان يجهر له بالسوء من القول ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا وهب قال قال ابن زيد كان أبي يقرأ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال ابن زيد يقول الا من أقام على ذلك النفاق فيجهر له بالسوء حتى ينزع قال وهذه مثل ولا تنابزوا بالالقاب بئس الاسم الفسوق ان تسميه بالفسق بعد الايمان بعد اذ كان مؤمنا ومن لم يتب من ذلك العمل الذي قيل له فاولئك هم الظالمون قال هو أشر ممن قال ذلك له حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فقرأ ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار حتى بلغ وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما ثم قال بعد ما قال لهم في الدرك الاسفل من النار ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال لا يحب الله أن يقول لهذا ألست نافقت ألست المنافق الذي ظلمت وفعلت وفعلت من بعد ما تاب الا من ظلم الا من أقام على النفاق قال وكان أبي يقول ذلك له ويقرأها الا من ظلم فمن على هذا التأويل نصب لتعلقه بالجهر وتأويل الكلام على قول قائل هذا القول لا يحب الله أن يجهر أحدا لاحد من المنافقين بالسوء من القول الا من ظلم منهم فاقام على نفاقه فانه لا بأس بالجهر له بالسوء من

مبينا ه من النار ج لابتداء النفي مع العطف نصيرا ط للاستثناء مع المؤمنين ط عظيما ه وآمنتم ط عليما ه الجزء السادس ظلم ط عليما ه قديرا ه بعض لا للعطف سبيلا ه لان ما بعده خبران وقيل ان الخبر محذوف أي هلكوا أو ما يتلوه مستانف حقا ج لاحتمال ما بعده العطف والاستئناف مهينا ه أجورهم ط رحيما ه * التفسير قال الزجاج أي يخادعون رسول الله صلى الله عليه وسلم أي يظهرون له الايمان ويبطنون الكفر كقوله ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله وهو خادعهم اسم فاعل من خادعته فخدعته اذا غلبته وكنت أخدع منه قال ابن عباس يعطيهم نورا كما يعطى المؤمنين فاذا وصلوا الى الصراط انتفى نورهم ويبقى نور المؤمنين فينادون انظرونا نقتبس من نوركم وباقي تفسير المخادعة تقدم في أول البقرة كسالى جمع كسلان كسكارى في سكران أي يقومون متثاقلين متباطئين متقاعسين كما ترى من يفعل شيأ على كره لا عن طيب نفس ورغبة وهو معنى الكسل والسبب في ذلك أنهم يبتغون بها في الحال ولا يرجون من فعلها ثوابا ولا يخافون من تركها عقابا يراؤن الناس أي

القول وأولى القراءتين بالصواب فى ذلك قراءة من قرأ الا من ظلم بضم الظاء لاجماع الحجة من القراء وأهل التأويل على صحتها وشذوذ قراءة من قرأ ذلك بالفتح فاذ كان ذلك أولى القراءتين بالصواب فالصواب فى تاويل ذلك لا يحب الله أيها الناس أن يجهر أحد لاحد بالسوء من القول الا من ظلم بمعنى الا من ظلم فلا حرج عليه أن يخبر بما أسىء اليه واذا كان ذلك معناه دخل فيه الخبار من لم يقرأ وأسىء قراه أو نيل بظلم فى نفسه أو ماله عتوة من سائر الناس وكذلك دعاؤه على من ناله بظلم أن ينصره الله عليه لان فى دعائه عليه اعلاما منه لمن سمع دعاءه عليه بالسوء له واذ كان ذلك كذلك فمن فى موضع نصب لانه منقطع مما قبله وانه لا أسماء قبله يستثنى منها فهو نظير قوله لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر وأما قوله وكان الله سميعا عليما فانه يعنى وكان الله سميعا لما يجهرون به من سوء القول لمن يجهرون له به وغير ذلك من أصواتكم وكلامكم عليما بما تخفون من سوء قولكم وكلامكم لمن تخفون له به فلا تجهرون له به محص كل ذلك عليكم حتى يجازيكم على ذلك كله جزاء كم المسىء باساءته والمحسن باحسانه ۞ القول فى تاويل قوله (ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان تبدوا أيها الناس خيرا يقول ان تقولوا جميلا من القول لمن أحسن اليكم فتظهروا ذلك شكرا منكم له على ما كان منه من حسن اليكم أو تخفوه يقول أو تتركوا اظهار ذلك فلا تبدوه أو تعفوا عن سوء يقول أو تصفحوا لمن أساء اليكم عن اساءته فلا تجهروا له بالسوء من القول الذى قد أذنت لكم ان تجهروا له به فان الله كان عفوا يقول لم يزل ذا عفو عن خلقه يصفح لهم عن عصاه وخالف أمره قديرا يقول ذا قدرة على الانتقام منهم وانما يعنى بذلك ان الله لم يزل ذا عفو عن عباده مع قدرته على عقابهم على معصيتهم اياه يقول فاعفوا أنتم أيضا أيها الناس عمن أتى اليكم ظلما ولا تجهروا له بالسوء من القول وان قدرتم على الاساءة اليه كما يعفو عنكم ربكم وأنتم تعصونه وتخالفون أمره وفى قوله جل ثناؤه ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا الدلالة الواضحة على أن تاويل قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم بخلاف التاويل الذى تاوله زيد بن أسلم فى زعمه ان معناه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول لاهل النفاق الا من أقام على نفاقه فانه لا باس بالجهر له بالسوء من القول وذلك انه جل ثناؤه قال عقيب ذلك ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء ومعقول ان الله جل ثناؤه لم يأمر المؤمنين بالعفو للمنافقين على نفاقهم ولا نهاهم ان يسموا من كان منهم معلن النفاق منافقا بل العفو عن ذلك مما لا وجه له معقول لان العفو المفهوم انما هو صفح المرء عما له قبل غيره من حق وتسمية المنافق باسمه ليس بحق لاحد قبله فيؤمر بعفوه عنه وانما هو اسم له وغير مفهوم الامر بالعفو عن تسمية الشىء بما هو اسمه ۞ القول فى تاويل قوله (ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا واعتدنا للكافرين عذابا مهينا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين يكفرون بالله ورسله من اليهود والنصارى ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله بان يكذبوا رسل الله الذين أرسلهم الى خلقه بوحيه ويزعمون انهم افتروا على ربهم وذلك هو معنى ارادتهم التفريق بين الله ورسله بتخليتهم اياهم الكذب والفرية على الله وادعائهم عليه الاباطيل ويقولون نؤمن ببعض يعنى انهم يقولون نصدق بهذا ونكذب بهذا كما فعلت اليهود من تكذيبهم عيسى ومحمدا صلى الله عليهما وسلم وتصديقهم بموسى وسائر الانبياء قبلهما بزعمهم وكما فعلت النصارى من تكذيبهم محمدا صلى الله عليه وسلم وتصديقهم بعيسى وسائر الانبياء قبله بزعمهم ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا يقول ويريد المفرقون بين الله ورسله الزاعمون انهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض أن يتخذوا بين أصناف قولهم نؤمن ببعض الانبياء ونكفر ببعض سبيلا يعنى طريقا الى الضلالة التى أحدثوها والبدعة التى ابتدعوها يبتدعون أهل الجهل من الناس اليه فقال جل ثناؤه لعباده منبها لهم على ضلالتهم وكفرهم أولئك هم الكافرون حقا يقول أيها الناس هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم هم أهل الكفر المستحقون عذابى والخلود فى نارى حقا فاستيقنوا ذلك ولا يشككنكم فى أمرهم انتحالهم الكذب ودعواهم انهم يقرون بما زعموا أنهم به مقرون

لا يقومون الى الصلاة الا لاجل الرياء والسمعة ومعنى المفاعلة فى الرياء ان المرائى يرى الناس عمله وهم يرونه استحسان ذلك العمل أو

فاعل ههنا بمعنى فعل بالتشديد كقولك ناعمه ونعمه ولا يذكرون الله أى ولا يصلون الا قليلا لانه متى لم يكن معهم أحد من الاجانب لا يصلون واذا كانوا مع الناس فعند وقت الصلاة يتكلفون حتى يصيروا غائبين عن أعين الناس فان لم يجدوا مندوحة فحينئذ يصلون وقيل انهم فى صلاتهم لا يذكرون الله الا قليلا وهو الذى يظهر مثل التكبيرات فاما الذى يخفى وهو القراءة والتسبيحات فهم لا يذكرونهما وقيل انهم لا يذكرون الله فى جميع الاوقات الا ذكرا قليلا فى الندرة كما ترى من بعض المتهاونين بامور الدين لو صحبته أياما وليالى لم تسمع منه تهليلة ولا تسبيحة ولا تحميدة ولكن حديث الدنيا يستغرق أوقاته ويجوز أن يراد بالقلة العدم قال قتادة يريد ان الله لا يقبل صلاتهم لان مارده الله فكثيره قليل وما قبله الله فقليله كثير ومعنى مذبذبين ذبذبهم الشيطان والهوى وحقيقة المذبذب الذى يذب عن كلا الجانبين أى يذب ويدفع الا ان المذبذبة فيها تكرير ليس فى الذب كان المعنى كلما مال الى جانب ذب عنه وقرأ ابن عباس مذبذبين بالكسر أى يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو رأيهم وعن أبى جعفر مذبذبين بالدال غير المعجمة والمعنى أخذهم تارة فى دبة والدبة الطريقة ومعنى بين

من

ذلك أي بين الكفر والايمان لان ذكر الكافرين والمؤمنين يدل على الكفر والايمان وذلك قد يشار به الى اثنين كقوله عوان بين ذلك واعلم ان السبب في التذبذب هو ان الفعل يتوقف على الداعي فاذا كان الداعي الى الفعل هو الاغراض المتعلقة باحوال هذا العالم وانها سيالة متغيرة لزم وقوع التغير في الميل والرغبة واذا تعارضت الدواعي والصوارف بقي الانسان في الحيرة والتردد اما من كان مطلوبه في فعله اقتناء الخيرات الباقية واكتساب السعادات الروحانية ثم ان تلك المطالب أمور باقية بريئة عن التغير والزوال لاجرم كان هذا الانسان ثابتا في ايمانه راسخا في شانه ولهذا المعنى وصف أهل الايمان بالثبات يثبت الله الذين آمنوا ألا بذكر الله تطمئن القلوب يا أيتها النفس المطمئنة قيل انه تعالى ذمهم على ترك طريقة المؤمنين وطريقة الكفار والذم على ترك طريقة الكفار غير جائز قلنا انما توجه الذم لانهم عدلوا عن الكفر الى ما هو أخبث وهو طريق النفاق ولهذا ورد فيهم من المبالغات ما ورد من قوله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء أي لا تتشبهوا بالمنافقين في اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الاسلام أولياء وهو نهي للمؤمنين عن موالاة المنافقين والتخلق باخلاقهم ومذاهبهم ومعنى سلطانا حجة بينة على النفاق لان ولي المنافق منافق لا محالة ومن قوله ان المنافقين في

من الكتب والرسل فانهم في دعواهم ما ادعوا من ذلك كذبة وذلك ان المؤمن بالكتب والرسل هو المصدق بجميع ما في الكتاب الذي يزعم انه به مصدق وبما جاء به الرسول الذي يزعم انه به مؤمن فاما من صدق ببعض ذلك وكذب ببعض فهو لنبوة من كذب ببعض ما جاء به جاحد ومن جحد نبوة نبي فهو به مكذب وهؤلاء الذين جحدوا نبوة بعض الانبياء وزعموا انهم مصدقون ببعض مكذبون من زعموا انهم به مؤمنون لتكذيبهم ببعض ما جاءهم به من عند ربهم فهم بالله وبرسله الذين يزعمون انهم بهم مصدقون والذين يزعمون انهم بهم مكذبون كافرون فهم الجاحدون وحدانية الله ونبوة أنبيائه حق الجحود المكذبون بذلك حق التكذيب فاحذروا ان تغتروا بهم وببدعتهم فانا قد اعتدنا لهم عذابا مهينا وأما قوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا فانه يعني واعتدنا لمن جحد بالله ورسوله بجحودهم هؤلاء الذين وصفت لكم أيها الناس أمرهم من أهل الكتاب ولغيرهم من سائر أجناس الكفار عذابا في الآخرة مهينا يعني بهين من عذب به بخلوده فيه وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا واعتدنا للكافرين عذابا مهينا أولئك أعداء الله اليهود والنصارى آمنت اليهود بالتوراة وموسى وكفروا بالانجيل وعيسى وآمنت النصارى بالانجيل وعيسى وكفروا بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم فاتخذوا اليهودية والنصرانية وهما بدعتان ليستا من الله وتركوا الاسلام وهو دين الله الذي بعث به رسله حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله يقولون محمد ليس برسول وتقول اليهود عيسى ليس برسول الله فقد فرقوا بين الله وبين رسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض فهؤلاء يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج قوله ان الذين يكفرون بالله ورسله الى قوله بين ذلك سبيلا قال اليهود والنصارى آمنت اليهود بعزير وكفرت بعيسى وآمنت النصارى بعيسى وكفرت بعزير وكانوا يؤمنون بالنبي ويكفرون بالآخر ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا قال دينا يدينون به الله ۞ القول في تاويل قوله (والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما) يعني بذلك جل ثناؤه والذين صدقوا بوحدانية الله واقروا بنبوته ورسله أجمعين وصدقوهم فيما جاؤهم به من عند الله من شرائع دينه ولم يفرقوا بين أحد منهم يقول ولم يكذبوا بعضهم ويصدقوا بعضهم ولكنهم أقروا ان كل ما جاؤا به من عند ربهم حق أولئك يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم من المؤمنين بالله ورسله سوف يؤتيهم يقول سوف يعطيهم أجورهم يعني جزاءهم وثوابهم على تصديقهم الرسل في توحيد الله وشرائع دينه وما جاءت به من عند الله وكان الله غفورا يقول لمن فعل ذلك من خلقه ما سلف له من آثامه فيستر عليه بعفوه له عنه وتركه العقوبة عليه فانه لم يزل للذنوب المنيبين اليه من خلقه غفورا رحيما يعني ولم يزل بهم رحيما بتفضله عليهم بالهداية الى سبيل الحق وتوفيقه اياهم لما فيه خلاص رقابهم من النار ۞ القول في تاويل قوله (يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فاخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا) يعني بذلك جل ثناؤه يسئلك يا محمد أهل الكتاب يعني بذلك أهل التوراة من اليهود أن تنزل عليهم كتابا من السماء فاختلف أهل التاويل في الكتاب الذي سال اليهود محمدا صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم من السماء فقال بعضهم سالوا أن ينزل عليهم كتابا من السماء مكتوبا كما جاء موسى بني اسرائيل بالتوراة مكتوبة من عند الله ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء قالت اليهود ان كنت صادقا انك رسول الله فاتنا كتابا مكتوبا من السماء كما جاء به موسى حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي قال جاء أناس من اليهود الى رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقالوا ان موسى جاء بالالواح من عند الله فائتنا بالالواح من عند الله حتى نصدقك فانزل الله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله على مريم بهتانا عظيما وقال آخرون بل سألوه أن ينزل عليهم كتابا خاصة لهم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء أى كتابا خاصة فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة وقال آخرون بل سألوه أن ينزل على رجال منهم باعيانهم كتبا بالامر بتصديقه واتباعه ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وذلك ان اليهود والنصارى أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا لن نتابعك على ما تدعونا اليه حتى تاتينا بكتاب من عند الله الى فلان انك رسول الله والى فلان بكتاب انك رسول الله قال الله جل ثناؤه يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة * قال أبو جعفر وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب أن يقال ان أهل التوراة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسأل ربه أن ينزل عليهم كتابا من السماء آية معجزة جميع الخلق عن ان يأتوا بمثلها شاهدة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق آمرة لهم باتباعه وجائز أن يكون الذى سألوه من ذلك كتابا مكتوبا ينزل عليهم من السماء الى جماعتهم وجائز أن يكون ذلك كتبا الى أشخاص بأعيانهم بل الذى هو أولى بظاهر التلاوة أن تكون مسالتهم اياه ذلك كانت مسئلة لينزل الكتاب الواحد الى جماعتهم لذكر الله تعالى فى خبره عنهم الكتاب بلفظ الواحد يقول يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء ولم يقل كتبا وأما قوله فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فانه توبيخ من الله سائلى الكتاب الذى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزله عليهم من السماء فى مسئلتهم اياه ذلك وتقريع منه لهم يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم يا محمد لا يعظم عليك مسألتهم ذلك فانهم من جهلهم بالله وجراءتهم عليه واغترارهم بحلمه لو أنزلت عليهم الكتاب الذى سألوك أن تنزله عليهم لخالفوا أمر الله كما خالفوه بعد احياء الله أوائلهم من صعقتهم فعبدوا العجل واتخذوه الها يعبدونه من دون خالقهم وبارئهم الذى أراهم من قدرته وعظيم سلطانه ما أراهم لانهم لن يعدوا ان يكونوا كاوائلهم وأسلافهم ثم قص الله من قصتهم وقصة موسى ما قص يقول الله فقد سألوا موسى أكبر من ذلك يعنى فقد سال أسلاف هؤلاء اليهود أوائلهم موسى عليه السلام أعظم مما سألوا من تنزيل كتاب عليهم من السماء فقالوا له أرنا الله جهرة أى عيانا نعاينه ونتظر اليه وقد أتينا على معنى الجهرة بما فى ذلك من الزوائد والشواهد على صحة ما قلنا فى معناه فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وقد ذكر عن ابن عباس انه كان يقول فى ذلك ما حدثنى به الحرث قال ثنا أبو عبيد قال ثنا هرون بن موسى عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن معاوية عن ابن عباس فى هذه الآية قال انهم اذا رأوه فقد رأوه وانما قالوا جهرة أرنا الله قال هو مقدم ومؤخر وكان ابن عباس يتاول ذلك ان سؤالهم موسى كان جهرة وأما قوله فاخذتهم الصاعقة فانه يقول فصعقوا بظلمهم أنفسهم وظلمهم أنفسهم كان مسألتهم موسى أن يريهم ربهم جهرة لان ذلك مما لم يكن لهم مسألته وقد بينا معنى الصاعقة فيما مضى باختلاف المختلفين فى تاويلها والدليل على أولى ما قيل فيها بالصواب وأما قوله ثم اتخذوا العجل فانه يعنى ثم اتخذ هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوه من رؤية ربهم جهرة بعد ما أحياهم الله فبعثهم من صعقتهم العجل الذى كان السامرى نبذ فيه ما نبذ من القبضة التى قبضها من أثر فرس جبريل عليه السلام الها يعبدونه من دون الله وقد أتينا على ذكر السبب الذى من أجله اتخذوا العجل وكيف كان أمرهم وأمره فيما مضى بما فيه الكفاية وقوله من بعد ما جاءتهم البينات يعنى من بعد ما جاءت هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوا البينات من الله والدلالات الواضحات بانهم لن يروا الله عيانا جهارا وانما عنى بالبينات انها آيات تبين عن انهم لن يروا الله فى أيام حياتهم فى الدنيا جهرة وكانت تلك الآيات البينات لهم على ان ذلك كذلك اصعاق الله اياهم عند مسألتهم موسى ان يريهم ربه جهرة ثم احياؤه اياهم بعد ما تهم مع سائر الآيات التى أراهم الله دلالة على ذلك يقول الله

ان المنافق فى غاية البعد ونهاية الطرد عن حضرة الله تعالى وانه مع فرعون لان الدرك الاسفل أشد العذاب وقد قال عز من قائل ادخلوا آل فرعون أشد العذاب وقيل ان النار سبع دركات سميت بذلك لانها متداركة متتابعة بعضها فوق بعض قال أبو حاتم جمع الدرك أدراك كفرس وأفراس وجمع الدرك أدرك كفلس وأفلس ثم قال ولن تجد لهم نصيرا احتجوا بهذا على اثبات الشفاعة فى حق الفساق من أهل القبلة لانه تعالى ذكره فى معرض الزجر عن النفاق فلو حصل نفى الشفاعة مع عدم النفاق لم يبق هذا زجرا عن النفاق من حيث انه نفاق ثم استثنى منهم التائبين فشرط أمورا أربعة أولها التوبة * وثانيها اصلاح ما أفسدوا من أسرارهم وثالثها الاعتصام بدين الله ورابعها الاخلاص لانه اذا كان مطلوبه جذب المنافع ودفع المضار تغير عن التوبة واصلاح العمل سريعا أما اذا كان مطلوبه مرضاة الله وسعادة الآخرة والاعتصام بحبل الله بقى على هذه الطريقة ولم يتغير عنها وعند حصول الشرائط قال فاولئك مع المؤمنين ولم يقل مؤمنون تشريفا للمؤمنين انهم متبوعون فالمنافقون بعد الشرائط تابع لهم ثم بين وعد المؤمنين بقوله وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما يشمل المنافقين التائبين بالتبعية ثم

مقبحا اليهم فعلهم ذلك وموبخا لعباده جهلهم ونقص عقولهم وأحلامهم ثم أقر واللعجل بانه لهم اله وهم يرونه عيانا وينظرون اليه جهارا بعد ما أراهم ربهم من الآيات البينات ما أراهم انهم لا يرون ربهم جهرة وعيانا في حياتهم الدنيا فعكفوا على عبادته مصدقين بالوهيته وقوله فعفونا عن ذلك يقول فعفونا عن العبدة العجل عن عبادتهم اياه وللمصدقين منهم بانه الههم بعد الذي أراهم الله انهم لا يرون ربهم في حياتهم من الآيات ما أراهم عن تصديقهم بذلك بالتوبة التي تابوها الى ربهم بقتلهم أنفسهم وصبرهم في ذلك على أمر ربهم وآتينا موسى سلطانا مبينا يقول وآتينا موسى حجة تبين عن صدقه وحقيقة نبوته وتلك الحجة هي الآيات التي آتاه الله اياها ۞ القول في تأويل قوله (ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا) يعني جل ثناؤه بقوله ورفعنا فوقهم الطور يعني الجبل وذلك لما امتنعوا من العمل بما في التوراة وقبول ما جاءهم به موسى فيها بميثاقهم يعني بما أعطوا الله الميثاق والعهد لنعملن بما في التوراة وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا يعني باب حطة حين أمروا أن يدخلوا منه سجودا فدخلوا يزحفون على أستاههم وقلنا لهم لا تعدوا في السبت يعني بقوله لا تعدوا في السبت لا تتجاوزوا في يوم السبت ما أبيح لكم الى ما لم يبح لكم كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا قال كنا نحدث انه باب من أبواب بيت المقدس وقلنا لهم لا تعدوا في السبت أمر القوم أن لا يأكلوا الحيتان يوم السبت ولا يعرضوا لها وأحل لهم ما وراء ذلك واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أمصار الاسلام لا تعدوا في السبت بتخفيف العين من قول القائل عدوت في الامر اذا تجاوزت الحق فيه أعدو عدوا وعدوانا وعدا وقرأ ذلك بعض قراء أهل المدينة وقلنا لهم لا تعدوا بتسكين العين وتشديد الدال والجمع بين ساكنين بمعنى تعتدوا ثم تدغم التاء في الدال فتصير دالا مشددة مضمومة كما قرأ من قرأ أم من لا يهدي بتسكين الهاء وقوله وأخذنا منهم ميثاقا غليظا يعني عهدا موكدا شديدا بانهم يعملون ما أمرهم الله به وينتهون عما نهاهم الله عنه مما ذكر في هذه الآية ومما في التوراة وقد بينا فيما مضى السبب الذي من أجله كانوا أمروا بدخول الباب سجدا وما كان من أمرهم في ذلك وخبرهم وقصتهم وقصة السبت وما كان اعتداؤهم فيه بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع ۞ القول في تأويل قوله (فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا) يعني جل ثناؤه فبنقض هؤلاء الذين وصفت صفتهم من أهل الكتاب ميثاقهم يعني عهودهم التي عاهدوا الله أن يعملوا بما في التوراة وكفرهم بآيات الله يقول وبجحودهم بآيات الله يعني بأعلام الله وأدلته التي احتج بها عليهم في صدق أنبيائه ورسله وحقية ما جاؤهم به من عنده وقتلهم الانبياء بغير حق يقول وبقتلهم الانبياء بعد قيام الحجة عليهم بنبوتهم بغير حق يعني بغير استحقاق منهم ذلك لكبيرة أتوها ولا لخطيئة استوجبوا القتل عليها وقولهم قلوبنا غلف يعني وبقولهم قلوبنا غلف يعني يقولون عليها غشاوة وأغطية مما تدعونا اليه فلا نفقه ما تقول ولا نعقله وقد بينا معنى الغلف وذكرنا ما في ذلك من الرواية فيما مضى قبل بل طبع الله عليها بكفرهم يقول كذبوا في قولهم قلوبنا غلف ما هي بغلف ولا عليها أغطية ولكن الله جل ثناؤه جعل عليها طابعا بكفرهم بالله وقد بينا صفة الطبع على القلب فيما مضى بما أغنى عن اعادته فلا يؤمنون الا قليلا يقول فلا يؤمن من هؤلاء الذين وصف الله صفتهم لطبعه على قلوبهم فيصدقوا بالله ورسله وما جاءتهم به من عند الله الا ايمانا قليلا يعني الا تصديقا قليلا وانما صار قليلا لانهم لم يصدقوا على ما أمرهم الله ولكن صدقوا ببعض الانبياء وببعض الكتب وكذبوا ببعض فكان تصديقهم بما صدقوا به قليلا لانهم وان صدقوا به من وجه فهم به مكذبون من وجه آخر وذلك من وجه تكذيبهم من كذبوا به من الانبياء وما جاؤا به من كتب الله ورسل الله يصدق بعضهم بعضا وذلك أمر كل نبي أمته وكذلك كتب الله يصدق بعضها بعضا ويحقق بعض بعضا فالمكذب ببعضها مكذب بجميعها من جهة جحوده ما صدقه الكتاب الذي يقر بصحته فلذلك صار ايمانهم بما آمنوا من ذلك قليلا وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك

بعض الرعية انما يكون للتشفي من الغيظ أو لادراك الثار أو لطلب المنافع أو لدفع المضار وأمثال هذه الامور في حقه تعالى محال وانما المقصود حمل المكلفين على فعل الحسن وترك القبيح لينالوا السعادة العظمى فمن امتثل وأطاع فكيف يليق بكرمه تعذيبه قالت المعتزلة هذا صريح في انه تعالى لم يخلق أحد الغرض التعذيب وفي ان فاعل الشكر والايمان هو العبد والا لصار التقدير وما يفعل الله بعذابكم ان خلق الشكر والايمان فيكم ومعلوم ان هذا غير منتظم والجواب مسلم انه تعالى غير مستكمل بالتعذيب ولا بالاثابة لكن وقوع البعض في مظاهر اللطف والبعض في مظاهر القهر ضروري كما سبق وأيضا انتهاء الكل الى ارادته وخلقه وتكوينه ضروري بواسطة أو بغير واسطة فيؤل المعنى الى انه لا يعذبكم ان كنتم مظاهر اللطف وهذا كلام في غاية الصحة قال في الكشاف وانما قدم الشكر على الايمان لان العاقل ينظر أولا الى النعمة فيشكر شكرا مبهما ثم اذا انتهى به النظر الى معرفة المنعم آمن وأقول ان لم تكن الواو للترتيب فلا سؤال وان كانت للترتيب فلعله انما قدم الشكر في هذه الآية بخلاف أكثر الآيات التي قدم الايمان فيها على العمل الصالح وهو الاصل لان الآية مسوقة في غرض المنافقين ولم

الشكر ههنا أهم لانه عبارة عن صرف جميع ما أعطاه الله تعالى فيما خلق لاجله حتى تكون أفعاله وأقواله على نهج السداد وسنن الاستقامة وكان الله شاكرا مثيبا على الشكر فسمى جزاء الشكر شكرا وفيه انه يجزى على العمل القليل ثوابا كثيرا عليما بالكليات والجزئيات من غير غلط ونسيان فيوصل جزاء الشاكرين اليهم كما يليق بحالهم بل كما يليق بكرمه وسعة فضله ورحمته ثم انه سبحانه لما هتك ستر المنافقين وفضحهم وكان هتك الستر منافيا للكرم والرحمة ظاهرا ذكر ما يجرى مجرى العذر من ذلك فقال لا يحب الله الجهر الآية يعنى انه لا يحب اظهار الفضائح الا فى حق من ظلم وهم المسلمون الذين عظم ضرر المنافقين وكيدهم فيهم وأيضا ان المنافق اذا تاب وأصلح لم يكد يسلم من تعيير المسلمين اياه على ما صدر عنه فى الماضى فبين تعالى ان تعييرهم بعد التوبة أمر مذموم وانه تعالى لا يرضى به الا من ظلم نفسه وعاد الى نفاقه قالت المعتزلة فى الآية دلالة على انه تعالى لا يريد من عباده فعل القبائح لان محبة الله تعالى عبارة عن ارادته وقالت الاشاعرة المحبة عبارة عن ايصال الثواب على الفعل وحينئذ يصح أن يقال انه أراد منهم أفعالهم قال أهل العلم انه لا يحب الجهر بالسوء لا غير الجهر ولكنه ذكر ما

حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فى قوله فبما نقضهم ميثاقهم يقول فبنقضهم ميثاقهم لعناهم وقولهم قلوبنا غلف أى لا نفقه بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم حين فعلوا ذلك واختلف فى معنى قوله فبما نقضهم الآية وهل هو واصل لما قبله من الكلام أو هو منفصل منه فقال بعضهم هو منفصل مما قبله ومعناه فبنقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فلا يؤمنون الا قليلا لما ترك القوم أمر الله وقتلوا رسله وكفروا بآياته ونقضوا الميثاق الذى أخذ عليهم طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم * وقال آخرون بل هو واصل لما قبله قالوا ومعنى الكلام فأخذتهم الصاعقة بظلمهم فبنقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وبقتلهم الانبياء بغير حق وبكذا وكذا أخذتهم الصاعقة قالوا فتبع الكلام بعضه بعضا ومعناه مردود الى أوله وتفسير ظلمهم الذى أخذتهم الصاعقة من أجله بما فسر به تعالى ذكره من نقضهم الميثاق وقتلهم الانبياء وسائر ما بين من أمرهم الذى ظلموا فيه أنفسهم * والصواب فى ذلك من القول ان قوله فبما نقضهم ميثاقهم وما بعده منفصل معناه من معنى ما قبله وانما معنى الكلام فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وبكذا وبكذا لعناهم وغضبنا عليهم فترك ذكر لعناهم لدلالة قوله بل طبع الله عليها بكفرهم على معنى ذلك اذ كان من طبع على قلبه فقد لعن وسخط عليه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الذين أخذتهم الصاعقة انما كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الانبياء والذين رموا مريم بالبهتان العظيم وقالوا قتلنا المسيح كانوا بعد موسى بدهر طويل ولم يدرك الذين رموا مريم بالبهتان العظيم زمان موسى ولا من صعق من قومه واذ كان ذلك كذلك فعلوم ان الذين أخذتهم الصاعقة لم تأخذهم عقوبة لرميهم مريم بالبهتان العظيم ولا لقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم واذ كان ذلك كذلك فبين ان القوم الذين قالوا هذه المقالة غير الذين عوقبوا بالصاعقة واذا كان كذلك كان بينا انفصال معنى قوله فبما نقضهم ميثاقهم من معنى قوله فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ۞ القول فى تأويل قوله (وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما) يعنى بذلك جل ثناؤه وبكفر هؤلاء الذين وصف صفتهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما يعنى بفريتهم عليها ورميهم اياها بالزنا وهو البهتان العظيم لانهم رموها بذلك وهى مما رموها به بريئة بغير ثبت ولا برهان فبهتوها بالباطل من القول وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس وقولهم على مريم بهتانا عظيما يعنى انهم رموها بالزنا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما حين قذفوها بالزنا حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويبر فى قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما قال قالوا زنت ۞ القول فى تأويل قوله (وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم) يعنى بذلك جل ثناؤه وبقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ثم كذبهم الله فى قيلهم فقال وما قتلوه وما صلبوه يعنى وما قتلوا عيسى وما صلبوه ولكن شبه لهم واختلف أهل التأويل فى صفة التشبيه الذى شبه لليهود فى أمر عيسى فقال بعضهم لما أحاطت اليهود به وباصحابه أحاطوا بهم وهم لا يثبتون معرفة عيسى بعينه وذلك انهم جميعا حولوا فى صورة عيسى فاشكل على الذين كانوا يريدون قتل عيسى عيسى من غيره منهم وخرج اليهم بعض من كان فى البيت مع عيسى فقتلوه وهم يحسبونه عيسى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يعقوب القمى عن هرون بن عنترة عن وهب بن منبه قال أتى عيسى ومعه سبعة عشر من الحواريين فى بيت وأحاطوا بهم فلما دخلوا عليهم صورهم الله كلهم على صورة عيسى فقالوا لهم سحرتمونا ليبرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعا فقال عيسى لاصحابه من يشترى نفسه منكم اليوم بالجنة فقال رجل منهم أنا فخرج اليهم فقال أنا عيسى وقد صوره الله على صورة عيسى فاخذوه فقتلوه وصلبوه فمن ثم شبه لهم وظنوا انهم قد قتلوا عيسى وظنت النصارى مثل ذلك انه عيسى ورفع الله عيسى من يومه ذلك وقد روى عن وهب بن منبه غير هذا القول وهو

ما حدثني به المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا اسمعيل بن عبد الكريم قال ثني عبد الصمد بن معقل أنه سمع وهبا يقول ان عيسى بن مريم لما أعلمه الله انه خارج من الدنيا جزع من الموت وشق عليه فدعا الحواريين وصنع لهم طعاما فقال احضروني الليلة فان لي اليكم حاجة فلما اجتمعوا اليه من الليل عشاهم وقام يخدمهم فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده ويمسح أيديهم بثيابه فتعاظموا ذلك وتكارهوه فقال ألا من رد علي شيأ الليلة مما أصنع فليس مني ولا أنا منه فاقروه حتى فرغ من ذلك قال أما ما صنعت بكم الليلة مما خدمتكم على الطعام وغسلت أيديكم بيدي فليكن لكم بي اسوة فانكم ترون اني خيركم فلا يتعظم بعضكم على بعض وليبذل بعضكم لبعض نفسه كما بذلت نفسي لكم وأما حاجتي اليكم التي استعنتكم عليها فتدعون لي الله وتجتهدون في الدعاء ان يؤخر أجلي فلما نصبوا أنفسهم للدعاء فاراد وأن يجتهدوا أخذهم النوم حتى لم يستطيعوا دعاء فجعل يوقظهم ويقول سبحان الله لا تصبرون لي ليلة واحدة تعينوني فيها قالوا والله ما ندري ما لنا لقد كنا نسمر فنكثر السمر وما نطيق الليلة سمرا ولا نريد دعاء الاحيل بيننا وبينه فقال يذهب بالراعي وتتفرق الغنم وجعل يأتي بكلام نحو هذا يعني به نفسه ثم قال الحق ليكفرن بي أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات وليبيعني أحدكم بدراهم يسيرة وليأكلن ثمني فخرجوا وتفرقوا وكانت اليهود تطلبه فاخذوا شمعون أحد الحواريين فقالوا هذا من أصحابه فجحد وقال ما أنا بصاحبه فتركوه ثم أخذه آخرون فجحد كذلك ثم سمع صوت الديك فبكى وأحزنه فلما أصبح أتى أحد الحواريين اليهود فقال ما تجعلون لي ان دللتكم على المسيح فجعلوا له ثلاثين درهما فاخذها ودلهم عليه وكان شبه عليهم قبل ذلك فاخذوه فاستوثقوا منه وربطوه بحبل فجعلوا يقودونه ويقولون أنت كنت تحيي الموتى وتنهر الشيطان فتبرئ المجنون أفلا تنجي نفسك من هذا الحبل ويبصقون عليه ويلقون عليه الشوك حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه عليها فرفعه الله اليه وصلبوا ما شبه لهم فمكث سبعة أيام ان أمه والمرأة التي كان يداويها عيسى فبرأها الله من الجنون جاءتا تبكيان حيث كان المصلوب فجاءهما عيسى فقال ما تبكيان فقالتا عليك فقال اني قد رفعني الله اليه ولم يصبني الا خير وان هذا شيء شبه لهم فامروا الحواريين أن يلقوني الى مكان كذا وكذا فلقوه الى ذلك المكان أحد عشر وفقد الذي كان باعه ودل عليه اليهود فسال عنه أصحابه فقالوا انه ندم على ما صنع فاختنق وقتل نفسه فقال لو تاب لتاب الله عليه ثم سالهم عن غلام يتبعهم يقال له يحيى فقال هو معكم فانطلقوا فانه سيصيح كل انسان منكم يحدث بلغة قوم فلينذرهم وليدعهم * وقال آخرون بل سال عيسى من كان معه في البيت أن يلقى على بعضهم شبهه فانتدب لذلك منهم رجل فالقى عليه شبهه فقتل ذلك الرجل ورفع عيسى بن مريم عليه السلام ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه الى قوله وكان الله عزيزا حكيما أولئك أعداء الله اليهود اشتهروا بقتل عيسى بن مريم رسول الله وزعموا انهم قتلوه وصلبوه وذكر لنا ان نبي الله عيسى بن مريم قال لاصحابه أيكم يقذف عليه شبهي فانه مقتول فقال رجل من أصحابه أنا يا نبي الله فقتل ذلك الرجل ومنع الله نبيه ورفعه اليه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم قال ألقي شبهه على رجل من الحواريين فقتل وكان عيسى بن مريم عرض ذلك عليهم فقال أيكم ألقي شبهي عليه وله الجنة فقال رجل علي حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ان بني اسرائيل حصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين في بيت فقال عيسى لاصحابه من يأخذ صورتي فيقتل وله الجنة فاخذها رجل منهم وصعد عيسى الى السماء فلما خرج الحواريون أبصروهم تسعة عشر فاخبروهم أن عيسى عليه السلام قد صعد به الى السماء فجعلوا يعدون القوم فيجدونهم ينقصون رجلا من العدة ويرون صورة عيسى فيهم فشكوا فيه وعلى ذلك قتلوا الرجل وهم يرون انه عيسى وصلبوه فذلك قول الله تبارك وتعالى وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم الى قوله وكان الله عزيزا حكيما حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن القاسم بن أبي بزة أن عيسى بن مريم قال أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني فقال

قدرته على الانتقام فعليكم ان تقتدوا بسنة الله وقيل عفو من عفا قدير على ايصال الثواب اليه وقال الكلبي معناه ان الله أقدر على عفو ذنوبك منك على عفو صاحبك وفي الخبر ان أبا بكر شتمه رجل فسكت مرارا ثم ردعليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر شتمني وأنت جالس فلما رددت عليه قمت قال ان ملكا كان يجيب عنك فلما رددت ذهب الملك وجاء الشيطان فلم أجلس عند مجيء الشيطان ثم انه سبحانه تكلم بعد ذكر أحوال المنافقين في مذاهب اليهود والنصارى وأباطيلهم وذلك أنواع الاول ايمانهم ببعض الانبياء دون بعض فسلكهم في سلك من لا يقر بالوحدانية ولا بالنبوات وهم الذين يكفرون بالله ورسله وفي سلك من يقر بالوحدانية وينكر النبوات وهم الذين يريدون أن يفرقوا بين الله ورسله في الايمان بالله والكفر بالرسل وذلك ان اليهود آمنوا بموسى والتوراة وكفروا بعيسى والانجيل ومحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن فآمنوا ببعض الانبياء وكفروا بالبعض وأرادوا أن يتخذوا بين ذلك أي بين الايمان بالكل وبين الكفر بالكل سبيلا أي واسطة أولئك أي الطوائف الثلاث هم الكافرون أما الطائفة الاولى فكفرهم ظاهر وأما الثانية فلان تكذيب الانبياء وانكارهم يستلزم تكذيب الله ان الذين يبايعونك

رجل من أصحابه أنا يا رسول الله فالقى عليه شبهه فقتلوه فذلك قوله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال كان اسم ملك بني اسرائيل الذي بعث الى عيسى ليقتله رجلا منهم يقال له داود فلما أجمعوا لذلك منه لم يقطع عبد من عباد الله بالموت فيما ذكر لي فظعه ولم يجزع منه جزعه ولم يدع الله في صرفه عنه دعاءه حتى انه ليقول فيما يزعمون اللهم ان كنت صارفا هذه الكأس عن أحد من خلقك فاصرفها عني وحتى ان جلده من كرب ذلك ليتقصد دما فدخل المدخل الذي أجمعوا أن يدخلوا عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه وهم ثلاثة عشر بعيسى فلما أيقن انهم داخلون عليه قال لاصحابه الحواريين وكانوا اثني عشر رجلا فطرس ويعقوب بن زيد ويحنس أخو يعقوب واندرايس وفيلش وابرثلما ومتناوتوماس ويعقوب بن حلقيا وتداوسيس وفتانيا وبودس وكريابوطا قال ابن حميد قال ابن اسحق وكان فيهم فيما ذكر لي رجل اسمه سرجس فكانوا ثلاثة عشر رجلا سوى عيسى فجدته النصارى وذلك الذي شبه لليهود مكان عيسى قال فلا أدري ما هو من هؤلاء الاثني عشر أم كان ثالث عشر فجعدوه حين أقروا لليهود بصلب عيسى وكفروا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الخبر عنه وان كانوا ثلاثة عشر فانهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أربعة عشر وان كانوا اثني عشر فانهم دخلوا المدخل حين دخلوها وهم بعيسى ثلاثة عشر **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثني رجل كان نصرانيا فاسلم ان عيسى حين جاءه من الله اني رافعك الي قال يا معشر الحواريين أيكم يحب أن يكون رفيقي في الجنة على ان يشبه للقوم في صورتي فيقتلوه مكاني قال سرجس أنا يا روح الله قال فاجلس في مجلسي فجلس فيه ورفع عيسى صلوات الله عليه فدخلوا عليه فاخذوه فصلبوه وكان هو الذي صلبوه وشبه لهم به فكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة قدرأوهم وأحصوا عدتهم فلما دخلوا عليه ليأخذوه وجدوا عيسى فيما يرون وأصحابه وفقدوا رجلا من العدة فهو الذي اختلفوا فيه وكانوا لا يعرفون عيسى حتى جعلوا لبودس أو كريابوطا ثلاثين درهما على أن يدلهم عليه ويعرفهم اياه وقال لهم اذا دخلتم عليه فاني سأقبله وهو الذي أقبل فخذوه فلما دخلوا عليه وقد رفع عيسى رأى سرجس في صورة عيسى فلم يشكا انه هو عيسى فاكب عليه يقبله فاخذوه فصلبوه ثم ان بودس أو كريابوطا ندم على ما صنع فاختنق بحبل حتى قتل نفسه وهو ملعون في النصارى وقد كان أحد المعدودين من أصحابه وبعض النصارى تزعم ان بودس أو كريابوطا هو الذي شبه لهم فصلبوه وهو يقول اني لست بصاحبكم أنا الذي دللتكم عليه والله أعلم اني ذلك كان **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج بلغنا ان عيسى بن مريم قال لاصحابه أيكم ينتدب فيلقى عليه شبهي فيقتل فقال رجل من أصحابه أنا يا نبي الله فالقى عليه شبهه فقتل ورفع الله نبيه اليه **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله شبه لهم قال صلبوا رجلا غير عيسى يحسبونه اياه **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولكن شبه لهم فذكر مثله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال صلبوا رجلا شبهوه بعيسى يحسبونه اياه ورفع الله اليه عيسى عليه السلام حيا * قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالصواب أحد القولين اللذين ذكرناهما عن وهب بن منبه من ان شبه عيسى ألقي على جميع من كان في البيت مع عيسى حين أحيط به وبهم من غير مسألة عيسى اياهم ذلك ولكن ليخزي الله بذلك اليهود وينقذ به نبيه عليه السلام من مكروهما أرادوا به من القتل ويبتلي به من أراد ابتلاءه من عباده في قيله في عيسى وصدق الخبر عن أمره والقول الذي رواه عبد العزيز عنه وانما قلنا ذلك أولى القولين لان الذين شهدوا عيسى من الحواريين لو كانوا في حال ما رفع عيسى وألقي شبهه على من ألقي عليه شبهه كانوا قد عاينوا عيسى وهو يرفع من بينهم وأثبتوا الذي ألقي عليه شبهه وعاينوه متحولا في صورته بعد الذي كان به من صورة نفسه بمحضر منهم لم يخف ذلك من أمر عيسى وأمر من ألقي عليه شبهه عليهم مع معاينتهم ذلك كله ولم يلتبس ولم يشكل عليهم وان أشكل على غيرهم من أعدائهم من اليهود ان المقتول والمصلوب كان غير عيسى وان عيسى رفع من بينهم حيا وكيف يجوز ان يكون كان أشكل

انما يايعون الله وأما الطائفة الثالثة فلان الدليل الدال على نبوة بعض الانبياء هو المعجزة ويلزم منه حصول النبوة حيث حصل المعجز فالقدح في بعض من ظهر على يده المعجزة هو القدح في كل نبي فقيل هب انه يلزمهم الكفر بكل الانبياء ولكن ليس اذا توجه بعض الالزامات على انسان لزم أن يكون ذلك الانسان قائلا به فالزام الكفر أمر والتزام الكفر غيره فالجواب ان الالزام اذا كان خفيا يحتاج فيه الى فكر وتامل فالامر كما ذكرتم أما اذا كان جليا واضحا لم يبق بين الالزام والالتزام فرق وانتصاب حقا على انه مصدر مؤكد لغيره كقولك زيد قائم حقا أي أخبرتك بهذا المعنى اخبارا حقا وقيل المراد هم الكافرون كفرا حقا وطعن الواحدي فيه بان الكفر لا يكون حقا بوجه من الوجوه وأجيب بان الحق منها للكامل الراسخ الثابت ثم ختم النوع بوعد المؤمنين ومعنى بين أحد بين اثنين منهم أو جماعة لان أحدا في سياق النفي يفيد التعدد ومعنى سوف توكيد الوعد لا التاخر المجرد ولهذا قال سيبويه لن أفعل نفي سوف أفعل فالمعنى ان ايتاء الاجور كائن لا محالة وان تاخر التاويل ان المنافقين يخادعون الله في الدنيا لان الله خادعهم في الازل حين رش نوره وشاهدوه ثم أخطاهم أن شكرتم نعم الله عليكم وآمنتم أنفسكم من عذابه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول من العوام ولا من التحدث بالنفس من الخواص ولا من الخواطر من الاشخص الا من ظلم لما بتقاضي

ذلك عليهم وقد سمعوا من عيسى مقالته من يلقى عليه شبهي ويكون رفيقي في الجنة ان كان ذلك وسمعوا جواب مجيبه منهم أنا وعاينوا تحول المجيب في صورة عيسى بعقب جوابه ولكن ذلك كان ان شاء الله على ما وصف وهب بن منبه أما ان يكون القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت الذي رفع منه من حواريه حولهم الله جميعا في صورة عيسى حين أراد الله رفعه فلم يثبتوا عيسى معرفة بعينه من غيره لتشابه صورة جميعهم فقتلت اليهود منهم من قتلت وهم يرونه بصورة عيسى ويحسبونه اياه لانهم كانوا به عارفين قبل ذلك وظن الذين كانوا في البيت مع عيسى مثل الذي ظنت اليهود لانهم لم يميزوا شخص عيسى من شخص غيره لتشابه شخصه وشخص غيره ممن كان معه في البيت فاتفقوا جميعهم أعني اليهود والنصارى من أجل ذلك على ان المقتول كان عيسى ولم يكن به ولكنه شبه لهم كما قال الله جل ثناؤه وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم أو يكون الامر كان في ذلك على نحو ما روى عبد الصمد بن معقل عن وهب بن منبه ان القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت تفرقوا عنه قبل أن يدخل عليه اليهود وبقي عيسى وألقى شبهه على بعض أصحابه الذين كانوا معه في البيت بعد ما تفرق القوم غير عيسى وغير الذي ألقى شبهه عليه ورفع عيسى فقتل الذي تحول في صورة عيسى من أصحابه وظن أصحابه واليهود ان الذي قتل وصلب هو عيسى لما رأوا من شبهه به وخفاء أمر عيسى عليهم لان رفعه وتحول المقتول في صورته كان بعد تفرق أصحابه عنه وقد كانوا سمعوا عيسى من الليل ينعى نفسه ويحزن لما قد ظن انه نازل به من الموت فحكوا ما كان عندهم حقا والامر عند الله في الحقيقة بخلاف ما حكوا فلم يستحق الذين حكوا ذلك من حواريه أن يكونوا كذبة أو حكوا ما كان حقا عندهم في الظاهر وان الامر كان عند الله في الحقيقة بخلاف الذي حكوا ۞ القول في تاويل قوله (وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا) يعني جل ثناؤه بقوله وان الذين اختلفوا فيه اليهود الذين أحاطوا بعيسى وأصحابه حين أرادوا قتله وذلك انهم كانوا قد عرفوا عدة من في البيت قبل دخولهم فيما ذكر فلما دخلوا عليهم فقدوا واحدا منهم فالتبس أمر عيسى عليهم بفقدهم واحدا من العدة التي كانوا قد أحصوها وقتلوا من قتلوا على شك منهم في أمر عيسى وهذا التأويل على قول من قال لم يفارق الحواريون عيسى حتى رفع ودخل عليهم اليهود وأما تاويله على قول من قال تفرقوا عنه من الليل فانه وان الذين اختلفوا في عيسى هو الذي بقي في البيت منهم بعد خروج من خرج منهم من العدة التي كانت فيه أم لا في شك منه يعني من قتله لانهم كانوا أحصوا من العدة حين دخلوا البيت أكثر ممن خرج منه ومن وجد فيه فشكوا في الذي قتلوه هل هو عيسى أم لا من أجل فقدهم من فقدوا من العدد الذين كانوا أحصوه ولكنهم قالوا قتلنا عيسى لمشابهة المقتول عيسى في الصورة يقول الله جل ثناؤه ما لهم به من علم يعني انهم قتلوا من قتلوا على شك منهم فيه واختلاف هل هو عيسى أم هو غيره الا اتباع الظن يعني جل ثناؤه ما كان لهم بمن قتلوه علم ولكنهم اتبعوا ظنهم فقتلوه ظنا منهم انه عيسى وانه الذي يريدون قتله ولم يكن به وما قتلوه يقينا يقول وما قتلوا هذا الذي اتبعوه في المقتول الذي قتلوه وهم يحسبونه عيسى يقينا انه عيسى ولا انه غيره ولكنهم كانوا منه على ظن وشبهة وهذا كقول الرجل للرجل ما قتلت هذا الامر علما وما قتلته يقينا اذا تكلم فيه بالظن على غير يقين علم فالهاء في قوله وما قتلوه عائدة على الظن وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وما قتلوه يقينا قال يعني لم يقتلوا ظنهم يقينا حدثني المثنى قال ثني اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويبر في قوله وما قتلوه يقينا قال ما قتلوا ظنهم يقينا وقال السدي في ذلك ما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وما قتلوه يقينا وما قتلوا أمره يقينا ان الرجل هو عيسى بل رفعه الله اليه ۞ القول في تاويل قوله (بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيما) وأما قوله جل ثناؤه بل رفعه الله اليه فانه يعني بل رفع الله المسيح اليه يقول لم يقتلوه ولم يصلبوه ولكن الله رفعه اليه فطهره من الذين كفروا وقد بينا كيف كان رفع الله اياه اليه فيما مضى وذكرنا اختلاف المختلفين في ذلك والصحيح من القول فيه بالادلة الشاهدة على صحته بما أغنى عن اعادته وأما قوله وكان الله عزيزا

الالوهية أو بكشف القناع من مكنونات الغيب ومضنونات غيب الغيب الا من ظلم بغلبات الاحوال وتعاقب كؤس الجلال والجمال فاضطر الى المقال فقال باللسان الباقي لا بالسان الفاني أنا الحق وسبحاني ان تبدوا خيرا مما كوشفتم به من ألطاف الحق تنبيها للخلق وافادة بالحق أو تخفوه صيانة لنفوسكم عن آفات الشوائب وفطامها عن المشارب أو تعفوا عن سوء مما يدعو اليه هوى النفس الامارة أو تتركوا اعلان ما جعل الله اظهاره سوأ فان الله كان عفوا فتكون عفوا متخلقا باخلاقه ان الذين يكفرون فيه اشارة الى ان الايمان لا يتبعض وان كان يزيد وينقص مثاله شعاع الشمس اذا دخل كوة البيت فيزيد وينقص بحسب سعة الكوة وضيقها ولكن لا يمكن تجزئتها بحيث يؤخذ جزء منه فيجعل في شئ آخر غير محاذ للشمس والله تعالى أعلم (يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله

حكيما فانه يعني ولم يزل الله منتقما من أعدائه كانتقامه من الذين أخذتهم الصاعقة بظلمهم وكلعنه الذين قص قصتهم بقوله فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله حكيما يقول ذا حكمة في تدبيره وتصريفه خلقه في قضائه يقول فاحذروا أيها السائلون محمدا أن ينزل عليكم كتابا من السماء من حلول عقوبتي بكم كما حل بأوائلكم الذين فعلوا فعلكم في تكذيبكم رسلي وافترائكم على أوليائي وقد حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد ابن الحسن بن أبي سارة الرواسي عن الاعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قول الله غفورا رحيما وكان الله عزيزا حكيما قال معنى ذلك انه كذلك ۞ القول في تأويل قوله (وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته) اختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به يعني بعيسى قبل موته يعني قبل موت عيسى يوجه ذلك الى ان جميعهم يصدقون به اذا نزل يقتل الدجال فتصير الملل كلها واحدة وهي ملة الاسلام الحنيفية دين ابراهيم صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال موت عيسى بن مريم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك في قوله الا ليؤمنن به قبل موته قال ذلك عند نزول عيسى بن مريم لا يبقى أحد من أهل الكتاب الا ليؤمنن به حدثني المثنى قال ثنا المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال قبل موته قبل أن يموت عيسى بن مريم حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبي رجاء عن الحسن في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى والله انه الآن لحي عند الله ولكن اذا نزل آمنوا به أجمعون حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته يقول قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الا ليومنن به قبل موته قال قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى اذا نزل آمنت به الاديان كلها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن الحسن قال قبل موت عيسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن عوف عن الحسن الا ليؤمنن به قبل موته قال عيسى ولم يمت بعد حدثنا ابن وكيع قال ثنا عمران بن عيينة عن حصين عن أبي مالك قال لا يبقى أحد منهم عند نزول عيسى الا آمن به حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن حصين عن أبي مالك قال قبل موت عيسى حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال اذا نزل عيسى بن مريم فقتل الدجال لم يبق يهودي في الارض الا آمن به قال وذلك حين لا ينفعهم الايمان حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته يعني انه سيدرك أناس من أهل الكتاب حين يبعث عيسى فيؤمنون به ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور ابن زاذان عن الحسن انه قال في هذه الآية وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال أبو جعفر أظنه انا قال اذا خرج عيسى آمنت به اليهود وقال آخرون معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابي ذكر من كان يوجه ذلك الى أنه اذا عاين علم الحق من الباطل لان كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل في دينه حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن منصور عن مجاهد وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى وان غرق أو تردى من حائط وأي ميتة

وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيما وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل واعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان وآتينا داود زبورا ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا

كانت حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله الا ليؤمنن به قبل موته كل صاحب كتاب ليؤمنن به بعيسى قبل موته موت صاحب كتاب حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ليؤمنن به كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موت صاحب الكتاب قال ابن عباس لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو تميلة قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال لا يموت اليهودي حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله ولو عجل عليه بالسلاح حدثني اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال هي في قراءة أبي قبل موتهم ليس يهودي يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى قيل لابن عباس أرأيت ان خر من فوق بيت قال يتكلم به في الهواء فقيل أرأيت ان ضربت عنق أحدهم قال تلجلج بها لسانه حدثني المثنى قال ثنى أبو نعيم قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى بن مريم وان ضرب بالسيف تكلم به قال وان هوى تكلم به وهو يهوي حدثنا ابن المثنى قال ثنى محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي هرون الغنوي عن عكرمة عن ابن عباس انه قال في هذه الآية وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لو ان يهوديا وقع من فوق البيت لم يمت حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن المثنى قال ثنى عبد الصمد قال ثنا شعبة عن مولى لقريش قال سمعت عكرمة يقول لو وقع يهودي من فوق القصر لم يبلغ الى الارض حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي هاشم الرماني عن مجاهد ليؤمنن به قبل موته قال وان وقع من فوق البيت لا يموت حتى يؤمن به حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبي قيس عن منصور عن مجاهد وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت رجل من أهل الكتاب حتى يؤمن به وان غرق أو تردى أو مات بشئ حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا تخرج نفسه حتى يؤمن به حدثنا ابن وكيع قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحدهم حتى يؤمن به يعني بعيسى وان خر من فوق بيت يؤمن به وهو يهوي حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك قال ليس أحد من اليهود يخرج من الدنيا حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن فرات القزاز عن الحسن قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى يعني اليهود والنصارى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا اسرائيل عن فرات عن الحسن في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحدهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا الحكم بن عطية عن محمد بن سيرين وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال موت الرجل من أهل الكتاب حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قال ابن عباس ليس من يهودي ولا نصراني يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم فقال له رجل من أصحابه كيف والرجل يغرق أو يحترق أو يسقط عليه الجدار أو يأكله السبع فقال لا تخرج روحه من جسده حتى يقذف فيه الايمان بعيسى حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال ولا يموت أحد من اليهود حتى يشهد ان عيسى روح الله صلى الله عليه وسلم حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى عن جويبر في قوله ليؤمنن به قبل موته قال في قراءة أبي قبل موتهم وقال آخرون معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن حميد قال قال عكرمة لا يموت

ولا تعدوا بتشديد الدال مع سكون العين أبو جعفر ونافع غير ورش وقرأ ورش مفتوحة العين مشددة بل طبع بالادغام على وهشام وأبو عمرو عن حمزة بل رفعه مظهرا وبابه الحلواني عن قالون سيؤتيهم حمزة وخلف وقتيبة الباقون بالنون زبورا بضم الزاي حيث كان حمزة وخلف الباقون بالفتح *الوقوف بظلمهم ج لان ثم لترتيب الاخبار مع أن مراد الكلام متحد من ذلك ج لان التقدير وقد آتينا مبينا ه عليما ه غليظا ه غلف ط قليلا ه ص للعطف عظيما ه لا لان التقدير وفي قولهم رسول الله ج لان ما بعده يحتمل ابتداء النفي والحال شبه لهم ط منه ط الظن ج لاحتمال الاستئناف والحال يقينا ه ج لتقرير نفي القتل باثبات الرفع اليه ط حكيما ه قبل موته ج لان الواو للاستئناف مع اتحاد المقصود شهيدا ج للآية ولان قوله فبظلم راجع الى قوله فبما نقضهم وقولهم متعلق الكل حرمنا كثيرا لا بالباطل ط أليما ه واليوم الآخر ط عظيما ه من بعده ج للعطف مع تكرار الفعل وسليمان ج لان التقدير وقد آتينا لتخصيص داود بايتاء الزبور زبورا ه ج لان التقدير وقصصنا رسلا عليك ط تكليما ه ج لاحتمال البدل والصفة على المدح الرسل ط حكيما ه بعلمه ج لاحتمال ما بعده الاستئناف والحال وتصديق

النصراني واليهودي حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم يعني في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته * قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصحيح والصواب قول من قال تاويل ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بعيسى قبل موته وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الاقوال لان الله جل ثناؤه حكم لكل مؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم بحكم أهل الايمان في المواريث والصلاة عليه والحاق صغار أولاده بحكمه في الملة فلو كان كل كتابي يؤمن بعيسى قبل موته لوجب ان لا يرث الكتابي اذا مات على ملته الا أولاده الصغار أو البالغون منهم من أهل الاسلام ان كان له ولد صغير او بالغ مسلم وان لم يكن له ولد صغير ولا بالغ مسلم كان يكون ميراثه مصر وفا حيث يصرف اليه مال المسلم يموت ولا وارث له وان يكون حكمه حكم المسلمين في الصلاة عليه وغسله وتقبيره لان من مات مؤمنا بعيسى فقد مات مؤمنا بمحمد وبجميع الرسل وذلك ان عيسى صلوات الله عليه جاء بتصديق محمد وجميع المرسلين فالمصدق بعيسى والمؤمن به مصدق بمحمد وبجميع أنبياء الله ورسله كالمؤمن بمحمد مؤمن بعيسى وبجميع أنبياء الله ورسله فغير جائز أن يكون مؤمنا بعيسى من كان بمحمد مكذبا فان ظن ظان ان معنى ايمان اليهودي بعيسى الذي ذكره الله في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته انما هو اقراره بانه لله نبي مبعوث دون تصديقه بجميع ما أتى به من عند الله فقد ظن خطا وذلك غير جائز أن يكون منسوبا الى الاقرار بنبوة نبي من كان له مكذبا في بعض ما جاء به من وحي الله وتنزيله بل غير جائز أن يكون منسوبا الى الاقرار بنبوة أحد من أنبياء الله لان الانبياء جاءت الامم بتصديق جميع أنبياء الله ورسله فالمكذب بعض أنبياء الله فيما أتى به أمته من عند الله مكذب جميع أنبياء الله فيما دعوا اليه من دين الله عباد الله واذ كان ذلك كذلك وكان الجميع من أهل الاسلام مجمعين على ان كل كتابي مات قبل اقراره بمحمد صلوات الله عليه وما جاء به من عند الله فمحكوم له بحكم المسلمة التي كان عليها أيام حياته غير منقول شئ من أحكامه في نفسه وماله وولده صغارهم وكبارهم بموته عما كان عليه في حياته أدل الدليل على ان معنى قول الله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته انما معناه الا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وان ذلك في خاص من أهل الكتاب ومعنى به أهل زمان منهم دون أهل كل الازمنة التي كانت بعد عيسى وان ذلك كان عند نزوله كالذي حدثني بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الانبياء اخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد وانى أولى الناس بعيسى بن مريم لانه لم يكن بيني وبينه نبي وانه نازل فاذا رأيتموه فاعرفوه فانه رجل مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الشعر كان رأسه يقطر وان لم يصبه بلل بين ممصرتين فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال ويقاتل الناس على الاسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الاسلام ويهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال وتقع الامنة في الارض في زمانه حتى ترتع الاسود مع الابل والنمور مع البقر والذئاب مع الغنم وتلعب الغلمان والصبيان بالحيات لا يضر بعضهم بعضا ثم يلبث في الارض ما شاء الله وربما قال أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه وأما الذي قال عني بقوله ليؤمنن به قبل موته ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي فما لا وجه له مفهوم لانه مع فساده من الوجه الذي دللنا على فساد قول من قال عني به ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابي يزيده فسادا انه لم يجر لمحمد عليه السلام في الآيات التي قبل ذلك ذكر فيجوز صرف الهاء الى قوله ليؤمنن به الى انها من ذكره وانما قوله ليؤمنن به في سياق ذكر عيسى وأمه واليهود فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه الى غيره الا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة فاما الدعاوى فلا تتعذر على أحد فتأويل الآية اذ كان الامر على ما وصفت ومامن أهل الكتاب الا من ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وحذف من بعد لدلالة الكلام عليه فاستغنى بدلالته من اظهاره كسائر ما قد تقدم من أمثاله التي قد أتينا البيان عنها ۞ القول في تاويل قوله (ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا) يعني بذلك جل ثناؤه ويوم القيامة يكون عيسى على أهل الكتاب شهيدا يعني شاهدا عليهم بتكذيب من كذبه منهم

وتصديق من صدقه منهم وبما أتاهم به من عند الله وبابلاغه رسالة ربه كالذى حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا ان قد أبلغهم ما أرسله به اليهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا يقول يكون عليهم شهيدا يوم القيامة على انه قد بلغ رسالة ربه وأقر بالعبودية على نفسه ۞ القول فى تاويل قوله (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما) يعنى بذلك جل ثناؤه فحرمنا على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذى واثقوا ربهم وكفروا بآيات الله وقتلوا أنبياءهم وقالوا البهتان على مريم وفعلوا ما وصفهم الله فى كتابه طيبات من المآكل وغيرها كانت لهم حلالا عقوبة لهم بظلمهم الذى أخبر الله عنهم فى كتابه كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم الآية عوقب القوم بظلم ظلموه وبغى بغوه حرمت عليهم أشياء بيغيهم وبظلمهم وقوله وبصدهم عن سبيل الله كثيرا يعنى وبصدهم عباد الله عن دينه وسبيله التى شرعها لعباده صدا كثيرا وكان صدهم عن سبيل الله بقولهم على الله الباطل وادعائهم ان ذلك عن الله وتبديلهم كتاب الله وتحريفه معانيه عن وجوهه وكان من عظيم ذلك جحودهم نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وتركهم بيان ما قد علموا من أمره لمن جهل أمره من الناس وبنحو ذلك كان مجاهد يقول حدثنى محمد بن عمرو قال ثنى أبو عاصم قال ثنى عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا قال أنفسهم وغيرهم عن الحق حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وقوله وأخذهم الربا وهو أخذهم ما افضلوا على رؤس أموالهم لفضل تاخير فى الاجل بعد محلها وقد بينت معنى الربا فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته وقد نهوا عنه يعنى عن أخذ الربا وقوله وأكلهم أموال الناس بالباطل يعنى ما كانوا ياخذون من الرشا على الحكم كما وصفهم الله فى قوله وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون وكان من أكلهم أموال الناس بالباطل ما كانوا ياخذون من أثمان الكتب التى كانوا يكتبونها بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله وما أشبه ذلك من المآكل الخسيسة الخبيثة فعاقبهم الله على جميع ذلك بتحريمه ما حرم عليهم من الطيبات التى كانت لهم حلالا قبل ذلك وانما وصفهم الله بانهم أكلوا ما أكلوا من أموال الناس كذلك بالباطل بانهم أكلوه بغير استحقاق وأخذوا أموالهم منهم بغير استيجاب فقوله وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما يعنى وجعلنا للكافرين بالله وبرسوله محمد من هؤلاء اليهود العذاب الاليم وهو الموجع من عذاب جهنم عدة يصلونها فى الآخرة اذا وردوا على ربهم فيعاقبهم بها ۞ القول فى تاويل قوله (لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما) وهذا من الله جل ثناؤه استثناء استثنى من أهل الكتاب من اليهود الذين وصفهم صفتهم فى هذه الآيات التى مضت من قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء ثم قال جل ثناؤه لعباده مبينا لهم حكم من قد هداه الدين منهم ووفقه لرشده ما كل أهل الكتاب صفتهم الصفة التى وصفت لكم لكن الراسخون فى العلم منهم وهم الذين قد رسخوا فى العلم باحكام الله التى جاءت بها أنبياؤه وأيقنوا ذلك وعرفوا حقيقته وقد بينا معنى الرسوخ فى العلم بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع والمؤمنون يعنى والمؤمنون بالله ورسله هم يؤمنون بالقرآن الذى أنزل الله اليك يا محمد وبالكتب التى أنزلها على من قبلك من الانبياء والرسل ولا يسالونك كما سأل هؤلاء الجهلة منهم أن تنزل عليهم كتابا من السماء لانهم قد علموا بما قرؤا من كتب الله وأتتهم به أنبياؤهم انك رسول واجب عليهم اتباعك لا يسعهم غير ذلك فلا حاجة بهم الى أن يسألوك آية معجزة ولا دلالة غير الذى قد علموا من أمرك بالعلم الراسخ فى قلوبهم من اخبار أنبيائهم اياهم بذلك وبما أعطيتك من الادلة على نبوتك فهم لذلك من علمهم ورسوخهم فيه يؤمنون بك وبما أنزل اليك

كنت رسولا من عند الله فائتنا بكتاب من السماء جملة كما جاء موسى بالالواح وقيل اقترحوا أن ينزل عليهم كتاب الى فلان وكتاب الى فلان بانه رسول الله وقيل كتابا معاينة حين ينزل فان استكبرت ما سألوه فقد سألوا بمعنى سأل آباؤهم ومن هؤلاء على مذهبهم موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة وانما كان سؤال الرؤية أكبر من سؤال تنزيل الكتاب لان التنزيل أمر ممكن فى ذاته بخلاف رؤية الله عيانا فانها ممتنعة لذاتها عند المعتزلة أو ممتنعة فى الدنيا عند غيرهم وفى قوله من بعد ما جاءتهم البينات وجوه أحدها ان البينات الصاعقة لانها تدل على قدرة الله تعالى وعلى علمه وعلى قدمه وعلى كونه مخالفا للاجسام والاعراض وعلى صدق موسى عليه السلام فى دعوى النبوة وثانيها انها انزال الصاعقة واحياؤهم بعد اماتتهم وثالثها انها الآيات التسع من العصا واليد وفلق البحر وغيرها وفحوى الكلام ان هؤلاء يطلبون منك يا محمد ان تنزل عليهم كتابا من السماء فاعلم انهم لا يطلبونه منك الا عنادا ولجاجا فان موسى عليه السلام قد أنزل عليه هذا الكتاب وأنزل عليه سائر المعجزات القاهرة ثم انهم طلبوا الرؤية على سبيل العناد وأقبلوا على عبادة العجل وكل ذلك يدل على انهم مجبولون على اللجاج والبعد عن طريق الحق فعفونا عن ذلك

من الكتاب وبما أنزل من قبلك من سائر الكتب كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك استثنى الله منهم ثنية من أهل الكتاب وكان منهم من يؤمن بالله وما أنزل عليهم وما أنزل على نبى الله يؤمنون به ويصدقون به ويعلمون أنه الحق من ربهم ثم اختلف فى المقيمين الصلاة أهم الراسخون فى العلم أم هم غيرهم فقال بعضهم هم ثم اختلف قائلو ذلك فى سبب مخالفة اعرابهم اعراب الراسخون فى العلم وهما من صفة نوع من الناس فقال بعضهم ذلك غلط من الكاتب وانما هو لكن الراسخون فى العلم منهم والمقيمون الصلاة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن الزبير قال قلت لابان بن عثمان ابن عفان ما شأنها كتبت لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة قال ان الكاتب لما كتب لكن الراسخون فى العلم منهم حتى اذا بلغ قال ما أكتب قيل له اكتب والمقيمين الصلاة حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه انه سأل عائشة عن قوله والمقيمين الصلاة وعن قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون وعن قوله ان هذان لساحران قالت يا ابن أختى هذا عمل الكتاب اخطؤا فى الكتاب وذكر ان ذلك فى قراءة ابن مسعود والمقيمون الصلاة * وقال آخرون وهو قول بعض نحوى الكوفة والبصرة والمقيمون الصلاة من صفة الراسخين فى العلم ولكن الكلام لما تطاول واعترض بين الراسخين فى العلم والمقيمين الصلاة ما اعترض من الكلام فطال نصب المقيمين على وجه المدح قالوا والعرب تفعل ذلك فى صفة الشئ الواحد ونعته اذا تطاولت بمدح أو ذم خالفوا بين اعراب أوله وأوسطه أحيانا ثم يرجعوا بآخره الى اعراب أوله وربما أجروا اعراب آخره على اعراب أوسطه وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الاعراب واستشهدوا لقولهم ذلك بالآيات التى ذكرناها فى قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين فى البأساء والضراء * وقال آخرون بل المقيمون الصلاة من صفة غير الراسخين فى العلم فى هذا الموضع وان كان الراسخون فى العلم من المقيمين وقال قائلو هذه المقالة جميعا موضع المقيمين فى الاعراب خفض فقال بعضهم موضعه خفض على العطف على ما التى فى قوله يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بالمقيمين الصلاة ثم اختلف متأولو ذلك فى هذا التأويل فى الكلام فقال بعضهم معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وباقام الصلاة قالوا ثم ارتفع قوله والمؤتون الزكاة عطفا على ما فى يؤمنون من ذكر المؤمنين كأنه قيل والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك هم المؤتون الزكاة * وقال آخرون بل المقيمون الصلاة الملائكة قالوا واقامتهم الصلاة تسبيحهم ربهم واستغفارهم لمن فى الارض قالوا ومعنى الكلام والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالملائكة * وقال آخرون منهم بل معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بالمقيمين الصلاة هم والمؤتون الزكاة كما قال جل ثناؤه يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين وأنكر قائلو هذه المقالة أن يكون المقيمين منصوبا على المدح وقالوا انما تنصب العرب على المدح من نعت من ذكرته بعد تمام خبره قالوا وخبر الراسخين فى العلم قوله أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما قالوا فغير جائز نصب المقيمين على المدح وهو فى وسط الكلام وما تم خبر الابتداء * وقال آخرون معنى ذلك لكن الراسخون فى العلم منهم ومن المقيمين الصلاة وقالوا موضع المقيمين خفض * وقال آخرون والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك والى المقيمين الصلاة وهذا الوجه والذى قبله منكر عند العرب ولا تكاد العرب تظاهر على مكنى فى حال الخفض وان كان ذلك قد جاء فى بعض اشعارها * وأولى الاقوال عندى بالصواب ان تكون المقيمين فى موضع خفض نسقا على ما التى فى قوله وما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وان يوجه معنى المقيمين الصلاة الى الملائكة فيكون تأويل الكلام والمؤمنون منهم يؤمنون بما أنزل اليك يا محمد من الكتاب وبما أنزل من قبلك من كتبى وبالملائكة الذين يقيمون الصلاة ثم نرجع الى صفة الراسخين فى العلم فنقول لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون بالكتب والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر وانما اخترنا هذا على غيره لانه قد ذكر ان ذلك فى

حيث لم نستأصل عبدة العجل وآتينا

واتكسار خصومه ففيه بشارة للنبى صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء الكفار الذين يعاندونه فانه بالآخرة يستولى عليهم ويقهرهم ثم حكى عنهم سائر جهالاتهم واصرارهم على أباطيلهم منها انه تعالى رفع الطور بميثاقهم أى بسبب ميثاقهم ليخافوا فلا ينقضوه ومنها قصة دخولهم الباب باب بيت المقدس ومنها قصة اعتدائهم فى السبت باصطياد السمك وقد مر جميع هذه القصص فى سورة البقرة وقيل ان العدو ههنا ليس بمعنى الاعتداء وانما هو بمعنى الحظر والمراد به النهى عن العمل والكسب يوم السبت كأنه قيل لهم اسكنوا عن العمل فى هذا اليوم واقعدوا فى منازلكم فانا الرازق ثم قال وأخذنا منهم ميثاقا غليظا أى العهد المؤكد غاية التوكيد وعلى ان يمسكوا بالتوراة ويعملوا فيها فبما نقضهم ما مزيدة للتوكيد أى فبنقضهم وبسبب كذا وكذا ثم قال بل طبع الله عليها رد القولهم قلوبنا أوعية للعلم وتنبيها على انه تعالى ختم عليها فلهذا لا يصل أثر الدعوة والبيان اليها أو تكذيبا لادعائهم ان قلوبنا فى أكنة وذلك بحسب تفسيرى الغلف كما مر فى سورة البقرة فلا يؤمنون الا ايمانا قليلا وهو ايمانهم بموسى والتوراة على زعمهم والا فالكافر بنبى واحد كافر بجميع الانبياء فالقلة فى الحقيقة بمعنى العدم وبكفرهم وقولهم

قراءة

قراءة أبي بن كعب والمقيمين وكذلك هو في مصحفه فيما ذكروا فلو كان ذلك خطأ من الكاتب لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف غير مصحفنا الذي كتبه لنا الكاتب الذي أخطأ في كتابه بخلاف ما هو في مصحفنا وفي اتفاق مصحفنا ومصحف أبي في ذلك ما يدل على ان الذي في مصحفنا من ذلك صواب غير خطأ ومع ان ذلك لو كان خطأ من جهة الخط لم يكن الذين أخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمون من علموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن ولا صلحوه بالسنتهم ولقنوه للامة تعليما على وجه الصواب وفي نقل المسلمين جميعا ذلك قراءة على ما هو به في الخط مرسوما أدل الدليل على صحة ذلك وصوابه وان لا صنع في ذلك للكاتب وأما من وجه ذلك الى النصب على وجه المدح للراسخين في العلم وان كان ذلك قد يحتمل على بعد من كلام العرب لما قد ذكرنا قبل من العلة وهو ان العرب لا تعدل عن اعراب الاسم المنعوت بنعت في نعته الا بعد تمام خبره وكلام الله جل ثناؤه أفصح الكلام فغير جائز توجيهه الا الى الذي هو به من الفصاحة وأما توجيه من وجه ذلك الى العطف به على الهاء والميم في قوله لكن الراسخون في العلم منهم أو الى العطف على الكاف من قوله بما أنزل اليك أو الى الكاف من قوله وما أنزل من قبلك فانه أبعد من الفصاحة من نصبه على المدح لما قد ذكرت قبل من قبح رد الظاهر على المكنى في الخفض وأما توجيهه من وجه المقيمين الى الاقامة فانه دعوى لا برهان عليها من دلالة ظاهر التنزيل ولا خبر تثبت حجته وغير جائز نقل ظاهر التنزيل الى باطن بغير برهان وأما قوله والمؤتون الزكاة فانه معطوف به على قوله والمؤمنون يؤمنون وهو من صفتهم وتأويله والذين يعطون زكاة أموالهم من جعلها الله له وصرفها اليه والمؤمنون بالله واليوم الآخر يعني والمصدقون بوحدانية الله وألوهته والبعث بعد الممات والثواب والعقاب أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم سنؤتيهم يقول سنعطيهم أجرا عظيما يعني جزاء على ما كان منهم من طاعة الله واتباع أمره وثوابا عظيما وذلك الجنة ۞ القول في تأويل قوله (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان وآتينا داود زبورا) يعني جل ثناؤه بقوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح انا أرسلنا اليك يا محمد بالنبوة كما أرسلنا الى نوح والى سائر الانبياء الذين سميتهم لك من بعده والذين لم أسمهم لك كما حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن الاعمش عن منذر الثوري عن الربيع بن خثيم في قوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده قال أوحى اليه كما أوحى الى جميع النبيين من قبله وذكر ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم لان بعض اليهود لما فضحهم الله بالآيات التي أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك من قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فتلا ذلك عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ بعد موسى فانزل الله هذه الآيات تكذيبا لهم وأخبر نبيه والمؤمنين به انه قد أنزل عليه بعد موسى وعلى من سماهم في هذه الآية وعلى آخرين لم يسمهم كما حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير وحدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال قال سكين وعدي بن ثابت يا محمد ما نعلم الله أنزل على بشر من شئ بعد موسى فانزل الله في ذلك من قولهما انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده الى آخر الآيات وقال آخرون بل قالوا لما أنزل الله الآيات التي قبل هذه في ذكرهم ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى فانزل الله جل ثناؤه وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى ذكر من قال ذلك حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي قال أنزل الله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما فلما تلاها عليهم يعني على اليهود وأخبرهم باعمالهم القبيحة جحدوا كل ما أنزل الله وقالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى وما أنزل الله على نبي من شئ قال فحل حبوته وقال ولا على أحد فانزل الله جل ثناؤه وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ وأما

عظيم لانه ظهر لهم عند ولادة عيسى من الكرامات والمعجزات ما دل لهم على براءتها من كل سوء وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله قالوه على وجه الاستهزاء كقول فرعون ان رسولكم الذي أرسل اليكم لمجنون أو انه تعالى جعل الذكر الحسن مكان القبيح الذي كانوا يطلقونه عليه من الساحر ابن الساحرة والفاعل ابن الفاعلة وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه أي المقتول لهم لدلالة ذكر قتلنا على المقتول أو يكون شبه مسندا الى الجار والمجرور وهو لهم أي وقع لهم التشبيه ولا يجوز أن يكون في شبه ضمير المسيح لانه المشبه به وليس بمشبه قال أكثر المتكلمين ان اليهود لما قصدوا قتله رفعه الله الى السماء فخاف رؤساء اليهود وقوع الفتنة فيما بين عوامهم فاخذوا انسانا وقتلوه وصلبوه ولبسوا على الناس انه هو المسيح والناس ما كانوا يعرفون المسيح الا بالاسم لانه كان قليل المخالطة مع الناس وقيل ان اليهود لما علموا انه في البيت الفلاني مع أصحابه أمر بهم ودار رأس اليهود رجلا من أصحابه يقال له ططيانوس أن يدخل على عيسى ويخرجه ليقتله فلما دخل عليه أخرج الله تعالى عيسى من سقف البيت وألقى على ذلك الرجل شبهة

قوله وآتينا داود زبورا فان القراء اختلفت فى قراءته فقرأ نافع عامة قراء أمصار الاسلام غير نفر من قراء الكوفة وآتينا دازبور بفتح الزاى على التوحيد بمعنى وآتينا داود الكتاب المسمى زبورا وقرأ ذلك بعض قراء الكوفيين وآتينا داود زبورا بضم الزاى جمع زبر كانهم وجهوا تاويله وآتينا داود كتبا وصحفا من زبرة من قولهم زبرت الكتاب أزبره زبرا وزبرته أذبره ذبرا اذا كتبته * قال أبو جعفر وأولى القراءتين فى ذلك بالصواب عندنا قراءة من قرأ وآتينا داود زبورا بفتح الزاى على أنه اسم الكتاب الذى أوتيه داود كما سمى الكتاب الذى أوتيه موسى التوراة والذى أوتيه عيسى الانجيل والذى أوتيه محمد الفرقان لان ذلك هو الاسم المعروف به ما أوتى داود وانما تقول العرب زبور داود بذلك تعرف كتابه سائر الامم ۞ القول فى تاويل قوله (ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما) يعنى بذلك جل ثناؤه انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والى الرسل قد قصصناهم عليك ورسل لم نقصصهم عليك فاعمل قائلا أن يقول فاذ كان ذلك معناه فما بال قوله ورسلا منصوب غير مخفوض قيل نصب ذلك اذ لم تعد عليه الى التى خفضت الاسماء قبله وكانت الاسماء قبلها وان كانت مخفوضة فانها فى معنى النصب لان معنى الكلام انا أرسلناك رسولا كما أرسلنا نوحا والنبيين من بعده فعطف الرسل على معنى الاسماء قبلها فى الاعراب لانقطاعها عنها دون ألفاظها اذ لم يكن عليها ما خفضها كما قال الشاعر

لو جئت بالخبز له منشرا * أو البيض مطبوخا معا والسكرا * لم يرضه ذلك حتى يسكرا

وقد يحتمل أن يكون نصب الرسل لتعلق الواو بالفعل بمعنى وقصصنا رسلا عليك من قبل كما قال جل ثناؤه يدخل من يشاء فى رحمته والظالمين أعد لهم عذابا أليما وقد ذكر ان ذلك فى قراءة أبى ورسل قد قصصناهم عليك من قبل ورسل لم نقصصهم عليك فرفع ذلك اذا قرئ كذلك بعائد الذكر فى قوله قصصناهم عليك وأما قوله وكلم الله موسى تكليما فانه يعنى بذلك جل ثناؤه وخاطب الله بكلامه موسى خطابا وقد حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا نوح بن أبى مريم وسئل كيف كلم الله موسى تكليما فقال مشافهة وقد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن ابن مبارك عن معمر ويونس عن الزهرى عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قال أخبرنى جزء بن جابر الخثعمى قال سمعت كعبا يقول ان الله جل ثناؤه لما كلم موسى كلمه بالالسنة كلها قبل كلامه يعنى كلام موسى فجعل يقول يارب لا أفهم حتى كلمه بلسانه آخر الالسنة فقال يارب هكذا كلامك قال لو سمعت كلامى أى على وجهه لم تكن شيأ قال ابن وكيع قال أبو اسامة وزادنى أبو بكر الصغانى فى هذا الحديث ان موسى قال يارب هل فى خلقك شئ يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقى شبها بكلامى أشد ما تسمع الناس من الصواعق حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت محمد بن كعب القرظى يقول سئل موسى ما شبهت كلام ربك مما خلق فقال موسى الرعد الساكن حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى أبو بكر بن عبد الرحمن انه أخبر عن جزء بن جابر الخثعمى قال لما كلم الله موسى بالالسنة كلها قبل لسانه فطفق يقول والله يارب ما أفقه هذا حتى كلمه بلسانه آخر الالسنة بمثل صوته فقال موسى يارب هذا كلامك قال لا قال هل فى خلقك شئ يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقى شبها بكلامى أشد ما يسمع الناس من الصواعق حدثنى أبو يونس المكى قال ثنا ابن أبى أويس قال أخبرنى أخى عن سليمان عن محمد بن أبى عتيق عن ابن شهاب عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام انه أخبره جزء بن جابر الخثعمى انه سمع الاحبار تقول لما كلم الله موسى بالالسنة كلها قبل لسانه فطفق موسى يقول أى رب والله ما أفقه هذا حتى كلمه آخر الالسنة بلسانه بمثل صوته فقال موسى أى رب أهكذا كلامك فقال لو كلمتك بكلامى لم تكن شيأ قال أى رب هل فى خلقك شئ يشبه كلامك فقال لا وأقرب خلقى شبها بكلامى أشد ما يسمع من الصواعق حدثنا ابن عبد الرحيم قال ثنا عمرو قال ثنا زهير عن يحيى عن الزهرى عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن جزء بن جابر انه سمع كعبا يقول لما كلم الله موسى بالالسنة قبل لسانه طفق

عيسى فخرج فظنوا انه هو المسيح فصلبوه وقتلوه وقيل وكلوا بعيسى عليه السلام رجلا يحرسه وصعد عيسى فى الجبل ورفع الى السماء وألقى الله الشبه على ذلك الرقيب فقتلوه وهو يقول لست عيسى وقيل ان رهطا من اليهود سبوه وسبوا أمه فدعا عليهم اللهم أنت ربى وبكلمتك خلقتنى اللهم العن من سبنى وسب والدتى فمسخ الله من سبهما قردة وخنازير فاجتمعت اليهود على قتله فلما هموا باخذه وكان معه عشرة من أصحابه قال لهم من يشترى الجنة بان يلقى عليه شبهى فقال واحد منهم أنا فالقى الله شبه عيسى عليه فخرج وقتل ورفع الله عيسى وقيل كان رجل يدعى انه من أصحاب عيسى وكان منافقا فذهب الى اليهود ودلهم عليه فلما دخل مع اليهود لاخذه ألقى الله شبهه عليه فقتل وصلب وان الذين اختلفوا فيه لفى شك منه قيل ان المختلفين هم اليهود لما قتلوا الشخص المشبه ونظروا الى بدنه قالوا ان كان هذا عيسى فاين صاحبنا وان كان هذا صاحبنا فاين عيسى وقيل ان المختلفين هم النصارى وذلك انهم باسرهم متفقون على ان اليهود قتلوه الا أن كبار فرق النصارى ثلاثة النسطورية والملكانية واليعقوبية فالنسطورية زعموا ان المسيح صلب من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته وهو قريب من قول الحكماء ان القتل والموت يردان على الهيكل لا على النفس المجرد وعلى هذا فالفرق بين

موسى يقول أى رب انى لا أفقه هذا حتى كلمه الله آخرا لالسنة بمثل لسانه فقال موسى أى رب هذا كلامك قال الله لو كلمتك بكلامى لم تكن شيأ قال يارب فهل من خلقك شئ يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقى شبها بكلامى أشد ما يسمع من الصواعق ۞ القول فى تاويل قوله (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما) يعنى جل ثناؤه بذلك انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده ومن يذكر من الرسل رسلا فنصب به الرسل على القطع من أسماء الانبياء الذين ذكر أسماءهم مبشرين بمعنى أرسلتهم رسلا الى خلقى وعبادى مبشرين بثوابى من أطاعنى واتبع أمرى وصدق رسلى ومنذرين عقابى من عصانى وخالف أمرى وكذب رسلى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل يقول أرسلت رسلى الى عبادى مبشرين ومنذرين لئلا يحتج من كفر بى وعبد الانداد من دونى أو ضل عن سبيلى بان يقول ان أردت عقابه لو لا أرسلت الينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى فقطع حجة كل مبطل ألحد فى توحيده وخالف أمره بجميع معانى الحجج القاطعة عذره انذارا منه بذلك اليهم لتكون لله الحجة البالغة عليهم وعلى جميع خلقه وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيقولوا ما أرسلت الينا رسلا وكان الله عزيزا حكيما يقول ولم يزل الله ذا عزة فى انتقامه ممن انتقم من خلقه على كفره به ومعصيته اياه بعد تثبيته حجته عليه برسله وأدلته حكيما فى تدبيره فيهم ما دبره ۞ القول فى تاويل قوله (لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان يكفر بالذى أوحينا اليك يا محمد اليهود الذين سألوك أن تنزل عليهم كتابا من السماء وقالوا لك ما أنزل الله على بشر من شئ فكذبوك فقد كذبوا وما الامر كما قالوا لكن الله يشهد بتنزيله اليك ما أنزله من كتابه ووحيه أنزل ذلك اليك بعلم منه بانك خيرته من خلقه وصفيه من عباده ويشهد لك بذلك ملائكته فلا يحزنك تكذيب من كذبك وخلاف من خالفك وكفاك بالله شهيدا يقول وحسبك بالله شاهدا على صدقك دون ما سواه من خلقه فانه اذا شهد لك بالصدق ربك لم يضرك تكذيب من كذبك وقد قيل ان هذه الآية نزلت فى قوم من اليهود دعاهم النبى صلى الله عليه وسلم الى اتباعه وأخبرهم أنهم يعلمون حقيقة نبوته فجحدوا نبوته وأنكروا معرفته ذكر الخبر بذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من يهود فقال لهم انى والله أعلم انكم لتعلمون انى رسول الله فقالوا ما نعلم ذلك فانزل الله لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة قال ثنى ابن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد عن عكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابة من اليهود ثم ذكر نحوه حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا اشهدوا لله غير متهمة ۞ القول فى تاويل قوله (ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين جحدوا يا محمد نبوتك بعد علمهم بها من أهل الكتاب الذين اقتصصت عليك قصتهم وأنكروا أن يكون الله جل ثناؤه أوحى اليك كتابه وصدوا عن سبيل الله يعنى عن الدين الذى بعثك الله به الى خلقه وهو الاسلام وكان صدهم عنه قيلهم للناس الذين يسألونهم عن محمد من أهل الشرك ما نجد صفة محمد فى كتابنا وادعاءهم انهم عهد اليهم ان النبوة لا تكون الا فى ولد هرون ومن ذرية داود وما أشبه ذلك من الامور التى كانوا يثبطون الناس بها عن اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم والتصديق به وبما جاء به من عند الله وقوله قد ضلوا ضلالا بعيدا اقتحام واعن قصد الطريق جورا شديدا وزلوا عن المحجة وانما يعنى جل ثناؤه بجورهم عن المحجة وضلالهم عنها خطأهم دين الله الذى ارتضاه لعباده وابتعث به رسله يقول من جحد رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وصد عما بعث به من الملة من قبل منه

البدن وقالت الملكانية القتل والصلب وصل الى اللاهوت بالاحساس والشعور لا بالمباشرة وقالت اليعقوبية القتل والصلب وقعا للمسيح الذى هو جوهر متولد من جوهرين والشك فى الاحكام استواء طرفى نقيضه عند الذاكر وقد يطلق عليه الظن ولهذا ذم فى قوله مالهم به من علم الا اتباع الظن وأما العمل بالقياس فليس من اتباع الظن فى شئ لانه عمل بالطرف الراجح ولان العلم بوجوب العمل قطعى ثم قال وما قتلوه يقينا وانه يحتمل عدم يقين القتل أى قتلا يقينا أى متيقنين واليقين عقد جازم مطابق ثابت لدليل ويحتمل يقين عدم القتل على ان يقينا تاكيد لقوله وما قتلوه أى حق انتفاء قتله حقا وهذا أولى لقوله بل رفعه الله اليه وقيل هو من قولهم قتلت الشئ علما اذا تبالغ فيه علمه فيكون هو تكذيبا لهم لانه نفى عنهم العلم أولا نفيا كليا ثم نبه بقوله وكان الله عزيزا حكيما على ان رفع عيسى الى السماء بالنسبة الى قدرته سهل وان فيه من الحكم والفوائد ما لا يحصيها الا هو ثم قال وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته فقوله الا ليؤمنن به جملة قسمية واقعة

صفة لموصوف محذوف وان هى النافية التقدير وما من أهل الكتاب أحد الا ليؤمنن به كقوله وما منا الا له مقام معلوم والضمير فى به عائد الى

فقد ضل فذهب عن الدين الذى هو دين الله الذى ابتعث به أنبياءه ضلالا بعيدا ۞ القول فى تاويل قوله (ان الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا الا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين جحدوا رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وكفروا بالله بجحود ذلك وظلموا بمقامهم على الكفر على علم منهم بظلمهم عباد الله وحسدا للعرب وبغيا على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم يعنى لم يكن الله ليعفو عن ذنوبهم بتركه عقوبتهم عليها ولكنه يفضحهم بها بعقوبته اياهم عليها ولا ليهديهم طريقا يقول ولم يكن الله تعالى ذكره ليهدى هؤلاء الذين كفروا وظلموا الذين وصفنا صفتهم فيوفقهم لطريق من الطرق التى ينالون بها ثواب الله ويصلون بلزومهم اياه الى الجنة ولكنه يخذلهم عن ذلك حتى يسلكوا طريق جهنم وانما كنى بذكر الطريق عن الدين وانما معنى الكلام لم يكن الله ليوفقهم للاسلام ولكنه يخذلهم عنه الى طريق جهنم وهو الكفر يعنى حتى يكفروا بالله ورسله فيدخلوا جهنم خالدين فيها أبدا يقول مقيمين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا يقول وكان تخليد هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم فى جهنم على الله يسيرا لانه لا يقدر من أراد ذلك به الامتناع منه ولا له أحد يمنعه منه ولا يستصعب عليه ما أراد فعله به من ذلك وكان ذلك على الله يسيرا لان الخلق خلقه والامر أمره ۞ القول فى تاويل قوله (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وان تكفروا فان لله ما فى السموات والارض وكان الله عليما حكيما) يعنى بقوله جل ثناؤه يا أيها الناس مشركى العرب وسائر أصناف الكفر قد جاءكم الرسول يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم قد جاءكم بالحق من ربكم يقول بالاسلام الذى ارتضاه لعباده دينا يقول من ربكم يعنى من عند ربكم فآمنوا خيرا لكم يقول فصدقوه وصدقوا بما جاء به من عند ربكم من الدين فان الايمان بذلك خير لكم من الكفر به وان تكفروا يقول وان تجحدوا رسالته وتكذبوا به وبما جاءكم به من عند ربكم فان جحودكم ذلك وتكذيبكم به لن يضر غيركم وانما مكروه ذلك عائد عليكم دون الله الذى أمركم بالذى بعث اليكم رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم وذلك ان لله ما فى السموات والارض ملكا أو خلقا لا ينقص كفركم بما كفرتم به من أمره وعصيانكم اياه فيما عصيتموه فيه من ملكه وسلطانه شيأ وكان الله عليما حكيما يقول وكان الله عليما بما أنتم صائرون اليه من طاعته فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه ومعصيته فى ذلك وعلى علم منه بذلك منكم أمركم ونهاكم حكيما يعنى حكيما فى أمره اياكم بما أمركم به وفى نهيه اياكم عما نهاكم عنه وفى غير ذلك من تدبيره فيكم وفى غيركم من خلقه واختلف أهل العربية فى المعنى الذى من أجله نصب قوله خيرا لكم فقال بعض نحوى الكوفة نصب خيرا على الخروج مما قبله من الكلام لان ما قبله من الكلام قد تم وذلك قوله فآمنوا وقال قد سمعت العرب تفعل ذلك فى كل خبر كان تاما ثم اتصل به كلام بعد تمامه على نحو اتصال خير بما قبله فتقول لنقومن خيرا لك ولو فعلت ذلك خيرا لك واتق الله خيرا لك قال فاما اذا كان الكلام ناقصا فلا يكون الا بالرفع كقولك ان تتق الله خير لك وان تصبر واخير لكم وقال آخرون هم جاء النصب فى خيرا لان أصل الكلام فآمنوا هو خيرا لكم فلما سقطت هو الذى هو مصدر اتصل الكلام بما قبله والذى قبله معرفة وخبر نكرة فانتصب لاتصاله بالمعرفة لان الاضمار من الفعل قم فالقيام خير لك ولا تقم فترك القيام خير لك فلما سقطت اتصل بالاول وقال ألا ترى انك ترى الكناية عن الامر تصلح قبل الخبر فتقول للرجل اتق الله هو خير لك أى الاتقاء خير لك وقال ليس نصبه على اضمار يكن لان ذلك يأتى بقياس يبطل هذا ألا ترى انك تقول اتق الله تكن محسنا ولا يجوز ان تقول اتق الله محسنا وانت تضمر كان ولا يصلح ان تقول أبصرنا أخانا وانت تريد تكن أخانا وزعم قائل هذا القول انه لا يجيز ذلك الا فى أفعل خاصة فتقول افعل هذا خيرا لك ولا تفعل هذا خيرا لك وأفضل لك ولا تقول صلاحا لك وزعم انه انما قيل مع أفعل لان أفعل يدل على ان هذا أصلح من ذلك وقال بعض نحوى البصرة نصب خيرا لانه حين قال لهم آمنوا أمرهم بما هو خير لهم فكأنه قال اعملوا خيرا لكم وكذلك انتهوا خيرا لكم قال فهذا انما يكون فى الامر والنهى خاصة ولا يكون فى الخبر لا تقول أنا أنتهى خيرا لى ولكن يرفع على كلامين لان الامر والنهى يضمر فيهما فكأنك أخرجته

أوتى بالاسير من اليهود والنصارى فاضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك فقلت ان اليهودى اذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا يا عدو الله أتاك عيسى نبيا فكذبت به فيقول آمنت انه عبد نبى وتقول للنصرانى أتاك عيسى نبيا فزعمت انه الله أو ابن الله فيؤمن به انه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه انه قال وكان متكئا فاستوى جالسا فنظر الى وقال ممن قلت قلت حدثنى محمد بن على ابن الحنفية فاخذ ينكت الارض بقضيب ثم قال لقد أخذتها من عين صافية أو من معدتها وعن ابن عباس انه فسره كذلك فقال له عكرمة فان أتاه رجل فضرب عنقه قال لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه قال وان خر من فوق بيت أو احترق أو أكله سبع قال يتكلم بها فى الهواء ولا يخرج روحه حتى يؤمن به وفائدة هذا الاخبار الوعيد والزام الحجة والبعث على معاجلة الايمان به فى أوان الانتفاع لانه اذا لم يكن بد من الايمان به فلان يؤمنوا به حال التكليف ليقع معتدا به أولى وقيل الضمير ان فى به وفى موته لعيسى فالمراد باهل الكتاب الذين يكونون فى زمان نزوله روى أنه ينزل من السماء فى آخر الزمان فلا يبقى أحد من أهل الكتاب الا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة وهى ملة الاسلام

من شئ الى شئ لانك حين قلت له اتقه كأنك قلت له اخرج من ذا وادخل في آخر واستشهد بقول الشاعر

عمر بن أبي ربيعة فواعدته سرحتي ملك ٧ * أو الربى بينهما أسهلا

كما تقول واعدته خير الك قال وقد سمعت نصب هذا في الخبر تقول العرب آتي البيت خيرا لي وأتركه خيرا لي وهو على ما فسرت لك في الامر والنهي وقال آخرمنهم نصب خيرا بفعل مضمر واكتفى من ذلك المضمر بقوله لا تفعل هذا وافعل الخير وأجازه في غير أفعل فقال لا تفعل ذاك صلاحا لك وقال آخرمنهم نصب خيرا على ضمير جواب يكن خيرا لكم وقال كذلك كل أمر ونهي ۞ القول في تاويل قوله (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق) يعني جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب يا أهل الانجيل من النصارى لا تغلوا في دينكم يقول لا تجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه ولا تقولوا في عيسى غير الحق فان قيلكم في عيسى انه ابن الله قول منكم على الله غير الحق لان الله لم يتخذ ولدا فيكون عيسى أو غيره من خلقه له ابنا ولا تقولوا على الله الا الحق وأصل الغلو في كل شئ مجاوزة حده الذي هو حده يقال منه في الدين قد غلا فهو يغلو غلوا وغلا بالجارية عظمها ولحمها اذا أسرعت الشباب فجاوزت لذاتها تغلوا بها غلوا وغلاء ومن ذلك قول الحرث بن خالد المخزومي خمصانة قلق موشحها * رود الشباب غلا بها عظم

وقد حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال صار وافريقين فريق غلوا في الدين فكان غلوهم فيه الشك فيه والرغبة عنه وفريق منهم قصروا عنه ففسقوا عن أمر ربهم ۞ القول في تاويل قوله (انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) يعني جل ثناؤه بقوله انما المسيح عيسى بن مريم ما المسيح أيها الغالون في دينهم من أهل الكتاب بابن الله كما تزعمون ولكنه عيسى بن مريم دون غيرها من الخلق لا نسب له غير ذلك ثم نعته الله جل ثناؤه بنعته ووصفه بصفته فقال هو رسول الله أرسله الله بالحق الى من أرسله اليه من خلقه وأصل المسيح الممسوح صرف من مفعول الى فعيل وسماه الله بذلك لتطهيره اياه من الذنوب وقيل مسح من الذنوب والادناس التي تكون في الآدميين كما يمسح الشئ من الاذى الذي يكون فيه فيطهر منه ولذلك قال مجاهد ومن قال مثل قوله المسيح الصديق وقد زعم بعض الناس ان أصل هذه الكلمة عبرانية أو سريانية مشيحا فعربت فقيل المسيح كما عرب سائر أسماء الانبياء في القرآن مثل اسمعيل واسحق وموسى وعيسى وليس ما مثل به من ذلك للمسيح بنظير وذلك ان اسمعيل واسحق وما أشبه ذلك اسماء لا صفات والمسيح صفة وغير جائز أن تخاطب العرب وغيرها من أجناس الخلق في صفة شئ أن لا يفهم عن خاطبها ولو كان المسيح من غير كلام العرب لم تكن العرب تعقل معناه عما خوطبت به وقد بينا من البيان عن نظائر ذلك فيما مضى بما فيه من الكفاية عن اعادته وأما المسيح الدجال فانه أيضا بمعنى الممسوح العين صرف من مفعول الى فعيل فمعنى المسيح في عيسى صلى الله عليه وسلم الممسوح البدن من الادناس والآثام ومعنى المسيح في الدجال الممسوح العين اليمنى واليسرى كالذي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وأما قوله وكلمته ألقاها الى مريم قال يعني بالكلمة الرسالة التي أمر الله ملائكته أن تاتي مريم بها بشارة من الله لها التي ذكر الله جل ثناؤه في قوله اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه يعني برسالة منه وبشارة من عنده وقد قال قتادة في ذلك ما حدثنا به الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وكلمته ألقاها الى مريم قال هو قوله كن فكان وقد بينا اختلاف المختلفين من أهل الاسلام في ذلك فيما مضى قبل مع البيان عن الصحيح من القول فيه فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وقوله ألقاها الى مريم يعني أعلمها بها وأخبرها كما يقال ألقيت اليك كلمة حسنة بمعنى أخبرتك بها وكلمتك بها وأما قوله وروح منه فان أهل العلم اختلفوا في تاويله فقال بعضهم معنى قوله وروح منه ونفخة منه لانه حدث عن نفخة جبريل عليه السلام في درع مريم بامر الله اياه بذلك فنسب الى انه روح من الله لانه بامره كان قال وانما سمي النفخ روحا لانها ريح تخرج من الروح واستشهدوا على ذلك من قولهم بقول اذي الرمة في صفة نار نعتها

باحليات ويابث في الارض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه قال بعض المتكلمين ينبغي أن يكون هذا عند ارتفاع التكاليف أو بحيث لا يعرف اذا نزل مع بقاء التكليف على وجه يعرف انه عيسى فاما أن يكون نبيا ولا نبي بعد محمد صلى الله عليه وسلم أو غير نبي وعزل الانبياء لا يجوز وأجيب بانه كان نبيا الى مبعث محمد صلى الله عليه وسلم وبعد ذلك انتهت مدة نبوته فلا يلزم عزله فلا يبعد أن يصير بعد نزوله تبعا لمحمد صلى الله عليه وسلم قال في الكشاف ويجوز أن يراد انه لا يبقى أحد من جميع أهل الكتاب الا ليؤمنن به على ان الله تعالى يحييهم في قبورهم في ذلك الزمان ويعلمهم نزوله وما أنزل له ويؤمنون به حين لا ينفعهم ايمانهم وقيل الضمير في به يرجع الى الله تعالى وقيل الى محمد صلى الله عليه وسلم ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا يشهد على اليهود بانهم كذبوه وعلى النصارى بانهم دعوه ابن الله وكذلك كل نبي شاهد على أمته قوله فبظلم التنوين للتعظيم يعني فبأي ظلم من الذين هادوا والذنوب نوعان الظلم على الخلق وهو قوله فبظلم والاعراض عن دين الحق وهو قوله ويصدهم عن سبيل الله كثيرا أي ناسا كثيرا أو صدا كثيرا ومن هذا القبيل أخذ الربا بعد النهي عنه وأكل أموال الناس بالباطل

فلما بدت كفيتها وهي طفلة * بطل السالم تكمل ذراعا ولا شبرا
وقالت لك ارفعها اليك وأحيها * بروحك واقسه لها فينة قدرا
وظاهر لها من بائس الشحث واستعن * عليها الصبا واجعل يديك لها سترا
فلما جرت الى الحزل حريا كأنه * سنا البرق أحدثنا لحالقها شكرا

وقالوا يعني بقوله أحيها بروحك أي أحيها بنفخك وقال بعضهم يعني بقوله وروح منه انه كان انسانا باحياء الله له بقوله كن قالوا وانما معنى قوله وروح منه وحياة منه بمعنى احياء الله اياه بتكوينه وقال معنى قوله وروح منه ورحمة منه كما قال جل ثناؤه في موضع آخر وأيدهم بروح منه قال ومعناه في هذا الموضع ورحمة منه قال فجعل الله عيسى رحمة منه على من اتبعه وآمن به وصدقه لانه هداهم الى سبيل الرشاد وقال آخرون معنى ذلك وروح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها الى مريم فدخلت في فيها فصيرها الله تعالى روح عيسى عليه السلام ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد قال أخبرني أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية عن أبي بن كعب في قوله واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم قال أخذهم فجعلهم أرواحا ثم صورهم ثم استنطقهم فكان روح عيسى من تلك الارواح التي أخذ عليها العهد والميثاق فارسل ذلك الروح الى مريم فدخل في فيها فحملت والذي خاطبها هو روح عيسى عليه السلام وقال آخرون معنى الروح ها هنا جبريل عليه السلام قالوا ومعنى الكلام وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه وألقاها أيضا اليها روح من الله قالوا فالروح معطوف به على ما في قوله من ذكر الله بمعنى القاء الكلمة الى مريم كان من الله ثم من جبريل عليه السلام ولكل هذه الاقوال وجه ومذهب غير بعيد من الصواب ۞ القول في تاويل قوله (فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم) يعني بقوله جل ثناؤه فآمنوا بالله ورسله فصدقوا يا أهل الكتاب بوحدانية الله وربوبيته وانه لا ولد له وصدقوا رسله فيما جاؤكم به من عند الله وفيما أخبرتكم به ان الله واحد لا شريك له ولا صاحبة له ولا ولد له ولا تقولوا ثلاثة يعني ولا تقولوا الارباب ثلاثة ورفعت الثلاثة بمحذوف دل عليه الظاهر وهو هم ومعنى الكلام ولا تقولوا هم ثلاثة وانما جاز ذلك لان القول حكاية والعرب تفعل ذلك في الحكاية ومنه قول الله سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم وكذلك كل ما ورد من مرفوع بعد القول لارافع معه ففيه اضمار اسم رافع لذلك الاسم ثم قال لهم جل ثناؤه متوعدا لهم في قولهم العظيم الذي قالوه في الله انتهوا أيها القائلون الله ثالث ثلاثة عما تقولون من الزور والشرك بالله فان الانتهاء عن ذلك خير لكم من قيله لما لكم عند الله من العقاب العاجل لكم على قيلكم ذلك ان أقمتم عليه ولا تنيبوا الى الحق الذي أمرتكم بالانابة اليه والآجل في معادكم ۞ القول في تاويل قوله (انما الله اله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السموات وما في الارض وكفى بالله وكيلا) يعني بذلك جل ثناؤه انما الله اله واحد أيها القائلون الله ثالث ثلاثة كما تقولون لان من كان له ولد فليس باله وكذلك من كان له صاحبة فغير جائز أن يكون الها معبودا ولكن الله الذي له الالوهة والعبادة اله واحد معبود لا ولد له ولا والد ولا صاحبة ولا شريك ثم نزه جل ثناؤه نفسه وعظمها ورفعها عما قال فيه أعداؤه الكفرة به فقال سبحانه أن يكون له ولد يقول علا الله وجل وعز وتعاظم وتنزه عن أن يكون له ولد أو صاحبة ثم أخبر جل ثناؤه عباده ان عيسى وأمه ومن في السموات ومن في الارض عبيده وملكه وخلقه وانه رازقهم وخالقهم وانهم أهل حاجة وفاقة اليه احتجاجا منه بذلك على من ادعى ان المسيح ابنه كما قالوا لم يكن ذا حاجة اليه ولا كان له عبدا مملوكا فقال له ما في السموات وما في الارض يعني لله ما في السموات وما في الارض من الاشياء كلها ملكا وخلقا وهو يرزقهم ويقوتهم ويدبرهم فكيف يكون المسيح ابنا لله وهو في الارض أو في السموات غير خارج من أن يكون في بعض هذه الاماكن وقوله وكفى بالله وكيلا يقول وحسب ما في السموات وما في الارض بالله قيما ومدبرا ورازقا من الحاجة معه الى غيره ۞ القول في تاويل قوله (لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون) يعني جل ثناؤه بقوله لن يستنكف المسيح لن يأنف ولن يستكبر المسيح أن يكون عبدا لله يعني من أن يكون

أي بالرشى على التحريف فهذه الذنوب هي الموجبة للتشديد عليهم في الدنيا والآخرة اما في الدنيا فتحريم بعض المطاعم الطيبة كما يجيء في سورة الانعام وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الآية وأما في الآخرة فقوله وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما واعلم ان في متعلق قوله فبما نقضهم وما عطف عليه قولين الاول انه محذوف والتقدير فبنقضهم وبكذا وكذا عاقبناهم أو سخطنا عليهم أو نحو ذلك ثم استانف قوله فبظلم ومتعلقه حرمنا وكذا متعلق المعطوفات بعده الثاني ان متعلق الكل حرمنا وقوله فبظلم بدل من قوله فبما نقضهم قاله الزجاج ورجح الاول بان حذف المتعلق أفخم ليذهب الوهم كل مذهب ولان تحريم الطيبات عقوبة خفيفة فلا يحسن تعليقها بتلك الجنايات العظائم قلت لو جعل قوله وأعتدنا معطوفا على حرمنا زال هذا الاشكال اما تكرار الكفر في الآيات ثلاث مرات ويلزم من عطف الثالث على الاول أو على الثاني عطف الشئ على نفسه فقد أجاب عنه في الكشاف بانه قد تكرر منهم الكفر لانهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم فعطف بعض كفرهم على بعض أو عطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه كانه قيل فجمعهم بين نقض الميثاق والكفر بآيات الله وقتل الانبياء عليهم السلام وقولهم قلوبنا غلف وجمعهم بين كفرهم ونميمتهم

عبدا

عبد الله كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة لن يستنكف المسيح أن يكون عبد الله ولا الملائكة المقربون لن يحتشم المسيح أن يكون عبد الله ولا الملائكة وأما قوله ولا الملائكة المقربون فانه يعني ولن يستنكف أيضا من الاقرار لله بالعبودة والاذعان له بذلك رسله المقربون الذين قربهم الله ورفع منازلهم على غيرهم من خلقه وروى عن الضحاك انه كان يقول في ذلك ما حدثني به جعفر بن محمد البزوري قال ثنا يعلى بن عبيد عن الاجلح قال قلت للضحاك ما المقربون قال أقربهم الى السماء الثانية ۞ القول في تأويل قوله (ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا) يعني جل ثناؤه بقوله ومن يتعظم عن عبادة ربه وينف من التذلل والخضوع له بالطاعة من الخلق كلهم ويستكبر عن ذلك فسيحشرهم اليه جميعا يقول فسيبعثهم يوم القيامة جميعا فيجمعهم لموعدهم عنده ۞ القول في تأويل قوله (فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا) يعني جل ثناؤه بذلك فاما المؤمنون المقرون بوحدانية الله الخاضعون له بالطاعة المتذللون له بالعبودية والعاملون الصالحات من الاعمال وذلك أن يردوا على ربهم قد آمنوا به وبرسله وعملوا الصالحات بما آتاهم به رسله من عند ربهم من فعل ما أمرهم به واجتناب ما أمرهم باجتنابه فيوفيهم أجورهم يقول فيؤتيهم جزاء أعمالهم الصالحة وافيا تاما ويزيدهم من فضله يعني جل ثناؤه ويزيدهم على ما وعدهم من الجزاء على أعمالهم الصالحة والثواب عليها من الفضل والزيادة مالم يعرفهم مبلغه ولم يحد لهم منتهاه وذلك ان الله وعد من جاء من عباده المؤمنين بالحسنة الواحدة عشر أمثالها من الثواب والجزاء فذلك هو أجر كل عامل على عمله الصالح من أهل الايمان المحدود مبلغه والزيادة على ذلك تفضلا من الله عليهم وان كان كل ذلك من فضله على عباده غير ان الذي وعد عباده المؤمنين أن يوفيهم فلا ينقصهم من الثواب على أعمالهم الصالحة وهو ما حد مبلغه من العشر والزيادة على ذلك غير محدود مبلغها فيزيد من شاء من خلقه على ذلك قدر ما يشاء لا حد لقدره يوقف عليه وقد قال بعضهم الزيادة على سبعمائة ضعف وقال آخرون الى ألفين وقد ذكرت اختلاف المختلفين في ذلك فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وقوله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فانه يعني وأما الذين تعظموا عن الاقرار لله بالعبودة والاذعان له بالطاعة واستكبروا عن التذلل لالوهته وعبادته وتسليم الربوبية والوحدانية له فيعذبهم عذابا أليما يعني عذابا موجعا ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يقول ولا يجد المستنكفون من عبادته والمستكبرون عنها اذا عذبهم الله الاليم من عذابه سوى الله لانفسهم وليا ينجيهم من عذابه ينقذهم منه ولا نصيرا ينصرهم فيستنقذهم من ربهم ويدفع عنهم بقوته ما أحل بهم من نقمته كالذي كانوا يفعلون بهم اذا أرادهم غيرهم من أهل الدنيا في الدنيا بسوء من نصرتهم والمدافعة عنهم ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا) يعني جل ثناؤه بقوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم يا أيها الناس من جميع أصناف الملل يهودها ونصاراها ومشركيها الذين قص جل ثناؤه قصصهم في هذه السورة قد جاءكم برهان من ربكم يقول قد جاءتكم حجة من الله تبرهن لكم بطول ما أنتم عليه مقيمون من أديانكم وملكم وهو محمد صلى الله عليه وسلم الذي جعله الله عليكم حجة قطع بها عذركم وأبلغ اليكم في المعذرة بارساله اليكم مع تعريفه اياكم صحة نبوته وتحقيق رسالته وأنزلنا اليكم نورا مبينا يقول وأنزلنا اليكم معه نورا مبينا يعني يبين لكم الحجة الواضحة والسبل الهادية الى ما فيه لكم النجاة من عذاب الله وأليم عقابه ان سلكتموها استقمتم بضوئه وذلك النور المبين هو القرآن الذي أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله برهان من ربكم قال حجة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم أي بينة من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا وهو هذا القرآن حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن

وههنا الخبر وهو قوله أولئك الى آخره منتظر والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم فيها الدليل على أنه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدأ وخبره المحقين منهم فقال لكن الراسخون في العلم منهم يعني عبد الله بن سلام واضرابه ممن ثبت في العلم وثبت وأتقن واستبصر حتى حصلت له المعارف بالاستدلال واليقين دون التقليد والتخمين لان المقلد يكون بحيث اذا شكك تشكك أما المستدل فانه لا يتشكك البتة والمؤمنون يريد المؤمنين منهم أو المؤمنين من المهاجرين والانصار والراسخون مبتدأ ويؤمنون خبره أما قوله والمقيمين الصلاة ففيه أقوال الاول روى عن عثمان وعائشة انهما قالا ان في المصحف لحنا وستقيمه العرب بالسنتها ولا يخفى ركاكة هذا القول لان هذا المصحف منقول بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يمكن ثبوت اللحن فيه الثاني قول البصريين انه نصب على المدح لبيان فضل الصلاة والمؤتون الزكاة رفع على المدح لبيان فضل الزكاة كقولهم جاءني قومك الطعمين في المحل والمغيثون في الشدائد فتقدير الآية أعني المقيمين الصلاة وهم المؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر وطعن الكسائي في هذا القول بان النصب على المدح انما يكون بعد تمام الكلام

من الصلاة وقال تعالى وأوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة والملائكة لقوله وانا لنحن الصافون واعلم ان العلماء ثلاثة أقسام العلماء باحكام الله وتكاليفه وشرائعه والعلماء بذات الله وصفاته الواجبة والممتنعة وأحوال المبدأ والمعاد والعلماء الجامعون بين العلمين مع العمل بما يجب العمل به وهم الراسخون في العلم وانهم أكابر العلماء والى الاقسام الثلاثة أشار بقوله صلى الله عليه وسلم جالس العلماء وخالطوا الحكماء ورافق الكبراء اللهم اجعلنا من زمرتهم بفضلك يا مستعان ثم انه سبحانه عاد الى الجواب عن سؤال اليهود وهو اقتراح نزول الكتاب جملة فقال انا أوحينا اليك الآية فبدأ بذكر نوح عليه السلام لانه أول من شرع الله على لسانه الاحكام والحلال والحرام ثم قال والنبيين من بعده ثم خص بعض النبيين بالذكر لكونهم أفضل من غيرهم ولم يذكر فيهم موسى لان المقصود من تعديد هؤلاء الانبياء انهم كانوا رسلا مع ان واحدا منهم ما أوتي كتابا مثل التوراة دفعة واحدة ثم ختم ذكر الانبياء بقوله وآتينا داود زبورا يعني انكم اعترفتم ان الزبور من عند الله ثم انه ما نزل على داود جملة واحدة وهذا الزام حسن قوي والزبور كتاب داود عليه السلام من قرأ بضم الزاي فعلى أنه جمع

مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قد جاءكم برهان من ربكم يقول حجة **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج برهان قال بينة وأنزلنا اليكم نورا مبينا قال القرآن ۞ القول في تأويل قوله (فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم اليه صراطا مستقيما) يعني بذلك جل ثناؤه فاما الذين صدقوا الله وأقروا بوحدانيته وما بعث به محمدا صلى الله عليه وسلم من أهل الملل واعتصموا به يقول وتمسكوا بالنور المبين الذي أنزله الى نبيه كما **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج واعتصموا به قال بالقرآن فسيدخلهم في رحمة منه يقول فسوف تنالهم رحمته التي تنجيهم من عقابه وتوجب لهم ثوابه ورحمته وجنته وتلحقهم من فضله ما ألحق أهل الايمان به والتصديق لرسله ويهديهم اليه صراطا مستقيما يقول ويوفقهم لاصابة فضله الذي تفضل به على أوليائه ويسددهم لسلوك منهج من أنعم عليه من أهل طاعته ولاقتفاء آثارهم واتباع دينهم وذلك هو الصراط المستقيم وهو دين الله الذي ارتضاه لعباده وهو الاسلام ونصب الصراط المستقيم على القطع من الهاء التي في قوله اليه ۞ القول في تأويل قوله (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك) يعني تعالى ذكره بقوله يستفتونك يسألونك يا محمد ان تفتيهم في الكلالة وقد بينا معنى الكلالة فيما مضى بالشواهد الدالة على صحته وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيه فاغنى ذلك عن اعادته وبينا ان الكلالة عندنا ما عدا الولد والوالد ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك يعني بقوله ان امرؤ هلك ان انسان من الناس مات كما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ان امرؤ هلك يقول مات ليس له ولد ذكر ولا أنثى وله أخت يعني وللميت أخت لابيه وأمه أو لابيه فلها نصف ما ترك يقول فلاخته التي تركها بعده بالصفة التي وصفنا نصف تركته ميراثا عنه دون سائر عصبته وما بقي فلعصبته وذكر ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم همهم شأن الكلالة فانزل الله تبارك وتعالى فيها هذه الآية ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فسألوا عنها نبي الله فانزل الله في ذلك القرآن ان امرؤ هلك ليس له ولد فقرأ حتى بلغ والله بكل شيء عليم قال وذكر لنا ان أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال في خطبته ألا ان الآية التي أنزل الله في أول سورة النساء من شأن الفرائض أنزلها في الولد والوالد والآية الثانية أنزلها الله في الزوج والزوجة والاخوة من الام والآية التي ختم بها سورة النساء أنزلها الله في الاخوة والاخوات من الاب والام والآية التي ختم بها سورة الانفال أنزلها الله في أولي الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله مما جرت الرحم من العصبة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن الشيباني عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال سأل عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال أليس قد بين الله ذلك قال فنزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **حدثنا** مؤمل بن هشام أبو هشام قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام الدستوائي قال ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال اشتكيت وعندي تسع أخوات لي أو سبع أبو جعفر الذي يشك فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فنفخ في وجهي فافقت وقلت يا رسول الله ألا أوصي لاخواتي بالثلثين قال أحسن قلت الشطر قال أحسن ثم خرج وتركني ثم رجع الي فقال يا جابر اني لا أراك ميتا من وجعك هذا وان الله قد أنزل في الذي لاخواتك فجعل لهن الثلثين قال فكان جابر يقول أنزلت هذه الآية في يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن هشام يعني الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثني** المثنى قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال مرضت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني هو وأبو بكر وهما ماشيان فوجدوني قد أغمي علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي من وضوئه فافقت فقلت يا رسول الله كيف أقضي في مالي أم كيف أصنع في مالي وكان له تسع أخوات ولم يكن له والد ولا ولد قال فلم يجبني شيأ حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الى آخر السورة قال ابن المنكدر قال جابر انما أنزلت هذه الآية في وكان بعض أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الآية هي آخر آية نزلت من القرآن ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن أبي اسحق عن البراء بن عازب سمعته يقول ان آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن أبي خالد عن أبي اسحق عن البراء قال آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة حدثنا محمد بن خلف قال ثنا عبد الصمد بن النعمان قال ثنا مالك بن مغول عن أبي السفر عن البراء قال آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة حدثنا هرون بن اسحق الهمداني قال ثنا مصعب بن المقدام قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن البراء قال آخر سورة نزلت كاملة براءة وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة واختلف في المكان الذي نزلت فيه الآية فقال جابر بن عبد الله نزلت في المدينة وقد ذكرت الرواية بذلك عنه فيما مضى بعضها في أول السورة عند فاتحة آية المواريث وبعضها في مبتدأ الاخبار عن السبب الذي نزلت فيه هذه الآية وقال آخرون بل نزلت في مسير كان فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ذكر الاخبار بذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة على النبي صلى الله عليه وسلم والنبي في مسيره والى جنبه حذيفة بن اليمان فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه فلما استخلف عمر سال حذيفة عنها ورجا أن يكون تفسيرها عنده فقال له حذيفة والله انك لعاجز ان ظننت أن امارتك تحملني ان أحدثك فيها بما لم أحدثك يومئذ فقال عمر لم أرد هذا رحمك الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين بنحوه الا أنه قال في حديثه فقال له حذيفة والله انك لاحق ان ظننت حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال كانوا في مسير ورأس راحلة حذيفة عند ردف راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأس راحلة عمر عند ردف راحلة حذيفة قال ونزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فلقاها رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة فلقاها حذيفة عمر فلما كان بعد ذلك سال عمر عنها حذيفة فقال والله انك لاحق ان كنت ظننت انه لقانيها رسول الله فلقنتكها كما لقانيها والله لا أزيد عليها شيأ أبدا قال وكان عمر يقول اللهم ان كنت بينتها له فانها لم تبين لي واختلف عن عمر في الكلالة فروى عنه انه قال فيها عند وفاته هو من لا ولد له وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما مضى في أول هذه السورة وآية الميراث وروى عنه انه قال قبل وفاته هو ما خلا الاب ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا شبابة قال ثنا شعبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال قال عمر بن الخطاب ما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ما نازعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما نازعته في آية الكلالة حتى ضرب صدري وقال يكفيك منها آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وساقضي فيها بقضاء يعلمه من يقرأ ومن لا يقرأ هو ما خلا الاب كذا أحسب قال ابن عرفة قال شبابة الشك من شعبة وروى عنه انه قال اني لاستحيي ان أخالف فيه أبا بكر وكان أبو بكر يقول هو ما خلا الولد والوالد وقد ذكرنا الرواية بذلك عنه فيما مضى في أول السورة وروى عنه انه قال عند وفاته قد كنت كتبت في الكلالة كتابا فكنت أستخير الله فيه وقد رأيت ان أتركم على ما كنتم عليه وانه كان يتمنى في حياته أن يكون له بها علم ذكر الرواية بذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد المعمري عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان عمر كتب في الجد والكلالة كتابا فمكث فيه يستخير الله يقول اللهم ان علمت فيه خيرا فامضه حتى اذا طعن دعا بالكتاب فمحي فلم يدر أحد ما كتب فيه فقال اني كنت كتبت في الجد والكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه فرأيت ان أتركم على ما كنتم عليه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بنحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان قال ثنا عمرو بن مرة عن مرة الهمداني قال قال عمر ثلاث لان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بينهن

أحوال بعض الانبياء في القرآن والاكثرون غير مذكورين على سبيل التفصيل وكلم الله موسى تكليما هذا أيضا من تتمة الجواب والمراد انه بعث كل هؤلاء الانبياء والرسل وخص موسى عليه السلام بشرف التكليم معه ولم يلزم منه الطعن في سائر الانبياء فكيف يلزم الطعن بانزال التوراة عليه دفعة وانزال غيرها على غيره منجما رسلا مبشرين ومنذرين يعني ان المقصود من بعثة الانبياء الزام التكاليف بالانذار والتبشير وقد يتوقف هذا المطلوب على انزال الكتب وقد يكون انزال الكتاب منجما مفرقا أقرب الى المصلحة لانه اذا انزل جملة كثرت التكاليف فيثقل القبول كما ثقل على قوم موسى فعصوا ثم ختم الآية بقوله وكان الله عزيزا حكيما والمعنى ان عزته تقتضي أن لا يجاب المتعنت الى مطلوبه وان كان أمر اهينا في القدرة وكذلك حكمته تقتضي هذا الامتناع لانه لو فعل ذلك لاصروا على اللجاج في كل قضية واحتج الاشاعرة بالآية على ان معرفة الله لا تثبت الا بالسمع لقوله لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيكون قبل البعثة لهم حجة في ترك الطاعات والمعارف وأجابت المعتزلة بان الرسل منبهون عن الغفلة ومعينون على النظر وكان ارسالهم ازاحة للغفلة وتتميما لالزام الحجة

عدم ارسال الرسل اذا كان يصلح عذرا فبان يكون عدم القدرة والمكنة صالحا للعذر أولى وعورض وأيضا قالوا الآية تدل على ان العبد قد يحج على الرب فيبطل قول أهل السنة انه لا اعتراض عليه لاحد وأجيب بانه يشبه الحجة وليس حجة في الحقيقة قوله لكن الله يشهد لابد له من مستدرك لان لكن لا يبتدأ به وفي ذلك المستدرك وجهان أحدهما ان هذه الآيات باسرها جواب عن قول اليهود لو كان نبيا لنزل عليه الكتاب جملة وهذا الكلام يتضمن ان هذا القرآن ليس كتابا نازلا عليه من السماء فلا جرم قيل لكن الله يشهد بانه نازل عليه من السماء الثاني انه تعالى لما قال انا أوحينا اليك قال القوم نحن لا نشهد لك بذلك فنزل لكن الله يشهد ومعنى شهادة الله انزال القرآن بحيث عجز عن معارضته الاولون والآخرون يشهد لك بالنبوة بواسطة هذا القرآن الذي أنزله عليك ثم فسر ذلك وأوضح بقوله أنزله بعلمه أي متلبسا بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره أو بسبب علمه الكامل مثل كتبت بالقلم وهذا كما يقال في الرجل المشهور بكمال الفضل اذا صنف كتابا واستقصى في تجويده انما صنف هذا بكمال علمه يعني انه اتخذ له علما وآلة ووسيلة الى تصنيف ذلك الكتاب أو أنزله وهو عالم بانك أهل لانزاله اليك وانك مبلغه أو أنزله بما علم الميت

لنا أحب الي من الدنيا وما فيها الكلالة والخلافة أبواب الربا **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش قال سمعتهم يذكرون ولا أرى ابراهيم الا فيهم عن عمر قال لان أكون أعلم الكلالة أحب الي من أن يكون لي مثل حوبة قصور الروم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال أخذ عمر كتفا وجمع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال لاقضين في الكلالة قضاء تحدث به النساء في خدورهن فخرجت حينئذ حية من البيت فتفرقوا فقال لو أراد الله أن يتم هذا الامر لاتمه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا أبو حيان قال ثني الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة فقال أيها الناس ثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد الينا فيهن عهدا ينتهي اليه الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب قال ما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ أكثر مما سألت عن الكلالة حتى طعن باصبعه في صدري وقال تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء **حدثنا** ابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا عبد الله بن بكر السهمي عن سعيد بن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن عمر قال لم أدع شيأ أهم عندي من أمر الكلالة فما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ ما أغلظ لي فيها حتى طعن باصبعه في صدري أو قال في جنبي فقال تكفيك الآية التي أنزلت في آخر النساء **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب خطب الناس يوم الجمعة فقال اني والله ما أدع بعدي شيأ هو أهم الي من أمر الكلالة وقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أغلظ لي في شئ ما أغلظه لي فيها حتى طعن في نحري وقال تكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء فان أعش أقض فيها بقضية لا يختلف فيها أحد قرأ القرآن **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى ابن سعيد قال ثنا هشام عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن عمر بن الخطاب بنحوه **حدثنا** محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو حمزة عن جابر عن الحسن بن مسروق عن أبيه قال سألت عمر وهو يخطب الناس عن ذي قرابة لي ورث كلالة فقال الكلالة الكلالة الكلالة وأخذ بلحيته ثم قال والله لان أعلمها أحب الي من أن يكون لي ما على الارض من شئ سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف فاعادها ثلاث مرات **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن زكريا عن أبي اسحق عن أبي سلمة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله عن الكلالة فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف وان كان رجل يورث كلالة الى آخر الآية **حدثني** محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن عيسى قال ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير أن رجلا سال عقبة عن الكلالة فقال ألا تعجبون من هذا يسألني عن الكلالة وما أعضل باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ ما أعضلت بهم الكلالة * قال أبو جعفر فان قال قائل فما وجه قوله جل ثناؤه ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ولقد علمت اتفاق جميع أهل القبلة ما خلا ابن عباس وابن الزبير على أن الميت لو ترك ابنة وأختا أن لابنته النصف وما بقي فللاخته اذا كانت أخته لابيه وأمه أو لابيه وأن ذلك من قوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وقد ورثوها النصف مع الولد قيل ان الامر في ذلك بخلاف ما ذهبت اليه انما جعل الله جل ثناؤه بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك اذا لم يكن للميت ولد ذكر ولا أنثى وكان مورونا كلالة النصف من تركته فريضة لها مسماة فاما اذا كان للميت ولد أنثى فهي معها عصبة يصير لها ما كان يصير للعصبة غيرها ولم يكن ذلك غير محدود ولا مفروض لها فرض سهام أهل الميراث بميراثهم عن ميتهم ولم يقل الله في كتابه فان كان له ولد فلا شئ لاخته معه فيكون لما روى عن ابن عباس وابن الزبير في ذلك وجه يوجه اليه وانما بين جل ثناؤه مبلغ حقها اذا ورث الميت كلالة وترك بيان ما لها من حق اذا لم يورث كلالة في كتابه وبينه بوحيه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فجعلها عصبة مع اناث ولد

الميت وذلك معنى غير معنى وراثتها الميت اذا كان موروثا كلالة ۞ القول في تأويل قوله (وهو يرثها ان لم يكن لها ولد) يعني جل ثناؤه بذلك وأخو المرأة يرثها ان ماتت قبله اذا ورث كلالة ولم يكن لها ولد ولا والد ۞ القول في تأويل قوله (فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين) يعني جل ثناؤه بقوله فان كانتا اثنتين فان كانت المتروكة من الاخوات لابيه وأمه أو لابيه اثنتين فلهما ثلثا ما ترك أخوهما الميت اذا لم يكن له ولد وورث كلالة وان كانوا اخوة يعني وان كان المتروكون من اخوته رجالا ونساء فللذكر منهم ميراثهم عنه من تركته مثل حظ الانثيين يعني مثل نصيب اثنين من اخوانه وذلك اذا ورث كلالة والاخوة والاخوات اخوته وأخواته لابيه ولامه أو لابيه ۞ القول في تأويل قوله (يبين الله لكم أن تضلوا) يعني بذلك جل ثناؤه يبين الله لكم قسمة مواريثكم وحكم الكلالة وكيف فرائضهم أن تضلوا بجهلي لئلا تضلوا في أمر المواريث وقسمتها أي لئلا تجوروا عن الحق في ذلك وتخطئوا الحكم فيه فتضلوا عن قصد السبيل كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قوله يبين الله لكم أن تضلوا قال في شأن المواريث حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن عبد المعمري وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قالا جميعا أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال كان عمر اذا قرأ يبين الله لكم أن تضلوا قال اللهم من بينت له الكلالة فلم تبين لي * قال أبو جعفر وموضع ان في قوله يبين الله لكم أن تضلوا نصب في قول بعض أهل العربية لاتصالها بالفعل وفي قول بعضهم خفض بمعنى يبين الله لكم بان لا تضلوا ولئلا تضلوا وأسقطت لا من اللفظ وهي مطلوبة في المعنى لدلالة الكلام عليها والعرب تفعل ذلك تقول جئتك ان تلومني بمعنى جئتك أن لا تلومني كما قال القطامي في صفة ناقة

رأينا ما ترى البصراء فيها * فآلينا عليها أن تباعا

بمعنى أن لا تباع ۞ القول في تأويل قوله (والله بكل شيء عليم) يعني بذلك جل ثناؤه والله بكل شيء من مصالح عباده في قسمة مواريثهم وغيرها وجميع الاشياء عليم يقول هو بذلك كله ذو علم * آخر تفسير سورة النساء والحمد لله رب العالمين

(تفسير سورة المائدة)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) يعني جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا يا أيها الذين أقروا بوحدانية الله وأذعنوا له بالعبودية وسلموا له الالوهية وصدقوا رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم في نبوته وفيما جاءهم به من عند ربهم من شرائع دينه أوفوا بالعقود يعني أوفوا بالعهود التي عاهدتموها ربكم والعقود التي عاقدتموها اياه وأوجبتم بها على أنفسكم حقوقا وألزمتم أنفسكم بها لله فروضا فتموها بالوفاء والكمال والتمام منكم لله بما ألزمكم بها ولمن عاقدتموه منكم بما أوجبتموه له بها على أنفسكم ولا تنكثوها فتنقضوها بعد توكيدها واختلف أهل التأويل في العقود التي أمر الله جل ثناؤه بالوفاء بها بهذه الآية بعد اجماع جميعهم على ان معنى العقود العهود فقال بعضهم هي العقود التي كان أهل الجاهلية عاقد بعضهم بعضا على النصرة والموازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه أو بغاه سوأ وذلك هو معنى الحلف الذي كانوا يتعاقدونه بينهم ذكر من قال معنى العقود العهود حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي عن ابن عباس قوله أوفوا بالعقود يعني بالعهود حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله جل وعز أوفوا بالعقود قال العهود حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا سفيان قال ثنا ابن أبي سفيان عن رجل عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن ابن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل يحدثهم فقال يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال هي العهود حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع أوفوا بالعقود قال

العهود حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال هي العهود حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول أوفوا بالعهود حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله أوفوا بالعقود قال بالعهود حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي أوفوا بالعقود قال هي العهود حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال سمعت الثوري يقول أوفوا بالعقود قال بالعهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله والعقود جمع عقد وأصل العقد عقد الشيء بغيره وهو وصله به كما تعقد الحبل بالحبل اذا وصل به شدا يقال منه عقد فلان بينه وبين فلان عقدا فهو يعقده ومنه قول الحطيئة

قوم اذا عقدوا عقدا لجارهم * شدوا العقاص وشدوا فوقه الكربا

وذلك اذا واثقه على أمر وعاهده عليه عهدا بالوفاء له بما عاقده عليه من أمان أو ذمة أو نصرة أو نكاح أو بيع أو شركة أو غير ذلك من العقود ذكر من قال المعنى الذي ذكرنا عن قائله في المراد من قوله أوفوا بالعقود حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد في قوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أي بعقد الجاهلية ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أوفوا بعقد الجاهلية ولا تحدثوا عقدا في الاسلام وذكر لنا ان فرات بن حبان العجلي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلف الجاهلية فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لعلك تسأل عن حلف لخيم وتيم الله فقال نعم يا نبي الله قال لا يزيده الاسلام الا شدة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة أوفوا بالعقود قال عقود الجاهلية الحلف وقال آخرون بل هي الحلف التي أخذ الله على عباده بالايمان به وطاعته فيما أحل لهم وحرم عليهم ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال أخبرنا عبد الله قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله أوفوا بالعقود يعني ما أحل وما حرم وما فرض وما حد في القرآن كله فلا تغدروا ولا تنكثوا ثم شدد ذلك فقال والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل الى قوله سوء الدار حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أوفوا بالعقود ما عقد الله على العباد مما أحل لهم وحرم عليهم وقال آخرون بل هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم ويعقد المرء على نفسه ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثني أبي عن موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة قال العقود خمس عقدة الايمان وعقدة النكاح وعقد العهد وعقدة البيع وعقدة الحلف حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي أو عن أخيه عبد الله بن عبيدة نحوه حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال عقد العهد وعقد اليمين وعقد الحلف وعقد الشركة وعقد النكاح قال هذه العقود خمس حدثني المثنى قال ثنا عتبة بن سعيد الحمصي قال ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال ثنا أبي في قول الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال العقود خمس عقدة النكاح وعقد الشركة وعقد اليمين وعقدة العهد وعقدة الحلف وقال آخرون بل هذه الآية أمر من الله تعالى لاهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميثاقهم من العمل بما في التوراة والانجيل في تصديق محمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند الله ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج أوفوا بالعقود قال العهود التي أخذها الله على أهل الكتاب أن يعملوا بما جاءهم حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني الليث قال ثني يونس قال قال محمد بن مسلم قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب لعمرو بن حزم حين بعثه على نجران فكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم فيه هذا بيان من الله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود فكتب الآيات منها حتى بلغ ان الله سريع الحساب

* وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب ما قاله ابن عباس وان معناه أوفوا يا أيها الذين آمنوا بعقود الله التي

ضربه موسى بلن ترانى كانت بشؤم القوم وما كان في أنفسهم من سوء أدب هذا السؤال لئلا يطمعوا في مطلوب لم يعطه نبيهم فما انعظوا بحاله تنبيهم لانهم كانوا أشقياء والسعيد من وعظ بغيره فكما زاد عنادهم زاد بلاؤهم وابتلاؤهم كرفع الطور فوقهم وغير ذلك قال أهل الاشارة ارتكاب المحظورات توجب تحريم المباحات والطيبات التي أحلت لازواجهم الطيبين قبل التلوث بقذر المخالفات والاسراف في المباحات يستتبع حرمان المناجاة والقربات لكن الراسخون في العلم هم الذين رسخوا بقدمي الصدق والعمل في العلم الى أن بلغوا معادن العلوم فاتصلت علومهم الكسبية بالعلوم العطائية واللدنية انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده أي كل ما أوحينا اليك من سر فاوحى الى عبده ما أوحى ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل أي ليلة المعراج ورسلا لم نقصصهم عليك الآن في القرآن مفصلة أنزله بعلمه تجلى له بصفة العالمية حتى علم بعلمه ما كان وما سيكون والملائكة يشهدون على تلك الخلوة وان لم يكونوا معك في الخلوة وكفى بالله شهيدا على ما جرى قد كان ما كان سرا لا أبوح به * فظن خيرا ولا تسأل عن الخبر (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وان تكفروا فان لله ما في السموات والارض وكان الله عليما حكيما يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم

أوجبها عليكم وعقدها فيما أحل لكم وحرم عليكم وألزمكم فرضه وبين لكم حدوده وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الاقوال لان الله جل وعز اتبع ذلك البيان عما أحل لعباده وحرم عليهم وما أوجب عليهم من فرائضه فكان معلوما بذلك ان قوله أوفوا بالعقود أمر منه عباده بالعمل بما ألزمهم من فرائضه وعقوده عقيب ذلك ونهى منه لهم عن نقض ما عقده عليهم منه مع ان قوله أوفوا بالعقود أمر منه بالوفاء بكل عقد أذن فيه فغير جائز أن يخص منه شئ حتى تقوم حجة بخصوص شئ منه يجب التسليم لها فاذ كان الامر في ذلك كما وصفنا فلا معنى لقول من وجه ذلك الى معنى الامر بالوفاء ببعض العقود التي أمر الله بالوفاء بها دون بعض وأما قوله أوفوا فان للعرب فيه لغتين أحدهما أوفوا من قول القائل أوفيت لفلان بعهده أوفي له به والآخر من قولهم وفيت له بعهده أوفي والايفاء بالعهد اتمامه على ما عقد عليه من شروطها الجائزة ۞ القول في تاويل قوله (أحلت لكم بهيمة الانعام) اختلف أهل التاويل في بهيمة الانعام التي ذكر الله عز ذكره في هذه الآية انه أحلها لنا فقال بعضهم هي الانعام كلها ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن عوف عن الحسن قال بهيمة الانعام من الابل والبقر والغنم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا ابن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن ابيه عن الربيع بن أنس في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله بهيمة الانعام هي الانعام وقال آخرون بل عنى بقوله أحلت لكم بهيمة الانعام أجنة الانعام التي توجد في بطون أمهاتها اذا نحرت أو ذبحت ميتة ذكر من قال ذلك **حدثني** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال أخبرنا أبو عبد الرحمن الفزاري عن عطية العوفي عن ابن عمر في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال ما في بطونها قال قلت ان خرج ميتا آكله قال نعم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا يحيى بن زكريا عن ادريس الاودي عن عطية عن ابن عمر نحوه وزاد فيه قال نعم قال هو بمنزلة رئتها وكبدها **حدثنا** ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال الجنين من بهيمة الانعام فكلوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن مسعر وسفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس ان بقرة نحرت فوجد في بطنها جنين فاخذ ابن عباس بذنب الجنين فقال هذا من بهيمة الانعام التي أحلت لكم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال هو من بهيمة الانعام **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عاصم ومؤمل قالا ثنا سفيان عن قابوس عن أبيه قال ذبحنا بقرة فاذا في بطنها جنين فسألنا ابن عباس فقال هذه بهيمة الانعام * وأولى القولين بالصواب في ذلك قول من قال عنى بقوله أحلت لكم بهيمة الانعام كلها أجنتها وسخالها وكبارها لان العرب لا تمتنع من تسمية جميع ذلك بهيمة وبهائم ولم يخصص الله منها شيا دون شئ فذلك على عمومه بظاهره حتى تاتي حجة بخصوصه يجب التسليم لها وأما النعم فانها عند العرب اسم للابل والبقر والغنم خاصة كما قال جل ثناؤه والانعام خلقها لكم فيها دف ومنافع ومنها تاكلون ثم قال والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة فخصل جنس النعم من غيرها من أجناس الحيوان وأما بهائمها فانها أولادها وانما قلنا لا يلزم الكبار منها اسم بهيمة كما يلزم الصغار لان معنى قول القائل بهيمة الانعام نظير قوله ولد الانعام فلما لا يسقط معنى الولادة عنه بعد الكبر فكذلك لا يسقط عنها اسم البهيمة بعد الكبر وقد قال قوم بهيمة الانعام وحشيها كالظباء وبقر الوحش والحمر ۞ القول في تاويل قوله (الا ما يتلى عليكم) اختلف أهل التاويل في الذي عناه الله بقوله الا ما يتلى عليكم فقال بعضهم عنى الله بذلك أحلت لكم أولاد الابل والبقر والغنم الا ما بين الله لكم فيما يتلى عليكم بقوله حرمت عليكم الميتة والدم الآية ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بهيمة الانعام الا

له ولد له ما في السموات وما في الارض وكفى بالله وكيلا لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم اليه صراطا مستقيما يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤا هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شئ عليم) القراآت فسنحشرهم بالنون المفضل الباقون بالياء * الوقوف خبيرا لكم ط والارض ط حكيما ه الا الحق ط وكلمته ج للاستئناف مع اتحاد المقصود وروح منه ز لعطف المختلفين ولكن فاء التعقيب توجب تعجيل الايمان مع تمام البيان

ومافى الارض وكيلا ه المقربون ط (٣٠) جميعا ه من فضله ج ألبماه ولانصيرا ه مبينا ه وفضل لا للعطف مستقيما ه لا

مايتلى عليكم الا الميتة وماذكر معها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أحلت لكم بهيمة الانعام الا مايتلى عليكم أى من الميتة التى عنى الله عنها وقدم فيها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الا مايتلى عليكم قال الا الميتة ومالم يذكر اسم الله عليه حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى الا مايتلى عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الانعام الا مايتلى عليكم الميتة ولحم الخنزير حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الانعام الا مايتلى عليكم هى الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به وقال آخرون بل الذى استثنى الله بقوله الا مايتلى عليكم الخنزير ذكر من قال ذلك حدثنى عبد الله بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس الا مايتلى عليكم قال الخنزير حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله الا مايتلى عليكم يعنى الخنزير * وأولى التأويلين فى ذلك بالصواب تاويل من قال عنى بذلك الا مايتلى عليكم من تحريم الله ما حرم عليكم بقوله حرمت عليكم الميتة الآية لان الله عز وجل استثنى فيما أباح لعباده من بهيمة الانعام ما حرم عليكم منها والذى حرم عليهم منها ما بينه فى قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وان كان حرمه الله علينا فليس من بهيمة الانعام فيستثنى منها فاستثناء ما حرم علينا مما دخل فى جملة ما قبل الاستثناء أشبه من استثناء ما حرم مما لم يدخل فى جملة ما قبل الاستثناء ۞ القول فى تاويل قوله (غير محلى الصيد وأنتم حرم ان الله يحكم ما يريد) اختلف أهل التأويل فى تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غير محلى الصيد وأنتم حرم أحلت لكم بهيمة الانعام فذلك على قولهم من المؤخر الذى معناه التقديم فغير منصوب على قول قائلى هذه المقالة على الحال مما فى قوله أوفوا من ذكر الذين آمنوا وتاويل الكلام على مذهبهم أوفوا أيها المؤمنون بعقود الله التى عقدها عليكم فى كتابه لا محلين الصيد وأنتم حرم وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام الوحشية من الظباء والبقر والحمر غير محلى الصيد غير مستحلى اصطيادها وأنتم حرم الا مايتلى عليكم فغير على قول هؤلاء منصوب على الحال من الكاف والميم اللتين فى قوله لكم بتأويل أحلت لكم أيها الذين آمنوا بهيمة الانعام لا مستحلى اصطيادها فى حال احرامكم وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا مايتلى عليكم الا ما كان منها وحشيا فانه صيد فلا يحل لكم وأنتم حرم فكان من قال ذلك وجه الكلام الى معنى أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا مايتلى عليكم الا ما يبين لكم من وحشيها غير مستحلى اصطيادها فى حال احرامكم فتكون غير منصوبة على قولهم على الحال من الكاف والميم فى قوله الا مايتلى عليكم ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال أحلت لكم بهيمة الانعام صيد غير محلى الصيد وأنتم حرم فهو عليكم حرام يعنى بقر الوحش والظباء وأشباهه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله أحلت لكم بهيمة الانعام الا مايتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم قال الانعام كلها حل الا ما كان منها وحشيا فانه صيد فلا يحل اذا كان محرما * وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب على ما تظاهرت به تاويل أهل التأويل فى قوله أحلت لكم بهيمة الانعام من أنها الانعام وأجنتها وسخالها وعلى دلالة ظاهر التنزيل قول من قال معنى ذلك أوفوا بالعقود غير محلى الصيد وأنتم حرم فقد أحلت لكم بهيمة الانعام فى حال احرامكم أو غيرها من أحوالكم الا مايتلى عليكم تحريمه من الميتة منها والدم وما أهل لغير الله به وذلك ان قوله الا مايتلى عليكم لو كان معناه الا الصيد لقيل الا مايتلى عليكم من الصيد غير محليه وفى ترك الله وصل قوله الا مايتلى عليكم بما ذكرت واظهار ذكر الصيد فى قوله غير محلى الصيد أوضح الدليل على ان قوله الا مايتلى عليكم خبر متناهية قصته وان معنى قوله غير محلى الصيد منفصل منه وكذلك لو كان قوله أحلت لكم بهيمة الانعام مقصودا به قصد الوحش لم يكن أيضا لاعادة ذكر

يستفتونك ط الكلالة ط ماترك ج لان مابعده مبتدأ ولكن الكلام متحد البيان اهاولك ط لان جملة الشرط يعود الى قوله فلها نصف وبينهما عارض مما ترك ط لابتداء حكم جامع للصفتين الاثنين ط أن تضلوا ط عليم * التفسير لما بين فساد طريقة اليهود وأجاب عن شبههم عمم الخطاب فقال يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق أى بالقرآن والقرآن معجز فيكون حقا أو بالدعوة الى عبادة الله فالاعراض عن غيره هو الحق الذى تشهد له العقول السليمة فآمنوا خيرا لكم انتصابه بمضمر وكذا فى انتهوا خيرا لكم لانه لما بعثهم على الايمان والانتهاء عن التثليث علم انه يحملهم على أمر فالمعنى اقصدوا وأتوا خيرا لكم مما أنتم فيه من الكفر والتثليث وهو الايمان والتوحيد فان الايمان لاشك انه أحمد عاقبة من الكفر بل العاقبة كلها له وقيل انه منصوب على خبرية كان أى يكن الايمان خيرا لكم والاول أصح لئلا يلزم الحذف من غير قرينة وان تكفروا فان الله غنى عنكم لانه مالك الكل أو هو قادر على انزال العذاب لان الكل تحت قهره وتسخيره أوله عبيد آخر يعبدونه غيركم وكان الله عليما باحوال العباد حكيما لا يضيع أجر المحسن ولا يهمل جزاء المسيء ثم لما أجاب عن شبه اليهود خاطب النصارى ومنعهم عن

الصيد

الصيد فى قوله غير محلى الصيد وجه وقد مضى ذكره قبل وقيل أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محليه وأنتم حرم وفى اظهاره ذكر الصيد فى قوله غير محلى الصيد أبين الدلالة على صحة ما قلنا فى معنى ذلك فان قال قائل فان العرب ربما أظهرت ذكر الشئ باسمه وقد جرى ذكره باسمه قيل ذلك من فعلها ضرورة شعر وليس ذلك بالفصيح المستعمل من كلامهم وتوجيه كلام الله الى الافصح من اللغات من تركه الى كلامه بلغته أولى ما وجد الى ذلك سبيل من صرفه الى غير ذلك فمعنى الكلام اذا يا أيها الذين آمنوا أوفوا بعقود الله التى عقد عليكم فيما حرم وأحل لا محلين الصيد فى حرمكم ففيما أحل لكم من بهيمة الانعام المذكاة دون ميتها متسع لكم ومستغنى عن الصيد فى حال احرامكم ۞ القول فى تاويل قوله (ان الله يحكم ما يريد) يعنى بذلك جل ثناؤه ان الله يقضى فى خلقه ما يشاء من تحليل ما أراد تحليله وتحريم ما أراد تحريمه وايجاب ما شاء ايجابه عليهم وغير ذلك من أحكامه وقضاياه فاوفوا أيها المؤمنون بما عقد عليكم من تحليل ما أحل لكم وتحريم ما حرم عليكم وغير ذلك من عقوده فلا تنكثوها ولا تنقضوها كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الله يحكم ما يريد ان الله يحكم ما أراد فى خلقه وبين لعباده وفرض فرائضه وحدوده وأمر بطاعته ونهى عن معصيته ۞ القول فى تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله) اختلف أهل التأويل فى معنى قول الله لا تحلوا شعائر الله فقال بعضهم معناه لا تحلوا حرمات الله ولا تعتدوا حدوده كانهم وجهوا الشعائر الى المعالم وتاولوا لا تحلوا شعائر الله معالم حدود الله وأمره ونهيه وفرائضه حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب الثقفى قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء أنه سئل عن شعائر الله فقال حرمات الله اجتناب سخط الله واتباع طاعته فذلك شعائر الله وقال آخرون معنى قوله لا تحلوا حرم الله فكانهم وجهوا معنى قوله شعائر الله أى معالم حرم الله من البلاد ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله قال أما شعائر الله فحرم الله وقال آخرون معنى ذلك لا تحلوا مناسك الحج فتضيعوها وكانهم وجهوا تاويل ذلك الى لا تحلوا معالم حدود الله التى حدها لكم فى حجكم ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قال ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله قال مناسك الحج حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله قال كان المشركون يحجون البيت الحرام ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر ويتجرون فى حجهم فاراد المسلمون أن يغيروا عليهم فقال الله عز وجل لا تحلوا شعائر الله حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله شعائر الله الصفا والمروة والهدى والبدن كل هذا من شعائر الله حدثنى المثنى قال ثنى أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون معنى ذلك لا تحلوا ما حرم الله عليكم فى حال احرامكم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله قال شعائر الله ما نهى الله عنه أن تصيبه وأنت محرم وكأن الذين قالوا هذه المقالة وجهوا تاويل ذلك الى لا تحلوا معالم حدود الله التى حرمها عليكم فى احرامكم * وأولى التأويلات بقوله لا تحلوا شعائر الله قول عطاء الذى ذكرناه من توجيهه معنى ذلك الى لا تحلوا حرمات الله ولا تضيعوا فرائضه لان الشعائر جمع شعيرة والشعيرة فعيلة من قول القائل قد شعر فلان بهذا الامر اذا علم به فالشعائر المعالم من ذلك واذا كان ذلك كذلك كان معنى الكلام لا تستحلوا أيها الذين آمنوا معالم الله فيدخل فى ذلك معالم الله كلها فى مناسك الحج من تحريم ما حرم الله اصابته فيها على المحرم وتضييع ما نهى عن تضييعه فيها وفيما حرم من استحلال حرماته حرمه وغير ذلك من حدوده وفرائضه وحلاله وحرامه لان كل ذلك من معالمه وشعائره التى جعلها أمارات بين الحق والباطل يعلم بها حلاله وحرامه وأمره ونهيه وانما قلنا ذلك القول أولى بتأويل قوله تعالى لا تحلوا شعائر الله لان الله نهى عن استحلال شعائره ومعالم حدوده واحلالها نهيا عاما من غير اختصاص شئ من ذلك دون شئ فلم يجز لاحد أن يوجه معنى ذلك الى الخصوص الا

على الله الا الحق الذى يجوز ويمكن وصفه به وهو تنزيهه عن الحلول فى بدن انسان واتخاذه لزوجة واتخاذه لصاحبة وولدا انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته وجد بامره من غير واسطة أب ولا نطفة ألقاها أى الكلمة الى مريم أى أوصلها اليها وحصلها فيها وروح منه أى انه طاهر نظيف بمنزلة الروح كما يقال هذه نعمة من الله أو سمى بذلك لانه سبب حياة الارواح أو كما لها كما يسمى القرآن روحا فى قوله وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا وقيل أى رحمة منه كقوله وأيدهم بروح منه ولا شك أن وجود النبى صلى الله عليه وسلم رحمة للامة قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين وقال صلى الله عليه وسلم انما أنا رحمة مهداة وقيل الروح هو الريح يعنى ان النفخ من جبريل كان بامر الله تعالى فهو منه والتنكير للتعظيم أى روح من الارواح الشريفة القدسية العالية ومنه اضافة ذلك الروح الى نفسه لاجل التشريف فآمنوا بالله ورسله أى آمنوا به كايمانكم بسائر الرسل ولا تجعلوه الها ولا تقولوا ثلاثة هى خبر مبتدأ محذوف أى الله ثلاثة ان كان معتقدهم ان الذات جوهر واحد وانه ثلاثة بالصفات ويسمونها الاقانيم أقنوم الاب وأقنوم الابن وأقنوم روح القدس وربما

يقولون أقنوم الذات وأقنوم العلم وأقنوم الحياة والآلهة ثلاثة ان كان فى اعتقادهم انها ذوات قائمة بانفسها الاب هو الام والابن ولعل القولين

بحجة يجب التسليم لها ولا حجة بذلك كذلك ۞ القول فى تاويل قوله (ولا الشهر الحرام) يعنى جل ثناؤه بقوله ولا الشهر الحرام ولا تستحلوا الشهر الحرام بقتالكم به أعداءكم من المشركين وهو كقوله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير و بنحو الذى قلنا فى ذلك قال ابن عباس وغيره ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله ولا الشهر الحرام يعنى لا تستحلوا قتالا فيه حدثنا ابوسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال كان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت فامروا ان لا يقاتلوا فى الشهر الحرام ولا عند البيت وأما الشهر الحرام الذى عناه الله بقوله ولا الشهر الحرام فرجب مضر وهو شهر كانت مضر تحرم فيه القتال وقد قيل هو فى هذا الموضع ذو القعدة ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال هو ذو القعدة وقد بينا الدلالة على صحة ما قلنا فى ذلك فيما مضى وذلك فى تاويل قوله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه ۞ القول فى تاويل قوله (ولا الهدى ولا القلائد) وأما الهدى فهو ما أهداه المرء من بعير أو بقرة أو شاة أو غير ذلك الى بيت الله تقربا به الى الله وطلب ثوابه يقول الله عز وجل فلا تستحلوا ذلك فتغصبوه أهله عليه ولا تحولوا بينهم و بين ما أهدوا من ذلك أن يبلغوا به المحل الذى جعله الله محله من كعبته وقد روى عن ابن عباس ان الهدى انما يكون هديا ما لم يقلد حدثنى بذلك محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا الهدى قال الهدى ما لم يقلد وقد جعل على نفسه أن يهديه و يقلده وأما قوله ولا القلائد فانه يعنى ولا تحلوا أيضا القلائد ثم اختلف أهل التاويل فى القلائد التى نهى الله عز وجل عن احلالها فقال بعضهم عنى بالقلائد قلائد الهدى وقالوا انما أراد الله بقوله ولا الهدى ولا القلائد ولا تحلوا الهدايا المقلدات منها وغير المقلدات فقوله ولا الهدى ما لم يقلد من الهدايا ولا القلائد المقلد منها قالوا ودل بقوله ولا القلائد على معنى ما أراد من النهى عن استحلال الهدايا المقلدة ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا القلائد القلائد مقلدات الهدى واذا قاد الرجل هديه فقد أحرم فان فعل ذلك وعليه قميصه فليخلعه وقال آخرون يعنى بذلك القلائد التى كان المشركون يقلدونها اذا أرادوا الحج مقبلين الى مكة من لحاء السمر واذا خرجوا منها الى منازلهم منصرفين منها من الشعر ذكر من قال ذلك حدثنى الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام قال كان الرجل فى الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج يقلد من السمر فلم يعرض له أحد فاذا رجع يقلد قلادة فلم يعرض له أحد وقال آخرون بل كان الرجل منهم يتقلد اذا أراد الخروج من الحرم أو خرج من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك من شاء من قبائل العرب أن يعرضوا له بسوء ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن مالك بن مغول عن عطاء ولا القلائد قال كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم يأمنون بذلك اذا خرجوا من الحرم فنزلت لا تحلوا شعائر الله الآية ولا الهدى ولا القلائد حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ولا القلائد قال القلائد اللحاء فى رقاب الناس والبهائم أمن لهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله ولا الهدى ولا القلائد قال ان العرب كانوا يقلدون من لحاء شجر مكة فيقيم الرجل بمكانه حتى اذا انقضت الاشهر الحرم فاراد أن يرجع الى أهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتى أهله حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ولا القلائد قال القلائد كان الرجل يأخذ لحاء شجرة من شجر الحرم فيقلدها ثم يذهب حيث شاء فيأمن بذلك فذلك القلائد وقال آخرون انما عنى الله المؤمنين بقوله ولا القلائد أن ينزعوا شيأ من شجر الحرم فيقلدوه كما كان المشركون يفعلونه فى جاهليتهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن عبد الملك عن عطاء فى قوله ولا الهدى ولا القلائد كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيقلدونها فيأمنون بها من الناس

والشرك والا فمجرد اثبات الصفات لله تعالى لا يوجب الشرك فالاشاعرة أثبتوا لله تعالى صفات ثمان قدماء انتهوا عن التثليث واقصدوا خيرا لكم انما الله اله واحد لا تركيب فيه بوجه من الوجوه سبحانه أن يكون له ولد أسبحه تسبيحا وأنزهه تنزيها من أن يكون له ولد فلا يتصل به عيسى اتصال الابناء بالآباء ولكن من حيث انه عبده ورسوله موجود بامره جسدا حيا من غير أب له ما فى السموات وما فى الارض فكيف يكون بعض ملكه جزأ منه على أن الجزء انما يصح فى المنقسم عقلا أو حسا وانه لا ينقسم بجهة من الجهات لا العقلية ولا الحسية وكفى بالله وكيلا واذا كان كافيا فى تدبير المخلوقات وحفظ المحدثات فلا حاجة معه الى القول باثبات اله آخر مستقل أو مشارك قال الكلبى ان وفد نجران قالوا يا محمد لم تعب صاحبنا قال ومن صاحبكم قالوا عيسى قال وأى شئ أقول قالوا تقول انه عبد الله ورسوله فقال لهم انه ليس بعار لعيسى أن يكون عبد الله قالوا بلى فنزل لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله والتحقيق أن الشبهة التى بنى عليها يقولون فى دعوى انه ابن الله هى انه كان يخبر عن المغيبات ويأتى بخوارق العادات كاحياء الاموات فقيل لهم ان يستنكف المسيح بسبب هذا القدر من العلم والقدرة عن عبودية الله تعالى فنهى

فنهى الله أن ينزع شجرها فيتقلد حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى معارف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم في قوله ولا القلائد قال كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيتقلدون فيأمنون بها في الناس فنهى الله عز ذكره أن ينزع شجرها فيتقلد والذي هو أولى بتاويل قوله ولا القلائد اذا كانت معطوفة على أول الكلام ولم يكن في الكلام ما يدل على انقطاعها عن أوله ولا أنه عني بها النهي عن التقلد أو اتخاذ القلائد من شئ أن يكون معناه ولا تحلوا القلائد فاذ كان ذلك بتاويله أولى فعلوم أنه نهي من الله جل ذكره عن استحلال حرمة المقلد هديا كان ذلك أو انسانا دون حرمة القلادة وان الله عز ذكره انما دل بتحريمه حرمة القلادة على ما ذكرنا من حرمة المقلد فاجتزى بذكره القلائد من ذكر المقلد اذ كان مفهوما عند المخاطبين بذلك معنى ما أريد به فمعنى الآية اذ كان الامر على ما وصفنا يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا المقلد فنسبه بقلائده الحرم وقد ذكر بعض الشعراء في شعره ما ذكرنا عن تاول القلائد انها قلائد لحا شجر الحرم الذي كان أهل الجاهلية يتقلدونه فقال وهو يعيب رجلين قتلا رجلين كان تقلد ذلك

ألم يقتلا الحرجين اذ أعورا * كما عجران بالابدي اللحا المظفرا

والحرجان المقتولان كذلك ومعنى قوله أعورا كما أمكنا كما من عورتهما ۞ القول في تاويل قوله (ولا آمين البيت الحرام) يعني بقوله عز ذكره ولا آمين البيت الحرام ولا تحلوا قاصدين البيت الحرام العامدية تقول منه أممت كذا اذا قصدته وعمدته وبعضهم يقول يممته كما قال الشاعر

اني كذلك اذ ما ساء ني بلد * يممت صدر بعيري غيره بلدا

والبيت الحرام بيت الله الذي بمكة وقد بينت فيما مضى لم قيل له الحرام بما يتغوى فضلا من ربهم يعني يلتمسون أرباحا في تجارتهم من الله ورضوانا يقول وأن يرضى الله عنهم بنسكهم وقد قيل ان هذه الآية نزلت في رجل من بني ربيعة يقال له الحطم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال أقبل الحطم بن هند البكري ثم أحد بني قيس بن ثعلبة حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم وحده وخلف خيله خارجة من المدينة فدعاه فقال الا م تدعو فاخبره وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان فلما أخبره النبي صلى الله عليه وسلم قال انظروا لعلي أسلم ولي من أشاوره فخرج من عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقب غادر فمر بسرح من سرح المدينة فساقه فانطلق وهو يرتجز

قد لفها الليل بسواق حطم * ليس براعي ابل ولا غنم
ولا بجزار على ظهر الوضم * باتوا نياما وابن هند لم ينم
بات يقاسيها غلام كالزلم * خدلج الساقين ممسوح القدم

ثم أقبل من عام قابل حاجا قد قلد وأهدى فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث اليه فنزلت هذه الآية حتى بلغ ولا آمين البيت الحرام قال له ناس من أصحابه يا رسول الله خل بيننا وبينه فانه صاحبنا قال انه قد قلد قالوا انما هو شئ كنا نصنعه في الجاهلية فابى عليهم فنزلت هذه الآية حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال قدم الحطم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري المدينة في عيره يحمل طعاما فباعه ثم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه وأسلم فلما ولى خارجا نظر اليه فقال لمن عنده لقد دخل على بوجه فاجر وولى بقفا غادر فلما قدم اليمامة ارتد عن الاسلام وخرج في عيره تحمل الطعام في ذي القعدة يريد مكة فلما سمع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تهيأ للخروج اليه نفر من المهاجرين والانصار ليقطعوه في عيره فانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية فانتهى القوم قال ابن جريج قوله ولا آمين البيت الحرام قال ينهى عن الحجاج ان تقطع سبلهم قال وذلك ان الحطم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ليرتاد وينظر فقال انى داعية قوم فاعرض على ما تقول قال له أدعوك الى الله أن تعبده ولا تشرك به شيا

عن كونهم عباد الله تعالى فكيف يستنكف المسيح عن ذلك أي يمتنع ويانف والتركيب يدور على التنحية والازالة من ذلك نكفت الدمع انكفاء اذا نحيته عن خدك باصبعك ونكفت عن الشئ أي عدلت والقائلون بافضلية الملائكة استدلوا بهذه الآية وقد تقدم الاستدلال بها والجواب عنها والبحث عليها في سورة البقرة في تفسير قوله واذ قلنا للملائكة اسجدوا أما قوله ولا الملائكة فانه معطوف على المسيح وهو الاظهر وجوز بعضهم عطفه على الضمير في يكون أو في عبدا بمعنى الوصفية فيه فيكون المعنى ان المسيح لا يانف أن يكون هو ولا الملائكة موصوفين بالعبودية أو لا يانف ان يعبد الله هو والملائكة وفي المعنيين انحراف عن الغرض فالاول أولى والمراد بالملائكة كل واحد منهم حتى يكون خبره أيضا عبدا أو يكون الخبر عبادا وحذف لدلالة عبدا عليه ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه أي يجمعهم يوم القيامة الى حيث لا يملكون لانفسهم شيا ثم انه تعالى لم يذكر ما فعل بهم بل ذكر أولا ثواب المؤمنين المطيعين فسئل ان التفصيل غير مطابق للمفصل لانه اشتمل على الفريقين والمفصل على فريق واحد فاجاب

وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم شهر رمضان وتحج البيت قال الحطم فى أمرك هذا غلظة ارجع الى قومى فاذكر لهم ماذكرت فان قبلوه أقبلت معهم وان أدبروا كنت معهم قال له ارجع فلما خرج قال لقد دخل على بوجه كافر وخرج من عندى بعقبى غادر وما الرجل بمسلم فمر على سرح لاهل المدينة فاطلق به فطلبه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففاتهم وقدم اليمامة وحضر الحج فهر خارجا وكان عظيم التجارة فاستاذنوا أن يتلقوه ويأخذوا ما معه فانزل الله عز وجل لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ولا آمين البيت الحرام الآية قال هذا يوم الفتح جاء ناس يؤمون البيت من المشركين يهلون بعمرة فقال المسلمون يارسول الله انما هؤلاء مشركون مثل هؤلاء فلن ندعهم الا أن نغير عليهم فنزل القرآن ولا آمين البيت الحرام **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس ولا آمين البيت الحرام يقول من توجه حاجا **حدثنى** المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك فى قوله ولا آمين البيت الحرام يعنى الحاج **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد السر موسى عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال ولا آمين البيت الحرام قال الذين يريدون البيت ثم اختلف أهل العلم فيما نسخ من هذه الآية بعد اجماعهم على ان منها منسوخا فقال بعضهم نسخ جميعها ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن بيان عن عامر قال لم ينسخ من المائدة الا هذه الآية لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد يا أيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله نسختها اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن بيان عن الشعبى قال لم ينسخ من سورة المائدة غير هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ قال كان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت فامروا أن لا يقاتلوا فى الاشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك لاتحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت الحرام قال نسختها براءة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثنى** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن الضحاك مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جويبر عن منصور عن حبيب بن أبى ثابت لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد قال هذا شئ نهى عنه فترك كما هو **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله يا أيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام قال هذا كله منسوخ نسخ هذا ما أمره بجهادهم كافة وقال آخرون الذى نسخ من هذه الآية قوله ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبى عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة نسخ من المائدة آمين البيت الحرام نسختها براءة قال الله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر وقال انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وهو العام الذى حج فيه أبو بكر فنادى فيه بالاذان **حدثنى** المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام بن يحيى عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله الآية قال فنسخ منها آمين البيت الحرام نسختها براءة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فذكر نحو حديث عبدة **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال نزل فى شان الحطم ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ثم نسخه الله فقال اقتلوهم حيث ثقفتموهم **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله لاتحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت جميعا فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحدا أن

فى الكشاف بان هذا كقولك جمع الامام الخوارج فمن لم يخرج عليه كساه وحمله ومن خرج عليه نكل به فحذف ذكر أحد الفريقين لدلالة التفصيل عليه ولان ذكر أحدهما يدل على ذكر الثانى كما حذف أحدهما فى التفصيل فى قوله فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به أو قدم ثواب المؤمنين توطئة كانه قيل ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيعذب بالحسرة اذا رأى أجور العاملين وسيعاقب مع ذلك بما يصيبهم من العذاب أقول لو جعل الضمير فى قوله فسيحشرهم راجعا الى الناس حكما لم يحتج الى هذه التكلفات ويحصل الربط بسبب العموم ومثله غير عزيز فى القرآن كقوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لانضيع أجر من أحسن عملا ثم عاد الى تعميم الخطاب بقوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان الآية فيحتمل أن يراد بالبرهان والنور كليهما القرآن ويحتمل أن يراد بالبرهان محمد صلى الله عليه وسلم لانه يقيم البرهان على تحقيق الحق وابطال الباطل وبالنور المبين القرآن لانه سبب لوقوع نور الايمان فى القلب فاما الذين آمنوا بالله فى ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه واعتصموا به تمسكوا بدينه أو لجؤا اليه فى أن يثبتهم على الايمان ويصونهم عن زيغ الشيطان فسيدخلهم فى رحمة منه وفضل قال ابن عباس الرحمة الجنة والفضل ما يتفضل عليهم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا يخطر

اليه أي الى عبادته صراطا مستقيما هو الدين الحنيفي والتقدير صراطا مستقيما اليه ويحتمل أن يراد بالرحمة والفضل اللذات الحسية الباقية وبالهداية اللذات الروحانية الدائمة ثم انه سبحانه ختم السورة بنحو مما بدأ فيها وهو أحكام المواريث وقال يستفتونك الآية قال أهل العلم ان الله تعالى أنزل في الكلالة آيتين احداهما في الشتاء وهي التي في أول هذه السورة والاخرى في الصيف وهي هذه ولهذا تسمى آية الصيف عن جابر قال اشتكيت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي سبع أخوات فنفخ في وجهي فافقت فقلت يارسول الله أوصي لاخواتي بالثلثين قال فاحبس فقلت الشطر قال احبس ثم خرج وتركني ثم دخل فقال ياجابر اني لا أراك تموت في وجعك هذا وان الله قد أنزل فبين الذي لاخواتك وجعل لاخواتك الثلثين وروي انه آخر ما نزل من الاحكام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق مكة عام حجة الوداع فاتاه جابر بن عبد الله فقال ان لي أختا فكم آخذ من ميراثها ان ماتت فنزلت هذا وقد تقدم ان الكلالة اسم يقع على الوارث وهو من عدا الوالد والولد وعلى الموروث وهو الذي لا والد له ولا والد بين ان امرؤ هلك ارتفع امرؤ بمضمر يفسره هذا الظاهر ومحل ليس له ولد الرفع على البدلية أي ان هلك امرؤ غير ذي ولد اعلم ان ظاهر الآية مطلق ولا بد فيه من تقييدات ثلاثة الاول ان الولد مطلق والمراد به الابن لانه هو الذي

يحج البيت أو يعرضوا له من مؤمن أو كافر ثم أنزل الله بعد هذا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله وقال انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر فنفى المشركين من المسجد الحرام **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ كان الرجل في الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من الشعر فلم يعرض له أحد واذا رجع تقلد قلادة شعر فلم يعرض له أحد وكان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت وأمروا أن لا يقاتلوا في أشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال آخرون لم ينسخ من ذلك شيء اذ القلائد التي كانت في الجاهلية يتقلدونها من لحاء الشجر ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هذا كله من عمل الجاهلية فعله واقامته فحرم الله ذلك كله بالاسلام الا لحاء القلائد فترك ذلك والآمين البيت الحرام فحرم الله على كل أحد اخافتهم **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله * وأولى الاقوال في ذلك بالصحة قول من قال نسخ الله من هذه الآية قوله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام لاجماع الجميع على ان الله قد أحل قتال أهل الشرك في الاشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك له أمانا من القتل اذ لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان وتذبينا فيما مضى معنى القلائد في غير هذا الموضع وأما قوله ولا آمين البيت الحرام فانه محتمل ظاهره ولا تحلوا حرمة آمين البيت الحرام من أهل الشرك والاسلام لعمومه جميع من أم البيت واذا احتمل ذلك فكان أهل الشرك داخلين في جملتهم فلا شك ان قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ناسخ له لانه غير جائز اجتماع الامر بقتلهم وترك قتلهم في حال واحدة ووقت واحد وفي اجماع الجميع على ان حكم الله في أهل الحرب من المشركين قتلهم أموا البيت الحرام أو البيت المقدس في أشهر الحرم وغيره ما يعلم ان المنع من قتلهم اذا أموا البيت الحرام منسوخ ومحتمل أيضا ولا آمين البيت الحرام من أهل الشرك وأكثر أهل التاويل على ذلك وان كان عني بذلك المشركون من أهل الحرب فهو أيضا لا شك منسوخ واذ كان ذلك كذلك وكان لا اختلاف في ذلك بينهم ظاهر وكان ما كان مستغيضا فيهم ظاهرا حجة فالواجب وان احتمل ذلك معنى غير الذي قالوا التسليم لما استفاض به حجته نقلهم ۞ القول في تاويل قوله (يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا) يعني بقوله يبتغون يطلبون ويلتمسون والفضل الارباح في التجارة والرضوان رضى الله عنهم فلا يحل بهم من العقوبة في الدنيا ما أحل بغيرهم من الامم في عاجل دنياهم بحجهم بيته ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة في قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال هم المشركون يلتمسون فضل الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة في قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا والفضل والرضوان اللذان يبتغون أن يصلح معايشهم في الدنيا وان لا يجعل لهم العقوبة فيها **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا يعني انهم يترضون الله بحجهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم في قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال التجارة في الحج والرضوان في الحج **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي أمية قال قال ابن عمر في الرجل يحج ويحمل معه متاعا قال لا بأس به وتلا هذه الآية يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال يبتغون الاجر والتجارة ۞ القول في تاويل قوله (واذا حللتم فاصطادوا) يعني بذلك جل ثناؤه واذا حللتم فاصطادوا

الصيد الذى نهيتكم أن تحلوه وأنتم حرم يقول فلا حرج عليكم فى اصطياده واصطادوا ان شئتم حينئذ لان المعنى الذى من أجله كنت حرمته عليكم فى حال احرامكم قد زال وبما قلنا فى ذلك قال جميع أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا حصين عن مجاهد انه قال هى رخصة يعنى قوله واذا حللتم فاصطادوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن القاسم عن مجاهد قال خمس فى كتاب الله رخصة وليست بعزمة فذكر واذا حللتم فاصطادوا قال من شاء فعل ومن شاء لم يفعل حدثنا ابن وكيع قال ثنا خالد عن حجاج عن عطاء مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن حصين عن مجاهد واذا حللتم فاصطادوا قال اذا حل فان شاء صاد وان شاء لم يصطد حدثنا ابن وكيع قال ابن ادريس عن ابن جريج عن رجل عن مجاهد انه كان لا يرى الا كل من هدى المتعة واجبا وكان يتأول هذه الآية واذا حللتم فاصطادوا واذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الارض ۞ القول فى تاويل قوله (ولا يجرمنكم) يعنى جل ثناؤه بقوله ولا يجرمنكم ولا يحملنكم كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على عن ابن عباس قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم يقول لا يحملنكم شنآن قوم حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم أى لا يحملنكم وأما أهل المعرفة باللغة فانهم اختلفوا فى تاويلها فقال بعض البصريين معنى قوله ولا يجرمنكم لا يحقن لكم لان قوله لا جرم ان لهم النار هو حق ان لهم النار وقال بعض الكوفيين معناه لا يحملنكم وقال يقال جرمنى فلان على ان صنعت كذا وكذا أى حرمنى عليه واحتج جميعهم ببيت الشاعر

ولو طعنت أباعيينة طعنة * جرمت فراره بعدها ان يعصبوا

فتاول ذلك كل فريق منهم على المعنى الذى تاوله من القرآن فقال الذين قالوا لا يجرمنكم لا يحقن لكم معنى قول الشاعر جرمت فراره أحقت الطعنة لفراره العصب وقال الذين قالوا معناه لا يحملنكم معناه فى البيت جرمت فراره ان يعصبوا حملت فراره على ان يعصبوا وقال آخرون من الكوفيين معنى قوله لا يجرمنكم لا يكسبنكم شنآن قوم وتاويل قائل هذا القول قول الشاعر فى البيت جرمت فراره كسبت فراره أن يعصبوا قال وسمعت العرب تقول فلان جريمة أهله بمعنى كاسبهم وخريج يجرمهم بكسبهم وهذه الاقوال التى حكيناها عمن حكيناها عنه متقاربة المعنى وذلك ان من حمل رجلا على بعض وحمل فقد أكسبه بعضه ومن أكسبه بعضه فقد أحقه له فان كان ذلك كذلك فالذى هو أحسن فى الابانة عن معنى الحرف ما قاله ابن عباس وقتادة وذلك توجيههما معنى قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم ولا يحملنكم شنآن قوم على العدوان واختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الامصار ولا يجرمنكم بفتح الياء من جرمته أجرمه وقرأ ذلك بعض قراء الكوفيين وهو يحيى بن وثاب والاعمش ما حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن الاعمش انه قرأ ولا يجرمنكم برفع الياء من أجرمته أجرمه وهو يجرمنى والذى هو أولى بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك ولا يجرمنكم بفتح الياء لاستفاضة القراءة بذلك فى قراء الامصار وشذوذ ما خلفه وانها اللغة المعروفة السائرة فى العرب وان كان مسموعا من بعضها أجرم يجرم على شذوذه وقراءة القرآن بافصح اللغات أولى وأحق منها بغير ذلك ومن لغة من قال جرمت قول الشاعر

يا أيها المشتكى عكلا وما جرمت * الى القبائل من قتل وابآس

۞ القول فى تاويل قوله (شنآن قوم) اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأه بعضهم شنآن بتحريك الشين والنون الى الفتح بمعنى بغض قوم توجيها منهم ذلك الى المصدر الذى يأتى على فعلان نظير الطيران والنسلان والعسلان والرملان وقرأ ذلك آخرون شنآن قوم بتسكين النون وفتح الشين بمعنى الاسم توجيها منهم معناه الى لا يحملنكم بغض قوم فيخرج شنآن على تقدير فعلان لان فعل منه على فعل كما يقال سكران من سكر وعطشان من عطش وما أشبه ذلك من الاسماء والذى هو أولى القراءتين فى ذلك بالصواب قراءة من قرأ شنآن قوم بفتح النون محركة لشائع تاويل أهل التاويل على أن معناه بغض قوم وتوجيههم ذلك الى معنى

يسقط الاخت وأما البنت فلا تسقطها (٣٦) ولكنها تعصبها لما روى عن ابن مسعود ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى فى بنت وبنت ابن وأخت بان للبنت النصف ولبنت الابن السدس والباقى للاخت فعلى هذا فلو خلف بنتا وأختا فللبنت النصف والباقى للاخت بالعصوبة الثانى ان ظاهر الآية يقتضى أنه اذا لم يكن للميت ولد فان الاخت تاخذ النصف وليس كذلك على الاطلاق بل الشرط ان لا يكون للميت ولد ولا والد لان الاخت لا ترث مع الولد بالاجماع الثالث قوله وله أخت المراد الاخت من الاب والام أو من الاب لان الاخت من الام والاخ من الام ذكر حكمهما فى أول السورة بالاجماع ثم قال وهو يرثها أى وأخوها يرثها ويستغرق مالها ان قدر الامر على العكس من موتها وبقائه بعدها ان لم يكن لها ولد أى ابن كما قلنا لان الابن يسقط الاخ دون البنت وأيضا ان هذا فى الاخ من الابوين أو من الاب أما الاخ من الام فانه لا يستغرق الميراث وأيضا المراد ان لم يكن لها ولد ولا والد لان الاب أيضا مسقط للاخ لقوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض باهلها فما بقى فلاولى عصبة ذكر والاب أولى من الاخ ثم قال وان كانتا يعنى من يرث بالاخوة اثنتين فانث وثنى باعتبار الخبر كقولهم من كانت أمك وكذا الكلام فى قوله ان كانوا اخوة وأراد بالاخوة الاخوات لكنه غلب بنات الذكور روى ان الصديق قال فى خطبة الاان

الصدر

المصدر دون معنى الاسم واذ كان ذلك موجها الى معنى المصدر فالفصيح من كلام العرب فيما جاء من المصادر على الفعلان بفتح الفاء وتحريك ثانيه دون تسكينه كما وصفت من قولهم الحران والرملان من درج فرمل فكذلك الشنآن من شنيته أشناه شنانا ومن العرب من يقول شنان على تقدير فعال ولا أعلم قارئا قرأ ذلك كذلك ومن ذلك قول الشاعر

وما العيش الا ما يلذ ويشتهى * وان لام فيه ذو الشنان وفندا

وهذا في لغة من ترك الهمز من الشنآن فصار على تقدير فعال وهو في الاصل فعلان ذكر من قال من أهل التأويل شنآن قوم بغض قوم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم لا يحملنكم بغض قوم وحدثني المثنى مرة أخرى باسناده عن ابن عباس فقال لا يحملنكم عداوة قوم أن تعتدوا حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولا يجرمنكم شنآن قوم لا يجرمنكم بغض قوم حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم قال بغضاؤهم أن تعتدوا ۞ القول في تأويل قوله (أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا) واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه بعض أهل المدينة وعامة قراء الكوفيين أن صدوكم بفتح الالف من أن بمعنى لا يجرمنكم بغض قوم بصدهم اياكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وكان بعض قراء الحجاز والبصرة يقرأ ذلك ولا يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم بكسر الالف من ان بمعنى ولا يجرمنكم شنآن قوم ان هم أحدثوا لكم صدا عن المسجد الحرام أن تعتدوا فزعموا انها في قراءة ابن مسعود ان يصدوكم فقرأ ذلك كذلك اعتبارا بقراءته والصواب من القول في ذلك عندي انهما قراءتان معروفتان مشهورتان في قراءة الامصار صحيح معنى كل واحدة منهما وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم صد عن البيت هو وأصحابه يوم الحديبية وأنزلت عليه سورة المائدة بعد ذلك فمن قرأ أن صدوكم بفتح الالف من ان فمعناه لا يحملنكم بغض قوم أيها الناس من أجل أن صدوكم يوم الحديبية عن المسجد الحرام أن تعتدوا عليهم ومن قرأ ان صدوكم بكسر الالف فمعناه لا يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم عن المسجد الحرام اذا أردتم دخوله لان الذين حاولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من قريش يوم فتح مكة قد حاولوا صدهم عن المسجد الحرام فتقدم الله الى المؤمنين في قول من قرأ ذلك بكسر ان بالنهي عن الاعتداء عليهم ان هم صدوهم عن المسجد الحرام قبل أن يكون ذلك من الصادين غير ان الامر وان كان كما وصفت فان قراءة ذلك بفتح الالف أبين معنى لان هذه السورة لا تدافع بين أهل العلم في انها نزلت بعد يوم الحديبية واذ كان ذلك كذلك فالصد قد كان تقدم من المشركين فنهى الله المؤمنين عن الاعتداء على الصادين من أجل صدهم اياهم عن المسجد الحرام وأما قوله أن تعتدوا فانه يعني ان تجاوزوا الحد الذي حده الله لكم في أمرهم فتأويل الآية اذا ولا يحملنكم بغض قوم لان صدوكم عن المسجد الحرام أيها المؤمنون أن تعتدوا حكم الله فيهم فتجاوزوه الى ما نهاكم عنه ولكن الزموا طاعة الله فيما أحببتم وكرهتم وذكر انها نزلت في النهي عن الطلب بذحول الجاهلية ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أن تعتدوا رجل مؤمن من حلفاء محمد قتل حليفا لابي سفيان من هذيل يوم الفتح بعرفة لانه كان يقتل حلفاء محمد فقال محمد صلى الله عليه وسلم لعن الله من قتل بذحل الجاهلية حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون هذا منسوخ ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم أن تعتدوا قال بغضاؤهم حتى تأثموا مالا يحل لكم وقرأ أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا قال هذا كله قد نسخ نسخه الجهاد وأولى القولين في ذلك بالصواب قول مجاهد انه غير منسوخ لاحتماله أن تعتدوا الحق فيما أمرتكم به واذا احتمل ذلك لم يجز أن يقال هو منسوخ الا بحجة يجب التسليم لها ۞ القول في تأويل قوله (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) يعني جل ثناؤه بقوله وتعاونوا على البر والتقوى وليعن

الزوج والزوجة والاخوة من الام والتي ختم بها السورة في الاخوة والاخوات من الاب والام والتي ختم بها الانفال في أولي الارحام يبين الله لكم أن تضلوا قال البصريون المضاف محذوف أي كراهة أن تضلوا وقال الكوفيون لئلا تضلوا وقال الجرجاني صاحب النظم يبين لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلالة فتجتنبوها والله بكل شئ عليم فيكون بيانه حقا وتعريفه صدقا ختم السورة ببيان كمال العلم كما أنه ابتدأها بكمال القدرة فبهما يتم الالهية ويحصل الترهيب والترغيب للعاصي والمطيع والله المستعان * التأويل وان تكفروا فان لله ما في السموات والارض يعني ان تؤمنوا يكن لكم ماله وان تكفروا فالكل له لا تغلوا في دينكم لا تميلوا الى طرفي التفريط والافراط فاليهود فرطوا في شانه فلم يقبلوه نبيا وهموا بقتله والنصارى أفرطوا في حبه فجعلوه ابن الله وكذلك كل ولي لله سبحانه تسمى قوم بترك احترامه وطلب أذيته وقوم بالزيادة في اعظامه حتى يعتقد فيه ما ليس يرضى به كالخوارج والغلاة من الشيعة ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم وروح منه لانه يكون بامر

كن من غير واسطة أب كما أن الروح يكون كذلك قل الروح من أمر ربي ولغلبة جانب الروحانية عليه كان يحيي الاجساد الميتة اذا نفخ فيها

بعضكم أيها المؤمنون بعضا على البر وهو العمل بما أمر الله بالعمل به والتقوى هو اتقاء ما أمر الله باتقائه واجتنابه من معاصيه وقوله ولا تعاونوا على الاثم والعدوان يعنى ولا يعن بعضكم بعضا على الاثم يعنى على ترك ما أمركم الله بفعله والعدوان يقول ولا على أن تجاوزوا ما حد الله لكم فى دينكم وفرض لكم فى أنفسكم وفى غيركم وانما معنى الكلام ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ولكن ليعن بعضكم بعضا بالامر بالانتهاء الى ما حده الله لكم فى القوم الذين صدوكم عن المسجد الحرام وفى غيرهم والانتهاء عما نهاكم الله ان تأتوا فيهم وفى غيرهم وفى سائر ما نهاكم عنه ولا يعن بعضكم بعضا على خلاف ذلك وبما قلنا فى البر والتقوى قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله وتعاونوا على البر والتقوى البر ما أمرت به والتقوى البر ما نهيت عنه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبى العالية فى قوله وتعاونوا على البر والتقوى قال البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه ۞ القول فى تاويل قوله (واتقوا الله ان الله شديد العقاب) وهذا وعيد من الله جل ثناؤه ونهى لمن اعتدى حده وتجاوز أمره يقول عز ذكره واتقوا الله يعنى واحذروا الله أيها المؤمنون أن تلقوه فى معادكم وقد اعتديتم حده فيما حد لكم وخالفتم أمره فيما أمركم به أو نهيه فيما نهاكم عنه فتستوجبوا عقابه وتستحقوا أليم عذابه ثم وصف عقابه بالشدة فقال عز ذكره ان الله شديد عقابه لمن عاقبه من خلقه لانها نار لا يطفأ حرها ولا يخمد جرها ولا يسكن لهبها نعوذ بالله منها ومن عمل يقربنا منها ۞ القول فى تاويل قوله (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) يعنى بذلك جل ثناؤه حرم الله عليكم أيها المؤمنون الميتة والميتة كل ما له نفس سائلة من دواب البر وطيره مما أباح الله أكلها أهليها ووحشيها فارقتها روحها بغير تذكية وقد قال بعضهم الميتة هو كل ما فارقته الحياة من دواب البر وطيره بغير تذكية مما أحل الله أكله وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بما قلنا فى ذلك فى كتابنا كتاب اللطيف القول فى الاحكام وأما الدم فانه الدم المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح لان الله جل ثناؤه قال قل لا أجد فيما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فاما ما كان قد صار فى معنى اللحم كالكبد والطحال وما كان فى اللحم غير منسفح فان ذلك غير حرام لاجماع الجميع على ذلك وأما قوله ولحم الخنزير فانه يعنى وحرم عليكم لحم الخنزير أهليه وبريه فالميتة والدم مخرجهما فى الظاهر مخرج عموم والمراد منهما الخصوص وأما لحم الخنزير فان ظاهره كباطنه وباطنه كظاهره حرام جميعه لم يخصص منه شئ وأما قوله وما أهل لغير الله به فانه يعنى وما ذكر عليه غير اسم الله وأصله من استهلال الصبى وذلك اذا صاح حين يسقط من بطن أمه ومنه اهلال المحرم بالحج اذا لبى ومنه قول ابن أحمر

يهل بالفرقد ركبانها * كما يهل الراكب المعتمر

وانما عنى بقوله وما أهل لغير الله به وما ذبح للآلهة والاوثان يسمى عليه غير اسم الله وبالذى قلنا فى ذلك قال أهل التاويل وقد ذكرنا الرواية بذلك عمن قال ذلك فيما مضى فكرهنا اعادته ۞ القول فى تاويل قوله (والمنخنقة) اختلف أهل التاويل فى صفة الانخناق الذى عنى الله جل ثناؤه بقوله والمنخنقة فقال بعضهم بما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى والمنخنقة قال التى تدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتختنق فتموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك فى المنخنقة قال التى تختنق فتموت حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله والمنخنقة التى تموت فى خناقها وقال آخرون هى التى توثق فيقتلها بالخناق وثاقها ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول فى قوله والمنخنقة قال الشاة توثق فيقتلها خناقها فهى حرام * وقال آخرون بل هى البهيمة من النعم كان المشركون يخنقونها حتى تموت فحرم الله أكلها ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس والمنخنقة التى تختنق فتموت حدثنا أنس قال ثنا يزيد قال ثنا

يكون عيسى وقتئذ فيحيى الله تعالى بانفاسه القلوب الميتة ويفتح به آذانا صما وعيونا عميا فيكون فى قومه كالنبى فى أمته ولا تقولوا ثلاثة يعنى نفوسكم والرسول والله بل انتهوا بنظر الوحدة عن رؤية الثلاثة فينكشف لكم انما الله اله واحد سبحانه أن يتولد من وحدانيته شئ له الوجود الحقيقى القائم أولا وآخرا وظاهرا وباطنا كل شئ هالك الا وجهه وكفى بالله وكيلا لكل هالك لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله لان العبدية وهى حقيقة الامكان الذاتى واجبة له ولهذا نطق فى المهد بقوله انى عبد الله ولا الملائكة المقربون انما ذكرهم لان بعض الكفار كانوا يقولون الملائكة بنات الله كما قالت النصارى المسيح ابن الله قد جاءكم برهان جعل نفس النبى برهانا لانه برهان بالكلية وبرهان غيره كان فى أشياء غير أنفسهم مثل ما كان برهان موسى فى عصاه فمن ذلك برهان بصره ما زاغ البصر وما طغى ومنه برهان أنفه انى لاجد نفس الرحمن من جانب اليمن ومنه برهان لسانه وما ينطق عن الهوى وبرهان يصاقه بصق فى العينين وفى البرصة فاكلوا من ذلك وهم ألف حتى تركوه والبرصة تغير لكاهى والعينين يخبز وبرهان تفله تفل فى عين على كرم الله وجهه وهى ترمد فبرأ باذن الله وذلك يوم خيبر وبرهان

يده ومارميت اذ رميت ولكن الله رمى الحصى فى يد محمد برهان أصبعه اشارتها الى القمر فانشق فلقتين وقد جرى الماء من بين أصابعه حتى شرب ورفع منه خلق كثير وبرهان صدره كان يصلى ولصدره ازيز كازيز المرجل ألم نشرح لك صدرك وبرهان قلبه تنام عيناى ولا ينام قلبى نزل به الروح الامين على قلبك وبرهان كله سبحان الذى أسرى بعبده اللهم ارزقنا الاقتباس من هذا البرهان والاقتباس من أنوار القرآن انك أنت الرؤف المنان كتب المصنف فى نسخته علقه مؤلفه الحسن بن محمد بن الحسين المشتهر بنظام النيسابورى ببلاد الهند فى دار مملكتها المدعو بدولة آباد فى أوائل صفر سنة ٧٣٠

(تفسير سورة المائدة)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم ان الله يحكم ما يريد يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا واذا حللتم فاصطادوا ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واتقوا الله ان الله شديد العقاب حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل

سعيد عن قتادة والمنخنقة كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتى اذا ماتت أكلوها * وأولى هذه الاقوال بالصواب قول من قال هى التى تختنق اما فى وثاقها واما بادخال رأسها فى الموضع الذى لا تقدر على التخليص منه فتختنق حتى تموت وانما قلنا ذلك أولى بالصواب فى تاويل ذلك من غيره لان المنخنقة هى الموصوفة بالانخناق دون خنق غيرها اياها ولو كان معنيا بذلك انها مفعول بها القيل والمخنوقة حتى يكون معنى الكلام ما قالوا ۞ القول فى تاويل قوله (والموقوذة) يعنى جل ثناؤه بقوله والموقوذة والميتة وقيذا يقال منه وقذه وقذا اذا ضربه حتى أشرف على الهلاك ومنه قول الفرزدق

سغاره بعد الفضيل برحالها * فطاره لعوائم الابكار ٧

وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس والموقوذة قال الموقوذة التى تضرب بالخشب حتى يوقذها فتموت حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والموقوذة كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا حتى اذا ماتت أكلوها حدثنا محمد بن بشار قال ثنا روح قال ثنا شعبة عن قتادة فى قوله والموقوذة قال كانوا يضربونها حتى يقذوها ثم يأكلونها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله والموقوذة التى توقذ فتموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك قال الموقوذة التى تضرب حتى تموت حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى والموقوذة قال هى التى تضرب فتموت حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله والموقوذة كانت الشاة أو غيرها من الانعام تضرب بالخشب لآلهتهم حتى يقتلوها فيأكلوها حدثنا العباس بن الوليد قال أخبرنى عقبة بن علقمة ثنى ابراهيم بن أبى عيلة قال ثنى نعيم بن سلامة عن عبد الله الصنابحى قال ليست الموقوذة الا فى مالك وليس فى الصيد وقيذ ۞ القول فى تاويل قوله (والمتردية) يعنى بذلك جل ثناؤه وحرمت عليكم الميتة تردى من جبل أو بئر أو غير ذلك وتردى هو بنفسها من مكان عال مشرف الى سفله وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس والمتردية قال التى تتردى من الجبل حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والمتردية كانت تتردى فى البئر فتموت فيأكلونها حدثنا ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد عن قتادة والمتردية قال التى تردت فى البئر حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فى قوله والمتردية قال هى التى تردى من الجبل أو البئر فتموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك المتردية التى تردى من الجبل فتموت حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول فى قوله والمتردية قال التى تخر فى ركى أو من رأس جبل فتموت ۞ القول فى تاويل قوله (والنطيحة) يعنى بقوله النطيحة الشاة التى تنطحها أخرى فتموت من النطاح بغير تذكية فحرم الله جل ثناؤه ذلك على المؤمنين ان لم يدركوا ذكاته قبل موته وأصل النطيحة المنطوحة صرفت من مفعولة الى فعيلة فان قال قائل وكيف أثبتت الهاء هاء التأنيث فيها وأنت تعلم ان العرب لا تكاد تثبت الهاء فى نظائرها اذا صرفوها صرف النطيحة من مفعول الى فعيل انما تقول لحية دهين وعين كحيل وكف خضيب ولا يقولون كف خضيبة ولا عين كحيلة قيل قد اختلف أهل العربية فى ذلك فقال بعض نحوى البصرة أثبتت فيها الهاء أعنى فى النطيحة لانها جعلت كالاسم مثل الطويلة والطريقة فكان قائل هذا القول وجه النطيحة الى معنى الناطحة فتأويل الكلام على مذهبه وحرمت عليكم الميتة ناطحا كانه عنى وحرمت عليكم الناطحة التى تموت من نطاحها وقال بعض نحوى الكوفة انما تحذف العرب الهاء من الفعيلة المصروفة عن المفعول اذا جعلتها صفة لاسم قد تقدمها فتقول رأينا كفا خضيبا وعينا كحيلا فاما اذا

٧ هكذا هذا البيت بالاصل ولا شاهد فيه ولا معنى له فليراجع من مظانه فلعل فيه تحريف اه مصححه

السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالازلام ذلكم فسق اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون اليوم

ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله سريع الحساب اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله عليم بذات الصدور يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون وعد الله الذين او

حذفت الكف والعين والاسم الذي يكون فعيل نعتا لها واجتزؤا بفعيل منها أثبتوا فيه هاء التأنيث ليعلم بثبوتها فيه انها صفة للمؤنث دون المذكر فتقول رأينا كحيلة وخضيبة واكيلة السبع قالوا ولذلك أدخلت الهاء في النطيحة لانها صفة لمؤنث ولو أسقطت منها لم يدر أهي صفة مؤنث أو مذكر وهذا القول هو أولى القولين في ذلك بالصواب لسامع أقوال أهل التأويل بان معنى النطيحة المنطوحة ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله والنطيحة قال الشاة تنطح الشاة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيري عن قيس عن أبي اسحق عن أبي ميسرة قال كان يقرأ والمنطوحة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك والنطيحة الشاتان ينتطحان فيموتان حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي والنطيحة التي تنطحها الغنم والبقر فتموت يقول هذا حرام لان ناسا من العرب كانوا يأكلونه حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والنطيحة كان الكبشان ينتطحان فيموت أحدهما فيأكلونه حدثنا ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد عن قتادة والنطيحة الكبشان ينتطحان فيقتل أحدهما الآخر فيأكلونه حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله والنطيحة قال الشاة تنطح الشاة فتموت ۞ القول في تأويل قوله (وما أكل السبع) يعني جل ثناؤه بقوله وما أكل السبع وحرم عليكم غير المعلم من الصوائد وكذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما أكل السبع قال كان أهل الجاهلية اذا قتل السبع شيأ من هذا أو أكل منه أكلوا ما بقي حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيري عن قيس عن عطاء بن السائب عن أبي الربيع عن ابن عباس انه قرأ واكيل السبع ۞ القول في تأويل قوله (الا ما ذكيتم) يعني جل ثناؤه بقوله الا ما ذكيتم الا ما طهرتموه بالذبح الذي جعله الله طهورا ثم اختلف أهل التأويل فيما استثنى الله بقوله الا ما ذكيتم فقال بعضهم استثنى من جميع ما سمى الله تحريمه من قوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس الا ما ذكيتم يقول ما أدركت ذكاته من هذا كله يتحرك له ذنب أو تطرف له عين فاذبح واذكر الله عليه فهو حلال حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن أشعث عن الحسن حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم قال الحسن أي هذا أدركت ذكاته فذكه وكل فقلت يا أبا سعيد كيف أعرف قال اذا طرفت بعينها أو ضربت بذنبها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الا ما ذكيتم قال فكل هذا الذي سماه الله عز وجل ههنا ما خلا لحم الخنزير اذا أدركت منه عينا تطرف أو ذنبا يتحرك أو قائمة تركض فذكيته فقد أحل الله لك ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الا ما ذكيتم من هذا كله فاذا وجدتها تطرف عينها أو تحرك أذنها من هذا كله فهي لك حلال حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني هشيم وعباد قالا أخبرنا حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحرث عن علي قال اذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة وهي تحرك يدا و رجلا فكلها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا معمر عن ابراهيم قال اذا أكل السبع من الصيد أو الوقيذة أو النطيحة أو المتردية فادركت ذكاته فكل حدثنا أبو كريب قال ثنا مصعب بن سلام النخعي قال ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال اذا ركضت برجلها أو طرفت بعينها أو حركت ذنبها فقد أجزى حدثنا ابن المثنى وابن بشار قالا ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه قال اذا ذبحت فمصعت بذنبها

أو تحركت فقد حلت لك أو قال فسنة حدثنا ابن المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن حميد عن الحسن قال اذا كانت الموقوذة تطرف ببصرها أو تركض برجلها أو تعصر بذنبها فاذبح وكل حدثني المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن قتادة بمثله حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج عن أبي الزبير انه سمع عبيد بن عمير يقول اذا طرفت بعينها أو مصعت بذنبها أو تحركت فقد حلت لك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول كان أهل الجاهلية يأكلون هذا فحرم الله في الاسلام الاما ذكي منه فما أدرك فتحرك منه رجل أو ذنب أو طرف فذكي فهو حلال حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وقوله والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة الآية وما أكل السبع الا ما ذكيتم قال هذا كله محرم الا ما ذكي من هذا فتأويل الآية على قول هؤلاء حرمت الموقوذة والمتردية ان ماتت من التردي والوقذ والنطح وفرس السبع الا أن تدركوا ذكاتها فتدركوها قبل موتها فتكون حينئذ حلالا أكلها وقال آخرون هو استثناء من التحريم وليس باستثناء من المحرمات التي ذكرها الله تعالى في قوله حرمت عليكم الميتة لان الميتة لا ذكاة لها ولا للخنزير قالوا وانما معنى الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ما سمينا مع ذلك الا ما ذكيتم مما أحله الله بالتذكية فانه لكم حلال وممن قال ذلك جماعة من أهل المدينة ذكر بعض من قال ذلك حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال مالك وسئل عن الشاة التي يخرق جوفها السبع حتى تخرج أمعاؤها فقال مالك لا أرى أن تذكى ولا تؤكل أي شيء يذكى منها حدثني يونس عن أشهب قال سئل مالك عن السبع يعدو على الكبش فيدق ظهره أترى أن يذكى قبل أن يموت فيؤكل قال ان كان بلغ السحر فلا أرى أن يؤكل وان كان انما أصاب أطرافه فلا أرى بذلك باسا قبل له وثب عليه فدق ظهره قال لا يعجبني أن يؤكل هذا لا يعيش منه قيل له فالذئب يعدو على الشاة فيشق بطنها ولا يشق الامعاء قال اذا شق بطنها فلا أرى أن تؤكل وعلى هذا القول يجب أن يكون قوله الا ما ذكيتم استثناء منقطعا فيكون تأويل الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ما ذكرنا ولكن ما ذكيتم من الحيوانات التي أحللتها لكم بالتذكية حلال * وأولى القولين في ذلك عندنا بالصواب القول الاول وهو ان قوله الا ما ذكيتم استثناء من قوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع لان كل ذلك مستحق الصفة التي هو بها قبل حال موتها فيقال لما قرب المشركون لآلهتهم فسموه له هو ما أهل لغير الله به بمعنى سمي قربانا لغير الله وكذلك المنخنقة اذا انخنقت وان لم تمت فهي منخنقة وكذلك سائر ما حرمه الله بعد قوله وما أهل لغير الله به الا بالتذكية فانه وصف بالصفة التي هو بها قبل موته فحرمه الله على عباده الا بالتذكية المحللة دون الموت بالسبب الذي كان به موصوفا فاذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية وحرم عليكم ما أهل لغير الله به والمنخنقة وكذا وكذا وكذا الا ما ذكيتم من ذلك فما اذ كان ذلك تأويله في موضع نصب بالاستثناء مما قبلها وقد يجوز فيه الرفع واذ كان الامر على ما وصفنا فكل ما أدركت ذكاته من طائر أو بهيمة قبل خروج نفسه ومفارقة روحه جسده فحلال أكله اذا كان مما أحله الله لعباده فان قال لنا قائل فاذ كان ذلك معناه عندك فما وجه تكريره ما كرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية وسائر ما عدد تحريمه في هذه الآية وقد افتتح الآية بقوله حرمت عليكم الميتة وقد علمت ان قوله حرمت عليكم الميتة شامل كل ميتة كان موته حتف أنفه من علة به غير جناية أحد عليه أو كان موته من ضرب ضارب اياه أو انخناق منه أو انتطاح أو فرس سبع وهلا كان قوله ان كان الامر على ما وصفت في ذلك من أنه معني بالتحريم في كل ذلك الميتة بالانخناق والنطاح والوقذ أكل السبع أو غير ذلك دون أن يكون معنيا به تحريمه اذا تردى أو انخنق أو فرسه السبع فبلغ ذلك منه ما يعلم انه لا يعيش مما أصابه منه الا باليسير من الحياة حرمت عليكم الميتة مغنيا من تكرير ما كرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة وسائر ما ذكر مع ذلك وتعديده ما عدد قيل وجه تكراره ذلك وان كان تحريم ذلك اذا مات من الاسباب التي هو بها موصوف وقد تقدم بقوله حرمت عليكم الميتة ان الذين خوطبوا

علكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) القراء آن ولا يجرمنكم بالنون الخفيفة روى عن رويس الباقون منقلة شنآن في الموضعين بسكون النون ابن عامر واسمعيل وأبو بكر وحماد ويزيد من طريق ابن وردان الباقون بالفتح أن صدوكم بكسر الهمز ابن كثير وأبو عمرو الباقون بالفتح ولا تعاونوا بتشديد التاء البزي وابن فليح الميتة وفن اضطر كامر في البقرة واخشوني بالياء في الوقف سهل ويعقوب وأرجلكم بالنصب ابن عامر ونافع وعلي والمفضل وحفص ويعقوب والاعشى في اختياره الباقون بالجر * الوقوف بالعقود ط لاستئناف الفعل حرم ط ما يريد ه ورضوانا ط فاصطادوا ط لابتداء نهي أن تعتدوا لئلا يتوهم العطف وحذف التاء من تعاونوا والتقوى ص لعطف المتفقتين والعدوان ص كذلك واتقوا الله ط شديد العقاب ه بالانزلام ط فسق ط واخشون ط دينا ط لان الشرط من تمام التحريم لا مما يليه لا تم لان ما بعده جزاء رحيم ه أحل لهم ط فصلا بين السؤال والجواب الطيبات ط للعطف أي وصيد ما علمتم مما علمكم الله ز لغير المتعقب مع عطف المختلفين عليه ص واتقوا الله ط الحساب ه

بهذه الآية كانوا لا يعدون الميتة من الحيوان الا ما مات من علة عارضة به غير الانخناق والتردي والانتطاح وفرس السبع فاعلمهم الله ان حكم ذلك حكم ما مات من العلل العارضة وان العلة الموجبة تحريم الميتة ليست موتها من علة مرض أو أذى كان بها قبل هلاكها ولكن العلة في ذلك انها لم يذبحها من أحل ذبيحته بالمعنى الذي أحلها به كالذي حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي في قوله والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم يقول هذا حرام لان ناسا من العرب كانوا يأكلونه ولا يعدونه ميتا انما يعدون الميت الذي يموت من الوجع فحرمه الله عليهم الا ما ذكروا اسم الله عليه وأدركوا ذكاته وفيه الروح ۞ القول في تأويل قوله (وما ذبح على النصب) يعني بقوله جل ثناؤه وما ذبح على النصب وحرم عليكم أيضا الذي ذبح على النصب فما في قوله وما ذبح رفع عطفا على ما التي في قوله وما أكل السبع والنصب الاوثان من الحجارة جماعة انصاب كانت تجمع في الموضع من الارض فكان المشركون يقربون لها وليست باصنام وكان ابن جريج يقول في صفته ما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج النصب ليست باصنام الصنم يصور وينقش وهذه حجارة تنصب ثلثمائة وستون حجرا منهم من يقول ثلثمائة منها لخزاعة فكانوا اذا ذبحوا نضحوا الدم على ما أقبل من البيت وشرحوا اللحم وجعلوه على الحجارة قال المسلمون يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فنحن أحق أن نعظمه فكان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكره ذلك فانزل الله لن ينال الله لحومها ولا دماؤها وعما يحقق قول ابن جريج في أن الانصاب غير الاصنام ما حدثنا به ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وما ذبح على النصب قال حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله النصب قال حجارة حول الكعبة تذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلونها اذا شاؤا بحجارة أعجب اليهم منها حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما ذبح على النصب والنصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون لها فنهى الله عن ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وما ذبح على النصب يعني أنصاب الجاهلية حدثنا المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وما ذبح على النصب والنصب أنصاب كانوا يذبحون ويهلون عليها حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد قوله وما ذبح على النصب قال كان حول الكعبة حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلونها ان شاؤا بحجر هو أحب اليهم منها حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول الانصاب حجارة كانوا يهلون لها ويذبحون عليها حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وما ذبح على النصب قال ذبح على النصب وما أهل لغير الله به هو واحد ۞ القول في تأويل قوله (وأن تستقسموا بالازلام) يعني بقوله وأن تستقسموا بالازلام وان تطلبوا علم ما قسم لكم أو لم يقسم بالازلام وهو استفعلت من القسم قسم الرزق والحاجات وذلك ان أهل الجاهلية كان أحدهم اذا أراد سفرا أو غزوا أو نحو ذلك أجال القداح وهي الازلام وكانت قداحا مكتوبا على بعضها نهاني ربي وعلى بعضها أمرني ربي فان خرج القدح الذي هو مكتوب عليه أمرني ربي مضى لما أراد من سفر أو غزو أو تزويج وغير ذلك وان خرج الذي عليه مكتوب نهاني ربي كف عن المضي لذلك أو أمسك فقيل وأن تستقسموا بالازلام لانهم بفعلهم ذلك كانوا كأنهم يسألون ازلامهم أن يقسموا لهم ومنه قول الشاعر مفتخرا بترك الاستقسام بها * ولم أقسم فترثيني القسوم * وأما الازلام فان واحدها زلم ويقال زلم وهي القداح التي وصفنا أمرها ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل

الطيبات ط لان ما بعده مبتدأ الكم ص لعطف المتفقتين لهم ز لان قوله والمحصنات عطف على وطعام الذين لا على ما يليه اتحدان ط عمله ز لعطف المختلفين مع ان ما بعده من تمام جزاء الكفر معنى الخاسرين ه الكعبين ط لابتداء حكم فاطهروا ط كذلك وأيديكم منه ط تشكرون ه واثاقكم به لالان اذ ظرف الموافقة وأطعنا ز لعطف المتفقتين مع وقوع العارض واتقوا الله ط الصدور ه بالقسط ز لعطف المتفقتين مع زيادة نون التأكيد المؤذن بالاستئناف أن لا تعدلوا ط للاستئناف اعدلوا ج وقفة لطيفة لان الضمير مبتدأ مع شدة اتصال المعنى للتقوى ز واتقوا الله ط بما تعملون ه الصالحات لالان ما بعده مفعول الوعد أي ان لهم عظيم ه الجحيم ه أيديهم عنكم ج لاعتراض الظرف بين المتفقتين واتقوا الله ط المؤمنون ه * التفسير وفي بالعهد وأوفى به بمعنى والعقد وصل الشئ بالشئ على سبيل الاستيثاق والاحكام والعهد الزام مع احكام والمقصود من الايفاء بالعقود أداء تكاليفه فعلا وتركا والتحقيق ان الايمان معرفة الله بذاته وصفاته وأحكامه وأفعاله فكانه قيل يا أيها الذين التزمتم بايمانكم أنواع العقود أوفوا بها ومعنى تسمية التكاليف عقودا انها مربوطة بالعباد كما يربط الشئ بالشئ بالحبل الموثوق قال الشافعي اذا نذر صوم يوم العيد أو نذر ذبح الولد لغا لقوله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية الله وقال أبو حنيفة يجب عليه الصوم والذبح لقوله تعالى أوفوا بالعقود غايته انه لغا هذا النذر في ذكر خصوص كون الصوم والقعاني يوم العيد وفي خصوص كون الذبح في الولد وقال أيضا خيار المجلس غير ثابت لقوله أوفوا بالعقود وخصص الشافعي

تحوم الآية بقوله صلى الله عليه وسلم المتبايعان كل واحد منهما بالخيار مالم يتفرقا وقال أبو حنيفة الجمع بين الطلقات حرام لان النكاح من العقود بدليل لا تعزموا عقدة النكاح وقال أوفوا بالعقود ترك العمل في الطلقة الواحدة بالاجماع فيبقى سائرها على الاصل والشافعي خصص

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسموا بالازلام قال القداح كانوا اذا أرادوا أن يخرجوا في سفر جعلوا قداحا للبلوش والخروج فان وقع الخروج خرجوا وان وقع الجلوس جلسوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن شريك عن أبي حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسموا بالازلام قال حصى بيض كانوا يضربون بها قال لنا سفيان بن وكيع هو الشطرنج حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا عباد بن راشد البزار عن الحسن في قوله وأن تستقسموا بالازلام قال كانوا اذا أرادوا أمرا أو سفرا يعمدون الى قداح ثلاثة على واحد منها مكتوب اؤمرني وعلى الآخر انهني ويتركون الآخر محالا بينهما ليس عليه شئ ثم يجالونها فان خرج الذي عليه اؤمرني مضوا لامرهم وان خرج الذي عليه انهني كفوا وان خرج الذي ليس عليه شئ أعادوها حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأن تستقسموا بالازلام بجارة كانوا يكتبون عليها يسمونها القداح حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله بالازلام قال القداح يضربون لكل سفر وغزو وتجارة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسموا بالازلام قال كعاب فارس التي يقمرون بها وسهام العرب حدثني أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا زهير عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسموا بالازلام قال سهام العرب وكعاب فارس والروم كانوا يتقامرون بها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وأن تستقسموا بالازلام قال كان الرجل اذا أراد أن يخرج مسافرا كتب في قدح هذا يأمرني بالمكث وهذا يأمرني بالخروج وجعل معها مسحة شئ لم يكتب فيه شيأ ثم استقسم بها حين يريد ان يخرج فان خرج الذي يأمر بالمكث مكث وان خرج الذي يأمر بالخروج خرج وان خرج الآخر أجالها ثانية حتى يخرج أحد القدحين حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وأن تستقسموا بالازلام وكان أهل الجاهلية اذا أراد أحدهم خروجا أخذ قدحا فقال هذا يأمرني بالخروج فان خرج فهو مصيب في سفره خيرا ويأخذ قدحا آخر فيقول هذا يأمرني بالمكوث فليس يصيب في سفره خيرا والمسح بينهما فنهى الله عن ذلك وقدم فيه حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله وأن تستقسموا بالازلام قال كانوا يستقسمون بها في الامور حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الازلام اقداح لهم كان أحدهم اذا أراد شيأ من تلك الامور كتب في تلك القداح ما أراد فيضرب بها فاي قدح خرج وان كان بعض تلك ارتكبه وعمل به حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وأن تستقسموا بالازلام قال الازلام قداح كانت في الجاهلية عند الكهنة فاذا أراد الرجل أن يسافر أو يتزوج أو يحدث أمرا أتى الكاهن فاعطاه شيأ فضرب له بها فان خرج شئ يحبه منها أمره ففعل وان خرج منها شئ يكرهه نهاه فانتهى كما ضرب عبد المطلب على زمزم وعلى عبد الله والابل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال سمعنا ان أهل الجاهلية كانوا يضربون بالقداح في الظعن والاقامة أو الشئ يريدونه فيخرج سهم الظعن فيظعنون والاقامة فيقيمون وقال ابن اسحق في الازلام ما حدثني به ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال كانت هبل أعظم أصنام قريش بمكة وكانت في بئر في جوف الكعبة وكانت تلك البئر هي التي يجمع فيها ما يهدى للكعبة وكانت عند هبل سبعة أقداح كل قدح منها فيه كتاب قدح فيه العقل اذا اختلفوا في العقل من يحمله منهم ضربوا بالقداح السبعة وقدح فيه نعم للامر اذا أرادوه يضربون به فان خرج قدح نعم عملوا به وقدح فيه لا فاذا أرادوا أمرا ضربوه به فاذا خرج ذلك القداح

هذا العموم بالقياس وهو انه لو حرم الجمع لما نفذ وقد نفذ فلا يحرم ثم انه سبحانه لما مهد القاعدة الكلية ذكر ما يندرج تحتها فقال أحلت لكم بهيمة الانعام والبهيمة كل حي لا عقل له من قولهم استبهم الامر اذا أشكل وهذا باب مبهم أي مسدود ثم خص هذا الاسم بكل ذات أربع في البر والبحر والانعام هي المال الراعية من الابل والبقر والغنم قال الواحدي ولا يدخل في اسم الانعام الحافر لانه ماخوذ من نعومة الوطء واضافة البهيمة الى الانعام للبيان مثل خاتم فضة بتقدير من وفائدة زيادة لفظ البهيمة مع صحة ما لو قيل أحلت لكم الانعام كما قال في سورة الحج هي فائدة الاجمال ثم التبيين وانما وحد البهيمة لانها اسم جمع يشمل افرادها وجمع الانعام لان النعم مفردا يقع في الاكثر على الابل وحدها وقيل المراد بالبهيمة شئ و بالانعام شئ آخر وعلى هذا فوجهان أحدهما ان البهيمة الظباء وبقر الوحش ونحوها كانه أراد ما عدا ما ثل الانعام ويدانيها من جنس الانعام في الاجترار وعدم الانياب فاضيفت الى الانعام لملابسة الشبه الثاني انها الاجنة عن ابن عباس

ان بقر قد بحث فوجد في بطنها جنين فاخذ ابن عباس بذنبها وقال هذه بهيمة الانعام وعن ابن عمر انها أجنة الانعام وذكاته ذكاة أمه قالت الشريعة ذبح الحيوانات ايلام والايلام قبيح وخصوصا ايلام من بلغ في العجز والحيرة الى حيث لا يقدر ان يدفع عن نفسه ولم يكن له لسان يحتج على من

يقصد ايلامه والقبيح لا يرضى به الاله الرحيم الحكيم فلا يكون الذبح مباحا حلالا فلقوه هذه الشبهة زعم البكرية من المسلمين انه تعالى يدفع ألم الذبح عن الحيوانات وقالت المعتزلة (٤٤) ان الايلام انما يقبح اذا لم يكن مسبوقا بجناية ولا ملحوقا بعوض وههنا يعوض الله سبحانه وتعالى هذه الحيوانات باعواض شريفة فلا يكون ظلما وقبيحا كالفصد والحجامة لطالب الصحة وقالت الاشاعرة الاذن في ذبح الحيوانات تصرف من الله تعالى في ملكه فلا اعتراض عليه ولذا قال ان الله يحكم ما يريد قال بعضهم أحلت لكم بهيمة الانعام مجمل لاحتمال ان يكون المراد احلال الانتفاع بجلدها أو عظمها أو صوفها أو بالكل والجواب ان الاحلال لا يضاف الى الذات فتعين اضمار الانتفاع بالبهيمة فيشمل أقسام الانتفاع على ان قوله والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون يدل على الانتفاع بها من كل الوجوه الا انه ألحق بالآية نوعين من الاستثناء الاول قوله الا ما يتلى عليكم أي الا محرم ما يتلى عليكم أو الا ما يتلى عليكم آية تحريمه وأجمع المفسرون على ان الآية قوله بعد ذلك حرمت عليكم الميتة والدم والثاني قوله غير محلي الصيد وأنتم حرم داخلون في الحرم أو في الاحرام قال الجوهري رجل حرام أي محرم والجمع حرم مثل قذال وقذل وقيل مفرد يستوي فيه الواحد والجمع كما يقال قوم جنب وانتصابه غير محلي على الحال من الضمير في لكم أي أحلت لكم هذه الاشياء لا محلين الصيد في حالة الاحرام وفي الحرم ثم كان لقائل أن يقول ما السبب في اباحة الانعام في جميع الاحوال واباحة الصيد في بعض الاحوال فقيل ان الله يحكم ما يريد فليس لاحد اعتراض على حكمه ولا سؤال بلم وكيف ثم الله

القدح لم يفعلوا ذلك الامر وقدح فيه منكم وقدح فيه ملصق وقدح فيه من غيركم وقدح فيه المياه اذا أرادوا أن يخرجوا الماء ضربوا بالقداح وفيها ذلك القدح في حيث ما خرج عملوا به وكانوا اذا أرادوا أن يجيبوا غلاما أو أن ينكحوا منكحا أو ان يدفنوا ميتا أو يشكوا في نسب واحد منهم ذهبوا به الى هبل بمائة درهم وبجزور فاعطاها صاحب القداح الذي يضرب بها ثم قربوا صاحبهم الذي يريدون به ما يريدون ثم قالوا يا الهنا هذا فلان بن فلان قد اردنا به كذا وكذا فاخرج الحق فيه ثم يقولون لصاحب القداح اضرب فيضرب فان خرج عليه من غيركم كان حليفا وان خرج ملصقا كان على ميراثه منهم لا نسب له ولا حلف وان خرج فيه سوى هذا مما يعملون به نعم عملوا به وان خرج لا أخروه عامهم ذلك حتى يأتوا به مرة أخرى ينتهون في أمورهم الى ذلك مما خرجت به القداح حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وأن تستقسموا بالازلام يعني القداح كانوا يستقسمون بها في الامور ۞ القول في تأويل قوله (ذلكم فسق) يعني جل ثناؤه بقوله ذلكم هذه الامور التي ذكرها وذلك أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما ذكر في هذه الآية مما حرم أكله والاستقسام بالازلام فسق يعني خروج عن أمر الله وطاعته الى ما نهى عنه وزجر الى معصيته كما حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس ذلكم فسق يعني من أكل من ذلك كله فهو فسق ۞ القول في تأويل قوله (اليوم يئس الذين كفروا من دينكم) يعني بقوله جل ثناؤه اليوم يئس الذين كفروا من دينكم الآن انقطع طمع الاحزاب وأهل الكفر والجحود أيها المؤمنون من دينكم يقول من دينكم ان تتركوه فترتدوا عنه راجعين الى الشرك كما حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم يعني ان ترجعوا الى دينهم أبدا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم قال أظن يئسوا أن ترجعوا عن دينكم فان قال قائل وأي يوم هذا اليوم الذي أخبر الله ان الذين كفروا يئسوا فيه من دين المؤمنين قيل ذكر ان ذلك كان يوم عرفة عام حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وذلك بعد دخول العرب في الاسلام ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال مجاهد اليوم يئس الذين كفروا من دينكم اليوم أكملت لكم دينكم هذا حين فعلت قال ابن جريج وقال آخرون ذلك يوم عرفة أو يوم جمعة لما نظر النبي صلى الله عليه وسلم فلم ير الا موحدا ولم ير مشركا حمد الله فنزل عليه جبريل عليه السلام اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ان يعودوا كما كانوا حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم قال هذا يوم عرفة ۞ القول في تأويل قوله (فلا تخشوهم واخشون) يعني بذلك فلا تخشوهم أيها المؤمنون هؤلاء الذين قد يئسوا من دينكم ان ترجعوا عنه من الكفار ولا تخافوهم ان يظهروا عليكم فيقهروكم ويردوكم عن دينكم واخشون يقول ولكن خافوني ان أنتم خالفتم أمري واجترأتم على معصيتي وتعديتم حدودي ان أحل بكم عقابي وأنزل بكم عذابي كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج فلا تخشوهم واخشون فلا تخشوهم ان يظهروا عليكم ۞ القول في تأويل قوله (اليوم أكملت لكم دينكم) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم يعني جل ثناؤه بقوله اليوم أكملت لكم دينكم اليوم أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضي عليكم وحدودي وأمري اياكم ونهيي وحلالي وحرامي وتنزيلي من ذلك ما أنزلت منه في كتابي وتبياني ما بينت لكم منه بوحيي على لسان رسولي والادلة التي نصبتها لكم على جميع ما بكم الحاجة اليه من أمر دينكم فاكتفيتم لكم بجميع ذلك فلا زيادة فيه بعد هذا اليوم قالوا وكان ذلك في يوم عرفة عام حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وقالوا لم ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية شيء من الفرائض ولا تحليل شيء ولا تحريمه وان النبي صلى

أكد النهى عن مخالفته تكليفه بقوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية كثرون على أنها جمع شعيرة فعيلة بمعنى مفعلة وقال ابن فارس واحدها شعارة ثم المفسرون اختلفوا على قولين أحدهما أنها عامة فى جميع تكاليفه ومنه (٤٥) قول الحسن شعائر الله دين الله والثانى

الله عليه وسلم لم يعش بعد نزول هذه الآية الا احدى وثمانين ليلة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله اليوم أكملت لكم دينكم وهو الاسلام قال أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين انه قد أكمل لهم الايمان فلا يحتاجون الى زيادة أبدا وقد أتمه الله عز ذكره فلا ينقصه أبدا وقد رضيه الله فلا يسخطه أبدا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله اليوم أكملت لكم دينكم هذا نزل يوم عرفة فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات فقالت أسماء بنت عميس حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث الحجة فبينما نحن نسير اذ تجلى له جبريل صلى الله عليه وسلم على الراحلة فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن فبركت فأتيته فسجيت عليه برداء كان على حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال مكث النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما نزلت هذه الآية احدى وثمانين ليلة قوله اليوم أكملت لكم دينكم حدثنا سفيان قال ثنا ابن فضيل عن هرون بن عنترة عن أبيه قال لما نزلت اليوم أكملت لكم دينكم وذلك يوم الحج الاكبر بكى عمر فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قال أبكانى انا كنا فى زيادة من ديننا فاما اذ كمل فانه لم يكمل شئ الا انقص فقال صدقت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أحمد بن بشير عن هرون بن أبى وكيع عن أبيه فذكر نحو ذلك وقال آخرون معنى ذلك اليوم أكملت لكم دينكم بحجكم فافردتم بالبلد الحرام تحجونه أنتم أيها المؤمنون دون المشركين لا يخالطكم فى حجكم مشرك ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن أبى عتبة عن أبيه عن الحكم اليوم أكملت لكم دينكم قال أكمل لهم دينهم ان حجوا ولم يحج معهم مشرك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة اليوم أكملت لكم دينكم قال أخلص الله لهم دينهم ونفى المشركين من البيت حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا قيس عن أبى حصين عن سعيد بن جبير اليوم أكملت لكم دينكم قال تمام الحج ونفى المشركين عن البيت * وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب ان يقال ان الله عز وجل أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به انه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه دينهم بافرادهم البلد الحرام واجلائه عنه المشركين حتى حجه المسلمون دونهم لا يخالطهم المشركون فاما الفرائض والاحكام فانه قد اختلف فيها هل كانت أكملت ذلك اليوم أم لا فروى عن ابن عباس والسدى ما ذكرنا عنهما قبل وروى عن البراء بن عازب ان آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ولا يدفع ذو علم ان الوحى لم ينقطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان قبض بل كان الوحى قبل وفاته أكثر مما كان تتابعا فاذ كان ذلك كذلك وكان قوله يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة آخرها نزولا وكان ذلك من الاحكام والفرائض كان معلوما ان معنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم على خلاف الوجه الذى تأوله من تأوله أعنى كمال العبادات والاحكام والفرائض فان قال قائل فاجعل قول من قال نزل بعد ذلك فرض أولى من قول من قال لم ينزل قيل لان الذى قال لم ينزل مخبر انه لا يعلم نزول فرض والنفى لا يكون شهادة والشهادة قول من قال نزل وغير جائز دفع خبر الصادق فيما أمكن أن يكون فيه صادقا ۞ القول فى تأويل قوله (وأتممت عليكم نعمتى) يعنى جل ثناؤه بذلك وأتممت نعمتى أيها المؤمنون باظهاركم على عدوى وعدوكم من المشركين ونفى اياهم عن بلادكم وقطعى طمعهم من رجوعكم وعودكم الى ما كنتم عليه من الشرك وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قال كان المشركون والمسلمون يحجون جميعا فلما نزلت براءة فنفى المشركين عن البيت وحج المسلمون لا يشاركهم فى البيت الحرام أحد من المشركين فكان ذلك من تمام النعمة وأتممت عليكم نعمتى حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم

انها شئ خاص من التكاليف ثم قيل المراد لا تحلوا ما حرم الله عليكم فى حال احرامكم من الصيد وقيل الافعال التى هى علامات الحج يعرف بها من الاحرام والطواف والسعى والحلق والنحر وقال الفراء كانت عامة العرب لا يرون الصفا والمروة من شعائر الحج فنهوا عن ترك السعى بينهما وقال أبو عبيدة الشعائر الهدايا التى يطعن فى سنامها وتقلد ليعلم انها هدى وقال ابن عباس ان الحطم واسمه شريح بن ضبيعة الكندى أتى النبى صلى الله عليه وسلم من اليمامة الى المدينة فخلف خيله خارج المدينة ودخل وحده على النبى صلى الله عليه وسلم فقال له الام تدعو الناس فقال الى شهادة أن لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة فقال حسن الا أن لى أمراء لا أقطع أمرا دونهم ولعلى أسلم وآتى بهم وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يدخل عليكم رجل يتكلم بلسان شيطان ثم خرج من عنده فلما خرج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقبى غادر وما الرجل بمسلم فمر بسرح المدينة فاستاقه فطلبوه فعجزوا عنه فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرة القضاء سمع تلبية حجاج اليمامة فقال لاصحابه هذا الحطم وأصحابه وكان قد قلد ما نهب من سرح المدينة وأهداه الى الكعبة فلما توجهوا فى طلبه أنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله يريد ما أشعر لله وان كانوا على غير دين الاسلام وقال زيد بن أسلم كان رسوله

الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية حين صدهم المشركون وقد اشتد ذلك عليهم فربهم ناس من المشركين يريدون العمرة فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نصد هؤلاء عن البيت كما صدنا أصحابهم فانزل الله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد

ولا آمين البيت الحرام أى قوما قاصدين اياه والمعنى لا تعتدوا على هؤلاء العمار لان صدكم أصحابهم فالشهر الحرام شهر الحج أعنى ذا الحجة أو المراد رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم وعبر عنها بلفظ الواحد اكتفاء باسم الجنس أى لا تحلوا القتال فى هذه الاشهر والهدى ما أهدى الى البيت وتقرب به الى الله من النسائك جمع هدية والقلائد جمع قلادة وهى ما قلد به الهدى من نعل أو عروة مزادة أو لحاء شجر الحرم والمراد لا تحلوا ذوات القلائد من الهدى أفردها للاختصاص بالفضل مثل وجبريل وميكال ويحتمل ان ينهى عن التعرض للقلائد ليلزم النهى عن ذوات القلائد بالطريق الاولى كقوله ولا يبدين زينتهن فانه نهى عن ابداء الزينة مبالغة فى النهى عن ابداء مواقعها والمفسرين خلاف فى الآية فذهب كثير منهم كابن عباس ومجاهد والحسن والشعبى وقتادة انها منسوخة وذلك ان المسلمين والمشركين كانوا يحجون جميعا فنهى المسلمون ان يمنعوا أحدا عن حج البيت بقوله لا تحلوا ثم نزل بعد ذلك انما المشركون نجس ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله وهؤلاء فسروا الابتغاء الفضل بالتجارة وابتغاء الرضوان بان المشركين كانوا يظنون فى أنفسهم انهم على شئ من الدين وان الحج يقربهم الى الله فوصفهم الله بظنهم وقال الآخرون انها محكمة وانه تعالى أمرنا ان لا نخيف من يقصد بيته من نحوه

نعمتى الآية ذكر لنا ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة يوم جمعة حين نفى الله المشركين عن المسجد الحرام وأخلص للمسلمين حجهم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا داود عن الشعبى قال نزلت هذه الآية بعرفات حيث هدم منار الجاهلية واضمحل الشرك ولم يحج معهم فى ذلك العام مشرك حدثنا ابن المثنى قال ثنى عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر فى هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى قال نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات وقد أطاف به الناس وهدمت منار الجاهلية ومناسكهم واضمحل الشرك ولم يطف حول البيت عريان فانزل الله اليوم أكملت لكم دينكم حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبى بنحوه ۞ القول فى تاويل قوله (ورضيت لكم الاسلام دينا) يعنى بذلك جل ثناؤه ورضيت لكم الاستسلام لامرى والانقياد لطاعتى على ما شرعت لكم من حدوده وفرائضه ومعالمه دينا يعنى بذلك طاعة منكم لى فان قال قائل أوما كان الله راضيا الاسلام لعباده الا يوم أنزل هذه الآية قيل لم يزل الله راضيا لخلقه الاسلام دينا ولكنه جل ثناؤه لم يزل يصرف نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه فى درجات الاسلام ومراتبه درجة بعد درجة ومرتبة بعد مرتبة وحالا بعد حال حتى أكمل لهم شرائعه ومعالمه وبلغ بهم أقصى درجاته ومراتبه ثم قال حين أنزل عليهم هذه الآية ورضيت لكم الاسلام دينا بالصفة التى هو بها اليوم والحال التى أنتم عليها اليوم منه دينا فالزموه ولا تفارقوه وكان قتادة يقول فى ذلك ما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انه يمثل لاهل كل دين دينهم يوم القيامة فاما الايمان فيبشر أصحابه وأهله ويعدهم فى الخير حتى يجىء الاسلام فيقول رب أنت السلام وانا الاسلام فيقول اياك اليوم أقبل وبك اليوم أجزى وأحسب ان قتادة وجه معنى الايمان بهذا الخبر الى معنى التصديق والاقرار باللسان لان ذلك معنى الايمان عند العرب ووجه معنى الاسلام الى استسلام القلب وخضوعه لله بالتوحيد وانقياد الجسد له بالطاعة فيما أمر ونهى فلذلك قيل للاسلام اياك اليوم أقبل وبك اليوم أجزى ذكر من قال نزلت هذه الآية بعرفة فى حجة الوداع على رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع قالا ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود لعمر انكم تقرؤن آية لو أنزلت فينا لاتخذناها عيدا فقال عمر انى لاعلم حين أنزلت وأين أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت أنزلت يوم عرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفيان وأشك كان يوم الجمعة أم لا اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا حدثنا أبو كريب وابن وكيع قالا ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال يهودى لعمر لو علمنا معشر اليهود حين نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا لو نعلم ذلك اليوم اتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر قد علمت اليوم الذى نزلت فيه والساعة وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت نزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات لفظ الحديث لابى كريب وحدثنا ابن وكيع قال ثنا جعفر بن عون عن أبى العميس عن قيس بن مسلم عن طارق عن عمر نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بنى هاشم قال قرأ ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم وعنده رجل من أهل الكتاب فقال لو علمنا أى يوم نزلت هذه الآية لاتخذناه عيدا فقال ابن عباس فانها نزلت يوم عرفة يوم جمعة حدثنا أبو كريب قال ثنا قبيصة قال ثنا حماد بن سلمة عن عمار ان ابن عباس قرأ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا قال يهودى لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيدا فقال ابن عباس فانها نزلت فى يوم عيدين اثنين يوم عيد ويوم جمعة حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن عمار عن أبى عمار عن ابن عباس

المسلمين بدليل قوله يبتغون فضلا من الله أى تواباو رضوانا وان يرضى عنهم وهذا انما يليق بالمسلم لا بالكافر وقال أبو مسلم المراد بالآية الكفار الذين كانوا فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر (٤٧) واذا حللتم فاصطادوا ظاهر الامر للوجوب

نحوه **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا رجاء بن أبى سلمة قال أخبرنا عبادة بن نسى قال ثنا أمير نا اسحق قال أبو جعفر اسحق هو ابن حوشة عن قبيصة قال قال كعب لو أن غير هذه الامة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا اليوم الذى أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه فقال عمر أى آية يا كعب فقال اليوم أكملت لكم دينكم فقال عمر قد علمت اليوم الذى أنزلت فيه والمكان الذى أنزلت فيه يوم جمعة ويوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عيد **حدثنا** ابن حميدة ثنا حكام بن عنبسة عن عيسى بن حارثة الانصارى قال كنا جلوسا فى الديوان فقال لنا نصرانى يا أهل الاسلام لقد نزلت عليكم آية لو نزلت علينا لاتخذنا ذلك اليوم وتلك الساعة عيدا ما بقى منا اثنان اليوم أكملت لكم دينكم فلم يجبه أحد منا فلقيت محمد ابن كعب القرظى فسألته عن ذلك فقال الا رددتم عليه فقال قال عمر بن الخطاب أنزلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الجبل يوم عرفة فلا زال ذلك اليوم عيدا للمسلمين ما بقى منهم أحد **حدثنا** حميد ابن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا داود عن عامر قال أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى و رضيت لكم الاسلام دينا عشية عرفة وهو فى الموقف **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود قال قلت لعامر ان اليهود تقول كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذى أكمل الله لها دينها فيه فقال عامر اوما حفظته قلت له فاى يوم قال يوم عرفة أنزل الله فى يوم عرفة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال بلغنا انها نزلت يوم عرفة و وافق يوم الجمعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر عن حبيب عن ابن أبى نجيح عن عكرمة ان عمر بن الخطاب قال نزلت سورة المائدة يوم عرفة و وافق يوم الجمعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ليث عن شهر بن حوشب قال نزلت سورة المائدة على النبى صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة على راحلته فتنوخت لان يدق ذراعها **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت نزلت سورة المائدة جميعا وأنا آخذة بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء قالت فكادت من ثقلها أن يدق عضد الناقة **حدثنى** أبو عامر اسمعيل بن عمرو السكونى قال ثنا هشام بن عمار قال ثنا ابن عياش قال ثنا عمرو بن قيس الكندى انه سمع معاوية بن أبى سفيان على المنبر ينتزع بهذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم حتى ختمها فقال نزلت فى يوم عرفة فى يوم جمعة وقال آخرون بل نزلت هذه الآية أعنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم يوم الاثنين وقالوا أنزلت سورة المائدة بالمدينة ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال أخبرنا محمد بن حرب قال ثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبى عمران عن حبيش عن ابن عباس ولد نبيكم صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وخرج من مكة ودخل المدينة يوم الاثنين وأنزلت سورة المائدة يوم الاثنين اليوم أكملت لكم دينكم و رفع الذكر يوم الاثنين **حدثنى** المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة قال المائدة مدنية وقال آخرون نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسيره فى حجة الوداع ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس قال نزلت سورة المائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسير فى حجة الوداع وهو راكب راحلته فبركت به راحلته من ثقلها وقال آخرون ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس وانما معناه اليوم الذى أعلمها دون خلقى أكملت لكم دينكم ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم يقول ليس بيوم معلوم يعلمه الناس * وأولى الاقوال فى وقت نزول الآية القول الذى روى عن عمر بن الخطاب أنها نزلت يوم عرفة يوم جمعة لصحة سنده ووهى أسانيد غيره ۞ القول فى تاويل قوله (فمن اضطر فى مخمصة) يعنى تعالى

الا انه يفيد ههنا الاباحة لانه لما كان المانع من حال الاصطياد هو الاحرام لقوله غير محلى الصيد وأنتم حرم فاذا زال الاحرام رجع الى أصل الاباحة ولا يجرمنكم معطوف على لا تحلوا وجرم بمعنى كسب من حيث المعنى ومن حيث تعديه الى مفعول واحد تارة والى مفعولين أخرى تقول جرم ذنبا نحو كسبه وجرمته ذنبا نحو كسبته اياه وهذا هو المذكور فى الآية الشنآن بالتحريك والتسكين مصدر شنأنه اشنؤه وكلاهما شاذ فالتحريك شاذ فى المعنى لان فعلان من بناء الحركة والاضطراب كالخفقان والخفقان والتسكين شاذ فى اللفظ لانه لم يجئ شئ من المصادر عليه قاله الجوهرى ومعنى الآية لا يكسبنكم بغض قوم الاعتداء أولا يحملنكم بغضهم على الاعتداء وقوله ان صدوكم من قرأ بكسر الهمزة فهو شرط وجوابه ما يدل عليه لا يجرمنكم ومن قرأ بفتح ان فمعناه التعليل أى لان صدوكم قبل هذه القراءة أولى لان المراد منع أهل مكة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة والسورة نزلت بعد الحديبية وتعاونوا على البر والتقوى على العفو والاغضاء أو على كل ما يعد براو تقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان على الانتقام والتشفى أو على كل ما يورث الاثم والتجاوز عن الحد والحاصل ان الباطل والاثم لا يصلح لان يقتدى به ويعان عليه وانما اللائق بالاقتداء به والتعاون عليه هو الخير والبر وما فيه تقوى الله سبحانه

لو تعالى ثم بالغ فى هذا المعنى بقوله واتقوا الله أى فى استحلال محارمه ان الله شديد العقاب ثم شرع فى تفصيل الاستثناء الموعود تلاوته فى قوله الا ما يتلى عليكم فقال حرمت عليكم الميتة (٤٨) الآية والمجموع المستثنى أحد عشر نوعا * الاول الميتة كانوا يقولون انكم تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله قالت العقلاء الحكمة فى تحريم الميتة ان الدم جوهر لطيف فاذا مات الحيوان حتف أنفه احتبس الدم فى عروقه وتعفن فيحصل من أكله مضار كثيرة * الثانى الدم كانوا يأكلون الفصيد وهو دم كان يجعل فى معى من فصد عرق ثم يشوى فيطعمه الضيف فى الازمة ومنه المثل لم يحرم من فصد له البعير وربما يقال من فرده * الثالث لحم الخنزير قالت العلماء الغذاء يصير جزأ من جوهر المغتذى ولا بد ان يحصل للمغتذى أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلا فى الغذاء والخنزير مطبوع على الحرص والشره فحرم أكله لئلا يتكيف الانسان بكيفيته وأما الغنم فانها فى غاية السلامة وكأنها عارية عن جميع الاخلاق فلا يتغير من أكلها أحوال الانسان * والرابع ما أهل لغير الله به والاهلال رفع الصوت وكانوا يقولون عند الذبح باسم اللات والعزى وقد مر فى سورة البقرة سائر ما يتعلق بهذه الانواع الاربعة فليرجع اليها * الخامس المنخنقة كانوا فى الجاهلية يخنقون الشاة فاذا ماتت أكلوها وقد تنخنق بحبل الصائد وقد يدخل رأسها بين عودين فى شجرة فتنخنق فتموت وبالجملة فأى وجه انخنقت فهى حرام * السادس الموقوذة وهى المقتولة بالخشب الكلام

ذكره بقوله فمن اضطر فمن أصابه ضر فى مخمصة يعنى فى مجاعة وهى مفعلة مثل المجبنة والمبخلة والمنجبة من خمص البطن وهى وأطنه هو فى هذا الموضع معنى به اضطماره من الجوع وشدة السغب وقد يكون فى غير هذا الموضع اضطمارا من غير الجوع والسغب ولكن من خلقة كما قال نابغة بنى ذبيان فى صفة امرأة مخمص البطن

والبطن ذو عكن خميص لين * والبحر منغمة ليبدى مقعد

فمعلوم انه لم يرد صفتها بقوله خميص بالهزال والضر من الجوع ولكنه أراد وصفها بلطافة طى ما على الاوراك والافخاذ من جسدها الا ان ذلك مما يحمد من النساء ولكن الذى فى معنى الوصف بالاضطمار والهزال من الضر من ذلك قول أعشى بنى ثعلبة

تبيتون فى المشتى ملاء بطونكم * وجارتكم غرثى تبين خمائصا

يعنى بذلك تبيت مضطمرات البطون من الجوع والسغب والضر فمن هذا المعنى قوله فى مخمصة وكان بعض نحوى البصرة يقول المخمصة المصدر من خمصه الجوع وكان غيره من أهل العربية يرى أنها اسم للمصدر وليست بمصدر ولذلك تقع المفعلة اسما فى المصادر للتأنيث والتذكير وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس فمن اضطر فى مخمصة يعنى فى مجاعة **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فمن اضطر فى مخمصة أى فى مجاعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فمن اضطر فى مخمصة قال ذكر الميتة وما فيها وأكلها فى الاضطرار فى مخمصة يقول فى مجاعة **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول فى قوله فمن اضطر فى مخمصة قال المخمصة الجوع ۞ القول فى تأويل قوله (غير متجانف لاثم) يعنى بذلك جل ثناؤه فمن اضطر فى مخمصة الى أكل ما حرمت عليه منكم أيها المؤمنون من الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما حرمت عليه بهذه الآية غير متجانف لاثم يقول لا متجانف لاثم فلذلك نصب غير لخروجها من الاسم الذى فى قوله فمن اضطر وهى بمعنى لا فنصب بالمعنى الذى كان به منصوبا بالمتجانف ولو جاء الكلام لا متجانفا وأما المتجانف للاثم فانه المتمايل له المنحرف اليه وهو فى هذا الموضع مراد به المتعمد له القاصد اليه من جنف القوم على اذا مالوا وكل أعوج فهو أجنف عند العرب وقد بينا معنى الجنف بشواهده فى قوله فمن خاف من موص جنفا بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وأما متجانف آكل الميتة فى أكلها وفى غيرها مما حرم الله أكله على المؤمنين بهذه الآية للاثم فى حال أكله فهو تعمده الاكل لغير دفع الضرورة النازلة به ولكن لمعصية الله وخلاف أمره فيما أمره به من ترك أكل ذلك وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله فمن اضطر فى مخمصة غير متجانف لاثم يعنى ما حرم مما سمى فى صدر هذه الآية غير متجانف لاثم يقول غير متعمد لاثم **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم قال الى حرم الله ما حرم رخص للمضطر اذا كان غير متعمد لاثم انما يأكله من جهد فمن بغى أو عدا أو خرج فى معصية الله فانه محرم عليه ان يأكله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله غير متجانف لاثم أى غير متعرض لمعصية **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم غير متعرض **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى غير متجانف لاثم يقول غير متعرض لاثم أى يبتغى فيه شهوة أو يتعدى فى أكله **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله غير متجانف لاثم لا يأكل ذلك ابتغاء الاثم ولا جراءة عليه ۞ القول فى تأويل قوله (فان الله غفور رحيم) وفى هذا الكلام متروك اكتفى بدلالة ما ذكر عليه منه وذلك ان معنى

بعقدها اذا ضربها حتى ماتت ومنها ما رمى بالبندق فمات * السابع المتردية التى تقع فى الردى وهو الهلاك وتردى اذا وقع فى بئر أو سقط من

موضع مرتفع و يدخل فيه ما اذا أصابه سهم وهو في الجبل فسقط على الارض فانه يحرم أكله لانه لا يعلم ان زهوقه بوجه بالتردي أو بالسهم

الثامن النطيحة التي تنطحها أخرى فماتت بسببه ولا يخفى ان هذه الاقسام الاربعة داخلة في الميتة دخول الخاص في العام

الكلام فمن اضطر في مخمصة الى ما حرمت عليه مما ذكرت في هذه الآية غير متجانف لاثم فاكله فان الله له غفور رحيم فترك ذكر فاكله وذكره لدلالة سائر ما ذكر من الكلام عليهما وأما قوله فان الله غفور رحيم فان معناه فان الله لمن أكل ما حرمت عليه بهذه الآية أكله في مخمصة غير متجانف لاثم غفور رحيم بقول يستره عن أكله ما أكل من ذلك بعفوه عن مؤاخذته اياه وصفحه عنه وعن عقوبته عليه رحيم يقول وهو به رفيق من رحمته و رفقه به أباح له أكل ما أباح له أكله من الميتة وسائر ما ذكر معها في هذه الآية في حال خوفه على نفسه من كلب الجوع وضر المجاعة العارضة ببدنه فان قال قائل وما الاكل الذي وعد الله المضطر الى الميتة وسائر المحرمات معها بهذه الآية غفرانه اذا أكل منها قيل ما حدثني عبد الاعلى بن واصل الاسدي قال ثنا محمد بن القاسم الاسدي عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي قال قلنا يا رسول الله انا بارض يصيبنا فيها مخمصة فما يصلح لنا من الميتة قال اذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تحتفئوا بقلا فشأنكم بها حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم عن الخصيب بن يزيد التميمي قال ثنا الحسن ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الى متى يحل لي الحرام قال فقال الى ان تروى أهلك من اللبن أو تحيا ميرتهم حدثني يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا خصيب بن يزيد التميمي قال ثنا الحسن ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الا انه قال أو تحيا ميرتهم ٧ حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثني عمر بن عبد الله بن عروة عن جده عروة بن الزبير عمن حدثه ان رجلا من الاعراب أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه في الذي حرم الله عليه والذي أحله له فقال النبي صلى الله عليه وسلم يحل لك الطيبات و يحرم عليك الخبائث الا أن تفتقر الى طعام لك فتأكل منه حتى تستغني عنه فقال الرجل وما فقري الذي يحل لي وما غناي الذي يغنيني عن ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنت ترجو ننا جافتبلغ بالحوم ماشيتك الى نتاجك أو كنت ترجو غنى تطلبه فتبلغ من ذلك شيأ فاطعم أهلك ما بدا لك حتى تستغني عنه فقال الاعرابي ما غناي الذي ادعه اذا وجدته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا أرويت أهلك غبوقا من الليل فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام مالك فانه مستور كله ليس فيه حرام حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عون قال وجدت عند الحسن كتاب سمرة فقرأته عليه وكان فيه ويجزي من الاضطرار غبوق أو صبوح حدثنا هناد وأبو هشام الرفاعي قالا ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ابن عون قال قرأت في كتاب سمرة بن جندب يكفي من الاضطرار أو من الضرورة غبوق أو صبوح حدثني علي بن سعيد الكندي وأبو كريب قالا ثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن حسان عن الحسن قال اذا اضطر الرجل الى الميتة أكل منها قوته يعني مسكته حدثنا هناد بن السري قال ثنا ابن مبارك عن الاوزاعي عن حسان بن عطية قال قال رجل يا رسول الله انا بارض مخمصة فما يحل لنا من الميتة متى تحل لنا الميتة قال اذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا ولم تحتفئوا بقلا فشأنكم بها حدثنا هناد بن السري قال ثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن رجل قد سمى لنا ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم انا نكون بارض مخمصة فمتى تحل لنا الميتة قال اذا لم تغتبقوا ولم تصطبحوا ولم تحتفئوا بقلا فشأنكم بها روى هذا على أربعة أوجه تحتفئوا بالهمزة وتحتفوا بتخفيف التاء والحاء وتحتفوا بتشديد التاء وتحفوا بالحاء والتخفيف ويحتمل الهمز

القول في تاويل قوله (يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين) يعني بذلك جل ثناؤه يسألك يا محمد أصحابك ما الذي أحل لهم أكله من المطاعم والمآكل فقل لهم أحل لكم منها الطيبات وهي الحلال الذي أذن لكم ربكم في أكله من الذبائح وأحل لكم أيضا مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح وهن الكواسب من سباع البهائم والطير سميت جوارح لجرحها الارباب بها وكسبها اياهم أقواتهم من الصيد يقال منه جرح فلان أهله خيرا اذا أكسبهم خيرا وفلان جارحة أهله يعني بذلك كاسبهم ولا جارحة

فافردت بالذكر لمزيد البيان والهاء في المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة لانها صفات الشاة بناء على أغلب ما يأكله الناس والا فالحكم عام وانما أنث النطيحة مع أن فعيلا بمعنى مفعول لا يدخله الهاء كقولهم كف خضيب ولحية دهين وعين كحيل لان الموصوف غير مذكور تقول مرت بامرأة قتيل فلان فاذا حذفت الموصوف قلت بقتيلة فلان لئلا يقع الاشتباه التاسع ما أكل السبع وهو اسم يقع على ماله ناب و يعدو على الانسان و يفترس الحيوان كالاسد وما دونه قال قتادة كان أهل الجاهلية اذا جرح السبع شيأ فقتله وأكل بعضه أكلوا ما بقي فحرمه الله وفي الآية حذف التقدير وما أكل منه السبع لان ما أكله السبع فقد ولاحكم له وانما الحكم للباقي قوله الا ما ذكيتم الذكاء في اللغة تمام الشئ فمنه الذكاء في الفهم وفي السن التمام فيهما والمذاكي الخيل التي قد أتى عليها بعد قروحها سنة أو سنتان وتذكية النار رفعها وقوة اشتعالها والتذكية كمال الذبح اما المستثنى منه فعن علي وابن عباس والحسن

(٧ — (ابن جرير) — سادس) وقتادة انه جميع ما تقدم من قوله والمنخنقة الى قوله وما أكل السبع والمعنى الا ما أدركت ذكاته بان رجدت له عينا تطرف أو ذنبا يحرك أو رجلا تركض فاذبح فهو حلال لان ذلك دليل الحياة المستقرة وقيل انه

لغلانتاذالم يكن لها كاسب ومنه قول أعشى بنى ثعلبة ذات خدمنضح ميسمها * تذكر الجارح ما كان اجترح
يعنى اكتسب وترك من قوله وماعلمتم وصيد ماعلمتم من الجوارح اكتفاء بدلالة ماذكر من الكلام على
ماترك ذكره وذلك ان القوم فيما بلغنا كانوا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمرهم بقتل الكلاب
عما يحل لهم اتخاذه منها وصيده فانزل الله عز ذكره فيما سألوا عنه من ذلك هذه الآية فاستثنى مما كان حرم
اتخاذه منها وأمر بقتله كلاب الصيد وكلاب الماشية وكلاب الحرث وأذن لهم باتخاذ ذلك ذكر الخبر
بذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا زيد بن حباب العكلى قال ثنا موسى بن عبيدة قال أخبرنا صالح عن
القعقاع بن حكيم عن سلمى أم رافع عن أبى رافع قال جاء جبريل الى النبى صلى الله عليه وسلم يستأذن عليه
فاذن له فقال قد أذنا لك يارسول الله قال أجل ولكن لا ندخل بيتا فيه كلب قال أبو رافع فامرنى ان أقتل كل
كلب بالمدينة فقتلت حتى انتهيت الى امرأة عندها كلب ينبح عليها فتركته حتى قتلها ثم جئت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبرته فامرنى فرجعت الى الكلب فقتلته فجاؤا فقالوا يارسول الله ماذا يحل لنا من هذه الامة
التى أمرت بقتلها قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم
الطيبات وماعلمتم من الجوارح مكلبين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج
عن عكرمة ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع فى قتل الكلاب فقتل حتى بلغ العوالى فدخل عاصم بن
عدى وسعد بن خيثمة وعويم بن ساعدة فقالوا ماذا أحل لنا يارسول الله فنزلت يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل
لكم الطيبات وماعلمتم من الجوارح مكلبين حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبدالله بن الزبير
قال حدثونا عن محمد بن كعب القرظى قال لما أمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب قالوا يارسول الله فما
ذا يحل لنا من هذه الامة فنزلت يسئلونك ماذا أحل لهم الآية ثم اختلف أهل التأويل فى الجوارح التى عنى الله
بقوله وماعلمتم من الجوارح فقال بعضهم هو كل ماعلم الصيد فتعلمه من بهيمة أو طائر ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن فى وماعلمتم من الجوارح مكلبين
قال كل ماعلم فصاد من كلب أو صقر أو فهد أو غيره حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن
مسلم عن الحسن مكلبين قال كل ماعلم فصاد من كلب أو فهد أو غيره حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك
عن معمر عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى صيد الفهد قال هو من الجوارح حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام
عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد فى قوله وماعلمتم من الجوارح مكلبين قال
الطير والكلاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن الحجاج عن عطاء عن القاسم بن أبى بزة
عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن حميد عن مجاهد مكلبين قال من الكلاب والطير
حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله من الجوارح
مكلبين قال من الطير والكلاب حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن
مجاهد مثله حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة ح ثنا ابن وكيع قال ثنا
أبى عن شعبة عن الهيثم عن طلحة بن مصرف قال قال خيثمة بن عبد الرحمن هذا ما قد بينت لك ان الصقر والباز
من الجوارح حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت الهيثم يحدث عن
طلحة الايامى عن خيثمة قال أنبئت ان الصقر والباز والكلاب من الجوارح حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد
الرحمن قال ثنا عبدالله بن عمر عن نافع عن على بن حسين قال الباز والصقر من الجوارح حدثنا ابن
وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن شريك عن جابر عن أبى جعفر قال الباز والصقر من الجوارح المكلبين
حدثنى المثنى قال ثنا عبدالله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله وماعلمتم من الجوارح
مكلبين يعنى بالجوارح الكلاب الضوارى والفهود والصقور وأشباهها حدثنا الحسن بن يحيى قال

مختص بقوله وما أكل السبع وقيل انه استثناء منقطع من المحرمات كانه قيل لكن ماذكيتم من غير هذا فهو حلال أو من التحريم أى حرم
عليكم مامضى الا ماذكيتم فانه لكم حلال العاشر (٥٠) ماذبح على النصب وهو مفرد وجمعه انصاب كطنب وأطناب وهو كل ما نصب فعبد
من دون الله قاله الجوهرى وضعف بانه حينئذ يكون كالتكرار لقوله وما أهل لغير الله به وقال ابن جريج
النصب ليست باصنام فان الاصنام أحجار مصورة منقوشة وهذه النصب احجار كانوا ينصبونها حول الكعبة
وكانوا يذبحون عندها للاصنام وكانوا يلطخونها بتلك الدماء ويشرحون اللحوم عليها فالمراد ماذبح
على اعتقاد تعظيم النصب ويحتمل أن يكون الذبح للاصنام واقعا عليها وقيل النصب جمع اما لنصاب
كحمر وحمار أو لنصب كسقف وسقف الحادى عشر ما أبدعه أهل الجاهلية وان لم يكن من جملة المطاعم
أى حرم عليكم أن تستقسموا بالازلام وانما ذكر مع الذبح على النصب لانهم كانوا يفعلون كلا منهما
عند البيت كان أحدهم اذا أراد سفرا أو غزوا أو تجارة أو نكاحا أو أمرا آخر من معاظم الامور ضرب
القداح وكانوا قد كتبوا على بعضها أمرنى ربى وعلى بعضها نهانى ربى وتركوا بعضها غفلا أى خاليا عن
الكتابة فان خرج الامر أقدم على الفعل وان خرج النهى أمسك وان خرج الغفل أعاد العمل فعنى
الاستقسام بالازلام طلب معرفة الخير والشر بواسطة ضرب القداح فقال كثير من أهل اللغة الاستقسام ههنا هو
الميسر المنهى عنه والازلام قداح الميسر والتركيب يدور على التسوية والاجادة يقال ما أحسن ما زلم سهمه أى سواه ورجل مزلم اذا كان مخفف

اخبرنا

الهيئة وامرأة مرملة اذا لم تكن طويلة ذلكم فسق اشارة الى جميع ما تقدم من المحرمات أى تناولها فسق ويحتمل ان يرجع الى الاستقسام بالازلام فقط وكونه فسقا بمعنى الميسر ظاهر وأما بمعنى طلب الخير والشر فوجهه انهم (٥١) كانوا يحبلونها عند أصنامهم ويعتقدون

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه وما علمتم من الجوارح مكلبين قال من الكلاب وغيرها من الصقور والبيزان واشباه ذلك مما يعلم **حدثني** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين والجوارح الكلاب والصقور والمعلمة **حدثني** سعيد بن الربيع الرازى قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع عبيد بن عمير يقول فى قوله من الجوارح مكلبين قال الكلاب والطير وقال آخرون انما عنى الله جل ثناؤه بقوله وما علمتم من الجوارح مكلبين الكلاب دون غيرها من السباع ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا أبو تميلة قال ثنا عبيد عن الضحاك وما علمتم من الجوارح مكلبين قال هى الكلاب **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين يقول أحل لكم صيد الكلاب الذى علمتموهن **حدثنا** هناد قال ثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنا ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال أما ما صاد من الطير والبزاة من الطير فما أدركت فهو لك والا فلا تطعمه * وأولى القولين بتأويل الآية قول من قال كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح وان صيد جميع ذلك حلال اذا صاد بعد التعليم لان الله جل ثناؤه عم بقوله وما علمتم من الجوارح مكلبين كل جارحة ولم يخصص منها شيأ فكل جارحة كانت بالصفة التى وصف الله من كل طائر وسبع فحلال أكل صيدها وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحو ما قلنا فى ذلك خبر مع ما فى الآية من الدلالة التى ذكرنا على صحة ما قلنا فى ذلك وهو ما **حدثنا** به هناد قال ثنا عيسى بن يونس عن مجاهد عن الشعبى عن عدى بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازى فقال ما أمسك عليك فكل فاباح صلى الله عليه وسلم صيد البازى وجعله من الجوارح ففى ذلك دلالة بينة على فساد قول من قال عنى الله بقوله وما علمتم من الجوارح ما علمنا من الكلاب خاصة دون غيرها من سائر الجوارح فان ظن ظان ان فى قوله مكلبين دلالة على ان الجوارح التى ذكرت فى قوله وما علمتم من الجوارح هى الكلاب خاصة فقد ظن غير الصواب وذلك ان معنى الآية قل أحل لكم أيها الناس فى حال مصيركم أصحاب كلاب الطيبات وصيدما علمتموه الصيد من كواسب السباع والطير فقوله مكلبين صفة للقانص وان صاد بغير الكلاب فى بعض أحيانه وهو نظير قول القائل يخاطب قوما أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين مؤمنين فمعلوم انه انما عنى قائل ذلك اخبار القوم ان الله جل ذكره أحل لهم فى حال كونهم أهل ايمان الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين لذلك نظيره فى ان التكليب للقانص بالكلاب كان صيده أو بغيرها لانه اعلام من الله عز ذكره انه لا يحل من الصيد الا ما صادته الكلاب ﴿القول فى تأويل قوله (تعلمونهن مما علمكم الله) يعنى جل ثناؤه بقوله تعلمونهن تؤدبون الجوارح فتعلمونهن طلب الصيد لكم مما علمكم الله يعنى بذلك من التأديب الذى أدبكم الله والعلم الذى علمكم وقد قال بعض أهل التأويل معنى قوله مما علمكم الله كما علمكم الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى تعلمونهن مما علمكم الله يقول تعلمونهن من الطلب كما علمكم الله ولسنا نعرف فى كلام العرب من بمعنى الكاف لان من تدخل فى كلامهم بمعنى التبعيض والكاف بمعنى التشبيه وانما يوضع الحرف مكان آخر غيره اذا تقارب معناهما فاما اذا اختلفت معانيهما فغير موجود فى كلامهم وضع أحدهما موضع الآخر وكتاب الله وتنزيله أحرى الكلام ان يجنب ما خرج عن المفهوم والغاية فى الفصاحة من كلام من نزل بلسانه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا اسمعيل بن صبيح قال ثنا أبو هانئ عمر بن بشير قال ثنا عامر ان عدى بن حاتم الطائى قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن صيد الكلاب فلم يدر ما يقول له حتى نزلت هذه الآية تعلمونهن مما علمكم الله قيل اختلف أهل التأويل فى

ان ما خرج من الامر أو النهى هو ارشاد الاصنام واعانتها فلذلك كان فسقا وكفرا وقال الواحدى انما حرم لانه طلب معرفة الغيب وانه تعالى مختص بمعرفته وضعف بان طلب الظن بالامارات المتعارفة محير منهى كالتعبير والفال وكما يدعيه أصحاب الكرامات والفراسات ثم انه سبحانه حرض على التمسك بما شرع فقال اليوم يئس قيل ليس المراد يوما بعينه وانما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الازمنة الماضية والآتية كقولك كنت بالامس شابا وأنت اليوم شيخ وقيل المراد يوم معين وذلك انها نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر فى حجة الوداع سنة عشر والنبى صلى الله عليه وسلم واقف على ناقته العضباء وعن ابن عباس انه قرأ الآية ومعه يهودى فقال اليهودى لو نزلت علينا فى يوم لاتخذناه عيدا فقال ابن عباس انها نزلت فى عيدين اتفقا فى يوم واحد فى يوم جمعة واتفق يوم عرفة أى يئسوا من أن يحللوا هذه الخبائث بعد ان جعلها الله تعالى محرمة أو يئسوا من ان يغلبكم على دينكم لانه حقق وعده باظهاره هذا الدين على سائر الاديان فلا تخشوهم واخشون اخلصوا لى الخشية قيل فى الآية دليل على ان التقية جائزة عند الخوف لانه علل اظهار هذه الشرائع بزوال الخوف من الكفار اليوم أكملت لكم دينكم سئل ههنا انه يلزم منه ان الدين كان ناقصا قبل ذلك وكيف يجوز أن يكون

النبي صلى الله عليه وسلم مواظبا على الدين الناقص أكثر عمره وأجيب بانه كقول الملك اذا استولى على عدوه اليوم كمل ملكنا وزيف بان
السؤال بعد باق لان ملك ذلك الملك لابد ان يكون قبل قهر العدو ناقصا وقيل المراد انى أكملت لكم ما تحتاجون اليه فى تكاليفكم

ذلك فقال بعضهم هو ان يستشلى لطلب الصيد اذا أرسله صاحبه ويمسك عليه اذا أخذه فلا يأكل منه ويستجيب له اذا دعاه ولا يفر منه اذا أراده فاذا تتابع ذلك منه مرارا كان معلما وهذا قول جماعة من أهل الحجاز وبعض أهل العراق ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء كل شئ قتله صائدك قبل ان يعلم ويمسك ويصيد فهو ميتة ولا يكون قتله اياه ذكاة حتى يعلم ويمسك ويصيد فان كان ذلك ثم قتل فهو ذكاته **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال ان المعلم من الكلاب ان يمسك صيده فلا يأكل منه حتى يأتيه صاحبه فان أكل من صيده قبل ان يأتيه صاحبه فيدرك ذكاته فلا يأكل من صيده **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلا تأكل فانما أمسك على نفسه **حدثنا** أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قالا ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال ثنا أبو المعلى عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس اذا أرسل الرجل الكلب فأكل من صيده فقد أفسده وان كان ذكر اسم الله حين أرسله فزعم انه انما أمسك على نفسه والله يقول من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فزعم انه اذا أكل من صيده قبل ان يأتيه صاحبه انه ليس بمعلم وانه ينبغى ان يضرب ويعلم حتى يترك ذلك الخلق **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معمر الرقى عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال اذا أخذ الكلب فقتل فأكل فهو سبع **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر عن ابن عباس قال لا يأكل منه فانه لو كان معلما لم يأكل منه ولم يتعلم ما علمته انما أمسك على نفسه ولم يمسك عليك **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا داود عن الشعبى عن ابن عباس بنحوه **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس قال اذا أكلت الكلاب فلا تأكل **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبى اسحق عن الشعبى عن ابن عباس بمثله **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا ابن عون قال قلت لعامر الشعبى الرجل يرسل كلبه فيأكل منه أنا كل منه قال لا لم يتعلم الذى علمته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا أكل الكلب من صيده فاضربه فانه ليس بمعلم **حدثنا** سوار بن عبد الله قال ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه اذا أكل الكلب فهو ميتة فلا تأكله **حدثنا** الحسن بن عرفة قال ثنا هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير وسيار عن الشعبى ومغيرة عن ابراهيم انهم قالوا فى الكلب اذا أكل من صيده فلا تأكل فانما أمسك على نفسه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء ان وجدت الكلب قد أكل من الصيد فما وجدته ميتا فدعه فانه مما لم يمسك عليك صيدا انما هو سبع أمسك على نفسه ولم يمسك عليك وان كان قد علم **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى بنحوه وقال آخرون بنحو هذه المقالة غير انهم حدوا المعرفة الكلاب بان كلبه قد قبل التعليم وصار من الجوارح الحلال صيدها ان يفعل ذلك كلبه مرات ثلاثا وهذا قول محكى عن أبى يوسف ومحمد بن الحسن وقال آخرون ممن قال هذه المقالة لا حد لعلم الكلاب بذلك من كلبه أكثر من ان يفعل ما وصفنا انه له تعليم قالوا فاذا فعل ذلك فقد صار معلما حلالا صيده وهذا قول بعض المتأخرين وفرق بعض قائلى هذه المقالة من تعليم البازى وسائر الطير والجارحة وتعليم الكلب وضارى السباع الجارحة فقال جائز أكل ما أكل منه البازى من الصيد قالوا وانما تعليم البازى ان يطير اذا استشلى ويجيب اذا دعى ولا ينفر من صاحبه اذا أراد أخذه قالوا وليس من شروط تعليمه أن لا يأكل من الصيد ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وحجاج عن عطاء قال لا باس بصيد البازى وان أكل منه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا اسباط قال ثنا أبو اسحق الشيبانى عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس انه قال فى الطير اذا أرسلته

من تعليم الحلال والحرام وقوانين القياس وأصول الاجتهاد وضعف بانه يلزم ان لا يكمل لهم قبل ذلك اليوم ما كانوا محتاجين اليه من الشرائع وتاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والمختار فى الجواب ان الدين كان أبدا كاملا بمعنى ان الشرائع النازلة من عند الله فى كل وقت ناسخة أو منسوخة أو مجملة أو مبينة أو غير ذلك كافية بحسب ذلك الوقت وفى آخر زمان البعثة حكم ببقاء الاحكام على حالها من غير نسخ وزيادة ونقص الى يوم القيامة قال نفاة القياس اكمال الدين ان يكون حكم كل واقعة منصوصا عليه فلا فائدة فى القياس وأجيب بان اكماله هو جعل النصوص بحيث يمكن استنباط أحكام نظائرها منها قالوا التمكين كل أحد ان يحكم بما غلب على ظنه لا يكون اكمالا للدين وانما يكون القاء للناس فى ورطة الظنون والاوهام وأجيب بانه اذا كان تكليف كل مجتهد ان يعمل بمقتضى ظنه كان كل مجتهد قاطعا بانه عامل بحكم الله وروى انه لما نزلت الآية على النبى صلى الله عليه وسلم فرح الصحابة وأظهروا السرور الا اكابرهم كابى بكر الصديق وغيره فانهم حزنوا وقالوا ليس بعد الكمال الا الزوال وكان كما ظنوا فانه لم يعمر بعدها فقتل الا احدا وثمانين يوما أو اثنين وثمانين يوما ولم يحصل فى الشريعة بعدها زيادة ولا نسخ ولا نقص قال العلماء كان ذلك جاريا مجرى اخبار النبى

صلى الله عليه وسلم عن قرب وفاته وذلك اخبار بالغيب فيكون معجزا احتجت الاشاعرة بالآية على ان الدين سواء قيل انه العمل أو المعرفة أو
مجموع الاعتقاد والاقرار والعمل لا يحصل الا بخلق الله وايجاده فانه لن يكون اكمال الدين منه الا واصله منه والمعتزلة حملوا ذلك

فقتل فكل فان الكلب اذا ضربته لم يعد وأن تعليم الطير أن يرجع الى صاحبه وليس يضرب اذا أكل من الصيد
وتنتف من الريش **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا أبو حمزة عن جابر عن الشعبي قال
ليس البازي والصقر كالكلب فاذا أرسلتهما فامسكا فكلا فدعوتهما فاتيا فكل منه **حدثنا** هناد قال
ثنا أبو بريد عن مطرف عن حماد قال ابراهيم كل صيد البازي وان أكل منه **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع
عن سفيان عن حماد عن ابراهيم وجابر عن الشعبي قالا كل من صيد البازي وان أكل **حدثنا** ابن حميد قال
ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم اذا أكل البازي والصقر من الصيد فكل فانه لا يعلم **حدثنا** ابن
بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال لا باس بما أكل منه البازي **حدثنا**
ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد انه قال في البازي اذا أكل منه فكل وقال
آخرون منهم سواء تعليم الطير والبهائم والسباع لا يكون نوع من ذلك معلما الا بما يكون به سائر الانواع
معلما وقالوا لا يحل كل شئ من الصيد الذي صاد ته جارحة فاكلت منه كائنة ما كانت تلك الجارحة بهيمة أو طائر
قالوا الان من شروط تعليمهما الذي يحل به صيدهما ان تمسك ما صادت على صاحبها فلا تاكل منه ذكر من قال
ذلك **حدثنا** هناد وأبو كريب قالا ثنا ابن أبي زائدة قال ثنا محمد بن سالم عن عامر قال قال علي اذا
أكل البازي من صيده فلا تاكل **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن جعفر عن شعبة عن مجالد بن سعيد عن
الشعبي قال اذا أكل البازي منه فلا تاكل **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد
ابن جبير قال اذا أكل البازي فلا تاكل **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن عمر بن الوليد السني قال
سمعت عكرمة قال اذا أكل البازي فلا تاكل **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج
قال قال عطاء الكلب والبازي كله واحد لا تاكل ما أكل منه من الصيد الا ان تدرك ذكاته فتذكيه قال قلت
لعطاء البازي يقتنف الريش قال فان أدركته ولم يأكل فكل قال ذلك غير مرة وقال آخرون تعليم كل جارحة
من البهائم والطير واحد قالوا وتعليمه الذي يحل به صيده أن يسترسل على الصيد فيسترسل ويأخذ الصيد ويدعوه
صاحبه فيجيب أولا يغرمنه اذا أخذه قال فاذا فعل الجارح ذلك كان معلما داخلا في المعنى الذي قال الله وما
علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم قالوا وليس من شرط تعليم ذلك
أن لا يأكل من الصيد قالوا وكيف يجوز أن يكون ذلك من شرطه وهو يؤدب بأكله ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد أو سعد عن سلمان
قال اذا أرسلت كلبك على صيد وذكرت اسم الله فاكل ثلثيه وبقي ثلثه فكل ما بقي **حدثنا** حميد بن مسعدة
قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا حميد قال ثني القاسم بن ربيعة عمن حدثه عن سلمان وبكر بن
عبد الله عمن حدثه عن سلمان ان الكلب يأخذ الصيد فيأكل منه قال كل وان أكل ثلثيه اذا أرسلته وذكرت
اسم الله وكان معلما **حدثنا** ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت
قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان كل وان أكل ثلثيه يعني الصيد اذا أكل منه الكلب **حدثنا**
هناد قال ثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان نحوه **حدثنا** ابن المثنى قال
ثنا ابن أبي عدي وعبد العزيز بن عبد الصمد عن شعبة ح **وحدثنا** هناد قال ثنا عبدة جميعا عن سعيد
عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فاكل ثلثيه وبقي ثلثه
فكل **حدثنا** هناد قال ثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد عن سلمان نحوه **حدثنا** مجاهد بن
موسى قال ثنا يزيد عن بكر بن عبد الله المزني والقاسم ان سلمان قال اذا أكل الكلب فكل وان أكل
ثلثيه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن سعيد بن
المسيب قال قال سلمان اذا أرسلت كلبك المعلم أو بازك فسميت فاكل نصفه أو ثلثيه فكل بقيته **حدثني**

على اكمال بيان الدين واظهار
الشرائع ثم قال وأتممت
عليكم نعمتي أي بذلك الاكمال
لانه لا نعمة أتم من نعمة
الاسلام أو نعمتي بفتح مكة
ودخولها آمنين ظاهرين
ورضيت أي اخترت لكم
الاسلام دينا نصب على
الحال أو مفعول ثان ان
ضمن رضيت معنى صيرت
واعلم أن قوله ذلكم فسق
الى ههنا اعتراض أكد به
معنى التحريم لان تحريم
هذه الخبائث من جملة الدين
الكامل والنعمة التامة
واختيار دين الاسلام للناس
من بين سائر الاديان ثم بين
الرخصة بقوله فمن اضطر
في مخمصة أي في مجاعة
وأصل الخمص ضمور البطن
غير متجانف منصوب
باضطر او بمضمر أي فتناول
غير منحرف الى اثم بان
يأكل فوق الشبع أو عاصيا
بسفره وقدم القول في هذه
الرخصة مستوفى في سورة
البقرة يسئلونك ماذا أحل
لهم كأنهم حين تلي عليهم
ما حرم عليهم من خبيثات
المآكل سألوا عما أحل
لهم والسؤال في معنى القول
وانما لم يقل ماذا أحل لنا على
حكاية قولهم نظرا الى
ضمير الغائب في يسئلونك
ومثل هذا يجوز فيه الوجهان
تقول أقسم زيد ليفعلن أو
لافعلن اما سبب النزول فعن أبي رافع ان جبريل عليه السلام جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه فاذن له فلم يدخل فخرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال جبريل انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فنظروا فاذا في بعض بيوتهم جرو فقال أبو رافع فامرني ان لا أدع بالمدينة كلبا

الاقتلته حتى بلغت العوالى فاذا امرأة عندها كلب يحرسها فرجعتها فتركته فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فامرنى بقتله فرجعت الى
الكلب فقتلته فجاء ناس فقالوا يارسول الله ماذا يحل لنا من هذه الامة التى تقتلها فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان

نزلت هذه الآية فامر بقتل الكلب الكلب والعقور وما يضر ويؤذى وأذن فى اقتناء الكلاب التى ينتفع بها وقال سعيد بن جبير نزلت فى عدى بن حاتم وزيد الخيل الذى سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير حين قالا يارسول الله انا قوم نصيد بالكلاب والبزاة وانها تاخذ البقر والحمر والظباء والضب فمنه ما ندرك ذكاته ومنه ما نقتل فلا ندرك وقد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها قال أحل لكم الطيبات أى ما ليس بخبيث منها وهو ما لم يات تحريمه فى كتاب أو سنة أو قياس مجتهد أو أحل لكم كل ما يستلذ ويشتهى عند أهل المروءة والاخلاق الجميلة واعلم ان الاصل فى الاعيان الحل لانها خلقت لمنافع العباد هو الذى خلق لكم ما فى الارض جميعا واستثنى من ذلك أصول الاول تنصيص الكتاب على تحريمه كالميتة والدم وغيرهما الثانى تنصيص السنة كما روى عن جمع من الصحابة ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عام خيبر عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية والبغال كالحمير ولا تحرم الخيل عند الشافعى لما روى عن جابر انه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل الثالث ما هو فى معنى المنصوص كالنبيذ فانه مسكر كالخمر فيشاركها فى التحريم الرابع كل ذى ناب من السباع وذى مخلب من الطيور وقد مر معنى السبع عن

يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى مخرمة بن بكير عن أبيه عن حميد بن مالك بن خثيم الدؤلى انه سأل سعد بن أبى وقاص عن الصيد يأكل منه الكلب فقال كل وان لم يبق منه الا حديه يعنى بعضه **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنى عبد الصمد قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الاشج يحدث عن سعد قال كل وان أكل ثلثيه **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا سعيد بن الربيع قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الاشج عن سعيد بن المسيب قال شعبة قلت سمعته من سعيد قال لا قال كل وان أكل ثلثيه قال ثم ان شعبة قال فى حديثه عن سعد قال كل وان أكل نصفه **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر عن أبى هريرة قال اذا أرسلت كلبك فاكل منه فان أكل ثلثيه وبقى ثلثه فكل **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا داود بن أبى هند عن الشعبى عن أبى هريرة بنحوه **حدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن داود بن أبى هند عن الشعبى عن أبى هريرة نحوه **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى سالم بن نوح العطار عن عمر يعنى ابن عامر عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال اذا أرسلت كلبك المعلم فاخذ فقتل فكل وان أكل ثلثيه **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر قال سمعت عبد الله ح **وحدثنا** هناد قال ثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك أكل أو لم يأكل **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بنحوه **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى ابن أبى ذئب أن نافعا حدثهم ان عبد الله بن عمر كان لا يرى بأكل الصيد بأسا اذا قتله الكلب وأكل منه **حدثنى** يونس به مرة أخرى فقال أخبرنا ابن وهب قال ثنى عبيد الله بن عمر وابن أبى ذئب وغير واحد أن نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر فذكر نحوه **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا محمد بن أبى ذئب عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى بأسا بما أكل الكلب الضارى **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن ابن أبى ذئب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن حميد بن عبد الله عن سعد قال قلت لنا كلاب ضوارى يأكلن ويقتلن قال كل وان لم يبق الا حديه **حدثنا** هناد قال ثنا قبيصة عن سفيان عن ابن أبى ذئب عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج عن حميد قال سألت سعدا فذكر نحوه * وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب عندنا فى تاويل قوله تعلمونهن مما علمكم الله ان التعليم الذى ذكره الله فى هذه الآية للجوارح انما هو أن يعلم الرجل جارحة الاسترسال اذا أسترسل على الصيد وطلبه اياه اذا أغرى أو امساكه عليه اذا أخذه من غير أن يأكل منه شيأ وأن لا يفرمنه اذا أراده وأن يجيبه اذا دعاه فذلك هو تعليم جميع الجوارح طيرها وبهائمها وان أكل من الصيد جارحة صائد فجارحه حينئذ غير معلم فان أدرك صيده صاحبه حيا فذكاه حل له أكله وان أدركه ميتا لم يحل له أكله لانه مما أكله السبع الذى حرمه الله تعالى بقوله وما أكل السبع ولم يدرك ذكاته وانما قلنا ذلك أولى الاقوال فى ذلك بالصواب لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما **حدثنا** به ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن عاصم بن سليمان الاحول عن الشعبى عن عدى بن حاتم انه سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه فان أدركته وقد قتل وأكل منه فلا تاكل منه شيأ فانما أمسك على نفسه **حدثنا** أبو كريب وأبو هشام الرفاعى قالا ثنا محمد بن فضيل عن بيان بن بشر عن عامر عن عدى بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال اذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما أمسكن عليك وان قتلن الا أن يأكل الكلب فان أكل فلا تاكل فانى أخاف أن يكون انما حبسه على نفسه فان قال قائل فما أنت قائل فيما حدثك به عمران بن بكار الكلاعى قال ثنا عبد العزيز بن موسى قال ثنا محمد بن دينار عن أبى اياس عن سعيد بن المسيب عن سلمان الفارسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا أرسل الرجل كلبه على الصيد فادركه وقد أكل منه فليا كل

قريب فلا يحل بموجب هذا الاصل الكلب والاسد والذئب والنمر والفهد والدب والببر والقرد والفيل لانها تعد وبانيابها ولا يحل من الطير الباز والشاهين والصقر والعقاب وجميع جوارح الطير الخامس ما أمر بقتله من الحيوانات فهو حرام لان الامر بقتله اسقاط لحرمته ومنع من اقتنائه ولو كان ماكولا لجاز اقتناؤه للتسمين واعداده للاكل وقت الحاجة ومنها الفواسق الخمس روى انه صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والغارة والغراب الابقع والكلب والحدأة السادس ماورد النهي عن قتله فهو حرام لانه لو كان ماكولا لجاز ذبحه ليؤكل كما روى انه صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الخطاطيف وكذا الصرد والنملة والنحلة والهدهد والخفاش السابع الاستطابة والاستخباث لقوله تعالى قل أحل لكم الطيبات قال العلماء فيعتبر الرجوع الى طبقات الناس وتنزيل كل قوم على ما يستطيبون ويستخبثون لان ذلك يوجب اختلاف الاحكام في الحل والحرمة وذلك يخالف موضوع الشرع فالعرب أولى أمة بالاعتبار لان الدين عربي وهم المخاطبون أولا وليس لهم ترفه وتنعم يورث تضييق المطاعم على الناس ولكن المعتبر استطابة سكان القرى والبلاد دون أجلاف البوادي الذين لا تمييز لهم وأيضا يعتبر أصحاب اليسار والترفه دون أصحاب الضرورات والحاجات وأيضا المعتبر حال الخصب والرفاهية دون حال الجدب والشدة والحشرات بأسرها مستخبثة كالذباب والخنفساء والجعلان وحمار قبان الا الضب فانه صلى الله عليه وسلم قال لا آكله ولا أحرمه ومن الاصول انه لا يجوز أكل الاعيان النجسة في حال الاختيار وكذا أكل الطاهر اذا تنجس

ما بقي قيل هذا خبر في اسناده نظر فان سعيدا غير معلوم له سماع من سلمان والثقات من أهل الآثار يقفون هذا الكلام على سلمان ويروونه عنه من قبله غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم والحفاظ الثقات اذا تتابعوا على نقل شيء بصفة تخالفهم واحد منفرد ليس له حفظهم كانت الجماعة الاثبات أحق بصحة ما نقلوا من الفرد الذي ليس له حفظهم واذا كان الامر في الكلب على ما ذكرت من انه اذا أكل من الصيد فغير معلم فكذلك حكم كل جارحة في ان ما أكل منها من الصيد فغير معلم لا يحل له أكل صيده الا أن يدرك ذكاته ❁ القول في تاويل قوله (فكلوا مما أمسكن عليكم) يعني بقوله فكلوا مما أمسكن عليكم فكلوا أيها الناس مما أمسكت عليكم جوارحكم واختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم ذلك على الظاهر والعموم كما عمه الله حلال أكل كل ما أمسكت علينا الكلاب والجوارح المعلمة من الصيد الحلال أكله أكل منه الجارح والكلاب أولم يأكل منه أدركت ذكاته فذكي أولم تدرك ذكاته حتى قتلته الجوارح بجرحها اياه أو بغير جرح وهذا قول الذين قالوا تعليم الجوارح الذي يحل به صيدها ان تعلم الاسترسال على الصيد وطلبه اذا أشليت عليه وتاخذه وترك الهرب من صاحبها دون ترك الاكل من صيدها اذا صادته وقد ذكرنا قول قائلي هذه المقالة والرواية عنهم باسانيدها الواردة آنفا وقال آخرون بل ذلك على الخصوص دون العموم قالوا ومعناه فكلوا مما أمسكن عليكم من الصيد جميعه دون بعضه قالوا فان أكلت الجوارح منه بعضا وأمسكت بعضا فالذي أمسكت منه غير جائز أكله وقد أكلت بعضه لانها انما أمسكت ما أمسكت من ذلك الصيد بعد الذي أكلت منه على أنفسها لا علينا والله تعالى ذكره انما أباح لنا أكل ما أمسكته جوارحنا المعلمة علينا بقوله فكلوا مما أمسكن عليكم دون ما أمسكته على أنفسها وهذا قول من قال تعليم الجوارح الذي يحل به صيدها أن يسترسل للصيد اذا أشليت فتطلبه وتاخذه فتمسكه على صاحبها فلا تاكل منه شيأ ولا تفر من صاحبها وقد ذكرنا ممن قال ذلك فيما مضى منهم جماعة كثيرة وند كر منهم جماعة أخرى في هذا الموضع حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاذ بن علي عن ابن عباس قوله فكلوا مما أمسكن عليكم يقول كلوا مما قتلن قال علي وكان ابن عباس يقول ان قتل وأكل فلا تأكل وان أمسك فادركته حيا فذكه حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال ان أكل المعلم من الكلاب من صيده قبل ان يأتيه صاحبه فيدرك ذكاته فلا يأكل من صيده حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي فكلوا مما أمسكن عليكم اذا صاد الكلب فامسكه وقد قتله ولم يأكل منه فهو حل فان أكل منه فيقال انما أمسك على نفسه فلا تأكل منه شيأ انه ليس بمعلم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يسئلونك ماذا أحل لهم الى قوله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه قال اذا أرسلت كلبك المعلم أو طيرك أو سهمك فذكرت اسم الله فاخذ أو قتل فكل حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول اذا أرسلت كلبك المعلم فذكرت اسم الله حين ترسله فامسك أو قتل فهو حلال فاذا أكل منه فلا تأكل فانما أمسكه على نفسه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو معاوية عن عاصم عن الشعبي عن عدي قوله فكلوا مما أمسكن عليكم قال قلت يا رسول الله ان أرضي أرض صيد قال اذا أرسلت كلبك وسميت فكل مما أمسك عليك كلبك وان قتل فان أكل فلا تأكل فانه انما أمسك على نفسه وقد بينا أولى القولين في ذلك بالصواب قبل فاغنى ذلك عن اعادته وتكراره فان قال قائل وما وجه دخول من في قوله فكلوا مما أمسكن عليكم وقد أحل الله لنا صيد جوارحنا الحلال ومن انما تدخل في الكلام مبعضة لما دخلت فيه قيل قد اختلف في معنى دخولها في هذا الموضع أهل العربية فقال بعض نحوي البصرة دخلت من في هذا الموضع لغير معنى كما تدخله العرب في قولهم كان من مطر وكان من حديث قال ومن ذلك قوله ونكفر عنكم من سيآتكم وقوله وينزل من السماء من

بملاقاة النجاسة كالدهن والسمن الذائب والدبس والخل ومن الاصول الكسب بمخامرة النجاسة ولكن كسب الحجام حلال عند الشافعي ومن
الاصول ما يضر كالزجاج والسم والنبات المسكر أو الجن قوله سبحانه وما علمتم من الجوارح معناه أحل لكم صيد ما علمتم على حذف
المضاف لدلالة فكلوا مما

جبال فيها من برد قال وهو فيما فسر وينزل من السماء جبالا فيها برد قال وقال بعضهم وينزل من السماء من
جبال فيها من برد أي من السماء من برد يجعل الجبال من برد في السماء ويجعل الانزال منها وكان غيره من
أهل العربية ينكر ذلك ويقول لم تدخل من الا لمعنى مفهوم لا يجوز الكلام ولا يصلح الا به وذلك انها دالة على
التبعيض وكان يقول معنى قولهم قد كان من مطر وكان من حديث هل كان من مطر مطر عندكم وهل من
حديث حدث عندكم ويقول معنى ونكفر عنكم من سيآتكم أي ويكفر عنكم من سيآتكم ما يشاء
ويريد وفي قوله وينزل من السماء من جبال فيها من برد فيجيز حذف من من برد ولا يجيز حذفها من الجبال ويتأول
معنى ذلك وينزل من السماء أمثال جبال برد ثم أدخلت من في البرد لان البرد مفسر عنده من الامثال أعني
أمثال الجبال وقد أقيمت الجبال مقام الامثال والجبال وهي جبال برد فلا يجيز حذف من من الجبال لانها دالة
على ان الذي في السماء الذي أنزل منه البرد أمثال جبال برد وأجاز حذف من من البرد لان البرد مفسر عن
الامثال كما يقال عندي رطلان زيتا وعندي رطلان من زيت وليس عندي الرطل وانما عندي المقدار فمن
تدخل في المفسر وتخرج منه وكذلك عند قائل هذا القول من السماء من أمثال جبال وليس بجبال وقال وان
كان أنزل من جبال في السماء من برد جبالا ثم حذف الجبال الثانية والجبال الاول في السماء جاز تقول
أكلت من الطعام تريد أكلت من الطعام طعاما ثم تحذف الطعام ولا تسقط من والصواب من القول في ذلك
ان من لا تدخل في الكلام الا لمعنى مفهوم وقد يجوز حذفها في بعض الكلام وبالكلام اليه حاجة لدلالة
ما يظهر من الكلام عليها فاما أن تكون في الكلام لغير معنى أفادته بدخولها فذلك قد بينا فيما مضى انه غير
جائز ان يكون فيما صح من الكلام ومعنى دخولها في قوله فكلوا مما أمسكن عليكم للتبعيض اذ كانت
الجوارح تمسك على أصحابها ما أحل الله لهم لحومه وحرم عليهم فرثه ودمه فقال جل ثناؤه فكلوا مما أمسكن
عليكم جوارحكم الطيبات التي أحللت لكم من لحومها دون ما حرمت عليكم من خبائثه من الفرث والدم وما
أشبه ذلك مما لم أطيبه لكم فذلك معنى دخول من في ذلك وأما قوله ونكفر عنكم من سيآتكم فقد بينا وجه
دخولها فيه فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما دخولها في قوله وينزل من السماء من جبال سنبينه اذا أتينا
عليه ان شاء الله ۞ القول في تاويل قوله (واذكروا اسم الله عليه) يعني جل ثناؤه بقوله واذكروا
اسم الله على ما أمسكت عليكم جوارحكم من الصيد كما حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية
عن علي عن ابن عباس قوله واذكروا اسم الله عليه يقول اذا أرسلت جوارحك فقل بسم الله وان نسيت فلا
حرج حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي قوله واذكروا اسم الله عليه قال اذا
أرسلته فسم عليه حين ترسله على الصيد ۞ القول في تاويل قوله (واتقوا الله ان الله سريع الحساب)
يعني جل ثناؤه واتقوا الله أيها الناس فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه فاحذروه في ذلك ان تتقدموا على خلافه
وان تاكلوا من صيد الجوارح غير المعلمة أو مما لم تمسك عليكم من صيدها وأمسكته على أنفسها أو تطعموا مما لم
يسم الله عليه من الصيد والذبائح مما صاده أهل الاوثان وعبدة الاصنام ومن لم يوحد الله من خلقه أو ذبحوه
فان الله قد حرم ذلك عليكم فاجتنبوه ثم خوفهم ان هم فعلوا ما نهاهم عنه من ذلك ومن غيره فقال اعلموا ان الله
سريع حسابه لمن حاسبه على نعمه عليه منكم وشكر الشاكر منكم ربه على ما أنعم به عليه بطاعته اياه فيما
أمره ونهى لانه حافظ لجميع ذلك فيكم فيحيط به لا يخفى عليه منه شئ فيجازي المطيع منكم بطاعته والعاصي
بمعصيته وقد بين لكم جزاء الفريقين ۞ القول في تاويل قوله (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين
أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) يعني جل ثناؤه بقوله اليوم أحل لكم الطيبات اليوم أحل لكم
أيها المؤمنون الحلال من الذبائح والمطاعم دون الخبائث منها وقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم
وذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارى وهم الذين أوتوا التوراة والانجيل وأنزل عليهم فدانوا بهما أو

جميع أسمكن عليه ويجوز ان تكون ما شرطية والجزاء فكلوا وعلى هذا يجوز الوقف على الطيبات والجوارح الكواسب من سباع البهائم والطير كالكلب والفهد والبازي والصقر قال تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار أي كسبتم وجوز بعضهم ان يكون من الجراحة وقال ما أخذ من الصيد فلم يسل منه دم لم يحل وانتصاب مكلبين على الحال من علمتم وفائدة هذا الحال مع الاستغناء عنها بعلمتم أن معلم الجوارح ينبغي ان يكون ماهرا في علمه مدربا فيه موصوفا بالتكليب نقل عن ابن عمر والضحاك والسدي ان ما صاده غير الكلاب فلم يدرك ذكاته لم يجز أكله لان قوله مكلبين يدل على كون هذا الحكم مخصوصا بالكلاب والجمهور على ان الجوارح يدخل فيه ما يمكن الاصطياد به من السباع قالوا المكلب مؤدب الجوارح ورائضها لان تصطاد لصاحبها وانما اشتق من الكلب لكثرة هذا المعنى في جنسه أولان سائر السبع يسمى كلبا كقوله صلى الله عليه وسلم اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فاكله الاسد أو من الكلب الذي هو بمعنى الضراوة يقال فلان كلب بكذا اذا كان حريصا عليه وهب ان باحدهما

المذكور في الآية اباحة الصيد بالكلب لكن تخصيصه بالذكر لا ينفي حل غيره لجواز الاصطياد بالرمح وبالشبكة ونحوها مع سكوت الآية عنها

تعلموهن من حال ثانية أو استئناف مما علمكم الله من علم التكليب لان بعضه الهام من الله أو مما عرفكم ان تعلموه من اتباع الصيد بارسال صاحبه وانزجاره بزجره واعلم انه يعتبر فى صيرورة الكلب معلما أمور منها أن ينزجر بزجر صاحبه فى (٥٧) ابتداء الامر وكذا اذا انطلق واشتد

باحدهما حل لكم يقول حلال لكم أكله دون ذبائح سائر أهل الشرك الذين لا كتاب لهم من مشركى العرب وعبدة الاوثان والاصنام فان من لم يكن منهم ممن أقر بتوحيد الله عز ذكره ودان دين أهل الكتاب فحرام عليكم ذبائحهم ثم اختلف فيمن عنى الله عز ذكره بقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب من أهل الكتاب فقال بعضهم عنى الله بذلك ذبيحة كل كتابى ممن أنزل عليه التوراة والانجيل أو ممن دخل فى ملتهم فدان دينهم وحرم ما حرموا وحلل ما حللوا منهم ومن غيرهم من سائر أجناس الامم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا خصيف قال ثنا عكرمة قال سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى بنى تغلب فقرأ هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود الى آخر الآية ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن عيينة قال ثنا سعيد بن بشر عن قتادة عن الحسن وعكرمة انهما كانا لا يريان بأسا بذبائح نصارى بنى تغلب وبتزويج نسائهم ويتلوان ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب انهما كانا لا يريان بأسا بذبيحة نصارى بنى تغلب حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبى حصين عن الشعبى انه كان لا يرى بأسا بذبائح نصارى بنى تغلب وقرأ وما كان ربك نسيا حدثنى ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال ثنى ابن شهاب عن ذبيحة نصارى العرب قال تؤكل من أجل انهم فى الدين أهل كتاب ويذكرون اسم الله حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا أبو عاصم قال ثنا ابن جريج قال قال عطاء انما يقرؤن ذلك الكتاب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة قال سألت الحكم وحمادا وقتادة عن ذبائح نصارى بنى تغلب فقالوا لا بأس بها قال وقرأ الحكم ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب الا أمانى حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بنى تغلب وتزوجوا من نسائهم فان الله قال فى كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم فلو لم يكونوا منهم الا بالولاية لكانوا منهم حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن أبى عروبة عن قتادة ان الحسن كان لا يرى بأسا بذبائح نصارى بنى تغلب وكان يقول انتحلوا ديننا فذلك دينهم وقال آخرون انما عنى بالذين أوتوا الكتاب فى هذه الآية الذين أنزل عليهم التوراة والانجيل من بنى اسرائيل وأبناؤهم فاما من كان دخيلا فيهم من سائر الامم ممن دان بدينهم وهم من غير بنى اسرائيل فلم يعن بهذه الآية وليس هو ممن يحل أكل ذبائحه لانه ليس ممن أوتى الكتاب من قبل المسلمين وهذا قول كان محمد بن ادريس الشافعى يقوله حدثنا بذلك عنه الربيع ويتأول فى ذلك قول من كره ذبائح نصارى العرب من الصحابة والتابعين ذكر من حرم ذبائح نصارى العرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن محمد عن عبيدة قال قال على رضوان الله عليه لا تأكلوا ذبائح نصارى بنى تغلب فانهم انما يتمسكون من النصرانية بشرب الخمر حدثنا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن على قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بنى تغلب فانهم لم يتمسكوا بشئ من النصرانية الا بشرب الخمر حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا عبد الله بن بكر قال ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال سألت عليا عن ذبائح نصارى العرب فقال لا تؤكل ذبائحهم فانهم لم يتعلقوا من دينهم الا بشرب الخمر حدثنى على بن سعد الكندى قال ثنا على بن مسهر عن عطاء بن السائب عن أبى البخترى قال نهانا على عن ذبائح نصارى العرب حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبى حمزة القصاب قال سمعت محمد بن على يحدث عن على انه كان يكره ذبائح نصارى بنى تغلب حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن سعيد بن جبير عن ابن

عدوه وحدته بشرط أن ينزجر بزجره أيضا على الاشبه فيه بظهر التأدب ومنها أن يسترسل بارسال صاحبه أى اذا أغرى بالصيد هاج ومنها أن يمسك الصيد لقوله فكلوا مما أمسكن عليكم وفى هذا اعتبار وصفين أحدهما أن يحفظ ولا يخليه والثانى أن لا يأكل منه لقوله صلى الله عليه وسلم لعدى بن حاتم فان أكل فلا تأكل منه فانما أمسكه على نفسه وجوارح الطير يشترط فيها أن تهيج عند الاغراء وأن تترك الاكل ولكن لا مطمع فى انزجارها بعد الطيران ويشترط عند الشافعى تكرر هذه الامور بحيث يغلب على الظن تأدب الجارحة بها وأقله ثلاث مرات ولم يقدر الاكثرون عدد المرات كأنهم رأوا العرف مضطربا وطباع الجوارح مختلفة فيرجع الى أهل الخبرة بطباعها وعن سلمان الفارسى وسعد بن أبى وقاص وابن عمر وأبى هريرة انه يحل وان أكل فعندهم الامساك هو أن يحفظه ولا يتركه ومعنى الآية كلوا مما تبقى لكم الجوارح وان كان بعد أكلها منه ومن فى مما أمسكن قيل زائدة نحو كلوا من ثمره وقيل مفيدة وذلك أن بعض الصيد لا يؤكل كالعظم والدم والريش وقال سعيد بن جبير وأبو حنيفة تؤكل ما بقى من جوارح الطير ولا يؤكل ما بقى من الكلب والفرق أن تأديب الكلب بالضرب على الاكل ممكن وتأديب الطير غير ممكن ولا

خلاف انه اذا كانت الجارحة معلمة ثم تصيد صيدا وجرحته وقتلته وأدركه الصائد ميتا فهو حلال وجرح الجارحة كالذبح وان قتلته بالغم من غير جرح ففي حله خلاف أما قوله سبحانه (٥٨) واذكروا اسم الله عليه فالضمير اما أن يعود الى ما أمسكن أي سموا عليه اذا أدركتم ذكاته أو الى

عباس قال لا تأكلوا ذبائح نصارى العرب وذبائح نصارى أرمينية وهذه الاخبار عن علي رضوان الله عليه انما تدل على انه كان ينهى عن ذبائح نصارى بني تغلب من أجل انهم ليسوا على النصرانية لتركهم تحليل ما تحلل النصارى وتحريم ما تحرم غير الخمر من كان منتحلا لملة هو غير متمسك منها بشئ فهو الى البراءة منها أقرب الى اللحاق بها وباهلها فلذلك نهى علي عن أكل ذبائح نصارى بني تغلب لا من أجل انهم ليسوا من بني اسرائيل فاذا كان ذلك كذلك وكان اجماع من الحجة حلال فذبيحة كل نصراني ويهودي ان انتحل دين النصراني أو اليهودي فاحل ما أحلوا وحرم ما حرموا من بني اسرائيل كان أو من غيرهم فبين خطأ ما قال الشافعي في ذلك وتأويله الذي تأوله في قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم انه ذبائح الذين أوتوا الكتاب التوراة والانجيل من بني اسرائيل وصواب ما خالف تأويله ذلك وقول من قال ان كل يهودي ونصراني فحلال ذبيحته من أي أجناس بني آدم كان وأما الطعام الذي قال الله وطعام الذين أوتوا الكتاب فانه الذبائح وبمثل ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن كريب وابن وكيع قالا ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال الذبائح حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قالا ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا اسحق بن سليمان الرازي عن أبي سنان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ذبيحتهم ذبيحة أهل الكتاب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن المغيرة عن ابراهيم بمثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قالا ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم حدثني المثنى قال ثنا المعلى بن أسد قال ثنا خالد عن يونس عن الحسن مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم أي ذبائحهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم اما طعامهم فهو الذبائح حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول حدثنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال أحل الله لنا طعامهم ونساءهم حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس أما قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم فانه أحل طعامهم ونساءهم حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سألته يعني ابن زيد عما ذبح للكنائس وسمي عليها فقال أحل الله لنا طعام أهل الكتاب ولم يستثن منه شيئا حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثني معاوية عن أبي الزاهرية هدير بن كريب عن أبي الاسود عن عمير بن الاسود انه سأل أبا الدرداء عن كبش ذبح لكنيسة يقال لها جرجس اهدوه لها أنأكل منه فقال أبو الدرداء اللهم عفوا انما هم أهل كتاب طعامهم حل لنا وطعامنا حل لهم وأمره بأكله وأما قوله وطعامكم حل لهم فانه يعني ذبائحكم أيها المؤمنون حل لاهل الكتاب ۞ القول في تأويل قوله (والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن

ما علمتم أي سموا عليه عند ارساله أو الى الاكل وعلى هذا فلا كلام وعلى الاول فالتسمية محمولة على الندب عند الشافعي وعلى الوجوب عند أبي حنيفة وسيجيء تمام المسئلة في سورة الانعام ان شاء الله تعالى اليوم أحل لكم الطيبات فائدة الاعادة أن يعلم بقاء هذا الحكم عند كمال الدين واستقراره وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم الاكثرون على أن المراد بالطعام الذبائح لان ما قبل الآية في بيان الصيد والذبائح ولان ما سوى الصيد والذبائح محللة قبل ان كانت لاهل الكتاب وبعد ان صارت لهم فلا يبقى لتخصيصها باهل الكتاب فائدة وعن بعض أئمة الزيدية أن المراد هو الخبز والفاكهة ومالا يحتاج فيه الى الذكاة وقيل انه جميع المطعومات وطعامكم حل لهم أي يحل لكم أن تطعموهم من طعامكم لانه لا يمتنع أن يحرم الله تعالى اطعامهم من ذبائحنا وأيضا فالفائدة في ذكره ان يعلم أن اباحة الذبائح حاصلة في الجانبين وليست كاباحة المناكحة فانها غير حاصلة في الجانبين والمحصنات الحرائر أو العفائف من المؤمنات وعلى الثاني يدخل فيه نكاح الاماء وقد رجح الاول بانه تعالى قال اذا آتيتموهن أجورهن ومهر الاماء لا يدفع اليهن بل الى ساداتهن أجورهن وبان نكاح المحصنات ههنا مطلق ونكاح الامة مشروط بعدم طول الحرة وخشية العنت وبان تخصيص العفائف بالحل يدل ظاهرا على

تحريم نكاح الزانية وقد ثبت انه غير محرم ولو حملنا المحصنات على الحرائر لزم تحريم نكاح الامة ونحن نقول به على بعض التقديرات وبان وصف التحصين فى حق الحرة أكثر ثبوتا منه فى حق الامة لان الامة لا تخلو من البروز للرجال والمحصنات (٥٩) من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم

أجورهن) يعنى جل ثناؤه بقوله والمحصنات من المؤمنات أحل لكم أيها المؤمنون المحصنات من المؤمنات وهن الحرائر منهن أن تنكحوهن والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعنى والحرائر من الذين أعطوا الكتاب وهم اليهود والنصارى الذين دانوا بما فى التوراة والانجيل من قبلكم أيها المؤمنون بمحمد صلى الله عليه وسلم من العرب وسائر الناس أن تنكحوهن أيضا اذا آتيتموهن أجورهن يعنى اذا أعطيتم من نكحتم من محصناتكم ومحصناتهم أجورهن وهى مهورهن واختلف أهل التأويل فى المحصنات اللاتى عناهن الله بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم فقال بعضهم عنى بذلك الحرائر خاصة فاجرة كانت أو عفيفة وأجاز قائلو هذه المقالة نكاح حرة مؤمنة كانت أو كتابية من اليهود والنصارى من أى أجناس كانت بعد ان تكون كتابية فاجرة كانت أو عفيفة وحرموا اماء أهل الكتاب ان يتزوجهن بكل حال لان الله جل ثناؤه شرط فى نكاح الاماء المؤمنات الايمان بقوله ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو داود عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب قال الحرائر **حدثنا** محمد ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال من الحرائر **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان رجلا طلق امرأته وخطب اليه أخته وكانت قد أحدثت فاتى عمر فذكر ذلك له منها فقال عمر ما رأيت منها قال ما رأيت منها الا خيرا فقال زوجها ولا تخبر **حدثنا** ابن أبى الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا سليمان الشيبانى قال ثنا عامر قال زنت امرأة منا من همدان قال فجلدها مصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد ثم تابت فاتوا عمر فقالوا نزوجها بئس ما كان من أمرها قال عمر لئن بلغنى انكم ذكرتم شيأ من ذلك لاعاقبنكم عقوبة شديدة **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان رجلا أراد ان يزوج أخته فقالت انى أخشى ان أفضح أبى فقد بغيت فاتى عمر فقال أليس قد تابت قال بلى قال فزوجوها **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن اسمعيل بن أبى خالد عن الشعبى ان نبيشة امرأة من همدان بغت فارادت ان تذبح نفسها قال فادركوها فداووها فبرئت فذكروا ذلك لعمر فقال انكحوها نكاح العفيفة المسلمة **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر ان رجلا من أهل اليمن أصابت أخته فاحشة فامرت الشفرة على أوداجها فادركت فدوى جرحها حتى برئت ثم ان عمها انتقل باهله حتى قدم المدينة فقرأت القرآن ونسكت حتى كانت من أنسك نسائهم فخطبت الى عمها وكان يكره ان يدلسها ويكره ان يفشى على ابنة أخيه فاتى عمر فذكر ذلك له فقال عمر لو أفشيت عليها لعاقبتك اذا أتاك رجل صالح ترضاه فزوجها اياه **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر ان جارية باليمن يقال لها نبيشة أصابت فاحشة فذكر نحوه **حدثنا** تميم بن المنتصر قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا اسمعيل عن عامر أتى رجل عمر فقال ان ابنة لى كانت وئدت فى الجاهلية فاستخرجتها قبل ان تموت فادركت الاسلام فلما أسلمت أصابت حدا من حدود الله فعمدت الى الشفرة لتذبح بها نفسها فادركتها وقد قطعت بعض أوداجها فداويتها حتى برئت ثم انها أقبلت بتوبة حسنة فهى تخطب الى يا أمير المؤمنين فاخبر من شانها بالذى كان فقال عمر أتخبر بشأنها تعمد الى ما ستره الله فتبديه والله لئن أخبرت بشأنها أحدا من الناس لاجعلنك نكالا لاهل الامصار بل انكحها بنكاح العفيفة المسلمة **حدثنا** أحمد بن منيع قال ثنا مروان عن اسمعيل عن الشعبى قال جاء رجل الى عمر فذكر نحوه **حدثنا** مجاهد قال ثنا يزيد قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن أبى الزبير ان رجلا خطب من رجل أخته فاخبره انها قد أحدثت فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فضرب الرجل وقال مالك والخبر

احتج بها كثير من الفقهاء فى أنه لا يحل نكاح الكتابية الا اذا دانت بالتوراة والانجيل قبل نزول الفرقان لان قوله من قبلكم ينافى من دان بهما بعد نزوله وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات أصلا متمسكا بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ويقول لا أعلم شركا أعظم من قولها ان ربها عيسى وأول الآية بان المراد التى آمنت منهن فمن المحتمل أن يخطر ببال أحد ان الكتابية اذا آمنت هل يحل للمسلم التزوج بها أم لا وعن عطاء ان الرخصة كانت مختصة بذلك الوقت لانه كان فى المسلمات قلة ولان الاحتراز عن مخالطة الكفار واجب لا تتخذوا بطانة من دونكم وأى خلطة أشد من الزوجية وقد يحدث ولد ويميل الى دين الام وقال سعيد بن المسيب والحسن الكتابيات تشمل الذميات والحربيات فيجوز التزوج بكلهن وأكثر الفقهاء على أن ذلك مخصوص بالذمية فقط وهو مذهب ابن عباس فانه قال من أعطى الجزية تحل ومن لم يعط لم يحل لقوله تعالى حتى يعطوا الجزية واتفقوا على أن المجوس قد سن بهم سنة أهل الكتاب فى أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم اذا آتيتموهن أجورهن فيه ان من تزوج امرأة عزم على أن لا يعطيها صداقا كان كالزانى والزنا ضربان سفاح وهو على سبيل الاعلان واتخاذ خدن وهو على سبيل الاسرار وحرمهما الله تعالى فى الآية وأحل التمتع بهن على سبيل

الاحصان وهو التزوج بالشروط والاركان ثم حث على التزام التكاليف المذكورة بقوله ومن يكفر بالايمان أى بشرائع الله وتكالبغه التى هى من نتائج الايمان بالله ورسوله (٦٠) وقال ابن عباس ومجاهد معناه ومن يكفر برب الايمان أى بالله وقال قتادة ومن يكفر بالقرآن الذى أنزل فيه هذه التكاليف التى لابد منها فى الايمان فقد خاب وخسر وفيه ان أهل الكتاب وان حصلت لهم فضيلة المناكحة واباحة الذبائح فى الدنيا الا ان ذلك لا يفيدهم فى الآخرة لان كل من كفر بالله فقد حبط عمله فى الدنيا ولم يصل الى شئ من السعادات فى الآخرة البتة واعلم أن القائلين بالاحباط فسروا قوله فقد حبط عمله بان عقاب كفره يزيل ما كان حاصلا له من ثواب أعماله ومنكرو الاحباط قالوا ان عمله الذى أتى به بعد ذلك الايمان قد بان انه لم يكن معتدا به وكان ضائعا فى نفسه ثم انه سبحانه لما افتتح السورة بطلب الوفاء بالعقود فكان قائلا قال عهد الربوبية منك وعهد العبودية منا وانت أولى بتقديم الوفاء بعهد الربوبية فاجاب الله تعالى نعم أنا أوفى بعهد الربوبية والكرم ومعلوم أن منافع الدنيا محصورة فى نوعين لذات المطعم ولذات المنكح فبين الحلال والحرام من المطاعم والمناكح وقدم المطعوم على المنكوح لانه أهم وعند تمام هذا البيان كانه قال قد وفيت بعهد الربوبية فاشتغل أيها العبد بوظائف العبودية ولا سيما بالصلاة التى هى أعظم الطاعات وبعد ما نبه على تفسير الآية على مسائل الاولى ليس المراد بقوله اذا قمتم نفس القيام المسبب والالزم تاخير الوضوء عن الصلاة وهو بالاجماع باطل وأيضا لو غسل الاعضاء قبل الصلاة قاعدا أو مضطجعا لخرج عن العهدة بالاجماع فالمراد

أنكح واسكت حدثنا ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة عن الحسن قال قال عمر بن الخطاب لقد هممت أن لا ادع أحدا أصاب فاحشة فى الاسلام ان يتزوج محصنة قال له أبى بن كعب يا أمير المؤمنين الشرك أعظم من ذلك وقد يقبل منه اذا تاب وقال آخرون انما عنى الله بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم العفائف من الفريقين اماء كن أو حرائر فاجاز قائلو هذه المقالة نكاح اماء أهل الكتاب الدائنات دينهم بهذه الآية وحرموا البغايا من المؤمنات وأهل الكتاب ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد فى قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال العفائف حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن لا تزنى وتغتسل من الجنابة حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن تغتسل من الجنابة وان تحصن فرجها حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن مطرف عن رجل عن الشعبى فى قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية ألا تزنى وان تغتسل من الجنابة حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مطرف عن الشعبى فى قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصانها أن تغتسل من الجنابة وان تحصن فرجها من الزنا حدثنى المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال أخبرنا مطرف عن عامر بنحوه حدثنا المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول فى قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب قال العفائف حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال أما المحصنات فهن العفائف حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة ان امرأة اتخذت مملوكها وقالت تاولت كتاب الله وما ملكت أيمانكم قال فاتى بها عمر بن الخطاب فقال له ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم تأولت آية من كتاب الله على غير وجهها قال فقرب العبد وجز رأسه وقال أنت بعده حرام على كل مسلم حدثنا محمد ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم انه قال فى التى تسرى قبل ان يدخل بها قال ليس لها صداق ويفرق بينهما حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن الشعبى فى البكر تهجر قال تضرب مائة سوط وتنفى سنة وترد على زوجها ما أخذت منه حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن أبى الزبير عن جابر مثل ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا أشعث عن الحسن مثل ذلك حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن يونس ان الحسن كان يقول اذا رأى الرجل من امرأته فاحشة فاستيقن فانه لا يمسكها حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبى ميسرة قال مملوكات أهل الكتاب بمنزلة حرائرهم ثم اختلف أهل التأويل فى حكم قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم أعام أم خاص فقال بعضهم هو عام فى العفائف منهن لان المحصنات العفائف وللمسلم ان يتزوج كل حرة وأمة كتابية حربية كانت أو ذمية واعتلوا فى ذلك بظاهر قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وان المعنى بهن العفائف كائنة من كانت منهن وهذا قول من قال عنى بالمحصنات فى هذا الموضع العفائف وقال آخرون بل اللواتى عنى بقوله جل ثناؤه والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم الحرائر منهن والآية عام فى جميعهن فنكاح جميع الحرائر اليهود والنصارى جائز حربيات كن أو ذميات من أى أجناس اليهود والنصارى كن وهذا قول جماعة من المتقدمين والمتأخرين ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن

اذا شمرتم للقيام الى الصلاة وأردتم ذلك ووجه هذا المجاز ان الارادة الجازمة سبب لحصول الفعل واطلاق اسم المسبب على السبب مجاز مستفيض الثانية ذهب قوم الى أن الامر بالوضوء تبع للامر بالصلاة وليس تكليفا مستقلا لانه شرط القيام الى الصلاة والاصح انه عبادة

المسيب والحسن انهما كانا لا يريان باسا بنكاح نساء اليهود والنصارى وقالا أحله الله على علم وقال آخرون منهم بل عنى بذلك نكاح بنى اسرائيل الكتابيات منهن خاصة دون سائر أجناس الامم الذين دانوا باليهودية والنصرانية وذلك قول الشافعى ومن قال بقوله وقال آخرون بل ذلك معنى به نساء أهل الكتاب الذين لهم من المسلمين ذمة وعهد فاما أهل الحرب فان نساءهم حرام على المسلمين ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا محمد بن عقبة قال ثنا الفزارى عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من نساء أهل الكتاب من يحل لنا ومنهم من لا يحل لنا ثم قرأ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية فمن أعطى الجزية حل لنا نساؤه ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نساؤه قال الحكم فذكرت ذلك لابراهيم فاعجبه * وأولى الاقوال فى ذلك عندنا بالصواب قول من قال عنى بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم حرائر المؤمنين وأهل الكتاب لان الله جل ثناؤه لم يأذن بنكاح الاماء الا حرارا فى الحال التى أباحهن لهم الا أن يكن مؤمنات فقال عز ذكره ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فلم يبح منهن الا المؤمنات فلو كان مرادا بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب العفائف لدخل العفائف من اماثهم فى الاباحة وخرج منها غير العفائف من حرائرهم وحرائر أهل الايمان وقد أحل الله لنا حرائر المؤمنات وان كن قد أتين بفاحشة بقوله وأنكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم وقد دللنا على فساد قول من قال لا يحل نكاح من أتى الفاحشة من نساء المؤمنين وأهل الكتاب للمؤمنين فى موضع غير هذا بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع فنكاح حرائر المسلمين وأهل الكتاب حلال للمؤمنين كن قد أتين بفاحشة أو لم يأتين بفاحشة ذمية كانت أو حربية بعد ان تكون بموضع لا يخاف الناكح فيه على ولده أن يجبر على الكفر بظاهر قول الله جل وعز والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم فاما قول الذى قال عنى بذلك نساء بنى اسرائيل الكتابيات منهن خاصة فقول لا يوجب التشاغل بالبيان عنه لشذوذه والخروج عما عليه علماء الامة من تحليل نساء جميع اليهود والنصارى وقد دللنا على فساد قول قائل هذه المقالة من جهة القياس فى غير هذا الموضع بما فيه الكفاية فنكرهنا اعادته وأما قوله اذا آتيتموهن أجورهن فان الاجر العوض الذى يبذله الزوج للمرأة للاستمتاع بها وهو المهر كما حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس فى قوله آتيتموهن أجورهن يعنى مهورهن ۞ القول فى تاويل قوله (محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخدان) يعنى بذلك جل ثناؤه أحل لكم المحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وأنتم محصنون غير مسافحين ولا متخذى أخدان ويعنى بقوله جل ثناؤه محصنين اعفاء غير مسافحين يعنى لا معالنين بالسفاح بكل فاجرة وهو الفجور ولا متخذى أخدان يقول ولا منفردين ببغية واحدة فتتخذها وخادنته واتخذها لنفسه صديقة يفجر بها وقد بينا معنى الاحصان ووجوهه ومعنى السفاح والخدن فى غير هذا الموضع بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وهو كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله محصنين غير مسافحين يعنى ينكحونهن بالمهر والبينة غير مسافحين متعالنين بالزنا ولا متخذى أخدان يعنى يسرون بالزنا حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال أحل الله محصنين مؤمنة ومحصنة من أهل الكتاب ولا متخذى أخدان ذات الخدن ذات الخليل الواحد حدثنى المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سليمان بن المغيرة عن الحسن قال سأله رجل ايتزوج الرجل المرأة من أهل الكتاب قال ماله ولاهل الكتاب وقد أكثر الله المسلمات فان كان لا بد فاعلا فليعمد اليها حصانا غير مسافحة قال الرجل وما المسافحة قال هى التى اذا لمح الرجل اليها بعينه اتبعته ۞ القول فى تاويل

أمر ظاهره الوجوب غاية ذلك انه مقيد بوقت التهيؤ للصلاة وأيضا انه طهارة وقد قال تعالى فى آخر الآية ولكن يريد ليطهركم وقال صلى الله عليه وسلم بنى الدين على النظافة أمتى غر محجلون من آثار الوضوء يوم القيامة والاخبار الواردة فى كون الوضوء سببا لغفران الذنوب كثيرة الثالثة قال داود يجب الوضوء لكل صلاة فانه ليس المراد قياما واحدا فى صلاة واحدة والا لزم الاجمال اذ لا دليل على تعيين تلك المرة والاجمال خلاف الاصل فوجب حمل الآية على العموم وأيضا ذكر الحكم عقيب الوصف المناسب مشعر بالعلية فيتكرر بتكرره فيجب الوضوء عند كل قيام الى الصلاة وأيضا انه نظافة فلا يكون منها بد عند الاشتغال بخدمة المعبود وقال سائر الفقهاء ان كلمة اذا لا تفيد العموم ولهذا لو قال لامرأته اذا دخلت الدار فانت طالق لم تطلق مرة أخرى بالدخول ثانيا وروى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة الا يوم الفتح فانه صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات كلها بوضوء واحد قال عمر فقلت له فى ذلك

فقال عمدا فعلت ذلك يا عمر أجاب داود بان خبر الواحد لا ينسخ القرآن وأيضا فى الخبر معنيان أحدهما وجوب التجديد لكل صلاة لا أقل من استحباب ذلك الثانى انه ترك ذلك يوم الفتح والاول يوجب المتابعة والثانى مرجوح لان الفتح يقتضى زيادة الطاعة لا نقصانها وأيضا التجديد

أحوط وأيضا دلالة ظاهر القرآن قولية ودلالة الخبر فعلية والقولية أقوى ولناصر المذهب المشهور أن يقول التيمم على المتغوط والمجامع واجب اذا لم يجد الماء لقوله أو جاء أحد منكم (٦٢) من الغائط الآية وذلك يدل على أن وجوب الوضوء قد يكون بسبب آخر سوى القيام الى الصلاة فلم يكن هو مؤثرا وحده واذا لم يكن مؤثرا مستقلا جاز تخلف الاثر عنه نعم التجديد مستحب لان رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده كانوا يتوضؤن لكل صلاة وقال صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات وقيل كان الوضوء لكل صلاة واجبا أول ما فرض ثم نسخ * الرابعة الاصح أن في الآية دلالة على أن الوضوء شرط لصحة الصلاة لانه علق فعل الصلاة بالطهور ثم بين انه متى عدم الماء لم تصح الصلاة الا بالتيمم فلو لم يكن شرطا لم يكن كذلك وأيضا انه أمر بالصلاة مع الوضوء فالآتي بها بدون الوضوء تارك للمأمور به فيستحق العقاب وهذا معنى البقاء في عهدة التكليف * الخامسة قال أبو حنيفة النية ليست شرطا في الوضوء لانها غير مذكورة في الآية والزيادة على النص نسخ ونسخ القرآن بخبر الواحد وبالقياس غير جائز وعند الشافعي هي شرط فيه لان الوضوء مأمور به لقوله فاغسلوا وامسحوا وكل مأمور به يجب أن يكون منويا لقوله تعالى وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين والاخلاص النية الخالصة فاصل النية يجب أن تكون معتبرة وغايتها في الباب انها مخصوصة في بعض الصور فتبقى حجة في غير محل التخصيص جعفر * السادسة قال مالك وأبو حنيفة الترتيب غير مشروط في الوضوء لان الواو لا تفيد الترتيب فلو قلنا بوجوبه كان الزيادة على النص وهو نسخ غير

قوله (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين) يعني بقوله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمان ومن يجحد ما أمر الله به التصديق به من توحيد الله ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به من عند الله وهو الايمان الذي قال الله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله يقول فقد بطل ثواب عمله الذي كان يعمله في الدنيا يرجو أن يدرك به منزلة عند الله وهو في الآخرة من الخاسرين يقول وهو في الآخرة من الهالكين الذين غبنوا أنفسهم حظوظها من ثواب الله بكفرهم بمحمد وعملهم بغير طاعة الله وقد ذكر ان قوله ومن يكفر بالايمان عني به أهل الكتاب وانه أنزل على رسوله صلى الله عليه وسلم من أجل قوم تحرجوا نكاح نساء أهل الكتاب لما قيل لهم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان ناسا من المسلمين قالوا كيف نتزوج نساءهم يعني نساء أهل الكتاب وهم على غير ديننا فانزل الله عز ذكره ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين فاحل الله تزويجهن على علم وبنحو الذي قلنا في تاويل الايمان قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال الله الايمان حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن واصل عن عطاء ومن يكفر بالايمان قال الايمان التوحيد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد ومن يكفر بالايمان قال بالله حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال من يكفر بالله حدثنا محمد قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمان قال من يكفر بالله حدثنا محمد قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمان قال الكفر بالله حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال أخبر الله سبحانه ان الايمان هو العروة الوثقى وانه لا يقبل عملا الا به ولا يحرم الجنة الا على من تركه فان قال لنا قائل وما وجه تاويل من وجه قوله ومن يكفر بالايمان الى معنى ومن يكفر بالله قيل وجه تاويله ذلك كذلك ان الايمان هو التصديق بالله وبرسله وما ابتعثهم به من دينه والكفر بجحود ذلك قالوا فمعنى الكفر بالايمان هو بجحود الله وبجحود توحيده ففسروا معنى الكلمة بما أريد بها وأعرضوا عن تفسير الكلمة على حقيقة ألفاظها وظاهرها في التلاوة فان قال قائل فما تاويلها على ظاهرها وحقيقة ألفاظها قيل تاويلها ومن باب الايمان بالله ويمتنع من توحيده والطاعة له فيما أمره به ونهاه عنه فقد حبط عمله وذلك ان الكفر هو الجحود في كلام العرب والايمان التصديق والاقرار ومن أبى التصديق بتوحيد الله والاقرار به فهو من الكافرين فذلك تاويل الكلام على وجهه ۞ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة وأنتم على غير طهر الصلاة فاغسلوا وجوهكم بالماء وأيديكم الى المرافق ثم اختلف أهل التأويل في قوله اذا قمتم الى الصلاة المراد به كل حال قام اليها أو بعضها وأي أحوال القيام اليها فقال بعضهم في ذلك بنحو ما قلنا فيه من انه معني به بعض أحوال القيام اليها دون كل الاحوال وان الحال التي عني بها حال القيام اليها على غير طهر ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد الله قال سئل عكرمة عن قول الله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق فكل ساعة يتوضأ فقال ابن عباس لا وضوء الا من حدث حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن

جائز وقال الشافعي انه واجب لان فاء التعقيب في قوله فاغسلوا توجب تقديم غسل الوجه ثم سائر الاعضاء على الترتيب وقال صلى الله عليه وسلم في حديث الصفا ابدؤا بما بدأ الله به وأيضا الترتيب المعتبر في الحس هو الابتداء من الرأس الى (٦٣) القدم أو بالعكس والترتيب العقلي افراد العضو المغسول عن الممسوح ثم انه تعالى أدرج الممسوح في المغسول فدل هذا على أن الترتيب المذكور في الآية واجب لان اهمال الترتيب في الترتيب مستقبح فوجب تنزيه كلام الله تعالى عنه وأيضا ايجاب الوضوء غير معقول المعنى لان الحدث يخرج من موضع والغسل يجب في موضع آخر ولان أعضاء المحدث طاهرة لقوله المؤمن لا ينجس حيا وميتا وتطهير الطاهر محال ولان الشرع أقام التيمم مقام الوضوء وليس في التيمم نظافة وأقام المسح على الخفين مقام الغسل ولا يفيد في نفس العضو نظافة والماء الكدر العفن يفيد الطهارة وماء الورد لا يفيدها فاذن الاعتماد على مورد النص ولعل في الترتيب حكما خفية لا نعرفها أو هو محض التعبد وقد أوجبنا رعاية الترتيب في الصلاة مع ان أركان الصلاة غير مذكورة في القرآن مرتبة فرعاية الترتيب في الوضوء مع أن القرآن ناطق به أولى * السابعة قال الشافعي وأبو حنيفة الموالاة في أفعال الوضوء غير واجبة لان ايجاب هذه الافعال قدر مشترك بين ايجابها على سبيل الموالاة وايجابها على سبيل التراخي وهذا القدر معلوم من الآية ومفيد الطهارة والزائد لا دليل عليه وأيضا روي انه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا توضأ وترك لمعة من عقبه فامره بغسلها ولم يامره بالاستئناف ولم يبحث عن المدة الفاصلة وعند غيرهما شرط كيلا يتخلل بين أجزاء العبادة ما ليس منها وحد التغريق

جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن علي الشيباني قال سمعت عكرمة قال كان سعد بن أبي وقاص يصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي عن عكرمة قال كان سعد بن أبي وقاص يقول صل بطهور لك ما لم تحدث **حدثنا** أحمد بن عبدة الضبي قال أخبرنا سليم بن أخضر قال أخبرنا ابن عون عن محمد قال قلت لعبيدة السلماني ما يوجب الوضوء قال الحدث **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن واقع بن سحبان عن يزيد بن طريف أو طريف بن يزيد انهم كانوا مع أبي موسى على شاطئ دجلة فتوضؤا فصلوا الظهر فلما نودي بالعصر قام رجال يتوضؤن من دجلة فقال انه لا وضوء الا على من أحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن طريف بن زياد أو زياد بن طريف عن واقع بن سحبان انه شهد أبا موسى صلى باصحابه الظهر ثم جلسوا حلقا على شاطئ دجلة فنودي بالعصر فقام رجال يتوضؤن فقال أبو موسى لا وضوء الا على من أحدث **حدثنا** ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن واقع بن سحبان عن طريف بن يزيد أو يزيد بن طريف قال كنت مع أبي موسى بشاطئ دجلة فذكر نحوه **حدثنا** ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن طريف بن يزيد أو يزيد بن طريف عن أبي موسى مثله **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا أبو خالد قال توضأت عند أبي العالية الظهر والعصر فقلت أصلي بوضوئي هذا فاني لا أرجع الى أهلي الى العتمة قال أبو العالية لا حرج وعلمنا اذا توضأ الانسان فهو في وضوئه حتى يحدث حدثنا **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا ابن هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوضوء من غير حدث اعتداء **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا أبو داود ثنا أبو هلال عن قتادة عن سعيد مثله **حدثني** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش قال رأيت ابراهيم صلى بوضوء واحد الظهر والعصر والمغرب **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عتام قال ثنا الاعمش قال كنت مع يحيى فاصلى الصلوات بوضوء واحد قال وابراهيم مثل ذلك **حدثنا** سوار بن عبد الله قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال سمعت الحسن سئل عن الرجل يتوضأ فيصلي الصلوات كلها بوضوء واحد فقال لا بأس به ما لم يحدث **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد عن الضحاك قال يصلي الصلوات بالوضوء الواحد ما لم يحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا زائدة عن الاعمش عن عمارة قال كان الاسود يصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة يقول قمتم وأنتم على غير طهر **حدثنا** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن الاسود انه كان له قعب قدر ري رجل فكان يتوضأ ثم يصلي بوضوئه ذلك الصلوات كلها **حدثنا** محمد بن عباد بن موسى قال أخبرنا زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي قال ثنا المفضل ابن الميسر قال رأيت جابر بن عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد فاذا بال أو أحدث توضأ ومسح بفضل طهوره الخفين فقلت أبا عبد الله أشيء تصنعه برأيك قال بل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فانا أصنعه كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع وقال آخرون معنى ذلك يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم من نومكم الى الصلاة ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني من سمع مالك بن أنس يحدث عن زيد بن أسلم قوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة قال يعني اذا قمتم من النوم **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب ان مالك بن أنس أخبره عن زيد بن أسلم بمثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم قال فقال قمتم الى الصلاة من النوم * وقال آخرون بل ذلك معني به كل حال قيام المرء الى صلاته أن يجدد لها طهرا ذكر من قال ذلك **حدثنا** حميد بن

المخل بالموالاة ان يمضي من الزمان ما يجف فيه المغسول مع اعتدال الهواء ومزاج الشخص * الثامنة قال أبو حنيفة الخارج من غير السبيلين ينقض الوضوء لان ظاهر الآية يقتضي معمولا به عند خروج الخارج النجس وخالفه الشافعي تعويلا على ما روى أنه صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يزد على غسل أثر محاجمه * التاسعة قال مالك لا وضوء في الخارج من السبيلين اذا كان غير معتاد وسلم في دم الاستحاضة لنا التمسك بعموم الآية * العاشرة قال أبو حنيفة القهقهة في الصلاة المشتملة على الركوع والسجود تنقض الوضوء وقال الباقون لا تنقض لابي حنيفة أن يتمسك بعموم الآية * الحادي عشر قال أبو حنيفة لمس المرأة وكذا المس الفرج لا ينقض الوضوء وقال الشافعي ينقض منهما بالعموم * الثاني عشرة لو كان على وجهه وبدنه نجاسة فغسلها ونوى الطهارة من الحدث فذلك الغسل هل يصح وضوأ قال في التفسير الكبير ما رأيت هذه المسئلة في كتب الاصحاب قال والذي أقوله انه يكفي لانه أمر بالغسل في قوله فاغسلوا وقد أتى به وأقول الظاهر انه لا يكفي لانه لا يرتفع بغسلة واحدة نجاستان حكمية وعينية وهذا بخلاف ما لو نوى التبرد او التنظف فان النجاسة هناك حكمية فقط * الثالث عشر لو وقف تحت ميزاب حتى سال عليه الماء ونوى رفع الحدث هل يصح وضوءه يمكن أن يقال لا لانه لم يأت بعمل وان يقال نعم لانه أتى بما أفضى الى المقصود وهو الانغسال * الرابع عشر اذا غسل أعضاء الوضوء ثم كشط جلده فالاظهر وجوب غسله لتحصيل الامتثال فان

مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي قال سألت عكرمة قال قلت يا أبا عبد الله أتوضأ لصلاة الغداة ثم آتي السوق فتحضر صلاة الظهر فاصلي قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن علي الشيباني قال سمعت عكرمة يقول كان علي رضي الله عنه يتوضأ عند كل صلاة ويقرأ هذه الآية يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية **حدثنا** زكريا ابن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا أزهر عن ابن عون عن ابن سيرين ان الخلفاء كانوا يتوضؤن لكل صلاة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس قال توضأ عمر بن الخطاب وضوأ فيه تجوز خفيفا فقال هذا وضوء من لم يحدث **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى وهب بن جرير قال أخبرنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال قال رأيت عليا صلى الظهر ثم قعد للناس في الرحبة ثم أتى بماء فغسل وجهه ويديه ثم مسح برأسه ورجليه وقال هذا وضوء من لم يحدث **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم ان عليا اكتال من حب فتوضأ وضوأ فيه تجاوز فقال هذا وضوء من لم يحدث وقال آخرون بل كان هذا أمرا من الله عز ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أن يتوضؤا لكل صلاة ثم نسخ ذلك بالتخفيف ذكر من قال ذلك **حدثني** عبد الله بن أبي زياد القطواني قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا أبي عن أبي اسحق قال ثنى محمد بن يحيى بن حبان الانصاري ثم المازني مازن بني النجار فقال لعبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر ممن هو قال حدثتنيه أسماء ابنة زيد بن الخطاب أن عبد الله بن زيد بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثها ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلاة فشق ذلك عليه فامر بالسواك ورفع عنه الوضوء الا من حدث فكان عبد الله يرى ان به قوة عليه فكان يتوضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن محمد بن طلحة بن زيد بن دكانة قال ثنى محمد بن يحيى بن حبان الانصاري قال قلت لعبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة ثم ذكر نحوه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى وعبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر انك فعلت شيأ لم تكن تفعله قال عمدا فعلته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ فذكر نحوه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن علقمة ابن مرثد عن أبي بريدة عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله صنعت شيأ لم تكن تصنعه فقال عمدا فعلته يا عمر **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما فتح مكة صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد **حدثنا** محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا الحكم بن ظهير عن مسعر عن محارب بن دثار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد * وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال ان الله عنى بقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا جميع أحوال قيام القائم الى الصلاة غير انه أمر فرض بغسل ما أمر الله بغسله القائم الى صلاته بعد حدث كان منه ناقض طهارته وقبل احداث الوضوء منه وأمر ندب ان كان على طهر قد تقدم منه ولم يكن منه بعده حدث ينقض طهارته ولذلك كان عليه السلام يتوضأ لكل صلاة قبل فتح مكة ثم صلى يومئذ الصلوات كلها

ذلك الموضع غير مغسول الخامس عشر لو رطب الاعضاء من غير سيلان الماء عليها لم يكف لانه مامور بالغسل وهذا ليس بغسل وفي الجنابة يكفي لانه هناك مامور بالتطهير ولكن يريد ليطهركم والتطهير يحصل بالترطيب السادس عشر لو أمر الثلج على العضو فان

كلها بوضوء واحد ليعلم أمته ان ما كان يفعل عليه السلام من تجديد الطهر لكل صلاة انما كان منه أخذا بالفضل وايثارا منه لاحب الامرين الى الله ومسارعة منه الى ماندبه اليه وربه لا على ان ذلك كان عليه فرضا واجبا فان ظن ظان ان في الحديث الذي ذكرناه عن عبد الله بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلاة دلالة على خلاف ما قلنا ان ذلك كان ندبا للنبي عليه السلام وأصحابه وخيل اليه ان ذلك كان على الوجوب فقد ظن غير الصواب وذلك ان قول القائل أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا محتمل من وجوه الامر الايجاب والارشاد والندب والاباحة والاطلاق واذ كان محتملا ماذكرنا من الاوجه كان أولى وجوهه به ما على صحته الحجة مجمعة دون ما لم يكن على صحته برهان يوجب حقيقة مدعيه وقد أجمعت الحجة على ان الله عز وجل لم يوجب على نبيه صلى الله عليه وسلم ولا على عباده فرض الوضوء لكل صلاة ثم نسخ ذلك فني اجماعها على ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما قلنا من ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يفعل من ذلك كان على ما وصفنا من ايثاره فعل ما ندبه الله الى فعله وندب اليه عباده المؤمنين بقوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق الآية فان تركه في ذلك الحال الذي تركه كان ترخيصا لامته واعلاما منه لهم ان ذلك غير واجب ولا لازم له ولا لهم الا من حدث يوجب نقض الطهر وقد روي بنحو ما قلنا في ذلك أخبار

حدثنا ابن المثنى قال ثنى وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم أتي بقعب صغير فتوضأ قال قلت لانس أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة قال نعم قلت فانتم قال كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا** سليمان بن عمر بن خالد الرقي ثنا عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن زياد الافريقي عن أبي عطيف قال صليت مع ابن عمر الظهر فاتى مجلسا في داره فجلس وجلست معه فلما نودي بالعصر دعا بوضوء فتوضأ ثم خرج الى الصلاة ثم رجع الى مجلسه فلما نودي بالمغرب دعا بوضوء فتوضأ فقلت أسنة ما أراك تصنع قال لاوان كان وضوئي لصلاة الصبح كاف للصلوات كلها مالم أحدث ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات فانا رغبت في ذلك **حدثني** أبو سعيد البغدادي قال ثنا اسحق بن منصور عن هريم عن عبد الرحمن بن زياد عن أبي عطيف عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وقد قال قوم ان هذه الآية أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلاما من الله له بها أن لا وضوء عليه الا اذا قام الى صلاته دون غيرها من الاعمال كلها وذلك انه كان اذا أحدث امتنع من الاعمال كلها حتى يتوضأ فاذن الله بهذه الآية أن يفعل كل ما بدا له من الافعال بعد الحدث عدا الصلاة توضأ أولم يتوضأ وأمره بالوضوء اذا قام الى الصلاة قبل الدخول فيها ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن جابر بن عبد الله بن أبي بكر عن عمرو بن حزم عن عبد الله بن علقمة بن صفوان عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراق البول نكاحه فلا يكلمنا ونسلم عليه فلا يرد علينا حتى يأتي منزله فيتوضأ كوضوئه للصلاة فقلنا يا رسول الله نكاحك فلا تكلمنا ونسلم عليك فلا ترد علينا قال حتى نزلت آية الرخصة يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية ۞ القول في تاويل قوله (فاغسلوا وجوهكم) اختلف أهل التأويل في حد الوجه الذي أمر الله بغسله القائم الى الصلاة بقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم فقال بعضهم هو ما ظهر من بشرة الانسان من قصاص شعر رأسه منحدرا الى منقطع ذقنه طولا وما بين الاذنين عرضا قالوا فاما الاذن وما بطن من داخل الفم والانف والعين فليس من الوجه وغيره ولا أحب غسل ذلك ولا غسل شئ منه في الوضوء قالوا وأما ما غطاه الشعر منه كالذقن الذي غطاه شعر اللحية والصدغين اللذين قد غطاهما عذار اللحية فان امرار الماء على ما على ذلك من الشعر مجزئ عن غسل ما بطن منه من بشرة الوجه لان الوجه عندهم هو ما ظهر لعين الناظر من ذلك فقابلها دون غيره ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عمر بن عبيد عن معمر عن ابراهيم قال يجزي

ذاب وسال جاز والا فلا خلافا لمالك والاوزاعي لنا فاغسلوا وهذا ليس بغسل السابع عشر التثليث سنة لان ماهية الغسل تحصل بالمرة الثامن عشر المسواك سنة لا واجبة لان الآية ساكتة عنه وكذا القول في التسمية خلافا لاحمد واسحق وكذا في تقديم غسل اليدين على الوضوء خلافا لبعضهم التاسع عشر قال الشافعي لا تجب المضمضة والاستنشاق في الوضوء والغسل وأحمد واسحق يجب فيهما أبو حنيفة يجب في الغسل لا في الوضوء حجة الشافعي انه أوجب غسل الوجه والوجه هو الذي يكون مواجها وحده من مبتدأ تسطيح الجبهة الى منتهى الذقن طولا ومن الاذن الى الاذن عرضا وداخل الفم والانف غير مواجه العشرون ابن عباس يجب ايصال الماء الى داخل العين لان العين جزء من الوجه الباقون لا يجب لقوله في آخر الآية ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج وادخال الماء في العين حرج الحادي والعشرون غسل البياض الذي بين العذار والاذن واجب عند الشافعي وأبي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف لنا انه

واجب قبل نبات الشعر بالاجماع فكذا بعده ولانه من الوجه والوجه يجب غسله كله الثاني والعشرون أبو حنيفة لا يجب ايصال الماء الى ما تحت اللحية الخفيفة الشافعي يجب لقوله فاغسلوا ترك العمل عند كثافة اللحية

دفعا للحرج فيبقى عند كثافتها على الاصل الثالث والعشرون الاصح عند الشافعي وجوب امرار الماء على ظاهر اللحية النازلة طولا والخارجة
الى الاذنين عرضا لانه مواجه مالك وأبو حنيفة والمزني لايجب لانه لاجلد تحتها حتى يغسل ظاهرها بتبعيتها * الرابع والعشرون

اللحية ماسال عليها من الماء حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال ثنا
المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه ماسال من الماء من وجهه على لحيته حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي
عن شعبة عن المغيرة عن ابراهيم بنحوه حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم
بنحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مغيرة في تخليل اللحية قال يجزيك
ماسرعلى لحيتك حدثنا هرون بن اسحق الهمداني قال ثنا مصعب بن المقدام قال ثنا زائدة عن
منصور قال رأيت ابراهيم يتوضأ فلم يخلل لحيته حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن سعيد
الزبيدي عن ابراهيم قال يجزيك ماسال عليها من ان تخللها حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر
عن شعبة عن يونس قال كان الحسن اذا توضأ مسح لحيته مع وجهه حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس
قال ثنا هشام عن الحسن انه كان لايخلل لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن
الحسن انه كان لايخلل لحيته اذا توضأ حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن الحسن مثله
حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن أشعث عن ابن سيرين قال ليس غسل اللحية من السنة
حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن انه كان اذا توضأ لم يبلغ الماء في
أصول لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن أبي شيبة سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي قال سألت
ابراهيم أخلل لحيتي عند الوضوء بالماء فقال لا انما يكفيك ماسرت عليه يدك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال
ثنا ابن علية قال سألت شعبة عن تخليل اللحية في الوضوء فقال قال المغيرة قال ابراهيم يكفيه ماسال من الماء
من وجهه على لحيته حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا حجاج بن رشدين قال ثنا عبد الجبار
ابن عمر أن ابن شهاب وربيعة توضآ فأمر الماء على لحاهما ولم أر واحدا منهما خلل لحيته حدثنا أبو الوليد
الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال سألت سعيد بن عبد العزيز عن عرك العارضين في الوضوء فقال ليس
ذلك بواجب رأيت مكحولا يتوضأ فلا يفعل ذلك حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشي قال ثنا
الوليد قال أخبرني سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن قال ليس عرك العارضين في الوضوء بواجب حدثنا
أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرني ابراهيم بن محمد عن المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه مامر من الماء على
لحيته حدثنا أبو الوليد القرشي قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن لهيعة عن سلمان بن أبي زينب قال سألت
القاسم بن محمد كيف أصنع بلحيتي اذا توضأت قال لست من الذين يغسلون لحاهم حدثنا أبو الوليد قال ثنا
الوليد قال أبو عمرو وليس عرك العارضين وتشبيك اللحية بواجب في الوضوء * ذكر من قال ماحكينا عنه من أهل
هذه المقالة في غسل مابطن من الغم والانف حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن
عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال لولا التلمظ في الصلاة مامضمضت حدثنا أبو كريب قال
ثنا ابن ادريس قال سمعت عبد الملك يقول سئل عطاء عن رجل صلى ولم يتمضمض قال مالم يسم في الكتاب
يجزئه حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس المضمضة والاستنشاق
من واجب الوضوء حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح عن أبي سنان قال كان الضحاك ينهانا عن المضمضة
والاستنشاق في الوضوء في رمضان حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاما عن الحسن
قال اذا نسي المضمضة والاستنشاق قال ان ذكر وقد دخل في الصلاة فليمض في صلاته وان كان لم يدخل
تمضمض واستنشق حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة قال سألت الحكم وقتادة عن
رجل ذكر وهو في الصلاة انه لم يتمضمض ولم يستنشق فقال يمضي في صلاته ذكر من قال ماحكينا عنه من
أهل هذه المقالة من أن الاذنين ليستا من الوجه حدثني يزيد بن مخلد الواسطي قال ثنا هشيم عن غيلان
قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس حدثنا عبد الكريم بن أبي عمير قال ثنا أبو مطرف قال

لو نبت للمرأة لحية وجب
ايصال الماء الى جلدة الوجه
وان كانت لحيتها كثيفة لانا
تركنا العمل بظاهر الآية
في اللحية الكثيفة للرجل
دفعا للحرج ولحية المرأة
نادرة وخصوصا الكثيفة
فيبقى حكمها على الاصل
* الخامس والعشرون
يجب ايصال الماء الى ماتحت
الشعر الكثيف في خمسة
مواضع العنفقة والحاجب
والشارب والعذار والهدب
لان قوله فاغسلوا يدل على
وجوب غسل كل جلدة
ترك العمل به في اللحية
الكثيفة دفعا للحرج وهذه
الشعور خفيفة غالبا فتبقى
على الاصل * السادس
والعشرون الشعر ما أقبل
من الاذن فهو من الوجه
فيغسل وما أدبر فمن الرأس
فيمسح وردبان الاذن غير
مواجه أصلا * السابع
والعشرون الجمهور على
أن المرفقين يجب غسلهما
مع اليدين وخالف مالك
وزفر وكذا الخلاف في
قوله وأرجلكم الى الكعبين
والتحقيق أن الى تفيد معنى
الغاية مطلقا والمراد بالغاية
جميع المسافة أو حقيقة
النهاية ثم ان حد الشئ قد
يكون منفصلا عن المحدود
حسا انفصال الظلمة عن
النور في قوله ثم أتموا الصيام
الى الليل فيكون الحد خارجا عن المحدود وقد لا يكون كذلك نحو حفظت القرآن من أوله الى آخره وبعتك هذا
الثوب من هذا الطرف الى ذلك الطرف فيدخل الحد في المحدود ولا شك ان المرفق وهو موصل الذراع في العضد سمي بذلك لارتفاق صاحبها بها

غير متميزة فى الحس عن محدودها فلا يكون ايجاب الغسل الى جزء أولى من ايجابه الى جزء آخر فوجب غسلها جميعا وان سلم ان المرفق لا يجب غسلها لكنها اسم لما جاز طرف العظم ولا نزاع فى ان ما وراء طرف العظم لا يجب غسله وهذا الجواب اختيار الزجاج وعلى هذا فمقطوع

ثنا غيلان مولى بنى مخزوم قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس **حدثنا** الحسن بن عرفة قال ثنا محمد بن يزيد عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس فاذا مسحت الرأس فامسحهما **حدثنى** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنى غيلان بن عبد الله مولى قريش قال سمعت ابن عمر سأله سائل قال انه توضأ ونسى أن يمسح أذنيه قال فقال ابن عمر الاذنان من الرأس ولم ير عليه بأسا **حدثنى** محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا أيوب بن سويد ح **وحدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان عن سالم أبى النضر عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر انه قال الاذنان من الرأس **حدثنى** ابن المثنى قال ثنى وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن رجل عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال الاذنان من الرأس **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب قالا الاذنان من الرأس **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة قال الاذنان من الرأس عن الحسن وسعيد **حدثنا** أبو الوليد الدمشقى قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى أبو عمرو عن يحيى بن أبى كثير عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرنى ابن لهيعة عن أبى النضر عن ابن عمر مثله **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن قال الاذنان من الرأس **حدثنى** محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبى امامة أو عن أبى هريرة شك ابن بزيع أن النبى صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معلى بن منصور عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبى امامة قال الاذنان من الرأس قال حماد لا أدرى هذا عن أبى امامة أو عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا أبو اسامة قال ثنى حماد بن زيد قال ثنى سنان بن ربيعة أبو ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبى امامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس **حدثنا** أبو الوليد الدمشقى قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى ابن جريج وغيره عن سليمان بن موسى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس **حدثنا** الحسن بن شبيب قال ثنا على بن هاشم بن البريد قال ثنا اسمعيل بن مسلم عن عطاء عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا سليمان بن حبيب عن يونس أن الحسن قال الاذنان من الرأس *وقال آخرون الوجه كل ما دون منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولا ومن الاذن الى الاذن عرضا ما ظهر من ذلك لعين الناظر وما بطن منه من منابت شعر اللحية النابت على الذقن وعلى العارضين وما كان منه داخل الفم والانف وما أقبل من الاذنين على الوجه كل ذلك عندهم من الوجه الذى أمر الله عندهم بغسله بقوله فاغسلوا وجوهكم وقالوا ان ترك شيأ من ذلك المتوضئ ولم يغسله لم تجزه صلاته بوضوئه ذلك ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنى محمد بن بكر وأبو عاصم قالا أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى نافع ان ابن عمر كان يبل أصول شعر لحيته و يغلغل يده فى أصول شعرها حتى تكثر القطرات منها **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان ابن حبيب عن ابن جريج قال أخبرنى نافع مولى ابن عمران ابن عمر كان يغلغل يديه فى لحيته حتى تكثر منها القطرات **حدثنا** عمران بن موسى قال ثنا عبد الوارث عن سعيد قال ثنا ليث عن نافع عن ابن عمر كان اذا توضأ خلل لحيته حتى يبلغ أصول الشعر **حدثنا** ابن أبى الشوارب قال ثنا يزيد قال ثنا معلى بن جابر اللقيطى قال أخبرنى الازرق بن قيس قال رأيت ابن عمر توضأ فخلل لحيته **حدثنا** يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا ليث عن نافع ان ابن عمر كان يخلل لحيته بالماء حتى يبلغ أصول الشعر **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال ثنا ابن جريج قال أخبرنى عبد الله بن عبيد بن عمير ان أباه عبيد بن عمير كان

اليد من المرفق يجب عليه امساس الماء بطرف العظم وان كان أقطع مما فوق المرفقين لم يجب عليه شئ لان محل هذا التكليف لم يبق أصلا * الثامن والعشرون تقديم اليمنى على اليسرى مندوب وليس بواجب خلافا لاحمد لنا أنه ذكر الايدى والارجل فى الآية من غير تقديم لاحدى اليدين أو الرجلين * التاسع والعشرون ذهب بعضهم الى أن مبتدأ الغسل يجب ان يكون الكف بحيث يسيل الماء من الكف الى المرافق لان المرفق جعلت فى الآية نهاية الغسل وجمهور الفقهاء على ان عكس هذا الترتيب لا يخل بصحة الوضوء لان المراد فى الآية بيان جملة الغسل لا بيان ترتيب أجزاء الغسل * الثلاثون لو نبت من المرفق ساعدان وكفان وجب غسل الكل لعموم قوله وأيديكم الى المرافق كما لو نبت على الكف أصبع زائدة * الحادى والثلاثون المراد من تحديد الغسل بالمرفق بيان الواجب فقط لما ورد فى الاخبار ان تطويل الغرة سنة مؤكدة * الثانى والثلاثون مالك يجب مسح كل الرأس أبو حنيفة يتقدر بالربع لانه صلى الله

عليه وسلم مسح على ناصيته وانها ربع الرأس الشافعى الواجب أقل ما ينطلق عليه اسم المسح لانه اذا قيل مسحت المنديل فهذا لا يصدق الا عند مسحه بالكلية أما لو قال مسحت يدى بالمنديل كفى فى صدقه مسح اليد بجزء من أجزاء المنديل فهكذا فى الآية والاحتياج فى تعيين المقدر الى

دليل منفصل وتصير الآية بجملتها وهو خلاف الاصل * الثالث والثلاثون لا يجوز الاكتفاء بالمسح على العمامة لان ذلك ليس مسحا بالرأس وقال الاوزاعي والثوري وأحمد يجوز لما روى انه صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة وأجيب بانه لعله مسح الغرض على الرأس والبقية على العمامة * الرابع والثلاثون اختلف الناس في مسح الرجلين وفي غسلهما فنقل الفقال في تفسيره عن ابن عباس وأنس بن مالك وعكرمة والشعبي وأبي جعفر محمد بن علي الباقر رضي الله عنه ان الواجب فيهما المسح وهو مذهب الامامية وجمهور الفقهاء والمفسرين على ان فرضهما الغسل وقال داود يجب الجمع بينهما وهو قول الناصر للحق من أئمة الزيدية وقال الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري المكلف مخير بين المسح والغسل حجة من أوجب المسح قراءة الجر في وأرجلكم عطفا على برؤسكم ولا يمكن ان يقال انه كسر على الجوار كما في قوله جحر ضب خرب لان ذلك لم يجئ في كلام الفصحاء وفي السعة وأيضا انه جاء حيث لا لبس ولا عطف بخلاف الآية وأما القراءة بالنصب فيكون للعطف على محل برؤسكم حجة الجمهور اخبار وردت بالغسل وان فرض الرجلين محدود الى الكعبين والتحديد انما جاء في الغسل لا في المسح والقوم أجابوا بان أخبار الآحاد لا تعارض القرآن ولا تنسخه وبالمنع في محل النزاع فزعم الجمهور ان قراءة النصب ظاهرة في العطف على مفعول فاغسلوا وان كان أبعد من امسحوا اخبرني وقراءة الجر شبيهة على وجوب الاقتصاد في صب الماء لان الارجل تغسل بالصب فكانت مظنة للاسراف * الخامس والثلاثون جمهور الفقهاء

اذا توضأ غلغل أصابعه في أصول شعر الوجه يغلغلها بين الشعر في أصوله يدلك باصابعه البشرة فاشار لي عبد الله كما أخبره الرجل كما وصف عنه **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا توضأ عرك عارضيه بعد العزل وشبك لحيته باصابعه أحيانا ويتركه أحيانا **حدثنا** أبو الوليد وعلي بن سهل قالا ثنا الوليد قال قال أبو عمرو أخبرني عبدة عن أبي موسى الاشعري نحو ذلك **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مسلم قال رأيت ابن أبي ليلى توضأ فغسل لحيته وقال من استطاع منكم أن يبلغ الماء أصول الشعر فليفعل **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عطاء قال حق عليه أن يبل أصول الشعر **حدثنا** ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن الحكم قال كان مجاهد يخلل لحيته **حدثنا** حميد قال ثنا سفيان عن شعبة عن الحكم عن مجاهد انه كان يخلل لحيته اذا توضأ **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن ابن شبرمة عن سعيد بن جبير قال ما بال اللحية تغسل قبل أن تنبت فاذا نبتت لم تغسل **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخلل لحيته اذا توضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن ليث عن طاوس انه كان يخلل لحيته **حدثنا** حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن ابن سيرين انه كان يخلل لحيته **حدثنا** ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن ابن سيرين مثله **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية قال سألت شعبة عن تخليل اللحية في الوضوء فذكر عن الحكم بن عتيبة أن مجاهدا كان يخلل لحيته **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عمرو عن معروف قال رأيت ابن سيرين توضأ فخلل لحيته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا هشام عن ابن سيرين مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن الزبير بن عدي عن الضحاك قال رأيته يخلل لحيته **حدثنا** تميم بن المنتصر قال أخبرنا محمد بن يزيد عن أبي الاشهب عن موسى بن أبي عائشة عن زيد الحدري عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته فقلت لم تفعل هذا يا نبي الله قال أمرني بذلك ربي **حدثنا** تميم قال أخبرنا محمد بن يزيد عن سلام بن سلم عن زيد القمي عن معاوية بن قرة أو يزيد الرقاشي عن أنس قال وضأت النبي صلى الله عليه وسلم فادخل أصابعه من تحت حنكه فخلل لحيته وقال بهذا أمرني ربي جل وعز **حدثنا** محمد بن اسمعيل الاحمسي قال ثنا المحاربي عن سلم بن سلام المدني قال ثنا زيد القمي عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا أبو عبيدة الحداد قال ثنا موسى بن شروان عن يزيد الرقاشي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أمرني ربي وأدخل أصابعه في لحيته فخللها **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام وعبيد الله ابن موسى عن خالد بن الياس عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته **حدثنا** علي بن الحسين بن الحر قال ثنا محمد بن ربيعة عن واصل بن السائب عن أبي سورة عن أبي أيوب قال رأينا النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وخلل لحيته **حدثنا** أبو هشام الرفاعي قال ثنا زيد بن حباب قال ثنا عمرو بن سليمان عن أبي غالب عن أبي امامة أن النبي صلى الله عليه وسلم خلل لحيته **حدثنا** محمد بن عيسى الدامغاني قال ثنا سفيان عن عبد الكريم أبي أمية ان حسان بن بلال المزني رأى عمار بن ياسر توضأ وخلل لحيته فقيل له أتفعل هذا فقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو قال أخبرني عبد الواحد بن قيس عن يزيد الرقاشي وقتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ عرك عارضيه وشبك لحيته باصابعه **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال

أخبرني أبو مهدي سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** محمد بن اسمعيل الاحمسي قال ثنا محمد بن عبيد الطنافسي أبو عبد الله قال ثني واصل الرقاشي عن أبي سودة هكذا قال الاحمسي عن أبي أيوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الانف والفم **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح قال سمعت مجاهدا يقول الاستنشاق شطر الوضوء **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة قال سألت حمادا عن رجل ذكر وهو في الصلاة انه لم يتمضمض ولم يستنشق قال حماد ينصرف فيتمضمض ويستنشق **حدثنا** ابن حميد قال ثنا الصباح عن أبي سنان قال قدمت الكوفة فأتيت حمادا فسألته عن ذلك يعني عن ترك المضمضة والاستنشاق وصلى فقال أرى عليه اعادة الصلاة **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال كان قتادة يقول اذا ترك المضمضة أو الاستنشاق أو أذنه أو طائفة من رجله حتى يدخل في صلاته فانه ينتقل ويتوضأ ويعيد صلاته ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من ان ما أقبل من الاذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس **حدثنا** أبو السائب قال ثنا حفص بن غياث قال ثنا أشعث عن الشعبي قال ما أقبل من الاذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنى شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي في الاذنين باطنهما من الوجه وظاهرهما من الرأس **حدثنا** محمد ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي قال مقدم الاذنين من الوجه ومؤخرهما من الرأس **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي بمثله الا أنه قال باطن الاذنين **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن جماد عن الشعبي بمثله الا أنه قال باطن الاذنين **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبي بمثله **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال باطن الاذنين من الوجه وظاهرهما من الرأس **حدثنا** ابن حميد قال ثنا أبو تميلة ح **وحدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قالا جميعا ثنا محمد بن اسحق قال ثني محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس قال قال علي بن أبي طالب ألا أتوضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا نعم فتوضأ فلما غسل وجهه ألقم ابهاميه ما أقبل من أذنيه قال ثم لما مسح برأسه مسح أذنيه من ظهورهما * وأولى الاقوال بالصواب في ذلك عندنا قول من قال الوجه الذي أمر الله جل ذكره بغسله القائم في صلاته كل ما انحدر عن منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولا وما بين الاذنين عرضا مما هو ظاهر لعين الناظر دون ما بطن من الفم والانف والعين ودون ما غطاه شعر اللحية والعارضين والشاربين فستر عن أبصار الناظرين ودون الاذنين وانما قلنا ذلك أولى بالصواب وان كان ما تحت شعر اللحية والشاربين قد كان وجها يجب غسله قبل نبات الشعر الساتر عن أعين الناظرين على القائم الى صلاته لاجماع جميعهم على ان العينين من الوجه ثم هم مع اجماعهم على ذلك مجمعون على ان غسل ما علاهما من أجفانهما دون ايصال الماء الى ما تحت الاجفان منهما مجزئ فاذا كان ذلك منهم اجماعا بتوقيف الرسول صلى الله عليه وسلم أمته على ذلك فنظير ذلك كل ما علاه شئ من مواضع الوضوء من جسد ابن آدم من نفس خلقه ساتره لا يصل الماء اليه الا بكلفة ومؤنة وعلاج قياسا لما ذكرنا من حكم العينين في ذلك فاذا كان ذلك كذلك فلا شك ان مثل العينين في مؤنة ايصال الماء اليها عند الوضوء ما بطن من الانف والفم وشعر اللحية والصدغين والشاربين لان كل ذلك لا يصل الماء اليه الا بعلاج لا يصال الماء اليه نحو كلفة علاج الحدقتين لايصال الماء اليهما أو أشد واذا كان ذلك كذلك كان بينا ان غسل من غسل من الصحابة والتابعين ما تحت منابت شعر اللحية والعارضين والشاربين وما بطن من الانف والفم انما كان ايثارا منه لاشق الامرين

انه لو كان الكعب ما ذكره الامامية لكان الحاصل في كل رجل كعبا واحدا وكان ينبغي أن يقال وأرجلكم الى الكعاب كما انه لما كان الحاصل في كل يد مرفقا واحدا الاجرم قال الى المرافق وأيضا العظم المستدير الموضوع في المفصل شئ خفي لا يعرفه الا أهل العلم بتشريح الابدان والعظمان الناتئان في طرفي الساق محسوسان لكل أحد ومناط التكليف ليس الا أمرا ظاهرا ويؤيده ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ألصقوا الكعاب بالكعاب

* السادس والثلاثون الجمهور على جواز مسح الخفين خلافا للشيعة والخوارج حجة الجمهور الاحاديث وحجة الشيعة الآية وان جواز المسح على الخفين حاجة عامة فلو كانت ثابتة لبلغت مبلغ التواتر * السابع والثلاثون رجل مقطوع اليدين والرجلين سقط عنه هذان الفرضان وبقي عليه غسل الوجه ومسح الرأس فان لم يكن معه من يوضئه أو يممه سقط عنه ذلك أيضا لان قوله فاغسلوا وامسحوا مشروط بالقدرة عليه فاذا فاتت القدرة سقط التكليف

* الثامن والثلاثون قوله سبحانه وان كنتم جنبا فاطهروا الاصل تطهروا أدغم التاء في الطاء فاجتلبت همزة الوصل والجنابة سببان نزول المني لقوله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء والثاني التقاء الختانين خلافا لزيد بن ثابت ومعاذ وأبي سعيد الخدري لما روى انه صلى الله عليه وسلم

قال اذا التقى الختانان وجب الغسل وختان الرجل هو الموضع الذى يقطع منه جلدة القلفة وأما ختان المرأة فان شفر بها يحيطان بثلاثة أشياء
ثقبة فى اسفل الفرج وهى مدخل الذكر (٧٠) ومخرج الحيض والولد وثقبة أخرى فوق هذه مثل حليل الذكر وهى مخرج البول لا غير
والثالث جلدة رقيقة قائمة
مثل عرف الديك فوق ثقبة
البول وقطع هذه الجلدة
هو ختانها فاذا لا يجوز
للجنب مس المصحف خلافا
لداود لنا قوله فاطهروا يدل
على ان الطهارة غير حاصلة
والا لكان أمرا بتطهير
الطاهر وحينئذ لا يجوز له
مس المصحف لقوله لا يمسه
الا المطهرون * التاسع
والثلاثون فاذا غابت الحشفة
حاذى ختانه ختانها ولا طلاق
قوله فاطهروا على انه أمر
بتحصيل الطهارة فى كل
البدن والا اخصت تلك
الاعضاء بالذكر كما فى الطهارة
الصغرى وعلم انه لا يجب
تقديم الوضوء على الغسل
خلافا لابى ثور وداود وعلم
ان الترتيب غير واجب
خلافا لاسحق فانه أوجب
البداءة باعلى البدن وعلم
ان الدلك غير واجب خلافا
لمالك * الاربعون الشافعى
المضمضة والاستنشاق غير
واجبين فى الغسل لقوله
صلى الله عليه وسلم اما أنا
فاحثى على رأسى ثلاث
حثيات فاذا أنا قد طهرت
أبو حنيفة هما واجبان
لقوله تعالى فاطهروا
والتطهير لا يحصل الا
بطهارة جميع الاعضاء
ترك العمل به فى الاعضاء
الباطنة للتعذر وداخل الفم
والانف لكن تطهيرهما فيبقى
داخلا فى النص ولان قوله صلى الله عليه وسلم بلوا الشعر يدخل فيه الانف لان فى داخله

عليه من غسل ذلك وترك غسله كما آثر ابن عمر غسل ما تحت أجفان العينين بالماء بصبه الماء فى ذلك لا على ان ذلك كان عليه عنده فرضا واجبا فاما من ظن ان ذلك من فعلهم كان على وجه الايجاب والفرض فانه خالف فى ذلك بقوله منهاجهم وأغفل سبيل القياس لان القياس هو ما وصفنا من تمثيل المختلف فيه من ذلك بالاصل المجمع عليه من حكم العينين وان لا خبر عن واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أوجب على تارك ايصال الماء فى وضوئه الى أصول شعر لحيته وعارضيه وتارك المضمضة والاستنشاق اعادة صلاة اذا صلى بطهره ذلك ففى ذلك أوضح الدليل على صحة ما قلنا من ان فعلهم ما فعلوا من ذلك كان ايثارا منهم لافضل الفعلين من الترك والغسل فان ظن ظان أن فى الاخبار التى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا توضأ أحدكم فليستنثر دليلا على وجوب الاستنثار فان فى اجماع الحجة على ان ذلك غير فرض واجب يجب على تارك من تركه اعادة الصلاة التى صلاها قبل غسله ما يغنى عن اكثار القول فيه وأما الاذنان فان فى اجماع جميعهم على ان ترك غسلهما أو غسل ما أقبل منهما مع الوجه غير مفسد صلاة من صلى بطهره الذى ترك فيه غسلهما مع اجماعهم جميعا على انه لو ترك غسل شئ مما يجب عليه غسله من وجهه فى وضوئه ان صلاته لا تجزئه بطهوره ذلك ما ينبئ على القول فى ذلك مما قاله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ذكرنا قولهم انهما ليسا من الوجه دون ما قاله الشعبى ﴿ القول فى تاويل قوله (وأيديكم الى المرافق) اختلف أهل التأويل فى المرافق هل هى من اليد الواجب غسلها أم لا بعد اجماع جميعهم على ان غسل اليد اليها واجب فقال مالك بن أنس وسئل عن قول الله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق أترى ان يخلف المرفقين فى الوضوء قال الذى أمر به أن يبلغ المرفقين قال تبارك وتعالى فاغسلوا وجوهكم مذهب هذا يغسل حلقه فقيل له فانما يغسل الى المرفقين والكعبين لا يجاوزهما فقال لا أدرى ما لا يجاوزهما أما الذى أمر به أن يبلغ به فهذا الى المرفقين والكعبين حدثنا يونس عن أشهب عنه وقال الشافعى لم أعلم مخالفا فى أن المرافق فيما يغسل كانه يذهب الى أن معناها فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى أن تغسل المرافق حدثنا بذلك عنه الربيع وقال آخرون انما أوجب الله بقوله وأيديكم الى المرافق غسل اليدين الى المرفقين فالمرفقان غاية لما أوجب الله غسله من آخر اليد والغاية غير داخلة فى الحد كما غير داخل الليل فيما أوجب الله تعالى على عباده من الصوم بقوله ثم أتموا الصيام الى الليل لان الليل غاية لصوم الصائم اذا بلغه فقد قضى ما عليه قالوا فكذلك المرافق فى قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق غاية لما أوجب الله غسله من اليد وهذا قول زفر بن الهذيل والصواب من القول فى ذلك عندنا ان غسل اليدين الى المرفقين من الفرض الذى ان تركه أو شيأ منه تارك لم تجزه الصلاة مع تركه غسله فاما المرفقان وما وراءهما فان غسل ذلك من الندب الذى ندب اليه صلى الله عليه وسلم أمته بقوله أمتى الغر المحجلون من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل فلا تفسد صلاة تارك غسلهما وغسل ما وراءهما لما قد بينا قبل فيما مضى من ان كل غاية حدت بالى فقد تحتمل فى كلام العرب دخول الغاية فى الحد وخروجها منه واذا احتمل الكلام ذلك لم يجز لاحد القضاء بانها داخلة فيه الا بما يجوز خلافه فيما بين وحكم ولا حكم بان المرافق داخلة فيما يجب غسله عندنا ممن يجب التسليم بحكمه ﴿ القول فى تاويل قوله (وامسحوا برؤسكم) اختلف أهل التأويل فى صفة المسح الذى أمر الله به بقوله وامسحوا برؤسكم فقال بعضهم وامسحوا بما بدا لكم أن تمسحوا به من رؤسكم بالماء اذا قمتم الى الصلاة ذكر من قال ذلك حدثنا نصر بن على الجهضمى قال ثنا حماد بن مسعدة عن عيسى ابن حفص قال ذكر عند القاسم بن محمد مسح الرأس فقال يا نافع كيف كان ابن عمر يمسح فقال مسحة واحدة ووصف انه مسح مقدم رأسه الى وجهه فقال القاسم ابن عمر أفقههنا وأعلمنا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرنى نافع ان ابن عمر كان اذا توضأ رد كفيه الى الماء ووضعهما فيه ثم مسح بيديه مقدم رأسه حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن بكير قال أخبرنا ابن جريج قال

أخبرنى

شعرا وأتوا البشرة يدخل فيما يجب غسله داخل الفم * الحادى والاربعون لا يجب نقض الشعر ان لم يمنع عن وصول الماء الى منابته لان المقصود

التيمم وان منع وجب خلافا للنخعي * الثاني والاربعون ان كان المرض المانع من استعمال الماء حاصلا في بعض جسده دون بعض فقال الشافعي يغسل ما لا ضرر عليه ثم يتيمم للاحتياط وقال أبو حنيفة ان كان أكثر البدن صحيحا غسل الصحيح دون التيمم وان كان أكثره جريحا كفاه التيمم لان المرض اذا كان حالا في بعض أعضائه فهو مريض * الثالث والاربعون لو ألصق على موضع التيمم لصوقا منع وصول الماء الى البشرة ولا يخاف من نزع ذلك اللصوق التلف قال الشافعي يلزم نزع اللصوق حتى يصل التراب اليه أخذا بالاحوط وقال الاكثرون لا يجب دفعا للحرج * الرابع والاربعون قال الشافعي الاستنجاء واجب اما بالماء أو بالاحجار لقوله صلى الله عليه وسلم فليستنج بثلاثة أحجار وقال أبو حنيفة واجب عند المجيء من الغائط اما الوضوء أو التيمم ولم يوجب غسل موضع الحدث فدل على انه غير واجب * الخامس والاربعون لمس المرأة ينقض الوضوء عند الشافعي ولا ينقضه عند أبي حنيفة وقد مرت المسئلة في سورة النساء * السادس والاربعون لا يكره الوضوء بالماء المسخن لقوله صلى الله عليه وسلم فلم تجدوا ماء وههنا قد وجدماء وخالف مجاهد * السابع والاربعون أبو حنيفة وأحمد لا يكره الشمس لقوله تعالى فلم تجدوا ماء وهذا قد وجد ماء الشافعي يكره للحديث * الثامن والاربعون لا يكره الوضوء بفضل ماء المشرك وبالماء في آنية المشرك لانه واجد للماء فلا تيمم وقد توضأ النبي صلى الله عليه وسلم من مزادة مشرك وتوضأ عمر من ماء في جرة نصرانية وقال أحمد واسحق لا يجوز * التاسع والاربعون يجوز الوضوء بماء البحر لانه واجد للماء خلافا لعبد الله بن عمرو بن

أخبرني نافع ان ابن عمر كان يضع بطن كفه اليمنى على الماء ثم لا ينفضهما ثم يمسح بهما ما بين قرنيه الى الجبين واحدة ثم لا يزيد عليها في كل ذلك مسحة واحدة مقبلة من الجبين الى القرن **حدثنا** تميم بن المنتصر قال ثنا اسحق قال أخبرنا شريك عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا توضأ مسح مقدم رأسه **حدثنا** تميم بن المنتصر قال أخبرنا اسحق قال أخبرنا شريك عن عبد الاعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال يجزيك ان تمسح مقدم رأسك اذا كنت معتمرا وكذلك تفعل المرأة **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبد الله الاشجعي عن سفيان عن ابن عجلان عن نافع قال رأيت ابن عمر مسح بناصيته مسحة وقال سفيان ان مسح شعرة أجزأه يعني واحدة **حدثنا** أبو هشام قال ثنا عبد السلام بن حرب قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال أي جوانب رأسك مسست الماء أجزأك **حدثنا** أبو هشام قال ثنا علي بن ظبيان قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي مثله **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه **حدثنا** الرفاعي قال ثنا وكيع عن اسمعيل الازرق عن الشعبي مثله **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا يزيد بن الحباب عن سفيان قال ان مسح رأسه باصبع واحدة أجزأه **حدثنا** أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لابي عمرو ما يجزئ من مسح الرأس قال ان تمسح مقدم رأسك الى القفا أحب الي **حدثني** العباس بن الوليد عن أبيه عنه نحوه وقال آخرون معنى ذلك فامسحوا بجميع رؤسكم قالوا ان لم يمسح بجميع رأسه بالماء لم تجزه الصلاة بوضوئه ذلك ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس بن عبد الاعلى قال ثنا أشهب قال قال مالك من مسح بعض رأسه ولم يعم أعاد الصلاة بمنزلة من غسل بعض وجهه أو بعض ذراعه قال وسئل مالك عن مسح الرأس قال يبدأ من مقدم وجهه فيديريديه الى قفاه ثم يردهما الى حيث بدأ منه وقال آخرون لا يجزئ مسح الرأس باقل من ثلاث أصابع وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد * والصواب من القول في ذلك عندنا ان الله جل ثناؤه أمر بالمسح برأسه القائم الى صلاته مع سائر ما أمره بغسله معه أو مسحه ولم يحد ذلك بحد لا يجوز التقصير عنه ولا يجاوزه واذ كان ذلك فامسح به المتوضئ من رأسه فاستحق بمسحه ذلك ان يقال مسح برأسه فقد أدى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيما لزمه اسم ما مسح برأسه اذا قام الى صلاته فان قال لنا قائل فان الله قد قال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم أفيجزئ المسح ببعض الوجه واليدين في التيمم قيل له كل ما مسح من ذلك بالتراب فيما تنازعت فيه العلماء فقال بعضهم يجزيه ذلك من التيمم وقال بعضهم لا يجزئه فهو مجزيه لدخوله في اسم الماسحين به وما كان من ذلك مجمعا على انه غير مجزئ فسلم لما جاءت به الحجة نقلا عن نبيها صلى الله عليه وسلم ولا حجة لاحد علينا في ذلك اذ كان من قولنا ان ما جاء في آي الكتاب عاما في معنى فالواجب من الحكم به على عمومه حتى يخصه ما يجب التسليم له فاذا خص منه شئ كان ما خص منه خارجا من ظاهره وحكم سائره على العموم وقد بينا ان العلة الموجبة صحة القول بذلك في غير هذا الموضع بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع والرأس الذي أمر الله بالمسح به بقوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين هو منابت شعر الرأس دون ما جاوز ذلك الى القفا مما استدير ودون ما انحدر عن ذلك مما استقبل من قبل وجهه الى الجبهة ۞ القول في تاويل قوله (وأرجلكم الى الكعبين) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه جماعة من قراء الحجاز والعراق وأرجلكم الى الكعبين نصبا فتأويله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وأرجلكم الى الكعبين وامسحوا برؤسكم واذا قرئ كذلك كان من المؤخر الذي معناه التقديم وتكون الارجل منصوبة عطفا على الايدي وتأول قارئو ذلك كذلك ان الله انما أمر عباده بغسل الارجل دون المسح بها ذكر من

العاشر * الخمسون جوز أبو حنيفة الوضوء بنبيذ التمر في السفر للحديث ولم يجوزه الشافعي وقال يتيمم لانه غير واجد للماء * الحادي والخمسون
ذهب الاوزاعي والاصم الى أنه يجوز الوضوء والغسل بجميع المائعات الطاهرة والاكثرون لا يجوزونها فاغسلوا أمر

قال عنى الله بقوله وأرجلكم الى الكعبين الغسل حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة ان رجلا صلى وعلى ظهر قدمه موضع ظفر فلما قضى صلاته قال له عمر أعد وضوءك وصلاتك حدثنا حميد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا اسرائيل قال ثنا عبد الله بن حنش قال ثنا هذيل بن شرحبيل عن ابن مسعود قال خللوا الاصابع بالماء لا تخللها النار حدثنا عبد الله بن الصباح العطار قال ثنا حفص بن عمر الحوضي قال ثنا مرجا يعني ابن رجاء اليشكري قال ثنا أبو روح عمارة بن أبي حفصة عن المغيرة بن حنين ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتوضأ وهو يغسل رجليه فقال بهذا أمرت حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن واقد مولى زيد بن خليدة قال سمعت مصعب بن سعيد يقول رأى عمر بن الخطاب قوما يتوضؤن فقال خللوا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت القاسم قال كان ابن عمر يخلع خفيه ثم يتوضأ فيغسل رجليه ثم يخلل أصابعه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن ابراهيم قال قلت للاسود رأيت عمر يغسل قدميه غسلا قال نعم حدثني محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن منصور قال ثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن عمر بن عبد العزيز انه قال لابن أبي سويد بلغنا عن ثلاثة كلهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم يغسل قدميه غسلا أدناهم ابن عمك المغيرة حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح عن محمد وهو ابن أبان عن أبي اسحق عن الحرث عن علي قال اغسلوا الاقدام الى الكعبين حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة ان عمر بن الخطاب رأى رجلا قد ترك على ظهر قدمه مثل الظفر فامره ان يعيد وضوءه وصلاته حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن محمد بن اسحق عن شيبة بن نضاح قال صحبت القاسم بن محمد الى مكة فرأيته اذا توضأ للصلاة يدخل أصابع رجليه يصب عليها الماء قلت يا أبا محمد لم تصنع هذا قال رأيت ابن عمر يصنعه حدثنا أبو كريب وابن وكيع قالا ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن حماد عن ابراهيم في قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين قال عاد الامر الى الغسل حدثني الحسين بن علي الصدائي قال ثنا أبي عن حفص العاصري عن عامر بن كليب عن أبي عبد الرحمن قال قرأ علي الحسن والحسين رضوان الله عنهما فقرآ وأرجلكم الى الكعبين فسمع علي عليه السلام ذلك وكان يقضي بين الناس فقال وأرجلكم هذا من المقدم والمؤخر من الكلام حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب بن عبد الاعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس انه قرأها فامسحوا برؤسكم وأرجلكم بالنصب وقال عاد الامر الى الغسل حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه انه قرأها وأرجلكم وقال عاد الامر الى الغسل حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن طهمان عن قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله انه كان يقرأ وأرجلكم بالنصب حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين اما وأرجلكم الى الكعبين فيقول اغسلوا وجوهكم واغسلوا أرجلكم وامسحوا برؤسكم فهذا من التقديم والتأخير حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن شيبان قال انبئت لي عن علي انه قرأ وأرجلكم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه وأرجلكم رجع الامر الى الغسل حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن خالد عن عكرمة مثله حدثني المثنى قال ثنا الجماني قال ثنا شريك عن الاعمش قال كان أصحاب عبد الله يقرؤنها وأرجلكم فيغسلون حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن الحرث عن علي قال اغسل القدمين الى الكعبين حدثني عبد الله بن محمد الزبيري قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبي السوداء عن ابن عبد خير عن أبيه قال رأيت عليا توضأ فغسل ظاهر قدميه وقال لولا اني رأيت

بمطلق الغسل وامرار المائع على العضو غسل قال * فيا حسنها اذ يغسل الدمع كلها * لنا انه عند عدم الماء أوجب التيمم * الثاني والخمسون الشافعي الماء المتغير بالزعفران تغيرا فاحشا لا يجوز الوضوء به لان واجده يصدق عليه انه غير واجد للماء وخالف أبو حنيفة لان أصل الماء موجود بصفة زائدة كما لو تغير وتعفن بطول المكث أو بتساقط الاوراق بالاتفاق * الثالث والخمسون مالك وداود الماء المستعمل في الوضوء بقي طاهرا طهورا لان واجده واجد للماء وهو قول قديم للشافعي والقول الجديد انه طاهر غير طهور ووافقه محمد بن الحسن وقال أبو حنيفة في أكثر الروايات انه نجس لان النجاسة الحكمية كالعينية * الرابع والخمسون مالك اذا وقع في الماء نجاسة ولم يتغير بقي طاهرا طهورا قليلا كان أو كثيرا وهو قول أكثر الصحابة والتابعين وقال الشافعي ان كان أقل من القلتين نجس وقال أبو حنيفة ان كان أقل من عشرة في عشرة نجس نجسة مالك انه واجد للماء ترك العمل بهذا العموم في الماء القليل المتغير فيبقى حجة في الباقي ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم خلق الماء طهورا لا ينجسه شئ الا ما غير طعمه أو ريحه أو لونه حجة الشافعي رسول

مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا * الخامس والخمسون يجوز الوضوء بفضل ماء الجنب لان واجده واجد للماء وقال

أحدواسحق لايجوز الوضوء بفضل ماء المرأة اذا خلت به وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب * السادس والخمسون أسآر السباع طاهرة
طهرة وكذا سؤر الحمار لانه واجد للماء وقال أبو حنيفة نجسة * السابع والخمسون قال الشافعي وأبو حنيفة والاكثرون لابد

رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ظننت ان بطن القدم أحق من ظاهرها **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن يمان قال ثنا عبد الملك عن عطاء قال لم أر أحدا يمسح على القدمين **حدثني** المثنى قال ثنى الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن قيس بن سعد عن مجاهد انه قرأ وأرجلكم الى الكعبين فنصبها وقال رجع الى الغسل **حدثنا** أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال سمعت الاعمش يقرأ وأرجلكم بالنصب **حدثني** يونس قال أخبرنا أشهب قال سئل مالك عن قول الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين أهى ارجلكم أو أرجلكم فقال انما هو الغسل وليس بالمسح لانمسح الارجل انما تغسل قيل له أفرأيت من مسح أيجزيه ذلك قال لا **حدثنا** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سلمة عن الضحاك وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال اغسلوها غسلا وقرأ ذلك آخرون من قراءة الحجاز والعراق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم بخفض الارجل وتأول قارئوا ذلك كذلك ان الله انما أمر عباده بمسح الارجل فى الوضوء دون غسلها وجعلوا الارجل عطفا على الرأس لخفضوها لذلك ذكر من قال ذلك من أهل التأويل **حدثنا** أبو كريب قال ثنا محمد بن قيس الخراسانى عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال الوضوء غسلتان ومسحتان **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل عن حميد ح و **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا حميد قال قال موسى بن أنس لانس ونحن عنده يا أبا حمزة ان الحجاج خطبنا بالاهواز ونحن معه فذكر الطهور فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤسكم وأرجلكم وأنه ليس من ابن آدم أقرب الى خبث قدميه فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما فقال أنس صدق الله وكذب الحجاج قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال وكان أنس اذا مسح قدميه بلهما **حدثنا** ابن سهل قال ثنا مؤمل قال ثنا حماد قال ثنا عاصم الاحول عن أنس قال نزل القرآن بالمسح والسنة الغسل **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدى عن حميد عن موسى بن أنس قال خطب الحجاج فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم ظهورهما وبطونهما وعراقيبهما فان ذلك أدنى الى خبثكم قال أنس صدق الله وكذب الحجاج قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا عبد الله العتكى عن عكرمة قال ليس على الرجلين غسل انما نزل فيهما المسح **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن جابر عن أبي جعفر قال امسح على رأسك وقدميك **حدثني** أبو السائب قال ثنا ابن ادريس عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال نزل جبريل بالمسح قال ثم قال الشعبي ألا ترى ان التيمم ان يمسح ما كان غسلا ويلغى ما كان مسحا **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال أمر بالتيمم فيما أمر به بالغسل **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي انه قال انما هو المسح على الرجلين ألا ترى انه ما كان عليه الغسل جعل عليه المسح وما كان عليه المسح أهمل **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر انه قال أمر ان يمسح فى التيمم ما أمر ان يغسل فى الوضوء وابطل ما أمر ان يمسح فى الوضوء الرأس والرجلان **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدى عن داود عن الشعبي قال أمر ان يمسح بالصعيد فى التيمم ما أمر ان يغسل بالماء وأهمل ما أمر أن يمسح بالماء **حدثنا** ابن أبي زياد قال ثنا يزيد قال ثنا اسمعيل قال قلت لعامر ان ناسا يقولون ان جبريل صلى الله عليه وسلم نزل بغسل الرجلين فقال نزل جبريل بالمسح **حدثنا** أبو بشر الواسطى اسحق بن شاهين قال ثنا خالد بن عبد الله عن يونس قال نبئ من صحب عكرمة الى واسط قال فما رأيته غسل رجليه انما يمسح عليهما حتى خرج منها **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين افترض الله غسلتين ومسحتين **حدثنا** ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن الاعمش عن يحيى بن وثاب عن علقمة انه قرأ وأرجلكم مخفوضة اللام **حدثنا** ابن حميد وابن وكيع قالا

فى التيمم من النية لانه قال فتيمموا والتيمم عبارة عن القصد وهو النية وقال زفر لايجب * الثامن والخمسون الشافعى لايجوز التيمم الا بعد دخول الصلاة لانه طهارة ضرورة ولاضرورة قبل الوقت أبو حنيفة يجوز قياسا على الوضوء ولظاهر قوله اذا قمتم والقيام الى الصلاة يكون بعد دخول وقتها * التاسع والخمسون لايجوز التيمم بتراب نجس لقوله تعالى صعيدا طيبا * الستون لاخلاف فى جواز التيمم بدلا عن الوضوء أما التيمم بدل غسل الجنابة فعن على رضى الله عنه وابن عباس جوازه وهو قول أكثر الفقهاء وعن عمر وابن مسعود انه لايجوز لنا قوله تعالى أولامستم اما يختص بالجماع أو يدخل الجماع فيه * الحادى والستون الشافعى لايجوز ان يجمع بتيمم واحد بين صلاتى فرضين لان ظاهر قوله اذا قمتم يقتضى اعادة الوضوء لكل صلاة ترك العمل به فى الوضوء لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبقى فى التيمم على ظاهره أبو حنيفة يجوز أداء الفرائض به كالوضوء أحد يجمع بين الفوائت ولا يجمع بين صلاتى وقتين * الثانى والستون الشافعى اذا لم يجد الماء فى أول الوقت وتوقع فى آخره جاز له التيمم لان قوله اذا قمتم يدل على ان عند دخول الوقت ان لم يجد الماء جاز له التيمم وقال أبو حنيفة يؤخر الصلاة الى آخره * الثالث والستون اذا وجد

الماء بعد التيمم وقبل الشروع في الصلاة بطل تيممه لانه وجد الماء فلا يجوز له الشروع في الصلاة بالتيمم وخالف أبو مسلم موسى الاشعري
والشعبي * الرابع والستون لو فرغ من (٧٤) الصلاة ثم وجد الماء لا يلزمه اعادة الصلاة لانه خرج عن عهدة التكليف خلافا لطاوس
* الخامس والستون لو وجد الماء في أثناء الصلاة لا يلزمه الخروج منها وبه قال مالك وأحمد لانه انعقدت صلاته صحيحة بحكم التيمم فلم يبطل صلاته لا يصير قادرا على استعمال الماء ومالم يصر قادرا على استعمال الماء لم تبطل صلاته خيدوروقال أبو حنيفة والشوري والمزني يلزمه الخروج لانه واجد للماء * السادس والستون لو نسي الماء في رحله وتيمم وصلى ثم علم وجود الماء لزمه الاعادة على أحد قولي الشافعي وهو قول أحمد وأبي يوسف والثاني لا يلزمه وهو قول مالك وأبي حنيفة ومحمد لان النسيان في حكم العجز وكذا اذا ضل رحله في الرحال بالطريق الاولى لان مخيم الرفقة أوسع من رحله ولو تيقن الماء في رحله واستقصى في الطلب فلم يجده وتيمم وصلى ثم وجد فالاكثرون على أنه يلزمه الاعادة لان العذر ضعيف وقيل لا لان حكمه حكم العاجز * السابع والستون لو صلى بالتيمم ثم وجد ماء في بئر بجنبه يمكنه استعمال ذلك الماء فان كان قد علمه أولا ثم نسيه فهو كما لو نسي الماء في رحله وان لم يكن عالما فان كان عليها علامة ظاهرة فلا اعادة والا فلا لانه كالعاجز * الثامن والستون اذا لم يكن معه ماء ولا يمكنه ان يشتري الا بالغبن الفاحش جاز

ثنا جرير عن الاعمش مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو الحسن العكلي عن عبد الوارث عن حميد عن مجاهد انه كان يقرأ وأرجلكم حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد قال كان الشعبي يقرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الحسن بن صالح عن غالب عن أبي جعفر أنه قرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة عن الضحاك انه قرأ وأرجلكم بالكسر * والصواب من القول عندنا في ذلك ان الله أمر بعموم مسح الرجلين بالماء في الوضوء كما أمر بعموم مسح الوجه بالتراب في التيمم واذا فعل ذلك بهما المتوضئ كان مستحقا اسم ماسح غاسل لان غسلهما امرار الماء عليهما أو اصابتهما بالماء ومسحهما امرار اليد وما قام مقام اليد عليهما فاذا فعل ذلك بهما فاعل فهو غاسل ماسح وكذلك من احتمال المسح المعنيين اللذين وصفت من العموم والخصوص اللذين أحدهما مسح ببعض والآخر مسح بالجميع اختلفت قراءة القراء في قوله وأرجلكم فنصبها بعضهم توجيها منه ذلك الى ان الفرض فيها الغسل وانكار امنه المسح عليهما مع تظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعموم مسحهما بالماء وخفضها بعضهم توجيها منه ذلك الى ان الفرض فيها المسح ولما قلنا في تأويل ذلك انه معني به عموم مسح الرجلين بالماء كره من كره للمتوضئ الاجتزاء بادخال رجليه في الماء دون مسحهما بيده أو بما قام مقام اليد توجيها منه قوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين الى مسح جميعهما عاما باليد أو بما قام مقام اليد دون بعضهما مع غسلهما بالماء كما حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان قال ثنا نافع عن ابن عمر عن الاحول عن طاوس انه سئل عن الرجل يتوضأ ويدخل رجليه في الماء قال ما أعد ذلك طائلا وأجاز ذلك من أجاز توجيها منه الى انه معني به الغسل كما حدثني أبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاما يذكر عن الحسن في الرجل يتوضأ في السفينة قال لا بأس ان يغمس رجليه غمسا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرني أبو حمزة عن الحسن في الرجل اذا توضأ على حرف السفينة يخضخض قدميه في الماء فاذا كان في المسح المعنيان اللذان وصفنا من عموم الرجلين به بالماء وخصوص بعضهما به وكان صحيحا بالادلة الدالة التي سنذكرها بعد ان مراد الله من مسحهما العموم وكان لعمومهما بذلك معنى الغسل والمسح فبين صواب قراءة القراءتين جميعا أعني النصب في الارجل والخفض لان في عموم الرجلين بمسحهما بالماء غسلهما وفي امرار اليد وما قام مقام اليد عليهما مسحهما فوجه صواب من قرأ ذلك نصبا لما في ذلك من معنى عمومهما بامرار الماء عليهما ووجه صواب قراءة من قرأه خفضا لما في ذلك من امرار اليد عليهما أو ما قام مقام اليد مسحا بهما غير ان ذلك وان كان كذلك وكانت القراءتان كلتاهما حسنا صوابا فاعجب القراءتين الى ان أقرأها قراءة من قرأ ذلك خفضا لما وصفت من جمع المسح المعنيين اللذين وصفت ولانه بعد قوله وامسحوا برؤسكم فالعطف به على الرؤس مع قربه منه أولى من العطف به على الايدي وقد حيل بينه وبينها بقوله وامسحوا برؤسكم فان قال قائل وما الدليل على ان المراد بالمسح في الرجلين العموم دون ان يكون خصوصا نظير قولك في المسح بالرأس قيل الدليل على ذلك تظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار ولو كان مسح بعض القدم مجزيا عن عمومها بذلك لما كان لها الويل بترك ما ترك مسحه منها بالماء بعد أن يمسح بعضه الان من أدى فرض الله عليه فيما لزمه غسله منها لم يستحق الويل بل يجب ان يكون له الثواب الجزيل فوجوب الويل لعقب تارك غسل عقبه في وضوئه أوضح الدليل على وجوب فرض العموم بمسح جميع القدم بالماء وصحة ما قلنا في ذلك وفساد ما خالفه ذكر بعض الاخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال كان أبو هريرة يمر ونحن نتوضأ من المطهرة فيقول أسبغوا الوضوء

التيمم لقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولو وهب منه الماء لزمه القبول لان المنة فيه سهل ولو وهب منه ثمنه لم يلزمه القبول لثقل المنة في وجود

الحرج ولمثل هذا يجب قبول اعارة الدلو لابنته فهذه جملة المسائل الفقهية المستنبطة من الآية سوى ما مرت في سورة النساء واعلم أن قوله سبحانه وتعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج أصل معتبر في علم الفقه لانه يدل على ان الاصل في المضار الحرمة وفي المنافع الاباحة وقد يتمسك به نفاة القياس قالوا ان كل حادثة فحكمها المفصل ان كان مذكورا في الكتاب والسنة فذاك والا فان كان من باب المضار فالاصل فيها الحرمة وان كان من باب المنافع فالاصل فيها الاباحة والقياس المعارض لهذين الاصلين يكون قياسا واقعا في مقابلة النص فيكون مردودا اما قوله ولكن يريد ليطهركم فله تفسيران أحدهما واليه ذهب أكثر أصحاب أبي حنيفة ان عند خروج الحدث تنجس الاعضاء نجاسة حكمية فالمقصود من هذا التطهير ازالة تلك النجاسة الحكمية وزيف بان أعضاء المؤمن لا تنجس لقوله تعالى انما المشركون نجس ولقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس لا حيا ولا ميتا وبانه لو كان رطبا فاصابه ثوب لم ينجس ولو حمله انسان وصلى لم تفسد صلاته بالاتفاق وبان الحدث لو كان يوجب نجاسة الاعضاء ثم كان تطهير الاعضاء الاربعة يوجب طهارة كل عضو لوجب ان لا يختلف ذلك باختلاف الشرائع وبان خروج النجاسة من موضع كيف يوجب تنجس موضع آخر وبان التيمم زيادة في التكدير فكيف يوجب النظافة والتطهير وبان المسح على الخفين كيف يقوم مقام غسل الرجلين وبان الذي يراد ازالته ليس من الاجسام ولا كان محسوسا ولا من الاعراض لان انتقال الاعراض محال التفسير الثاني ان المراد طهارة القلب عن صفة التمرد عن طاعة الله تعالى لان

اسبغوا الوضوء قال أبو القاسم ويل للعراقيب من النار **حدثنا** أبو كريب قال ثنا وكيع عن شعبة عن محمد ابن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه الا أنه قال ويل للعراقيب من النار **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن محمد بن زياد قال كان أبو هريرة يمر بالناس يتوضؤن مسرعين الطهور فيقول أسبغوا الوضوء فاني سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقب من النار **حدثنا** أبو كريب قال ثنا أبو أسامة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار **حدثنا** أبو كريب قال ثنا خالد بن مخلد قال ثني سليمان بن بلال قال ثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار يوم القيامة **حدثني** اسحق بن شاهين واسمعيل بن موسى قالا ثنا خالد بن عبد الله عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار وقال اسمعيل في حديثه ويل للعراقيب من النار **حدثنا** جميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن سالم الدوسي قال دخلت مع عبد الرحمن بن أبي بكر على عائشة فدعا بوضوء فقالت عائشة يا عبد الله أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عمر بن يونس الحنفي قال ثنا عكرمة بن عمار قال ثنا يحيى بن أبي كثير قال ثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال ثني أبو سالم مولى المهدي هكذا قال عمر بن يونس قال خرجت أنا وعبد الرحمن ابن أبي بكر في جنازة سعد بن أبي وقاص قال فمررت أنا وعبد الرحمن على حجرة عائشة أخت عبد الرحمن فدعا عبد الرحمن بوضوء فسمعت عائشة تناديه يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا أبو عامر قال ثنا علي بن المبارك عن يحيى ابن أبي كثير عن سالم مولى دوس قال سمعت عائشة تقول لاخيها عبد الرحمن يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار **حدثني** يعقوب وسوار بن عبد الله قالا ثنا يحيى القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة ان عائشة رأت عبد الرحمن يتوضأ فقالت أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة ويحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة قال رأت عائشة عبد الرحمن يتوضأ فقالت أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار **حدثني** محمد بن عبد الله بن الحكم قال أخبرنا أبو روحة وعبد الله بن راشد قالا أخبرنا حيوة بن شريح قال أخبرنا أبو الاسود أخبرنا عبد الله مولى شداد بن الهاد حدثه انه دخل على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعندها عبد الرحمن فتوضأ عبد الرحمن ثم قام فادبر فناداته عائشة فقالت يا عبد الرحمن فاقبل عليها فقالت له انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار **حدثني** محمد بن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال ثني أبو اسحق عن سعد او سعيد بن أبي كريب قال سمعت جابر ابن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار **حدثنا** خلاد بن أسلم قال ثنا النضر قال أخبرنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت ابن أبي كريب قال سمعت جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقب أو العراقيب من النار **حدثني** اسمعيل بن محمود الجبري قال ثنا خالد بن الحرث قال ثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت سعيدا يقول سمعت جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار **حدثنا** ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا

ايصال الماء أو التراب الى هذه الاعضاء المخصوصة ليس فيه فائدة يعقلها المكلف فالانقياد لمثل هذا التكليف تعبد محض يزيل آثار التمرد
ويؤكده الاخبار في ان المؤمن اذا غسل (٧٦) وجهه أخرجت خطاياه من وجهه وكذا القول في يديه ورأسه ورجليه وليتم نعمته عليكم

عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن سعيد بن ابي كريب عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار **حدثنا** ابن حميد قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد ابن أبان عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذني من النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار **حدثنا** ابن حميد قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد بن أبان عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذني من النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار أسبغوا الوضوء **حدثني** الحسين بن علي الصدائي قال ثنا الوليد بن القاسم عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال أبصر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يتوضأ وبقي من عقبه شيء فقال ويل للعراقيب من النار **حدثني** علي بن مسلم قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا حفص عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضؤن لم يصب أعقابهم الماء فقال ويل للعراقيب من النار **حدثنا** أبو سفيان الغنوي يزيد بن عمرو قال ثنا خلف بن الوليد قال ثني أيوب ابن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمر وقال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضؤن فرأى أعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار أسبغوا الوضوء **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى الاعرج عن عبد الله بن عمر وقال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضؤن لم يتموا الوضوء قال أسبغوا الوضوء ويل للعراقيب أو الاعقاب من النار **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن رجل من أهل مكة عبد الرحمن بن عمر وعن النبي صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضؤن فلم يتموا الوضوء فقال ويل للاعقاب من النار **حدثنا** أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضؤن وأعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار أسبغوا الوضوء **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن هلال عن أبي يحيى مولى عبد الله بن عمر وعن عبد الله بن عمر وقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فسبقنا ناس فتوضؤا لفاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى أقدامهم بيضا من أثر الوضوء فقال ويل للعراقيب من النار أسبغوا الوضوء **حدثني** علي بن عبد الاعلى المحاربي قال ثنا المحاربي عن مطرح بن يزيد عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار قال فما بقي في المسجد شريف ولا وضيع الا نظرت اليه يقلب عرقوبيه ينظر اليهما **حدثنا** أبو كريب قال ثنا حسين عن زائدة عن ليث قال ثني عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة أو أخي أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر أقواما يتوضؤن وفي عقب أحدهم أو كعب أحدهم مثل موضع الدرهم أو موضع الظفر لم يمسه الماء فقال ويل للاعقاب من النار قال فجعل الرجل اذا رأى في عقبه شيأ لم يصبه الماء أعاد وضوءه * فان قال قائل فما أنت قائل فيما حدثكم به محمد بن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم قام فصلى وما حدثك به عبد الله بن الحجاج بن المنهال قال ثني أبي قال ثنا جرير بن حازم قال سمعت الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال عليها قائما ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على نعليه وما حدثك به الحرث قال ثنا القاسم ابن سلام قال ثنا هشيم قال ثنا يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فتوضأ ومسح على قدميه وما أشبه ذلك من الاخبار الدالة على ان المسح ببعض الرجلين في

باباحة الطيبات الدنيوية من المطاعم والمناكح بهذه النعمة الدينية وهي كيفية فرض الوضوء أوليتم برخصه كالتيمم ونحوه انعامه عليكم بعزائمه ثم ذكرما يوجب عليهم قبول تكاليفه وذلك من وجهين الاول تذكر نعمته يعني التأمل في هذا النوع الذي لا يقدر عليه غيره لان هذا النوع وهو اعطاء نعمة الحياة والصحة والعقل والهداية والصون عن الآفات والايصال الى الخيرات في الدنيا والآخرة حيث انه يمتاز عن نعمة غيره وانه لا يقدر عليه غيره يجب تلقيه بالتشكر وهو الاذعان لاوامره والانقياد لنواهيه فان قيل اذكروا مشعر بسبق النسيان وكيف يعقل نسيانها مع تواترها وتوالبها في كل لحظة ولمحة فالجواب انها صارت لتوالبها كالامر المعتاد فصار من غاية الظهور كالامر المستور أو المراد التوبيخ على عدم القيام بمواجبها فكأنها كالشيء المنسي الثاني ذكر الميثاق ومعنى واثقكم به عاقدكم به عقدا وثيقا يعني ميثاق رسوله حين بايعهم تحت الشجرة وغيرها على السمع والطاعة في المحبوب والمكروه وعن ابن عباس هو الميثاق الذي أخذه على بني اسرائيل حين قالوا آمنا بالتوراة وبما فيها من البشارة بنبي آخر الزمان ومن غيرها وقال مجاهد والكلبي ومقاتل انه الوضوء

اشارة الى قوله الذرية ألست بربكم قالوا بلى وقال السدي هو مما ركز في العقول من حسن هذه الشريعة وهو اختيار أكثر المتكلمين واعلم أن

الوضوء مجزئ قيل له أما حديث أوس بن أبي أوس فانه لا دلالة فيه على صحة ذلك اذ لم يكن في الخبر الذي روى عنه ذكر انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بعد حدث يوجب عليه الوضوء لصلاته فمسح على نعليه أو على قدميه وجائز أن يكون مسحه على قدميه الذي ذكره أوس كان في وضوء توضأه من غير حدث كان منه وجب عليه من أجله تجديد وضوئه لان الرواية عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا توضأ لغير حدث كذلك يفعل يدل على ذلك ما حدثني عنه محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا أبو مالك الجنبي عن مسلم عن حبة العرني قال رأيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه شرب في الرحبة قائما ثم توضأ ومسح على نعليه وقال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع فقد أنبأ هذا الخبر عن صحة ما قلنا في معنى حديث أوس فان قال فان حديث أوس وان كان محتملا من المعنى ما قلت فانه محتمل أيضا ما قاله من قاله انه معنى به المسح على النعلين او القدمين في وضوء توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث بقل أحسن حالا تلك لخبر ما حمل ما قلت ان سلم له ما ادعى من احتمله ماذكر من المسح على القدم أو النعل بعد الحدث وان كان ذلك غير محتمل عندنا اذ كان غير جائز أن تكون فرائض الله وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم منافية متعارضة وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم الامر بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنقل المستفيض القاطع عذر من انتهى اليه وبلغه واذا كان ذلك عنه صحيحا فغير جائز ان يكون صحيحا عنه اباحة ترك غسل بعض ما قد أوجب فرضا غسله في حال واحدة و وقت واحد لان ذلك ايجاب فرض وابطاله في حال واحدة وذلك عن أحكام الله وأحكام رسوله صلى الله عليه وسلم منتف غير انا اذا سلمنا لمن ادعى في حديث أوس ما ادعى من احتماله مسح النبي صلى الله عليه وسلم على قدميه في حال وضوء من حدث نفسه بنا بالفلح ٧ عليه فانه لا حجة له في ذلك فلنا فاذا كان محتملا ما ادعيت أفمحتمل هو ما قلنا ه ان ذلك كان من النبي صلى الله عليه وسلم في حال وضوئه لا من حدث فان قال لا ثبتت مكابرته لانه لا بيان في خبر أوس ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في وضوء من حدث وان قال بل هو محتمل ما قلت ومحتمل ما قلنا قيل له فالبرهان على تاويلك الذي ادعيت فيه أنه أولى به من تاويلنا فان يدع برهانا على صحة دعواه في ذلك الا عورض بمثله في خلاف دعواه وأما حديث حذيفة فان الثقات الحفاظ من أصحاب الاعمش حدثوا به عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال قائما ثم توضأ ومسح على خفيه حدثنا بذلك أحمد بن عبدة الضبي قال ثنا أبو عوانة عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ح وحدثني المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن حذيفة ح وحدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة ح و حدثني أبو السائب قال ثنا أبو حذيفة عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة ح وحدثني عيسى بن عثمان بن عيسى الرملي قال ثنا عمرو بن سعيد عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة ح وحدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة وكل هؤلاء يحدث ذلك عن الاعمش بالاسناد الذي ذكرنا عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه وهم أصحاب الاعمش ولم ينقل هذا الحديث عن الاعمش غير جرير بن حازم ولو لم يخالفه في ذلك مخالف لوجب التثبت فيه لشذوذه فكيف والثقات من أصحاب الاعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك ولو صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كان جائزا ان يكون مسح على نعليه وهما ملبوستان فوق الجوربين واذا جاز ذلك لم يكن لاحد صرف الخبر الى أحد المعاني المحتملها الخبر الا بحجة يجب التسليم لها ﴿القول في تاويل قوله (الى الكعبين) واختلف أهل التاويل في الكعب فقال بعضهم بما حدثني أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا القاسم بن الفضل الحداني قال قال أبو جعفر أين الكعبان فقال القوم هاهنا فقال هذا رأس الساق ولكن الكعبين هما عند المفصل حدثني يونس قال أخبرنا أشهب قال قال مالك الكعب

٧ قوله أحسن حالا تلك الخ هكذا هذه العبارة بالاصل ولعل فيها تحريفا أو وجب لها تعويض فهمها فليتأمل

شهداء بالقسط قال عطاء يقول لا تحاب في شهادتك أهل ودك وقرابتك ولا تمنع شهادتك أعداءك ولا تضاد لك وقال الزجاج ينوادين الله لان الشاهد يبين ما يشهد عليه ثم أمر جميع الخلق بان لا يعاملوا أحدا الا على سبيل العدل والانصاف ويتركوا الظلم والاعتساف فقال ولا يجرمنكم أي لا يحملنكم بغض قوم على أن لا تعدلوا أي فيهم فحذف للعلم ثم استأنف فصرح لهم بالامر بالعدل تاكيدا فقال اعدلوا ثم استأنف فذكر لهم وجه الامر بالعدل فقال هو أي العدل الذي دل عليه اعدلوا أقرب للتقوى أي الى الاتقاء من عذاب الله أو من معاصيه وقيل المراد سلوك سبيل العدالة مع الكفار الذين صدوا المسلمين عن البيت بان لا يقتلوهم اذا أظهروا الاسلام أو لا يرتكبوا ما لا يحل من مثلة أو قذف أو قتل أولاد أو نساء أو نقض عهد أو نحو ذلك وفي هذا تنبيه على ان العدل مع أعداء الله اذا كان بهذه المكانة فكيف يكون مع أوليائه وأحبائه ثم ختم الكلام بوعد المؤمنين ووعيد الكافرين وقوله لهم مغفرة بيان للوعد قدم لهم وعداثم كأنه قيل أي شيء ذلك فقيل لهم مغفرة أو يكون على ارادة القول أي وعدهم وقال لهم مغفرة أو يكون وعد مضمنا معنى

قال أو يجعل وعدا واقعا على هذا القول واذا وعدهم هذا القول من هو قادر على كل المقدورات عالم بجميع المعلومات غني عن كل الحاجات فقد امتنع الخلف في وعده لان سبب الخلف اما جهل أو عجز أو بخل أو حاجة وهو منزه عن الكل وهذا الوعد يصل اليه قبل الموت فيفيده السرور عند

سكرات الموت فيسهل عليه الشدائد وفي ظلمة القبر فيعده نورا وفي عرصة القيامة فبرايده حبورا والجحيم اسم من أسماء النار وهي كل نار عظيمة في مهواة كقوله قالوا ابنوا له بنيانا فالقوه في الجحيم وأصحاب الجحيم ملازموها بسط اليه لسانه اذا شمه وبسط اليد مدها الى

الذي يجب الوضوء اليه هو الكعب الملتصق بالساق المحاذي العقب وليس بالظاهر في ظاهر القدم وقال آخرون بما حدثنا الربيع قال قال الشافعي لم أعلم مخالفا في ان الكعبين اللذين ذكرهما الله في كتابه في الوضوء هما الناتئان وهما مجمع فصل الساق والقدم والصواب من القول في ذلك ان الكعبين هما العظمان اللذان في مفصل الساق والقدم تسميهما العرب النجمين وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يقول هما عظما الساق في طرفهما واختلف أهل العلم في وجوب غسلهما في الوضوء في الحد الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل اليه من الرجلين نحو اختلافهم في وجوب غسل المرفقين في الحد الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل اليه من اليدين وقد ذكرنا ذلك ودللنا على الصحيح من القول فيه بعلله فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ۞ القول في تاويل قوله (وان كنتم جنبا فاطهروا) يعني جل ثناؤه وان كنتم جنبا وان كنتم أصابتكم جنابة قبل أن تقوموا الى صلاتكم فقمتم اليها فاطهروا يقول فتطهروا بالاغتسال منها قبل دخولكم في صلاتكم التي قمتم اليها وحد الجنب وهو خبر عن الجميع لانه اسم خرج مخرج الفعل كما قيل رجل عدل وقوم عدل ورجل زور وقوم زور وما أشبه ذلك لفظ الواحد والجميع والاثنين والذكر والانثى فيه واحد يقال منه أجنب الرجل وجنب واجتنب والفعل الجنابة والاجناب وقد سمع في جمعه أجناب وليس ذلك المستفيض الفاشي في كلام العرب بل الفصيح من كلامهم ما جاء به القرآن ۞ القول في تاويل قوله (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء) يعني بقوله جل ثناؤه ان كنتم جرحى أو مجدورين وأنتم جنب وقد بينا ان ذلك كذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما قوله أو على سفر فانه يقول وان كنتم مسافرين وأنتم جنب أو جاء أحد منكم من الغائط يقول أو جاء أحد من الغائط بعد قضاء حاجته فيه وهو مسافر وانما عنى بذكر مجيئه منه قضاء حاجته فيه أو لامستم النساء يقول أو جامعتم النساء وأنتم مسافرون وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيما مضى قبل في اللمس وبينا أولى الاقوال في ذلك بالصواب فيما مضى بما أغنى عن اعادته فان قال قائل وما وجه تكرير قوله أو لامستم النساء ان كان معنى اللمس الجماع وقد مضى ذكر الواجب عليه بقوله وان كنتم جنبا فاطهروا قيل وجه تكرير ذلك ان المعنى الذي ذكره تعالى من فرضه بقوله وان كنتم جنبا فاطهروا غير المعنى الذي الزمه بقوله أو لامستم النساء وذلك انه بين حكمه في قوله وان كنتم جنبا فاطهروا اذا كان له السبيل الى الماء الذي يطهره فرض عليه الاغتسال به ثم بين حكمه اذا أعوزه الماء فلم يجد اليه السبيل وهو مسافر غير مريض مقيم فاعلمه ان التيمم بالصعيد له حينئذ الطهور القول في تاويل قوله ۞ (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) يعني جل ثناؤه بقوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فان لم تجدوا أيها المؤمنون اذا قمتم الى الصلاة وأنتم مرضى مقيمون أو على سفر أصحاء أو قد جاء أحد منكم من قضاء حاجته أو جامع أهله في سفر ماء فتيمموا صعيدا طيبا يقول فتعمدوا واقصدوا وجه الارض طيبا يعني طاهرا نظيفا غير قذر ولا نجس جائزا لكم حلالا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه يقول فاضربوا بايديكم الصعيد الذي تيممتموه وتعمدتموه بايديكم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم مما علق بايديكم منه يعني من الصعيد الذي ضربتموه بايديكم من ترابه وغباره وقد بينا فيما مضى كيفية المسح بالوجوه والايدي منه واختلاف المختلفين في ذلك والقول في معنى الصعيد والتيمم ودللنا على الصحيح من القول في كل ذلك بما أغنى عن تكريره في هذا الموضع ۞ القول في تأويل قوله (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) يعني جل ثناؤه بقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء اذا قمتم الى صلاتكم والغسل من جنابتكم والتيمم صعيدا طيبا عند عدمكم الماء ليجعل عليكم من حرج ليلزمكم في دينكم من ضيق ولا ليعنتكم فيحوجكم بما قلنا في معنى الحرج قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن خالد بن دينار عن أبي العالية وعن أبي مكين عن عكرمة في قوله من

المبطوش به عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس في العضاه يستظلون تحتها فعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه على شجرة فجاء اعرابي الى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله ثم أقبل عليه فقال من يمنعك مني قال الله قالها ثلاثا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فاغمد الاعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فاخبرهم خبر الاعرابي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه وقال مجاهد والكلبي وعكرمة قتل رجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من بني سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومهما موادعة فجاء قومهما يطلبون الدية فاتى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم فدخلوا على كعب ابن الاشرف وبني النضير يستقرضهم في عقلهما فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن لك ان تأتينا وتسألنا حاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا فجلس هو وأصحابه فخلا بعضهم ببعض وقالوا انكم لن تجدوا محمدا أقرب منه الآن فمن يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فنجيئنا منه فقال عمرو بن جحاش بن كعب أنا فجاء الى رحى عظيمة ليطرحها عليه فامسك الله يده فجاء جبريل عليه السلام وأخبره بذلك فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وأنزل الله هذه الآية وقيل نزلت في قصة غسان حين هم الاعداء أن حرج

يوافقوهم فنزلت سلاة الخوف وقيل انها لم تنزل فى واقعة خاصة ولكن المراد ان الكفار أبدا كانوا يريدون ايقاع البلاء والنهب والقتل بالمسلمين فاعز الله المسلمين وقل شوكة الكفار وقوى دين الاسلام وأظهره على الاديان * التأويل سماع اسم الله وهو من صفات الهيبة يوجب الفناء والغيبة وسماع الرحمن الرحيم وهما من صفات اللطف يورث البقاء والقربة أوفوا أيها العشاق بالعقود التى جرت بيننا يوم الميثاق ليوم التلاق فمن صبر على عهوده فقد فاز بمقصوده عند بذل وجوده أحلت لكم ذبح بهيمة النفس التى كالانعام فى طلب المرام الا النفس المطمئنة التى تليت عليها ارجعى الى ربك فتنفرت من الدنيا بما فيها فهى كالصيد فى الحرم وأنتم حرم بالتوجه الى كعبة الوصال واحرام الشوق الى حضرة الجمال والجلال ان الله يحكم ما يريد لمن يريد فيأمر بذبح النفس اذا كانت متصفة بصفة البهيمية ويترك ذبحها اذا كانت مطمئنة بذكر الحق ومتسمة بسمات الملك ثم أخبر عن تعظيم الشعائر من صدق الضمائر فقال يا أيها الذين آمنوا بشهود القلوب فقصدوا زيارة المحبوب وخرجوا عن أوطان الاوطار وسافروا عن ديار الاغيار لانحفظ لهم الدين والشريعة ومراسم آداب الطريقة والحقيقة وعظموا الزمان والمكان والاخوان والقاصدين كعبة الوصول الى الرحمن الذين أهدوا للقربان نفوسهم وقلدوها بالهاء

حرج قالا من ضيق حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد من حرج من ضيق حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله ۞ القول فى تأويل قوله (ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون) يعنى جل ثناؤه بقوله ولكن يريد ليطهركم ولكن الله يريد ان يطهركم بما فرض عليكم من الوضوء من الاحداث والغسل من الجنابة والتيمم عند عدم الماء فتنظفوا وتطهروا بذلك أجسامكم من الذنوب كما حدثنا جميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد قال ثنا قتادة عن شهر بن حوشب عن أبى أمامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلة قال قلت أنت سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم لا مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس حدثنا محمد بن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنى أبى عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبى أمامة صدى بن عجلان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابو كريب ومحمد بن المثنى و يحيى بن داود الواسطى قالوا ثنا ابراهيم بن يزيد بن مردانبة القرشى قال أخبرنا رقبة بن مصقلة العبسى عن شمر بن عطية عن شهر بن حوشب عن أبى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه و بصره و يديه و رجليه حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو معاوية بن هشام عن سفيان بن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن كعب بن مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يتوضأ فيغسل وجهه الا خرجت خطاياه من وجهه واذا غسل يديه أو ذراعيه خرجت خطاياه من ذراعيه فاذا مسح رأسه خرجت خطاياه من رأسه واذا غسل رجليه خرجت خطاياه من رجليه حدثنا أبو كريب قال ثنا عثمان بن سعيد قال ثنا حاتم عن محمد بن عجلان عن أبى عبيدة مولى سليمان بن عبد الملك عن عمرو بن عنبسة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا غسل المؤمن كفيه انتثرت الخطايا من كفيه واذا تمضمض واستنشق خرجت خطاياه من فيه ومنخريه واذا غسل وجهه خرجت من وجهه حتى تخرج من أشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت من يديه فاذا مسح رأسه وأذنيه خرجت من رأسه وأذنيه فاذا غسل رجليه خرجت حتى تخرج من أطفار قدميه فاذا انتهى الى ذلك من وضوئه كان ذلك حظه منه فان قام فصلى ركعتين مقبلا فيهما بوجهه وقلبه على ربه كان من خطاياه كيوم ولدته أمه حدثنا أبو الوليد الدمشقى قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى مالك بن أنس عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء أو مع آخر قطر الماء أو نحو هذا واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشت بها يداه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب حدثنا عمران بن بكار الكلاعى قال ثنا على بن عياش قال ثنا أبو غسان قال ثنا زيد بن أسلم عن حمران مولى عثمان قال أتيت عثمان بن عفان بوضوء وهو قاعد فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ كوضوئى هذا ثم قال من توضأ وضوئى هذا كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه وكانت خطاه الى المساجد نافلة وقوله وليتم نعمته عليكم فانه يقول و يريد بكم مع تطهركم من ذنوبكم بطاعتكم اياه فيما فرض عليكم من الوضوء والغسل اذا قمتم الى الصلاة بالماء ان وجدتموه وتيممكم اذا لم تجدوه ان يتم نعمته عليكم باباحته لكم التيمم وتصييره لكم الصعيد الطيب طهورا رخصة منه لكم فى ذلك مع سائر نعمه التى أنعم بها عليكم أيها المؤمنون لعلكم تشكرون يقول تشكرون الله على نعمه التى أنعمها عليكم لطاعتكم اياه فيما أمركم ونهاكم ۞ القول فى تأويل قوله (واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله عليم بذات الصدور) يعنى جل ثناؤه بقوله واذكروا نعمة الله عليكم أيها المؤمنون بالعقود التى عقدتموها الله على أنفسكم واذكروا نعمته عليكم فى ذلكم بان هداكم من

الشجرة الطيبة ليأمنوا عن مكر الاعداء الخبيثة واذا حللتم أنتم مناسك الوصول فاصطادوا أرباب الطلب بشبكة الدعوة الى الله ولا يحملنكم حسد السادات الذين يريدون أن يصدوكم عن الحق على أن تعتدوا على الطالبين فتكونوا قطاع الطريق عليهم فى طلب الحق حرمت عليكم يا أهل

العقود لما فيه الرضا ووفقكم لما فيه نجاتكم من الضلالة والردى فى نعم غيرها جة كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد واذكروا نعمة الله عليكم قال النعم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وأما قوله وميثاقه الذى واثقكم به فانه يعنى واذكروا أيضا أيها المؤمنون فى نعم الله التى أنعم عليكم ميثاقه الذى واثقكم به وهو عهده الذى عاهدكم به واختلف أهل التأويل فى الميثاق الذى ذكر الله فى هذه الآية أى مواثيقه عنى فقال بعضهم عنى به ميثاق الله الذى واثق به المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة له فيما أحبوا وكرهوا والعمل بكل ما أمرهم الله به ورسوله ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا الآية يعنى حيث بعث الله النبى صلى الله عليه وسلم وأنزل الكتاب فقالوا آمنا بالنبى صلى الله عليه وسلم وبالكتاب وأقررنا بما فى التوراة فذكرهم الله ميثاقه الذى اقروا به على أنفسهم وأمرهم بالوفاء به حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا فانه أخذ ميثاقنا فقلنا سمعنا وأطعنا على الايمان والاقرار به وبرسوله وقال آخرون بل عنى به جل ثناؤه ميثاقه الذى أخذ على عباده حين أخرجهم من صلب آدم صلى الله عليه وسلم واشهدهم على أنفسهم ألست بربكم فقالوا بلى شهدنا ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله وميثاقه الذى واثقكم به قال الذى واثق به بنى آدم فى ظهر آدم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد نحوه وأولى الاقوال بالصواب فى تأويل ذلك قول ابن عباس وهو ان معناه واذكروا أيها المؤمنون نعمة الله عليكم التى أنعمها عليكم بهدايته اياكم للاسلام وميثاقه الذى واثقكم به يعنى وعهده الذى عاهدكم به حين بايعتم رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم السمع والطاعة له فى المنشط والمكره والعسر واليسر اذ قلتم سمعنا ما قلت لنا وأخذت علينا من المواثيق واطعناك فيما امرتنا به ونهيتنا عنه فأنعم عليكم ايضا بتوفيقكم لقبول ذلك منه بقولكم له سمعنا واطعنا يقول فوفوا أيها المؤمنون بميثاقه الذى واثقكم به ونعمته التى أنعم عليكم فى ذلك باقراركم على أنفسكم بالسمع له والطاعة فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه يف لكم بما ضمن لكم الوفاء به اذا أنتم وفيتم له بميثاقه من اتمام نعمته عليكم وبادخالكم جنته وبانعامكم بالخلود فى دار كرامته وانقاذكم من عقابه وأليم عذابه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من قول من قال عنى به الميثاق الذى أخذ عليهم فى صلب آدم صلوات الله عليه لان الله جل ثناؤه ذكر بعقب تذكيره المؤمنين ميثاقه الذى واثقكم به ميثاقه الذى واثق به أهل التوراة بعد ما أنزل كتابه على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم فيما أمرهم به ونهاهم فيها فقال ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا الآيات بعدها منبها بذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد على مواضع حظوظهم من الوفاء لله بما عاهدهم عليه ومعرفهم سوء عاقبة أهل الكتاب فى تضييعهم ما ضيعوا من ميثاقه الذى واثقهم به فى أمره ونهيه وتغيير انبيائه ورسله وازجالهم عن نكث عهودهم فيحل بهم ما أحل بالناكثين عهوده من أهل الكتاب قبلهم فكان اذ كان الذى ذكرهم فوعظهم به ونهاهم عن أن يركبوا من الفعل مثله ميثاق قوم أخذ ميثاقهم بعد ارسال الرسول اليهم وانزال الكتاب عليهم واجبا أن يكون الحال التى أخذ فيها الميثاق والموعوظين نظير حال الذين وعظوا بهم واذا كان ذلك كذلك كان بينا صحة ما قلنا فى ذلك وفساد خلافه واما قوله واتقوا الله ان الله عليم بذات الصدور فانه وعيد من الله جل اسمه للمؤمنين الذين كانوا برسوله صلى الله عليه وسلم من أصحابه وتهددا لهم أن ينقضوا ميثاق الله الذى واثقهم به فى رسوله وعهدهم الذى عاهدوه فيه بان يضمروا له خلاف ما أبدوا

اسئق المينة وهى الدنيا باسرها والدم ولحم الخنزير اى حلالها وحرامها قليلها وكثيرها الا ان من الدم ما هو حلال والخنزير كله حرام والدم بالنسبة الى اللحم قليل وما أهل به أى كل طاعة هى لغير الله والمنخنقة والموقوذة يعنى الذين يخنقون انفسهم بالمجاهدات ويقذونها بالرياضات رياء وسمعة والمتردية والنطيحة الذين يتردون أنفسهم الى أسفل سافلى الطبيعة بالتناطح مع الاقران والتفاخر بالعلم والزهد بين الاخوان وما أكل السبع الظلمة المتهارشون فى جيفة الدنيا تهارش الكلاب الا ماذكيتم بالكسب الحلال ووجه صالح بقدر ضرورة الحال وما ذبح على النصب ما تذبح عليه النفوس من المطالب الفانية وأن تستقسموا بالازلام أى ان تكونوا مترددين فى طلب المرام فاذا انتهيتم عن هذه المناهى وتخلصتم عن هذه الدواهى فقد عادليلكم نهارا وظلمتكم أنوارا اليوم يئس الذين كفروا من النفس وصفاتها والدنيا وشهواتها من دينكم فلا تخشوهم واخشون فان كيدى متين اليوم أى فى الازل أكملت لكم دينكم ولكن ظهر الامر فى حجة الوداع يوم عرفة وأتممت عليكم نعمتى وهى أسباب تحصيل الكمال ببعثة النبى صلى الله عليه وسلم فمن اضطر فى ابتلى بالتفات شئ من الدنيا والآخرة غير مائل اليه للاعراض عن الحق ولكن من فترة للطالبين اووقفة للسالكين يسئلونك ماذا أحل لارباب السلوك اذ الدنيا حرام على أهل الآخرة والآخرة حرام على أهل الدنيا وهما حرام على أهل الله الطيبات كل يا كول ومشروب وملبوس يكون سببا للقيام باداء الحقوق فكلوا مما أمسكن عليكم تناولوا ما اصطادت النفوس

له بالسنتهم يقول لهم جل ثناؤه واتقوا الله أيها المؤمنون فخافوه أن تبدلوا عهده وتنقضوا ميثاقه الذي واثقكم به أو تخالفوا ما ضمنتم له بقولكم سمعنا وأطعنا أن تضمروا له غير الوفاء بذلك في أنفسكم فان الله مطلع على ضمائر صدوركم وعالم بما تخفيه نفوسكم لا يخفى عليه شئ من ذلك فيحل بكم من عقوبته ما لا قبل لكم به كالذي حل بمن قبلكم من اليهود من المسخ وصنوف النقم وتصيير وافي معادكم الى سخط الله وأليم عقابه ۞ القول في تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله محمد لكن من اخلاقكم وصفاتكم القيام لله شهداء بالعدل في أوليائكم واعدائكم ولا تجوروا في احكامكم وافعالكم فتجاوزوا ما حددت لكم في اعدائكم لعداوتهم لكم ولا تقصروا فيما حددت لكم من احكامي وحدودي في أوليائكم لولايتهم ولكن انتهوا في جميعهم الى حدي واعملوا فيه بامري وأما قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا فانه يقول ولا يحملنكم عداوة قوم على أن لا تعدلوا في حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة وقد ذكرنا الرواية عن أهل التأويل في معنى قوله كونوا قوامين بالقسط شهداء لله وفي قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم واختلاف المختلفين في قراءة ذلك والذي هو أولى بالصواب من القول فيه والقراءة بالادلة الدالة على صحته بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وقد قيل ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين هممت اليهود بقتله ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى في يهود خيبر أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن جريج قال عبد الله بن كثير ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يهود يستعينهم في دية فهموا أن يقتلوه فذلك قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا الآية ۞ القول في تاويل قوله (اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون) يعني جل ثناؤه بقوله اعدلوا أيها المؤمنون على كل أحد من الناس وليالكم كان أو عدوا فاحملوهم على ما أمرتكم أن تحملوهم عليه من أحكامي ولا تجوروا باحد منهم عنه وأما قوله هو أقرب للتقوى فانه يعني بقوله هو العدل عليهم أقرب لكم أيها المؤمنون الى التقوى يعني الى أن تكونوا عند الله باستعمالكم اياه من أهل التقوى وهم أهل الخوف والحذر من الله أن يخالفوه في شئ من أمره أو يأتوا شيئا من معاصيه وانما وصف جل ثناؤه العدل بما وصف به من انه أقرب للتقوى من الجور لان من كان عادلا كان لله بعدله مطيعا ومن كان لله مطيعا كان لا شك من أهل التقوى ومن كان جائرا كان لله عاصيا ومن كان لله عاصيا كان بعيدا من تقواه وانما كنى بقوله هو أقرب عن الفعل والعرب تكنى عن الافعال اذا كنت عنها بهو وبذلك كما قال جل ثناؤه هو خير لكم وذلك أزكى لكم ولو لم يكن في الكلام هو لكان أقرب نصبا ولقيل اعدلوا أقرب للتقوى كما قيل انتهوا خيرا لكم وأما قوله واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون فانه يعني واحذروا أيها المؤمنون أن تجوروا في عباده فتجاوزوا فيهم حكمه وقضاءه الذي بين لكم فيحل بكم عقوبته وتستوجبوا منه أليم نكاله ان الله خبير بما تعملون يقول ان الله ذو خبرة وعلم بما تعملون أيها المؤمنون فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه من عمل به أو خلاف له محص ذلك عليكم كله حتى يجازيكم به جزاء كم المحسن منكم باحسانه والمسيء باساءته فاتقوا أن تسيؤا ۞ القول في تاويل قوله (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم) يعني جل ثناؤه بقوله وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات وعد الله أيها الناس الذين صدقوا الله ورسوله واقروا بما جاءهم به من عند ربهم وعملوا بما واثقهم الله به وأوفوا بالعقود التي عاقدهم عليها بقولهم لنسمعن ولنطيعن الله ورسوله فسمعوا أمر الله ونهيه وأطاعوه فعملوا بما أمرهم الله به وانتهوا عما نهاهم عنه يعني بقوله لهم مغفرة لهؤلاء الذين وفوا بالعقود والميثاق الذي واثقهم

التكرار أحل لكم الطيبات أحل لكم الطيبات التي تتعلق بسعادة الدارين بل أحل لكم التخلق بالاخلاق الطيبات وهي أخلاق الله المنزهات عن الكميات والكيفيات وطعام الذين أوتوا الكتاب وهم الانبياء حل لكم أي غذيتم بلبان الولاية كما غذوا بلبان النبوة وطعامكم حل لهم أي منبع لبن النبوة والولاية واحد وان كان الثدي اثنين قد علم كل أناس مشربهم والنبي وراء ذلك كله مشرب ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني والمحصنات من المؤمنات وهي أبكار حقائق القرآن والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ابكار حقائق الكتب المنزلة على الامم السالفة أي التي أدرجت في القرآن فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين اذا آتيموهن أجورهن وهي بذل الوجود محصنين في هذا البذل ليكون على وجه الحق غير مسافحين على وجه الطبع ولا متخذات أخدان غير ملتفتين الى شئ من الاكوان ومن يكفر بالايمان بهذه المقامات فقد حبط عمله الذي عمل من دون المكاشفات يا أيها الذين آمنوا ايمانا حقيقيا عند خطاب الست بربكم اذا قمتم من نوم الغفلة الى الصلاة وهي معراجكم للرجوع الى مكانكم قربكم فاغسلوا وجوهكم التي توجهتم بها الى الدنيا ولطختموها بالنظر الى الاغيار بماء التوبة

الانذال على أن لا تعدلوا مع أنفسكم اذهم قوم من الشيطان والنفس والهوى ان يبسطوا اليكم أيديهم فكف وأيديهم عنكم والله خير موفق معين (ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا وقال الله انى معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلى وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا لاكفرن عنكم سيئاتكم ولادخلنكم جنات تجرى من تحتها الانهار فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم قل فمن

به ربهم مغفرة وهى ستر ذنوبهم السالفة منهم عليهم وتغطيتها بعفوه لهم عنها وتركه عقوبتهم عليها وفضيحتهم بها وأجر عظيم يقول ولهم مع عفوه لهم عن ذنوبهم السالفة منهم جزاء على أعمالهم التى عملوها ووفائهم بالعقود التى عاقدوا ربهم عليها أجر عظيم والعظيم من خير غير محدود مبلغه ولا يعرف منتهاه غيره تعالى ذكره فان قال قائل ان الله جل ثناؤه أخبر فى هذه الآية انه وعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات ولم يخبر بما وعدهم فاين الخبر عن الموعود قيل بلى انه قد أخبر عن الموعود والموعود هو قوله لهم مغفرة وأجر عظيم فان قال فان قوله لهم مغفرة وأجر عظيم خبر مبتدأ ولو كان هو الموعود لقيل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجرا عظيما ولم يدخل فى ذلك لهم وفى دخول ذلك دلالة على ابتداء الكلام وانقضاء الخبر عن الوعد قيل ان ذلك وان كان ظاهره ما ذكرت فانه مما اكتفى بدلالة ما ظهر من الكلام على ما بطن من معناه من ذكر بعض قد ترك ذكره فيه وذلك ان معنى الكلام وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن يغفر لهم ويأجرهم أجرا عظيما لان من شأن العرب أن يحمدوا الوعد ان يعملوه فيها تركت ان اذ كان الوعد قولا ومن شأن القول ان يكون ما بعده من جمل الاخبار مبتدأ وذكر بعده جملة الخبر اجتزاء بدلالة ظاهر الكلام على معناه وصرفا للوعد الموافق للقول فى معناه وان كان للفظه مخالفا الى معناه فكأنه قيل قال الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجر عظيم وكان بعض نحوى البصرة يقول انما قيل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم الوعد الذى وعدوا فكان معنى الكلام على تاويل قائل هذا القول وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم ۞ القول فى تاويل قوله (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم) يعنى بقوله جل ثناؤه والذين كفروا والذين جحدوا وحدانية الله ونقضوا ميثاقه وعقوده التى عاقدوها اياه وكذبوا بآياتنا يقول وكذبوا بادلة الله وحجه الدالة على وحدانيته التى جاءت بها الرسل وغيرها أولئك أصحاب الجحيم يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم أهل الجحيم يعنى أهل النار الذين يخلدون فيها ولا يخرجون منها أبدا ۞ القول فى تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم) يعنى بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا اقروا بتوحيد الله ورسالة رسوله صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند ربهم اذكروا نعمة الله عليكم اذ كروا النعمة التى أنعم الله بها عليكم فاشكروه عليها بالوفاء له بميثاقه الذى واثقكم به والعقود التى عاقدتم نبيكم صلى الله عليه وسلم عليها ثم وصف نعمته التى أمرهم جل ثناؤه بالشكر عليها مع سائر نعمه فقال هى كف عنكم أيدى القوم الذين هموا بالبطش بكم فصرفهم عنكم وحال بينهم وبين ما أرادوه بكم ثم اختلف أهل التاويل فى صفة هذه النعمة التى ذكر الله جل ثناؤه أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم بها وأمرهم بالشكر لها عليها فقال بعضهم هو استنقاذ الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه مما كانت اليهود من بنى النضير هموا به يوم أتوهم يستحملونهم دية العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمرى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبى بكر قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بنى النضير ليستعينهم على دية العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمرى فلما جاءهم خلا بعضهم ببعض فقالوا انكم لن تجدوا محمدا أقرب منه الآن فمن رجل يظهر هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه فقام عمرو بن جحاش بن كعب فانى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر وانصرف عنهم فانزل الله عز ذكره فيهم وفيما أرادوه وقومه يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم أيديهم الآية حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم أيديهم قال اليهود دخل عليهم النبى صلى الله عليه وسلم حائطا لهم وأصحابه من وراء جداره فاستعانهم فى مغرم دية غرمها هم قام من عندهم فائتمروا بينهم بقتله فخرج يمشى القهقرى ينظر اليهم ثم

دعا

يملك من الله شيأ ان أراد ان يهلك المسيح بن مريم وامه ومن فى الارض جميعا ولله ملك السموات والارض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل

شئ قدير وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ولله ملك
السموات والارض وما بينهما وإليه المصير يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا

دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تناموا إليه حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم يهود حين دخل النبي صلى الله عليه وسلم حائطا لهم وأصحابه من وراء جدار لهم فاستعانهم في مغرم فى دية غرمها ثم قام من عندهم فائتمروا بينهم بقتله فخرج عشي معترضا ينظر إليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تناموا إليه قال الله جل وعز فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون حدثنا هناد بن السري قال ثنا يونس بن بكير قال ثني أبو معشر عن يزيد بن أبي زياد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير يستعينهم في عقل أصحابه ومعه أبو بكر وعمر وعلي فقال أعينوني في عقل أصابني فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن لك ان تأتينا وتسألنا حاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ينتظرونه وهو حي بن أخطب وهو رأس القوم وهو الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال فقال حيي لأصحابه لا ترونه أقرب منه الآن اطرحوا عليه حجارة فاقتلوه ولا ترون شرا أبدا فجاؤا الى رحى لهم عظيمة ليطرحوها عليه فامسك الله عنها أيديهم حتى جاءه جبريل صلى الله عليه وسلم فقام من ثم فانزل الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فاخبر الله عز ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم ما أرادوا به حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم الآية قال يهود دخل عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطا فاستعانهم في مغرم غرمه فائتمروا بينهم بقتله فقام من عندهم فخرج معترضا ينظر إليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تناموا إليه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو الانصاري أحد بني النجار وهو أحد النقباء ليلة العقبة فبعثه في ثلاثين راكبا من المهاجرين والانصار فخرجوا فلقوا عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر على بئر معونة وهي من مياه بني عامر فاقتتلوا فقتل المنذر وأصحابه الا ثلاثة نفر كانوا في طلب ضالة لهم فلم يرعهم الا والطير يحوم في السماء يسقط من بين خراطيمها علق الدم فقال أحد النفر قتل أصحابنا والرحمن ثم تولى يشتد حتى اتى رجلا فاختلفا ضربتين فلما خالطته الضربة رفع رأسه الى السماء ففتح عينيه ثم قال الله أكبر الجنة ورب العالمين فكان يرعى اعتق ليموت ورجع صاحباه فلقيا رجلين من بني سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومهما موادعة فانتسبا لهم الى بني عامر فقتلاهما وقدم قومهما الى النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون الدية فخرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمن بن عوف حتى دخلوا على كعب بن الاشرف ويهود النضير فاستعانهم في عقلهما قال فاجتمعت اليهود لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه واعتلوا بصنعة الطعام فاتاه جبريل صلى الله عليه وسلم بالذي اجتمعت عليه يهود من الغدر فخرج ثم دعا عليا فقال لا تبرح مقامك فمن خرج عليك من أصحابي فسألك عني فقل وجه الى المدينة فادركوه قبل فجعلوا يمرون على علي فيأمرهم بالذي أمرهم حتى أتى عليه آخرهم ثم تبعهم فذلك قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا اسرائيل عن السدي عن أبي مالك في قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم قال نزلت في كعب بن الاشرف وأصحابه حين أرادوا أن يغدروا برسول الله صلى الله عليه وسلم * وقال آخرون بل النعمة التي ذكرها الله في هذه الآية فامر المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشكر له عليها ان اليهود كانت هممت بقتل النبي صلى الله عليه وسلم في طعام دعوه اليه فاعلم الله جل وعز نبيه صلى الله عليه وسلم ما هموا به وانتهى هو وأصحابه عن اجابتهم اليه ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن

نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شئ قدير) القراآت قسية جزة وعلى والمفضل الباقون تماسية * الوقوف بني اسرائيل ج للعدول عن الاخبار الى الحكاية مع اتحاد القصة نقيبا ج للعدول عن الحكاية الى الاخبار معكم ط لان ما بعده ابتداء قسم محذوف جوابه لاكفرن الانهار ج السبيل ه قاسية ج لاحتمال الاستئناف والحال أي لعناهم محرفين مواضعه ط لان ما يتلوه حال أي وقد نسوا ذكر وابه ج للعدول عن الماضي الى المستقبل مع الواو واصفح ط المحسنين ه ذكروا به ص لعطف المتفقتين يوم القيامة ط يصنعون ه عن كثير منهم ه لان قوله يهدي وصف الكتاب الى آخر الآية مستقيم ه المسيح بن مريم الاول ط جميعا ط وما بينهما ط ما يشاء ط قدير ه واحباؤه ط بذنوبكم ط لتناهي الاستفهام الى الاخبار ممن خلق ط من يشاء ط وما بينهما ز للفصل بين ذكر الحال والمآل المصير ه ولا نذير ز للعطف مع وقوع العارض ونذير ط قدير ه * التفسير انه سبحانه لما خاطب المؤمنين بذكر نعمته ومياثاقه أردفه بذكر ميثاق بني اسرائيل ونقضهم اياه ثم لعنهم بسبب ذلك تحذيرا لهذه الامة من مثل ما فعلوا وفعل بهم وبوجه آخر لما ذكر غدر اليهود وانهم أرادوا ايقاع الشر بالنبي صلى الله عليه وسلم لولا دفع الله تعالى أردفه بذكر ما فضاحهم ليعلم ان ذلك لم يزل هجيراهم

والنقيب العريف فعيل بمعنى فاعل لانه ينقب عن أحوال القوم فيكون شاهدهم وضمينهم وقال أبو مسلم بمعنى مفعول يعني اختارهم على علم بهم وأصل النقب الطريق في الجبل ونقب البيطار سرة الدابة ليخرج منها ماء أصفر والمناقب الفضائل لانها لا تظهر الا بالنقب عنها ويقال كلب نقيب وهو ان ينقب حنجرته لئلا يرفع صوت نباحه وانما يفعل ذلك البخلاء من العرب لئلا يطرقهم ضيف قال مجاهد والكلبي والسدي ان الله تعالى اختار من كل سبط من أسباط بني اسرائيل رجلا يكون نقيبا لهم وحاكما فيهم ثم انهم بعثوا الى مدينة الجبارين لينقبوا عن أحوالهم فرأوا أجراما عظيمة فهابوا ورجعوا وحدثوا قومهم وقد نهاهم موسى عليه السلام ان يحدثوهم فنكثوا الميثاق الا رجلين منهم ومعنى اني معكم اني ناصركم ومعينكم والتقدير وقال الله لهم فحذف الرابط للعلم به والخطاب للنقباء أو لكل بني اسرائيل والحاصل اني معكم بالعلم والقدرة فاسمع كلامكم وأرى أفعالكم وأعلم ضمائركم وأقدر على ايصال الجزاء اليكم فهذه مقدمة معتبرة جدا في الترغيب والترهيب ثم ذكر بعدها جملة شرطية مقدمها مركب من خمسة أمور والجزاء هو قوله لاكفرن وهو اشارة الى ازالة العقاب وقوله ولادخلنكم وهو اشارة الى ايصال الثواب واللام في لئن أقمتم موطئة للقسم وفي لاكفرن جوابه ولكنه سد مسد جواب الشرط أيضا والعزر في اللغة الرد ومنه التعزير التأديب لانه يرده عن القبيح ولهذا قال الاكثرون معنى عزرتموهم نصرتموهم لان نصر الانسان رد اعدائه عنه ولو كان التعزير هو التوقير لكان قوله وتعزروه صلى

سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم الى قوله فكف أيديهم عنكم وذلك ان قوما من اليهود صنعوا لرسول الله وأصحابه طعاما ليقتلوه اذا أتى الطعام فاوحى الله اليه بشأنهم فلم يأت الطعام وأمر أصحابه فأتوه * وقال آخرون عنى الله جل ثناؤه بذلك النعمة التي أنعمها على المؤمنين باطلاع نبيه صلى الله عليه وسلم على ماهم به عدوه وعدوهم من المشركين يوم بطن نخل من اغترارهم اياهم والايقاع بهم اذاهم اشتغلوا عنهم بصلاتهم فسجدوا فيها وتعريفه نبيه صلى الله عليه وسلم الحذار من عدوه في صلاته بتعليمه اياه صلاة الخوف ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية ذكر لنا انها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ببطن نخل في الغزوة السابعة فاراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يفتكوا به فاطلعه الله على ذلك ذكر لنا ان رجلا انتدب لقتله فاتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وسيفه موضوع فقال آخذه يا نبي الله قال خذه قال أسألك قال نعم فسأله فقال من يمنعك مني قال الله يمنعني منك فهدده أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأغلظوا له القول فشام السيف وأمر نبي الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بالرحيل فانزلت عليه صلاة الخوف عند ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري ذكره عن ابن أبي سلمة عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس في العضاه يستظلون تحتها فعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه بشجرة فجاء اعرابي الى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذه فسله ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك مني والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فشام الاعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فاخبرهم خبر الاعرابي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا وذكر ان قوما من العرب أرادوا ان يفتكوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلوا هذا الاعرابي وتأول اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية * وأولى الاقوال بالصحة في تأويل ذلك قول من قال عنى الله بالنعمة التي ذكر في هذه الآية نعمته على المؤمنين به وبرسوله التي أنعم بها عليهم في استنقاذهم نبيهم محمدا صلى الله عليه وسلم مما كانت يهود بني النضير هممت به من قتله وقتل من معه يوم صار اليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم في الدية التي كان تحملها عن قتلى عمرو بن أمية وانما قلنا ذلك أولى بالصحة في تأويل ذلك لان الله عقب ذكر ذلك برمي اليهود بصنائعها وقبيح أفعالها وخيانتها ربها وأنبياءها ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالعفو عنهم والصفح عن عظيم جهلهم فكان معلوما بذلك انه صلى الله عليه وسلم لم يؤمر بالعفو عنهم والصفح عقيب قوله اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم ومن غيرهم كان يبسط الايدي اليهم لانه لو كان الذين هموا ببسط الايدي اليهم غيرهم لكان حريا أن يكون الامر بالعفو والصفح عنهم لا عمن لم يجر لهم بذلك ذكر ولكان الوصف بالخيانة في وصفهم في هذا الموضع لا في وصف من لم يجر لخيانته ذكر ففي ذلك ما ينبئ عن صحة ما قضينا له بالصحة من التأويلات في ذلك دون ما خالفه ۞ القول في تأويل قوله (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) يعني جل ثناؤه واحذروا الله أيها المؤمنون ان تخالفوا فيما أمركم ونهاكم وان تنقضوا الميثاق الذي واثقكم به فتستوجبوا منه العقاب الذي لا قبل لكم به وعلى الله فليتوكل المؤمنون يقول والى الله فليلق أزمة أمورهم ويستسلم لقضائه ويثق بنصرته وعونه المقرون بوحدانية الله ورسالة رسوله العاملون بأمره ونهيه فان ذلك من كمال دينهم وتمام ايمانهم وانهم اذا فعلوا ذلك كلأهم ورعاهم وحفظهم ممن أرادهم بسوء كما حفظكم ودافع عنكم أيها المؤمنون اليهود الذين هموا به من بسط أيديهم اليكم كلاءة منه لكم اذ كنتم من أهل الايمان به وبرسوله دون غيره فان غيره لا يطيق دفع سوء أراد بكم ربكم ولا اجتلاب نفع لكم لم يقضه لكم ۞ القول في تأويل قوله (ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا) وهذه الآية أنزلت اعلاما من الله جل ثناؤه نبيه

وتؤقروه تكرارا وههنا أسئلة لم أخر الايمان بالرسل عن اقامة الصلاة وايتاء الزكاة مع ان الايمان مقدم على الاعمال وأجيب بعدل تسليم ان الواو للترتيب بان اليهود كانوا معترفين بأن النجاة مربوطة باقامة الصلاة وايتاء الزكاة الا أنهم كانوا مصرين على تكذيب بعض الرسل فذكر انه لابد بعد الصلاة والزكاة من الايمان بجميع الرسل والا لم يكن لتلك الاعمال أثر قلت يحتمل أن يكون التقدير وقد آمنتم أو أخر الايمان عن العمل تنبيها على ان الايمان انما يقع معتدا به اذا اقترن به العمل كقوله وانى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى أو هو من القلب الذي يشجع عليه أمن الالباس أو لعل اليهود كانوا مقصرين في الصلاة والزكاة فكان ذكرهما أهم سؤال آخر ما الفائدة في قوله وأقرضتم بعد قوله وآتيتم الزكاة وأجيب بان الاقراض أريد به الصدقات المندوبة قال الفراء ولو قال وأقرضتم الله اقراضا حسنا لكان صوابا أيضا الا أنه أقيم الاسم مقام المصدر مثل وأنبتها نباتا حسنا آخرهم قال فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فان من كفر قبل ذلك أيضا فقد أخطأ الطريق المستقيم الذي شرعه الله لهم والجواب أجل ولكن الضلال بعد الشرط المؤكد المعلق به الوعيد العظيم أشنع فلهذا خص بالذكر فيما نقضهم ميثاقهم بتكذيب الرسل وقتلهم او بكتمانهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم أو باخلال جملة الشروط المذكورة لعناهم قال عطاء اخرجناهم من رحمتنا وقال الحسن ومقاتل مسخناهم حتى صاروا قردة وخنازير وقال ابن عباس ضربنا الجزية عليهم وجعلنا قلوبهم قاسية من قراقسية فيعني

صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أخلاق الذين هموا ببسط أيديهم اليهم من اليهود كالذي **حدثنا** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك عن الحسن في قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل قال اليهود من أهل الكتاب وان الذي هموا به من الغدر ونقض العهد الذي بينهم وبينه من صفاتهم وصفات أوائلهم وأخلاقهم وأخلاق اسلافهم قديما واحتجاجا لنبيه صلى الله عليه وسلم على اليهود باطلاعه اياه على ما كان عليه عندهم دون العرب من خفي أمورهم ومكنون علومهم وتوبيخا لليهود في تماديهم في الغي واصرارهم على الكفر مع علمهم بخطأ ما هم عليه مقيمون يقول الله لنبيه صلى الله عليه وسلم لا تستعظموا أمر الذين هموا ببسط أيديهم اليكم من هؤلاء اليهود بما هموا به لكم ولا أمر الغدر الذي حاولوه وأرادوه بكم فان ذلك من أخلاق أوائلهم وأسلافهم لا يعدون ان يكونوا على منهاج أولهم وطريق وسلفهم ثم ابتدأ الخبر عز ذكره عن بعض غدراتهم وجناياتهم وجراءتهم على ربهم ونقضهم ميثاقهم الذي واثقهم عليه بادائهم مع نعمه التي خصهم بها وكراماته التي طوقهم شكرها فقال ولقد أخذ الله ميثاق سلف من هم ببسط يده اليكم من يهود بني اسرائيل يا معشر المؤمنين بالوفاء له بعهوده وطاعته فيما أمرهم ونهاهم كما **حدثني** المثنى قال ثنا آدم العسقلاني قال ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع عن أبي العالية في قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل قال أخذ الله مواثيقهم أن يخلصوا له ولا يعبدوا غيره و بعثنا منهم اثني عشر نقيبا يعني بذلك و بعثنا منهم اثني عشر كفيلا كفلوا عليهم بالوفاء لله بما واثقوه عليه من العهود فيما أمرهم به وفيما نهاهم عنه والنقيب في كلام العرب العريف على القوم غير انه فوق العريف يقال منه نقب فلان على بني فلان فهو ينقب نقبا فاذا أريد انه لم يكن نقيبا فصار نقيبا قيل قد نقب فهو ينقب نقابة ومن العريف عرف عليهم يعرف عرافة فاما المناكب فانهم كالاعوان يكونون مع العرفاء واحدهم منكب وكان بعض أهل العلم بالعربية يقول هو الامين الضامن على القوم فاما أهل التأويل فانهم قد اختلفوا بينهم في تأويله فقال بعضهم هو الشاهد على قومه ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل و بعثنا منهم اثني عشر نقيبا من كل سبط رجل شاهد على قومه وقال آخرون النقيب الامين ذكر من قال ذلك **حدثت** عن عمار بن الحسين قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال النقباء الامناء **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع مثله وانما كان الله أمر موسى نبيه صلى الله عليه وسلم ببعثه النقباء الاثني عشر من قومه بني اسرائيل الى أرض الجبابرة بالشام ليتجسسوا لموسى أخبارهم اذا أراد اهلاكهم وان يورث أرضهم وديارهم موسى وقومه وان يجعلها مساكن لبني اسرائيل بعد ما أنجاهم من فرعون وقومه وأخرجهم من أرض مصر فبعث موسى الذين أمره الله ببعثهم اليها من النقباء كما **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي قال أمر الله بني اسرائيل بالسير الى أريحا وهي أرض بيت المقدس فسار واحتى اذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثني عشر نقيبا من جميع اسباط بني اسرائيل فسار وا يريدون أن يأتوه بخبر الجبابرة فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج فاخذ الاثني عشر فجعلهم في حجزته وعلى رأسه حملة حطب فانطلق بهم الى امرأته فقال انظري الى هؤلاء القوم الذين يزعمون انهم يريدون أن يقاتلونا فطرحهم بين يديها فقال ألا أطحنهم برجلي فقالت امرأته بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك فلما خرج القوم قال بعضهم لبعض يا قوم انكم ان أخبرتم بني اسرائيل خبر القوم ارتدوا عن نبي الله عليه السلام لكن اكتموه واخبروا نبي الله فيكونان فيما يريان رأيهما فاخذ بعضهم على بعض الميثاق بذلك ليكتموه ثم رجعوا فابطل عشرة منهم فنكثوا العهد فجعل الرجل يخبر أخاه وأباه بما رأى من عاج وكتم رجلان منهم اثنا موسى وهرون فاخبر وهما الخبر فذلك حين يقول الله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل و بعثنا منهم اثني عشر نقيبا **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى

عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اثني عشر نقيبا من كل سبط من بني اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين فوجدوهم يدخل في كم أحدهم اثنان منهم يلفونهم لفا ولا يحمل عنقود عنبهم الا خمسة أنفس بينهم في خشبة ويدخل في شطر الرمانة اذا نزع حبها خمسة أنفس أو أربع فرجع النقباء كل منهم ينهى سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكالب بن لوفيا بأمر ان الاسباط بقتال الجبارة وبجهادهم فعصوا هذين وأطاعوا الآخرين **حدثني** المثنى قال ثنا آدم قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه الا انه قال من بني اسرائيل رجال وقال أيضا يلفونهما **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال أمر موسى أن يسير ببني اسرائيل الى الارض المقدسة وقال اني قد كتبتها لكم دارا ومنزلا فاخرج اليها وجاهد من فيها من العدو فاني ناصركم عليهم وخذ من قومك اثني عشر نقيبا من كل سبط نقيبا يكون على قومه بالوفاء منهم على ما أمروابه وقل لهم ان الله يقول لكم اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة الى قوله فقد ضل سواء السبيل وأخذ موسى منهم اثني عشر نقيبا اختارهم من الاسباط كفلاء على قومهم بما هم فيه على الوفاء بعهده وميثاقه وأخذ من كل سبط منهم خيرهم وأوفاهم رجلا يقول الله عز وجل ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا فسار بهم موسى الى الارض المقدسة بأمر الله حتى اذا نزل التيه بين مصر والشام وهي بلاد ليس فيها شجر ولا ظل دعا موسى ربه حين اذاهم الحر فظلل عليهم بالغمام ودعا لهم بالرزق فانزل الله عليهم المن والسلوى وأمر الله موسى فقال ارسل رجالا يتجسسون الى أرض كنعان التي وهبت لبني اسرائيل من كل سبط رجلا فارسل موسى الرؤس كلهم الذين فيهم وهذه أسماء الرهط الذين بعث الله من بني اسرائيل الى أرض الشام فيما يذكر أهل التوراة ليجوسوها لبني اسرائيل من سبط روبيل سامول بن زكون ومن سبط شمعون سافاط بن حري ومن سبط يهودا كالب بن يوفنا ومن سبط بنيامين مخائيل بن يوسف ومن سبط يوسف وهو سبط افرائيم يوشع بن نون ومن سبط ابن يامين فلط بن ذنون ومن سبط زيالون حدي بن سوشي ومن سبط منشا بن يوسف حدي بن سوشا ومن سبط دان جلائل ابن جمل ومن سبط اشر سابور بن ملكيل ومن سبط شفثا أبي محرين وقسي ومن سبط دار حولايل ابن منكد فهذه أسماء الذين بعثهم موسى يتجسسون له الارض ويومئذ سمي يوشع بن نون يوشع بن نون فارسلهم وقال لهم ارتفعوا قبل الشمس فارقوا الجبل وانظروا ما في الارض وما الشعب الذي يسكنونه أقوياء هم أم ضعفاء أقليل هم أم كثير وانظروا أرضهم التي يسكنون أشمسة هي أم ذات شجر أم لا واجلوا الينا من ثمرة تلك الارض وكان ذلك في أول ما سمي لهم ثمرة العنب **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا فهم من بني اسرائيل بعثهم موسى لينظروا له الى المدينة فانطلقوا فنظروا الى المدينة فجاؤا بحبة من فاكهتهم وقر رجل فقالوا قدر واقوة قوم وباسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك فتنوا فقالوا لا نستطيع القتال فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون **حدثت** عن الحسين بن الفرج المروزي قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد يقول في قوله وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا أمر الله بني اسرائيل أن يسيروا الى الارض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فابوا وجبنوا وبعثوا اثني عشر نقيبا لينظروا اليهم فانطلقوا فنظروا فجاؤا بحبة من فاكهتهم يوقر الرجل فقالوا قدر واقوة قوم وباسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا ۞ القول في تاويل قوله (وقال الله اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا) يقول الله تعالى ذكره وقال الله لبني اسرائيل اني معكم يقول اني ناصركم على عدوكم وعدوي الذي أمرتكم بقتالهم ان قاتلتموهم ووفيتم بعهدي وميثاقي الذي أخذته عليكم وفي الكلام محذوف استغني بما ظهر من الكلام عما حذف منه وذلك ان معنى الكلام وقال الله لهم

القاسية أيضا الا انها ابلغ كعليم وعالم ومنه قولهم درهم قسي اي ردي مغشوش لما فيه من اليبس والصلابة بخلاف الدرهم الخالص فان فيه لينا وانقياد قالت المعتزلة معنى الجعل ههنا أنه اخبر عنها بانها صارت قاسية كما يقال جعلت فلانا فاسقا أو عدلا يحرفون الكلم بيان لقسوة قلوبهم لانه لا قسوة أشد من الافتراء على الله وتغيير كلامه ونسوا حظا تركوا نصيبا وافرا أو قسطا وافيا مما ذكروا به من التوراة يريد ان تركهم التوراة واعراضهم عن العمل بها اغفال حظ عظيم أو فسدت نياتهم فحرفوا التوراة وزالت علوم منها عن حفظهم كما روي عن ابن مسعود قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية وقال ابن عباس تركوا نصيبا مما أمروا به في كتابهم وهو الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ثم بين ان نكث العهود والغدر لم تزل عادتهم خلفا عن سلف فقال ولا تزال تطلع على خائنة أي خيانة كالعافية والحادثة أو صفة لمحذوف مؤنث أي على فعلة ذات خيانة أو على نفس أو فرقة خائنة أو التاء للمبالغة مثل رجل راوية الشعر الا قليلا منهم وهم الذين آمنوا منهم كعبد الله ابن سلام وأمثاله أو هم الذين بقوا على الكفر من غير غدر ونقض لعهودهم فاعف عنهم واصفح بعث على حسن العشرة معهم فقيل منسوخ بآية الجهاد يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وقيل المراد اعف عن مؤمنهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم وقيل بناه على ان القليل هم الباقون على العهد منهم ان المراد لا تؤاخذهم بالصغائر ما داموا باقين على العهد وهذا قول ابي مسلم ان الله يحب المحسنين قال ابن عباس معناه

اذا عفوت فانت محسن واذا كنت محسنا فقد احببك الله وعلى قول ابى مسلم فالمراد هم اولاء المحسنين هم القليلون الذين ما نقضوا عهد الله وفى هذا
التفسير بعد والله تعالى أعلم ثم قال ومن الذين قالوا انا نصارى ولم يقل ومن النصارى لانهم انما سموا أنفسهم بهذا الاسم ادعاء

انى معكم فترك ذكرلهم استغناء بقوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل اذ كان متقدم الخبر عن قوم مسمين باعيانهم كان معلوما ان ما فى سياق الكلام من الخبر عنهم اذلم يكن الكلام مصروفا عنهم الى غيرهم ثم ابتدأ ربنا جل ثناؤه القسم فقال قسما لئن أقمتم معشر بنى اسرائيل الصلاة وآتيتم الزكاة ان أعطيتموها من أمرتكم باعطائها وآمنتم برسلى يقول وصدقتم بما أتاكم به رسلى من شرائع دينى وكان الربيع بن أنس يقول هذا خطاب من الله للنقباء الاثنى عشر حدثت عن عمار بن الحسين قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس أن موسى صلى الله عليه وسلم قال للنقباء الاثنى عشر سيروا اليهم يعنى الى الجبارين فحدثونى حديثهم وما أمرهم ولا تخافوا ان الله معكم ما أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلى وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا وليس الذى قاله الربيع فى ذلك ببعيد من الصواب غير ان من قضاء الله فى جميع خلقه انه ناصر من أطاعه وولى من اتبع أمره وتجنب معصيته وعافى ذنوبه فاذ كان ذلك كذلك وكان من طاعته اقام الصلاة وايتاء الزكاة والايمان بالرسل وسائر ما ندب القوم اليه كان مفهوما ان تكفير السيئات بذلك وادخال الجنات به لن يخصص به النقباء دون سائر بنى اسرائيل غيرهم فكان ذلك بان يكون ندبا للقوم جميعا وحضا لهم على ما حضهم عليه أحق وأولى من أن يكون ندبا لبعض وحضا لخاص دون عام واختلف أهل التأويل فى تأويل قوله وعزرتموهم فقال بعضهم تأويل ذلك ونصرتموهم ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وعزرتموهم قال نصرتموهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله وعزرتموهم قال نصرتموهم بالسيف * وقال آخرون هو الطاعة والنصرة ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت عبد الرحمن بن زيد يقول فى قوله وعزرتموهم قال التعزير والتوقير الطاعة والنصرة واختلف أهل العربية فى تأويله فذكر عن يونس الجرمى انه كان يقول تأويل ذلك أبنتم عليهم حدث بذلك عن أبى عبيدة معمر بن المثنى عنه وكان أبو عبيدة يقول معنى ذلك نصرتموهم وأعنتموهم ووقرتموهم وعظمتموهم وأيدتموهم وأنشد فى ذلك

وكم من ماجد لهم كريم * ومن ليث يعزر فى الندى

وكان الفراء يقول العزر الرد عزرته رددته اذا رأيته يظلم فقلت اتق الله أو نهيته فذلك العزر * وأولى هذه الاقوال عندى فى ذلك بالصواب قول من قال معنى ذلك نصرتموهم وذلك ان الله جل ثناؤه قال فى سورة الفتح انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه فالتوقير هو التعظيم واذا كان ذلك كذلك كان القول فى ذلك انما هو بعض ما ذكرنا من الاقوال التى حكيناها عمن حكيناها عنه واذا فسد أن يكون معناه التعظيم فكان النصر قد يكون باليد واللسان فاما باليد فالذب بها عنه بالسيف وغيره واما باللسان فحسن الثناء والذب عن العرض صح انه النصر اذ كان النصر يحوى معنى كل قائل قال فيه قولا مما حكيناه عنه وأما قوله وأقرضتم الله قرضا حسنا فانه يقول وأنفقتم فى سبيل الله وذلك فى جهاد عدوه وعدوكم قرضا حسنا يقول وأنفقتم ما أنفقتم فى سبيله فاصبتم الحق فى انفاقكم ما أنفقتم فى ذلك ولم تتعدوا فيه حدود الله وما ندبكم اليه وحثكم عليه الى غيره فان قال لنا قائل وكيف قال وأقرضتم الله قرضا حسنا ولم يقل اقراضا حسنا وقد علمت ان مصدر اقرضت الاقراض قيل لو قيل ذلك كان صوابا ولكن قوله قرضا حسنا أخرج مصدرا من معناه لا من لفظه وذلك ان فى قوله أقرض معنى قرض كما فى معنى أعطى أخذ فكان معنى الكلام وقرضتم الله قرضا حسنا ونظير ذلك والله أنبتكم من الارض نباتا اذ كان فى أنبتكم معنى فنبتم وكما قال امرؤ القيس

* ورضت فذلت صعبة * أى أذلال اذ كان فى رضت معنى أذللت فخرج الاذلال مصدرا من معناه لا من

لنصرة الله وهم الذين قالوا لعيسى عليه السلام نحن أنصار الله وكانوا بالحقيقة أنصار الشيطان حيث اختلفوا وخالفوا الحق أخذنا ميثاقهم ان كان الضمير عائدا الى الذين قالوا فالمعنى ظاهر وان عاد الى اليهود فالمعنى أخذنا منهم مثل ميثاق اليهود فى افعال الخير والايمان بالرسل فاغرينا ألصقنا والزمنا ومنه الغراء الذى يلصق به وغرى بالشئ لزمه ولصق به بينهم بين فرق النصارى او بينهم وبين اليهود ثم دعا اليهود والنصارى الى الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال ياأهل الكتاب ووحد الكتاب لانه أخرج مخرج الجنس مما كنتم تخفون من الكتاب كصفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكصفة الرجم وهذا معجز لانه لم يقرأ كتابا وقد أخبرهم باسرار كتابهم ويعفو عن كثير مما تخفونه فلا يبينه مما لا تمس اليه حاجة فى هذا الدين وعن الحسن ويعفو عن كثير منكم لا يؤاخذه بجرمه قد جاءكم من الله نور محمد أو الاسلام وكتاب مبين هو القرآن لابانته ما كان خافيا على الناس من الحق اولانه ظاهر الاعجاز ويحتمل ان يكون النور والكتاب هو القرآن والمغايرة اللفظية كافية بين المعطوفين ولا شك ان القرآن نور معنوى تتقوى به البصيرة على ادراك الحقائق والمعقولات يهدى به الله اى بالكتاب من اتبع رضوانه من كان مطلوبه اتباع الدين

لفظه ۞ القول فى تاويل قوله (لا كفرن عنكم سيآتكم ولادخلنكم جنات تجرى من تحتها الانهار) يعنى جل ثناؤه بذلك بنى اسرائيل يقول لهم جل ثناؤه لئن أقمتم الصلاة أيها القوم الذين اعطونى ميثاقهم بالوفاء بطاعتى واتباع أمرى وآتيتم الزكاة وفعلتم سائر ما وعدتم عليه جنتى لا كفرن عنكم سيئاتكم يقول لاغطين بعفوى عنكم وصفحى عن عقوبتكم على سالف اجرامكم التى أجرمتموها فيما بينى وبينكم على ذنوبكم التى سلفت منكم من عبادة العجل وغيرها من موبقات ذنوبكم ولادخلنكم مع تغطيتى على ذلك منكم بفضلى يوم القيامة جنات تجرى من تحتها الانهار فالجنات البساتين وانما قلت معنى قوله لا كفرن لاغطين لان الكفر معناه الجحود والتغطية والستر كما قال لبيد * فى ليلة كفر النجوم غمامها * يعنى غطاه فالتكفير التفعيل من الكفر واختلف أهل العربية فى معنى اللام التى فى قوله لا كفرن فقال بعض نحوى البصرة اللام الاولى على معنى القسم يعنى اللام التى فى قوله لئن أقمتم الصلاة قال والثانية معنى قسم آخر * وقال بعض نحوى الكوفة بل اللام الاولى وقعت موقع اليمين فاكتفى بها عن اليمين يعنى باللام الاولى لئن أقمتم الصلاة قال واللام الثانية يعنى قوله لا كفرن عنكم سيئاتكم جواب لها يعنى اللام التى فى قوله لئن أقمتم الصلاة واعتل لقيله ذلك بان قوله لئن أقمتم الصلاة غير تام ولا مستغنى عن قوله لا كفرن عنكم سيئاتكم واذ كان ذلك كذلك فغير جائز أن يكون قوله لا كفرن عنكم سيئاتكم قسم مبتدأ بل الواجب أن يكون جوابا لليمين اذ كانت غير مستغنية عنه وقوله تجرى من تحتها الانهار يقول تجرى من تحت أشجارهذه البساتين التى أدخلكموها الانهار ۞ القول فى تاويل قوله (فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل) يقول عز ذكره فمن جحد منكم يامعشر بنى اسرائيل شيأ مما أمرته به فتركه أو ترك مانهيته عنه فعمله بعد أخذى الميثاق عليه بالوفاء بطاعتى واجتناب معصيتى فقد ضل سواء السبيل يقول فقد أخطأ قصد الطريق الواضح وزال عن منهج السبيل القاصد والضلال الركوب على غير هدى وقد بينا ذلك بشواهده فى غير هذا الموضع وقوله سواء يعنى به وسط والسبيل الطريق وقد بينا تاويل ذلك كله فى غير هذا الموضع فاغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تاويل قوله (فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا محمد لا تعجبن من هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم اليك والى أصحابك ونكثوا العهد الذى بينك وبينهم غدرا منهم وبأصحابك فان ذلك من عاداتهم وعادات سلفهم ومن ذلك انى اخذت ميثاق سلفهم على عهد موسى صلى الله عليه وسلم على طاعتى وبعثت منهم اثنى عشر نقيبا قد تخيروا من جميعهم ليتجسسوا أخبار الجبارة ووعدتهم النصر عليهم وان أورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم بعد ما أريتهم من العبر والآيات باهلاك فرعون وقومه فى البحر وفلق البحر لهم وسائر العبر ما أريتهم فنقضوا ميثاقهم الذى واثقونى ونكثوا عهدى فلعنتهم بنقضهم ميثاقهم فاذ كان ذلك من فعل خيارهم مع أيادى عندهم فلا تستنكر وامثله من فعل أراذلهم وفى الكلام محذوف اكتفى بدلالة الظاهر عليه وذلك ان معنى الكلام فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فنقضوا الميثاق فلعنتهم فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم فاكتفى بقوله فبما نقضهم ميثاقهم من ذكر فنقضوا ويعنى بقوله جل ثناؤه فبما نقضهم ميثاقهم فبنقضهم ميثاقهم كما قال قتادة حدثنا كثير قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم يقول فبنقضهم ميثاقهم لعناهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس فبما نقضهم ميثاقهم قال هو ميثاق أخذه الله على أهل التوراة فنقضوه وقد ذكرنا معنى اللعن فى غير هذا الموضع والهاء والميم من قوله فبما نقضهم عائدتان على ذكر بنى اسرائيل قبل ۞ القول فى تاويل قوله (وجعلنا قلوبهم قاسية) اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراءة أهل المدينة وبعض أهل مكة والبصرة والكوفة قاسية بالالف على تقدير فاعلة من قسوة القلب من قول القائل قسا قبله فهو يقسو وهو قاس وذلك اذا غلظ واشتد وصار يابسا صلبا كما قال

الذى نرتضيه الله لا الذى الفه بحسب هواه سبل السلام طرق السلامة أو طرق دار السلام او سبيل دين الله ان الله هو المسيح بن مريم بناء على جواز الحلول فمن يملك من الله شيأ من (٨٨) الذى يقدر على دفع شئ من أفعال الله ومنع شئ من مراده وقوله ان أراد شرطجزاء آخر محذوف يدل عليه ماتقدمه والمعنى ان اراد ان يهلك المسيح المدعو الها وغيره فمن الذى يقدر على ان يدفعه عن مراده ومقدوره والمراد بعطف من فى الارض على المسيح وامه انهما من جنسهم وشكلهم فى الصورة والخلقة والجسمية والتركيب وسائر الاعراض فلما سلتم كونه تعالى خالقا لغيرهما وجب ان يكون خالقا لهما ومتصرفا فيهما وانما قال وما بينهما بعد ذكر السموات والارض ولم يقل بينهن لانه اراد الصنفين او النوعين وفى قوله يخلق مايشاء وجهان احدهما يخلق تارة من ذكر وانثى وتارة من انثى فقط كما فى حق عيسى وتارة من غير ذكر وانثى كآدم عليه السلام وثانيها ان عيسى اذا قدر صورة الطير من الطين فان الله تعالى يخلق فيها اللحمية والحياة معجزة لعيسى وكذا احياء الموتى وابراء الاكمه والابرص نحن ابناء الله واحباؤه قيل عليه ان اليهود لا يقولون ذلك فكيف يجوز نقل ذلك عنهم واما النصارى فلا يقولون ذلك فى حق انفسهم وأجيب بان المضاف محذوف اى نحن ابناء رسل الله او يدان عناية الله تعالى بحالهم اكمل واشد من اعتناء الاب بالابن أو اليهود زعموا ان عزيرا ابن الله والنصارى ان المسيح ابن الله وقد يقول اقارب الملوك وحشمهم نحن الملوك وغرضهم كونهم مختصين بذلك الشخص الذى هو الملك عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه الواجز

وسلم دعا جماعة من اليهود الى دين الاسلام وخوفهم بعقاب الله فقالوا كيف تخوفنا بعقاب الله ونحن ابناء الله واحباؤه وعما يتلو النصارى فى الانجيل الذى لهم ان المسيح قال لهم انى ذاهب الى ابى وابيكم ثم انه سبحانه أبطل عليهم دعواهم (٨٩) بقوله قل فلم يعذبكم بذنوبكم فسئل ان

الراجز * وقد قسوت وقست لذاتى * فتأويل الكلام على هذه القراءة فلعنا الذين نقضوا عهدى ولم يفوا بميثاقى من بنى اسرائيل بنقضهم ميثاقهم الذى واثقونى وجعلنا قلوبهم قاسية غليظة يابسة عن الايمان والتوفيق لطاعتى منزوعة منها الرأفة والرحمة وقرأ ذلك عامة قراء الكوفيين وجعلنا قلوبهم قسية ثم اختلف الذين قرؤا ذلك كذلك فى تأويله فقال بعضهم معنى ذلك معنى القسوة لان فعيلة فى الذم أبلغ من فاعلة فاخترنا قراءتها قسية على قاسية لذلك * وقال آخرون منهم بل معنى قسية غير معنى القسوة وانما القسية فى هذا الموضع القلوب التى لم يخلص ايمانها بالله ولكن يخالط ايمانها كفر كالدراهم القسية وهى التى يخالط فضتها غش من نحاس أو رصاص وغير ذلك كما قال أبو زبيد الطائى

لها صوا هل فى صم السلام كما * صاح القسيات فى أيدى الصيارف

يصف بذلك وقع مساحى الذين حفروا قبر عثمان على الصخور وهى السلام وأعجب القراءتين الى فى ذلك قراءة من قرأ وجعلنا قلوبهم قسية على فعيلة لانها أبلغ فى ذم القوم من قاسية وأولى التأويلين فى ذلك بالصواب تأويل من تأوله فعيلة من القسوة كما قيل نفس زكية وزاكية وامرأة شاهدة وشهيدة لان الله جل ثناؤه وصف القوم بنقضهم ميثاقهم وكفرهم به ولم يصفهم بشئ من الايمان فتكون قلوبهم موصوفة بان ايمانها يخالطها كفر كالدراهم القسية التى يخالط فضتها غش ۞ القول فى تأويل قوله (يحرفون الكلم عن مواضعه) يقول عز ذكره وجعلنا قلوبهم قاسية وجعلنا قلوب هؤلاء الذين نقضوا عهودنا من بنى اسرائيل قسية منزوعا منها الخير مرفوعا منها التوفيق فلا يؤمنون ولا يهتدون فهم لنزع الله عز وجل التوفيق من قلوبهم والايمان يحرفون كلام ربهم الذى أنزله على نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم وهو التوراة فيبدلونه ويكتبون بايديهم غير الذى أنزله الله جل وعز على نبيهم ويقولون لجهال الناس هذا هو كلام الله الذى أنزله على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم والتوراة التى أوحاها اليه وهذا من صفة القرون التى كانت بعد موسى من اليهود من أدرك بعضهم عصر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولكن الله عز ذكره أدخلهم فى عداد الذين ابتدأ الخبر عنهم ممن أدرك موسى منهم اذ كانوا من أبنائهم وعلى مناهجهم فى الكذب على الله والفرية عليه ونقض المواثيق التى أخذها عليهم فى التوراة كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله يحرفون الكلم عن مواضعه يعنى حدود الله فى التوراة و يقولون ان أمركم محمد بما أنتم عليه فاقبلوه فان خالفكم فاحذروا ۞ القول فى تأويل قوله (ونسوا حظا) يعنى تعالى ذكره بقوله ونسوا حظا وتركوا نصيبا وهو كقوله نسوا الله فنسيهم أى تركوا أمر الله فتركهم الله وقد مضى بيان ذلك بشواهده فى غير هذا الموضع فأغنى ذلك عن اعادته و بالذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ونسوا حظا مما ذكروا به يقول تركوا نصيبا حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن فى قوله ونسوا حظا مما ذكروا به قال عرى دينهم وظائف الله جل ثناؤه التى لا تقبل الاعمال الا بها ۞ القول فى تأويل قوله (مما ذكروا به ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم) يقول تبارك وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تزال يا محمد تطلع من اليهود الذين أنبأتك نبأهم من نقضهم ميثاقى ونكثهم عهدى مع أيادى عندهم ونعمتى عليهم على مثل ذلك من الغدر والخيانة الا قليلا منهم والخائنة فى هذا الموضع الخيانة وضع وهو اسم موضع المصدر كما قيل خاطئة للخطيئة وقائلة للقيلولة وقوله الا قليلا منهم استثناء من الهاء والميم اللتين فى قوله على خائنة منهم و بنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم قال على خيانة وكذب وفجور حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله ولا تزال تطلع على خائنة

الدنيا وحتى يمكن المعارضة بوقعة أحد و بقتل أحباء الله كالحسن والحسين عليهما السلام أو عذاب الآخرة والقوم ينكرون ذلك ولو كان مجرد اخبار محمد صلى الله عليه وسلم كافيا لكان مجرد اخباره بانهم كذبوا فى ادعاء انهم أحباء الله كافيا ويصير الاستدلال ضائعا وأجيب بان محل الالزام عذاب عاجل والمعارضة بيوم أحد ساقطة لانهم وان ادعوا انهم الاحباء لكنهم لم يدعوا انهم الابناء أو عذاب آجل واليهود والنصارى يعترفون بذلك وانهم تمسهم النار اياما معدودة ويمكن ان يقال المراد مسخهم قردة وخنازير بل هذا الجواب أولى ليكون الاحتجاج عليهم بشئ قد دخل فى الوجود فلا يمكنهم الانكار بل أنتم بشر من جملة من خلق يغفر لمن يشاء و يعذب من يشاء ليس لاحد عليه حق يوجب ان يغفر له ولا قدرة تمنعه من ان يعذبه و باقى الآية تأكيد لهذا المعنى يبين لكم فى محل النصب على الحال وفيه وجهان ان يقدر المبين وهو الدين والشرائع وحسن حذفه

لان كل أحد يعلم ان الرسول انما أرسل لبيان الشرائع أو هو ما كنتم تخفون وحسن حذفه لتقدم ذكره وان لا يقدر المبين والمعنى يبذل لكم البيان وحذف المفعول أعم فائدة وقوله على فترة متعلق بجاءكم أو حال آخر قال ابن عباس أى

على حين فتور من ارسال الرسل وفى زمان انقطاع الوحى وتمييت المدة بين الرسولين من رسل الله فترة لغتور والدواعى فى العمل بتلك الشرائع
وكان بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى (٩٠) الله عليه وسلم خمسمائة وستون أو سبعمائة سنة وعن الكلبى كان بين موسى وعيسى
ألف وسبعمائة سنة وألف
نبى وبين عيسى عليه
السلام ومحمد صلى الله
عليه وسلم أربعة أنبياء
ثلاثة من بنى اسرائيل
و واحد من العرب خالد
ابن سنان العبسى وأما
العنسى بالنون فهو المتنبى
الكاذب والمقصود ان
الرسول بعث اليهم حين
انطمست آثار الوحى وتطرق
التحريف والتغيير الى
الشرائع المتقدمة وكان
ذلك عذرا ظاهرا فى اعراض
الخلق عن العبادات لان
لهم ان يقولوا الهنا عرفنا
انه لابد من عبادات ولكنا
ما عرفنا كيف نعبدك
فمن الله تعالى عليهم
بازاحة هذه العلة وذلك
قوله ان يقولوا أى كراهة
أن يقولوا ما جاءنا من بشير
ولا نذير فقد جاءكم أى
لا تعتذروا فقد جاءكم
والحاصل ان الفترة
توجب الاحتياج الى بعثة
الرسل والله قادر على ذلك
لانه قادر على كل شئ فكان
يجب فى حكمته ورحمته
ارسال الرسل فى الفترات
الزاما للحجج واقامة للبينات
* التاويل جعل فى أمة
موسى عليه السلام اثنا
عشر نقيبا وجعل فى هذه
الامة من النجباء البدلاء
أربعين رجلا كما قال صلى
الله عليه وسلم يكون فى هذه الامة أربعون على خلق ابراهيم وسبعة على خلق موسى وثلاثة على خلق
عيسى عليه السلام وواحد على خلق محمد صلى الله عليه وسلم وقال أبو عثمان المغربى البدلاء أربعون والامناء سبعة والخلفاء ثلاثة

منهم قال هم يهود مثل الذى هموا به من النبى صلى الله عليه وسلم يوم دخل حائطهم حدثنى المثنى قال ثنا
أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بنحوه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى
حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد وعكرمة قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم من يهود مثل الذى هموا بالنبى
صلى الله عليه وسلم يوم دخل عليهم وقال بعض القائلين معنى ذلك ولا تزال تطلع على خائن منهم قال والعرب
تزيد الهاء فى آخر المذكر كقولهم هو راوية للشعر ورجل علامة وأنشد

حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن * للغدر خائنة معل الاصبع

فقال خائنة وهو يخاطب رجلا والصواب من التأويل فى ذلك القول الذى رويناه عن أهل التأويل لان الله
عنى بهذه الآية القوم من يهود بنى النضير الذين هموا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اذ أتاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعينهم فى دية العامريين فاطلعه الله عز ذكره على ما قد هموا به ثم قال جل
ثناؤه بعد تعريفه أخبارا وأثلهم واعلامه منهج أسلافهم وان آخرهم على منهاج أولهم فى الغدر والخيانة
لئلا يكبر فعلهم ذلك على نبى الله صلى الله عليه وسلم فقال جل ثناؤه ولا تزال تطلع من اليهود على خيانة وغدر
ونقض عهد ولم يردانه لا تزال تطلع على رجل منهم خائن وذلك ان الخبر ابتدئ به عن جماعتهم فقيل يا أيها الذين
آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم ثم قيل ولا تزال تطلع على خائنة منهم فاذ كان
الابتداء عن الجماعة فلتختم بالجماعة أولى ۞ القول فى تاويل قوله (فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين)
وهذا أمر من الله عز ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالعفو عن هؤلاء القوم الذين هم قوم أن يبسطوا
أيديهم اليه من اليهود يقول الله جل وعز له اعف يا محمد عن هؤلاء اليهود الذين هموا بما هموا به من بسط
أيديهم اليك والى أصحابك بالقتل واصفح لهم عن جرمهم بترك التعرض لمكروههم فانى أحب من أحسن
العفو والصفح الى من أساء اليه وكان قتادة يقول هذه منسوخة ويقول نسختها آية براءة قاتلوا الذين
لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر
عن قتادة فى قوله فاعف عنهم واصفح قال نسختها قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون
ما حرم الله ورسوله حدثنى المثنى قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة فاعف عنهم
واصفح ان الله يحب المحسنين ولم يؤمر يومئذ بقتالهم فامر الله عز ذكره أن يعفو عنهم ويصفح ثم نسخ ذلك فى
براءة فقال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق
من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهم أهل الكتاب فامر الله جل ثناؤه نبيه
صلى الله عليه وسلم ان يقاتلهم حتى يسلموا أو يقروا بالجزية حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبدة بن
سليمان قال قرأت على ابن أبى عروبة عن قتادة نحوه والذى قاله قتادة غير مدفوع امكانه غير ان الناسخ الذى
لا شك فيه من الامر هو ما كان نافيا كل معانى خلافه الذى كان قبله فاما ما كان غير نافى جميعه فلا سبيل الى
العلم بانه ناسخ الا بخبر من الله جل وعز أو من رسوله صلى الله عليه وسلم وليس فى قوله قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله
ولا باليوم الآخر دلالة على الامر بنفى معانى الصفح والعفو عن اليهود واذ كان ذلك كذلك وكان جائزا مع
اقرارهم بالصغار وآدائهم الجزية بعد القتال الامر بالعفو عنهم فى غدرة هموا بها أو نكثة عزموا عليها ما لم
يصيبوا حربا دون أداء الجزية وامتناعهم من الاحكام اللازمة منهم لم يكن واجبا أن يحكم لقوله قاتلوا الذين
لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية بانه ناسخ قوله فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ۞ القول فى
تاويل قوله (ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به) يقول عز ذكره
وأخذنا من النصارى الميثاق على طاعتى وأداء فرائضى واتباع رسلى والتصديق بهم فسلكوا فى ميثاقى الذى
أخذته عليهم منهاج الامة الضالة من اليهود فبدلوا بذلك دينهم ونقضوا نقضهم وتركوا حظهم من ميثاقى الذى

والواحد هو القطب والقطب عارف بهم جميعا ويشرف عليهم ولا يعرفه أحد ولا يشرف عليه وهو امام الاولياء وهكذا حال الثلاثة شمع السبعة والسبعة مع الاربعين فاذا نقص من الاربعين واحد بدل مكانه واحد من غيرهم واذا نقص من السبعة واحد جعل مكانه واحد من الاربعين واذا نقص من الثلاثة واحد جعل مكانه واحد من السبعة واذا مضى القطب الذى به قوام أعداد الخلق جعل بدله واحد من الثلاثة هكذا الى ان يأذن الله تعالى فى قيام الساعة لئن أقمتم الصلاة بان تجعلها معراجك الى الحق فى درجات القيام والركوع والسجود والتشهد فبالقيام تتخلص عن حجب أوصاف الانسانية وأعظمها الكبر وهو من خاصية النار وبالركوع تتخلص عن حجب صفات الحيوانية وأعظمها الشهوة وهو من خاصية الهواء وبالسجود تتخلص عن حجب طبيعة النبات وأعظمها الحرص على الجذب للنشو والنماء وهو من خاصية الماء وبالتشهد تتخلص عن حجب طبع الجماد وأعظمها الجمود وهو خاصية التراب فاذا تخلصت من هذه الحجب فقد أقمت الصلاة مناجيا ربك مشاهدا له كما قال صلى الله عليه وسلم اعبد الله كانك تراه وآتيتم الزكاة بان تصرف ما زاد من روحانيتك بتعلق القالب فى سبيل الله وآمنتم برسلى استسلمتم بالكلية لتصرفات النبوة والرسالة وأقرضتم الله بالوجود كله قرضا حسنا وهو ان يأخذ منكم وجودا مجازيا فانيا ويعطيكم وجودا حقيقيا باقيا كما يقول لا كفرن لاسترن بالوجود الحقيقى عنكم سيأتكم الوجود المجازى ولادخلنكم جنات الوصلة تجرى من تحتها أنهار العناية ولا تزال تطلع على خائنة منهم

أخذته عليهم بالوفاء بعهدى وضيعوا أمرى كما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به نسوا كتاب الله بين أظهرهم وعهد الله الذى عهده اليهم وأمر الله الذى أمرهم به **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال قالت النصارى مثل ما قالت اليهود ونسوا حظا مما ذكروا به ۞ القول فى تاويل قوله (فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) يعنى تعالى ذكره بقوله فاغرينا بينهم حرشنا بينهم وألقينا كما تغرى الشئ بالشئ يقول جل ثناؤه لما ترك هؤلاء النصارى الذين أخذت ميثاقهم بالوفاء بعهدى حظهم مما عهدت اليهم من أمرى ونهيى أغريت بينهم العداوة والبغضاء ثم اختلف أهل التأويل فى صفة اغراء الله بينهم العداوة والبغضاء فقال بعضهم كان اغراؤه بينهم بالاهواء التى حدثت بينهم ذكر من قال ذلك **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعى فى قوله فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال هذه الاهواء المختلفة والتباغض فهو الاغراء **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب قال سمعت النخعى يقول فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال أغرى بعضهم ببعض بخصومات بالجدال فى الدين **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعى والتيمى قوله فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال ما أرى الاغراء فى هذه الآية الا الاهواء المختلفة وقال معاوية بن قرة الخصومات فى الدين تحبط الاعمال وقال آخرون بل ذلك هو العداوة التى بينهم والبغضاء ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة الآية ان القوم لما تركوا كتاب الله وعصوا رسله وضيعوا فرائضه وعطلوا حدوده ألقى بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة بأعمالهم أعمال السوء ولو أخذ القوم كتاب الله وأمره ما افترقوا ولا تباغضوا * وأولى التأويلين فى ذلك عندنا بالحق تاويل من قال أغرى بينهم بالاهواء التى حدثت بينهم كما قال ابراهيم النخعى لان عداوة النصارى بينهم انما هى باختلافهم فى قولهم فى المسيح وذلك أهواء لا وحى من الله واختلف أهل التأويل فى المعنى بالهاء والميم اللتين فى قوله فاغرينا بينهم فقال بعضهم عنى بذلك اليهود والنصارى فمعنى الكلام على قولهم وتاويلهم فأغرينا بين اليهود والنصارى لنسيانهم حظا مما ذكروا به ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى وقال فى النصارى أيضا فنسوا حظا مما ذكروا به فلما فعلوا ذلك أغرى الله عز وجل بينهم وبين اليهود العداوة والبغضاء الى يوم القيامة **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة قال هم اليهود والنصارى قال ابن زيد كما تغرى بين اثنين من البهائم **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال اليهود والنصارى **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله **حدثنى** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن قتادة قال هم اليهود والنصارى أغرى الله بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال آخرون بل عنى الله بذلك النصارى وحدها وقالوا معنى ذلك فأغرينا بين النصارى عقوبة لها بنسيانها حظا مما ذكرت به قالوا وعلى ها عادت الهاء والميم فى بينهم دون اليهود ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبيد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان الله عز ذكره تقدم الى بنى اسرائيل أن لا تشتروا بآيات الله ثمنا قليلا وعلموا الحكمة ولا تأخذوا عليها أجرا فلم يفعل ذلك الا قليل منهم فأخذوا الرشوة فى الحكم وخانوا الحدود فقال فى اليهود حيث حكموا بغير ما أمر الله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال

لان العصيان يجر الى الغضبان فاغرينا بينهم العداوة حيث نسوا حظ الميثاق وابطلوا الاستعداد الفطرى صاروا كالسباع يتهارشون ويتجاذبون
يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء يجعل (٩٢) أقواما مظهر لطفه وفضله وآخرين مظهر قهره وعدله وهو أعلم بعباده (واذ قال موسى لقومه

يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين قالوا يا موسى انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون قال رب انى لا أملك الا نفسى وأخى ففرق بيننا وبين القوم الفاسقين قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض فلا تأس على القوم الفاسقين) القراآت جبارين بالامالة قتيبة ونصير وأبو عمر وحيث كان فلا تأس بغير همزة حيث وقعت أبو عمرو ويزيد والاعشى وورش وحمزة فى الوقف * الوقوف ملوكا ج لجبارين ق قد قيل لشبهة الابتداء بان ولكن كسر ألف ان بمعنيه بعد القول مع طفا على الاول حتى يخرجوا منها ج لابتداء الشرط مع فاء التعقيب داخلون ه الباب ج لذلك غالبون ه مؤمنين ه قاعدون ه الفاسقين ه سنة ج لانها تصلح ظرفا للتيه بعده وللتحريم قبله الفاسقين ه * التفسير وجه النظم انه سبحانه كأنه قال أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل

فى النصارى فنسوا حظا مما ذكروا به فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وأولى التأويلين بالآية عندى ما قاله الربيع بن أنس وهو ان المعنى بالاغراء بينهم النصارى فى هذه الآية خاصة وان الهاء والميم عائدتان على النصارى دون اليهود لان ذكر الاغراء فى خبر الله عن النصارى بعد تقضى خبره عن اليهود وبعد ابتدائه خبره عن النصارى فلا يكون ذلك معنيا به الا النصارى خاصة أولى من أن يكون معنيا به الحزبان جميعا لما ذكرنا فان قال قائل وما العداوة التى بين النصارى فتكون مخصوصة بمعنى ذلك قيل ذلك عداوة النسطورية واليعقوبية والملكية النسطورية واليعقوبية وليس الذى قاله من قال معنى بذلك اغراء الله بين اليهود والنصارى ببعيد غير ان هذا أقرب عندى وأشبه بتأويل الآية لما ذكرنا ۞ القول فى تأويل قوله (وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم اعف عن هؤلاء الذين هموا ببسط أيديهم اليك والى أصحابك واصفح فان الله من ورائه الانتقام منهم وسينبئهم الله عند ورودهم عليه فى معادهم بما كانوا فى الدنيا يصنعون من نقضهم ميثاقهم ونكثهم عهده وتبديلهم كتابه وتحريفهم أمره ونهيه فيعاقبهم على ذلك حسب استحقاقهم ۞ القول فى تأويل قوله (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير) يقول عز ذكره لجماعة أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين كانوا فى عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل الكتاب من اليهود والنصارى قد جاءكم رسولنا يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا وهو محمد صلى الله عليه وسلم وقوله يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب يقول يبين لكم محمد رسولنا كثيرا مما كنتم تكتمونه الناس ولا تبينونه لهم مما فى كتابكم وكان مما يخفونه من كتابهم فيبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس رجم الزانيين المحصنين وقيل ان هذه الآية نزلت فى تبيين رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك للناس من اخفائهم ذلك من كتابهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس قال من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب فكان الرجم مما أخفوا حدثنا عبد الله بن أحمد بن شبويه أخبرنا على بن الحسين قال ثنا الحسين قال ثنا يزيد عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عكرمة فى قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم الى قوله صراط مستقيم قال ان نبى الله أتاه اليهود يسألونه عن الرجم واجتمعوا فى بيت قال أيكم أعلم فاشاروا الى ابن صوريا فقال أنت أعلمهم قال سل عما شئت قال أنت أعلمهم قال انهم ليزعمون ذلك قال فناشده بالذى أنزل التوراة على موسى والذى رفع الطور وناشده بالمواثيق التى أخذت عليهم حتى أخذه أفكل فقال ان نساءنا نساء حسان فكثر فينا القتل فاختصرنا الخصورة فجلدنا مائة وحلقنا الرؤس وخالفنا بين الرؤس الى الدواب أحسبه قال الابل قال فحكم عليهم بالرجم فأنزل الله فيهم يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم الآية وهذه الآية واذا خلا بعضهم الى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم وقوله ويعفو عن كثير يعنى بقوله ويعفو ويترك كثيرا مما كنتم تخفون من كتابكم الذى أنزله الله اليكم وهو التوراة فلا تعملون به حتى يأمره الله باخذكم به ۞ القول فى تأويل قوله (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين) يعنى جل ثناؤه لهؤلاء الذين خاطبهم من أهل الكتاب قد جاءكم يا أهل التوراة والانجيل من الله نور وكتاب مبين يعنى بالنور محمدا صلى الله عليه وسلم الذى أنار الله به الحق وأظهر به الاسلام ومحق به الشرك فهو نور لمن استنار به يبين الحق ومن أنار به الحق تبينه لليهود كثيرا مما كانوا يخفون من الكتاب وقوله وكتاب مبين يعنى كتابا فيه بيان ما اختلفوا فيه بينهم من توحيد الله وحلاله وحرامه وشرائع دينه وهو

القرآن

القرآن الذى أنزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يبين للناس جميع ما بهم الحاجة من أمر دينهم ويوضحه لهم حتى يعرفوا حقه من باطله ۞ القول فى تاويل قوله (يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام) يعنى عز ذكره يهدى بهذا الكتاب المبين الذى جاء من الله جل جلاله ويعنى بقوله يهدى به الله يرشد به الله ويسدد به والهاء فى قوله به عائدة على الكتاب من اتبع رضوانه يقول من اتبع رضى الله واختلف فى معنى الرضى من الله جل وعز فقال بعضهم الرضى منه بالشئ القبول له والمدح والثناء قالوا فهو قابل الايمان ومزك له ومثن على المؤمن بالايمان وواصف الايمان بانه نور وهدى وفضل وقال آخرون معنى الرضى من الله جل وعز معنى مفهوم هو خلاف السخط وهو صفة من صفاته على ما يعقل من معانى الرضى الذى هو خلاف السخط وليس ذلك بالمدح لان المدح والثناء قول وانما يثنى ويمدح ما قد رضى قالوا فالرضى معنى والثناء والمدح معنى ليس به ويعنى بقوله سبل السلام طرق السلام والسلام هو الله عز ذكره حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى من اتبع رضوانه سبل السلام سبيل الله الذى شرعه لعباده ودعاهم اليه وابتعث به رسله وهو الاسلام الذى لا يقبل من أحد عملا الا به لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية ۞ القول فى تاويل قوله (ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه) يقول عز ذكره يهدى الله بهذا الكتاب المبين من اتبع رضوان الله الى سبل السلام وشرائع دينه ويخرجهم يقول ويخرج من اتبع رضوانه والهاء والميم فى ويخرجهم الى من ذكر من الظلمات الى النور يعنى من ظلمات الكفر والشرك الى نور الاسلام وضيائه باذنه يعنى باذن الله جل وعز واذنه فى الموضع تخليته اياه الايمان برفع طابع الكفر عن قلبه وخاتم الشرك عنه وتوفيقه لابصار سبل السلام ۞ القول فى تاويل قوله (ويهديهم الى صراط مستقيم) يعنى عز ذكره بقوله ويهديهم ويرشدهم ويسددهم الى صراط مستقيم يقول الى طريق مستقيم وهو دين الله القويم الذى لا اعوجاج فيه ۞ القول فى تاويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم) هذا ذم من الله عز ذكره للنصارى والنصرانية الذين ضلوا عن سبل السلام واحتجاج منه لنبيه صلى الله عليه وسلم فى فريتهم عليه بادعائهم له ولدا يقول جل ثناؤه أقسم لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وكفرهم فى ذلك تغطيتهم الحق فى تركهم نفى الولد عن الله جل وعز وادعائهم ان المسيح هو الله فرية وكذبا عليه وقد بينا معنى المسيح فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تاويل قوله (قل فمن يملك من الله شيأ ان أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن فى الارض جميعا) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد للنصارى الذين افتروا على وضلوا عن سواء السبيل بقيلهم ان الله هو المسيح ابن مريم من يملك من الله شيأ يقول من الذى يطيق أن يدفع من الله جل وعز شيأ فيرده اذا قضاه من قول القائل ملكت على فلان أمره اذا صار لا يقدر أن ينفذ أمر الا به وقوله ان أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن فى الارض جميعا يقول من ذا الذى يقدر أن يرد من أمر الله شيأ ان شاء أن يهلك المسيح ابن مريم باعدامه من الارض واعدام أمه مريم واعدام جميع من فى الارض من الخلق جميعا يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الجهلة من النصارى لو كان المسيح كما تزعمون انه هو الله وليس كذلك لقدر ان يرد أمر الله اذا جاءه باهلاكه واهلاك أمه وقد أهلك أمه فلم يقدر على دفع أمره فيها اذ نزل ذلك ففى ذلك لكم معتبر ان اعتبرتم وحجة عليكم ان عقلتم فى ان المسيح بشر كسائر بنى آدم وان الله عز وجل هو الذى لا يغلب ولا يقهر ولا يرد له أمر بل هو الحى الدائم القيوم الذى يحيى ويميت وينشئ ويفنى وهو حى لا يموت ۞ القول فى تاويل قوله (ولله ملك السموات والارض وما بينهما يخلق ما يشاء) يعنى تبارك وتعالى بذلك ولله تصريف ما فى السموات والارض وما بينهما يعنى وما بين السماء والارض يهلك من يشاء من ذلك ويبقى ما يشاء منه ويوجد ما أراد ويعدم ما أحب لا يمنعه من شئ أراد من ذلك مانع ولا يدفعه عنه دافع ينفذ فيهم

القبط وقال الضحاك كانت منازلهم واسعة وفيها مياه جارية وكان لهم أموال كثيرة وخدم يقومون بامرهم ومن كان كذلك كان ملكا وقال الزجاج الملك من لا يدخل عليه أحد الا باذنه وقيل الملك هو الصحة والاسلام والامن والفوز وقهر النفس وقيل من كان مستقلا بامر نفسه ومعيشته ولم يكن محتاجا فى مصالحه الى أحد فهو ملك وقيل كان فى اسلافهم واخلافهم ملوك وعظماء وقد يقال لمن حصل فيهم ملوك أنهم ملوك مجازا وقيل كل نبى ملك لانه يملك أمر أمته ينفذ فيهم حكمه وناشها وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين من فلق البحر واغراق العدو وتظليل الغمام وانزال المن والسلوى وغير ذلك من الخوارق والعظائم وقيل اراد عالمى زمانهم روى ان ابراهيم عليه السلام لما صعد جبل لبنان قال الله تعالى له انظر فما أدرك بصرك فهو مقدس وميراث لذريتك وقيل لما خرج قوم موسى من مصر وعدهم الله اسكان أرض الشام فكان بنو اسرائيل يسمون أرض الشام أرض المواعيد ثم بعث موسى عليه السلام اثنى عشر نقيبا من الامناء ليتجسسوا لهم من أحوال تلك الاراضى فلما دخلوا تلك البلاد رأوا أجساما عظيمة هائلة قال المفسرون لما بعث موسى النقباء لاجل التجسس رآهم واحد من أولئك الجبارين فاخذهم وجعلهم فى كمه مع فاكهة كان قد جلها من بستانه

وأتى بهم الملك فنثرهم بين يديه وقال متعجبا للملك هؤلاء يريدون قتالنا فقال الملك ارجعوا الى صاحبكم وأخبروه بما شاهدتم فانصرف النقباء
الى موسى وأخبروه بالواقعة فاصرهم (٩٤) ان يكتموا ما شاهدوه فلم يقبلوا قوله الا رجلان هما كالب بن يوقنا من سبط يهوذا ويوشع بن نون

من سبط افرائيم بن يوسف فانهما قالا هي بلاد طيبة كثيرة النعم وأجسامهم عظيمة الا ان قلوبهم ضعيفة وأما العشرة الباقية فانهم أوقعوا الجبن في قلوب الناس حتى أظهروا الامتناع عن عدوهم والارض المقدسة هي المطهرة من الآفات وقيل من الشرك وزيف بانها لم تكن وقت الجبارين كذلك وأجيب بانها كانت كذلك فيما قبل لانها كانت مسكن الانبياء ثم انها ماهي عن عكرمة والسدي وابن زيد هي أريحا وقال الكلبي دمشق وفلسطين وبعض الاردن وقيل الطور وما حوله وقيل بيت المقدس وقيل الشام ومعنى كتب الله لكم وهبها لكم أو خط في اللوح المحفوظ أنها لكم أو أمركم بدخولها قال ابن عباس كانت هبة ثم حرمها عليهم بشؤم تمردهم وعصيانهم وقيل المراد خاص أي مكتوب لبعضهم وحرام على بعضهم وقيل ان الوعد كان مشروطا بالطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط وقيل حرم عليهم أربعين سنة فلما مضى الاربعون حصل ما كتب وفي قوله كتب الله لكم تقوية القلوب وان الله سينصرهم مع ضعفهم على الجبارين مع قوتهم ولا ترتدوا على أدباركم لا ترجعوا عن الدين الصحيح بشاء الى الشك في نبوة موسى عليه السلام واخباره هذه المرة أولا ترجعوا عن الارض التي أمرتم بدخولها الى التي خرجتم عنها فقد روي ان

حكمه ويمضي فيهم قضاؤه لا المسيح الذي ان أراد اهلاكه ربه واهلاك أمه لم يملك دفع ما أراد به ربه من ذلك يقول جل وعز كيف يكون الها يعبد من كان عاجزا عن دفع ما أراد به غيره من السوء وغير قادر على صرف ما نزل به من الهلاك بل الاله المعبود الذي له ملك كل شئ وبيده تصريف كل من في السماء والارض وما بينهما فقال جل ثناؤه وما بينهما وقد ذكر السموات بلفظ الجمع ولم يقل وما بينهن لان المعنى وما بين هذين من الاشياء كما قال الراعي

طرفا فتلك هما همي افريهما * قلصا لواقح كالقسي وحولا

فقال طرفا فاخبر عن شيئين ثم قال فتلك هما همي فرجع الى معنى الكلام وقوله يخلق ما يشاء يقول جل ثناؤه وننشئ ما نشاء ونوجد ونخرجه من حال العدم الى حال الوجود ولن يقدر على ذلك غير الله الواحد القهار وانما يعني بذلك ان له تدبير السموات والارض وما بينهما وتصريفه وافناءه واعدامه وايجاد ما يشاء مما هو غير موجود ولا منشأ يقول فليس ذلك لاحد سواي فكيف زعمتم أيها الكذبة ان المسيح اله وهو لا يطيق شيأ من ذلك بل لا يقدر دفع الضرر عن نفسه ولا عن أمه ولا اجتلاب نفع اليها الا باذني ۞ القول في تاويل قوله والله على كل شئ قدير) يقول عز ذكره الله المعبود هو القادر على كل شئ والمالك كل شئ الذي لا يعجزه شئ أراده ولا يغلبه شئ طلبه المقتدر على هلاك المسيح وأمه ومن في الارض جميعا العاجز الذي لا يقدر على منع نفسه من ضر نزل به من الله ولا منع أمه من الهلاك ۞ القول في تاويل قوله (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم) وهذا خبر من الله جل وعز عن قوم من اليهود والنصارى انهم قالوا هذا القول وقد ذكر عن ابن عباس تسمية الذين قالوا ذلك من اليهود حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن اصار ونحوي بن عمرو شاس بن عدي فكلموه فكلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم الى الله وحذرهم نقمته فقالوا ما تخوفنا يا محمد نحن والله أبناء الله واحباؤه كقول النصارى فانزل الله جل وعز فيهم وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله واحباؤه الى آخر الآية وكان السدي يقول في ذلك بما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله واحباؤه اما أبناء الله فانهم قالوا ان الله أوحى الى اسرائيل ان ولدا من ولدك أدخلهم النار فيكونون فيها أربعين يوما حتى تطهرهم وتاكل خطاياهم ثم ينادي منادان أخرجوا كل محتون من ولد اسرائيل فاخرجهم فذلك قوله لن تمسنا النار الا أياما معدودات وأما النصارى فان فريقا منهم قالت للمسيح ابن الله والعرب قد تخرج الخبر اذا افتخرت مخرج الخبر عن الجماعة وان كان ما افتخرت به من فعل واحد منهم فتقول نحن الاجواد الكرام وانما الجواد فيهم واحد منهم وغير المتكلم الفاعل ذلك كما قال جرير

ندسنا مندوسة القبر بالفتى * ومازدم من دارسه نافع

فقال ندسنا وانما النادس رجل من قوم جرير غيره فاخرج الخبر مخرج الخبر عن جماعة هو أحدهم فكذا أخبر الله عز ذكره عن النصارى انها قالت ذلك على هذا الوجه ان شاء الله وقوله واحباؤه وهو جمع حبيب يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الكذبة المفترين على ربهم فلم يعذبكم ربكم بقول فلاي شئ يعذبكم و بكم بذنوبكم ان كان الامر كما زعمتم انكم أبناؤه وأحباؤه فان الحبيب لا يعذب حبيبه وأنتم مقرون انه معذبكم وذلك ان اليهود قالت ان الله معذبنا أربعين يوما عدد الايام التي عبدنا فيها العجل ثم يخرجنا جميعا منها فقال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم قل لهم ان كنتم كما تقولون أبناء الله وأحباؤه فلم يعذبكم بذنوبكم يعلمهم عز ذكره انهم أهل فرية وكذب على الله جل وعز ۞ القول في تاويل قوله (بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن

القوم كانوا قد عزموا على الرجوع الى مصر فتنقلبوا خاسرين فى الآخرة بفوت الثواب ولحوق العقاب أو فترجعوا الى الذل أو تموتوا فى التيه غير واصلين الى شئ من مطالب الدنيا ومنافع الآخرة والجبار فعال من جبره (٩٥) على الامر بمعنى أجبره عليه وهو العاتى الذى يجبر الناس على ما يريد وهو اختيار الفراء والزجاج قال الفراء لم أسمع فعالا من أفعل الا فى حرفين جبار من أجبر ودراك من أدرك و يقال نخلة جبارة اذا كانت طويلة مرتفعة لا تصل الايدى اليها والقوم كانوا فى غاية القوة ونهاية العظم فبين قوم موسى عنهم حتى قالوا على سبيل المبالغة فى الاستبعاد انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون كقوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط قال رجلان هما يوشع وكالب من الذين يخافون الله ومحل أنعم الله عليهما أى بالهداية والثقة بقوله والاعتماد على نصره مرفوع صفة لرجلان ويحتمل أن يكون جملة معترضة قال القفال يجوز أن يكون الضمير فى يخافون لبنى اسرائيل والعائد الى الموصول محذوف تقديره من الذين يخافهم بنو اسرائيل وهم الجبارون فعلى هذا الرجلان من الجبارين ادخلوا عليهم الباب مبالغة فى الوعد بالنصر والظفر كأنه قال متى دخلتم باب بلدهم لم يبق منهم نافخ نار ولا ساكن

يشاء و يعذب من يشاء) يقول جل ثناؤه لنبيه صلى الله عليه وسلم قل لهم ليس الامر كما زعمتم انكم أبناء الله واحباؤه بل أنتم بشر ممن خلق يقول خلق من بنى آدم خلقكم الله مثل سائر بنى آدم ان أحسنتم جوزيتم باحسانكم كما سائر بنى آدم مجزيون باحسانهم وان أسأتم جوزيتم باساءتكم كما غيركم مجزى بما ليس لكم عند الله الا ما لغيركم من خلقه فانه يغفر لمن يشاء من أهل الايمان به ذنوبه فيصفح عنه بفضله و يسترها عليه برحمته فلا يعاقبه بها وقد بينا معنى المغفرة فى موضع غير هذا بشواهده فاغنى ذلك عن اعادته فى هذا الموضع و يعذب من يشاء يقول و يعدل على من يشاء من خلقه فيعاقبه على ذنوبه و يفضحه بها على رؤس الاشهاد فلا يسترها عليه وانما هذا من الله عز وجل وعيد لهؤلاء اليهود والنصارى المتكلين على منازل سلفهم الخيار عند الله الذين فضلهم الله بطاعتهم اياه واجتنابهم معصيته لمسارعتهم الى رضاه واصطبارهم على ما نابهم فيه يقول لهم لا تغتروا بمكان أولئك منى ومنازلهم عندى فانهم انما نالوا ما نالوا منى بالطاعة لى وايثار رضاى على محابهم لا بالامانى فجدوا فى طاعتى وانتهوا الى أمرى وازجروا عما نهيتهم عنه فانى انما أغفر ذنوب من أشاء ان أغفر ذنوبه من أهل طاعتى واعذب من أشاء تعذيبه من أهل معصيتى لا لمن قرب زلفة آبائه منى وهو لى عدو ولامرى ونهيى مخالف وكان السدى يقول فى ذلك بما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله يغفر لمن يشاء و يعذب من يشاء يقول يهدى منكم من يشاء فى الدنيا فيغفر له و يميت من يشاء منكم على كفره فيعذبه ۞ القول فى تاويل قوله (ولله ملك السموات والارض وما بينهما واليه المصير) لله تدبير ما فى السموات وما فى الارض وما بينهما وتصريفه و بيده أمره وله ملكه يصرفه كيف يشاء و يدبره كيف أحبه لا شريك له فى شئ منه ولا لاحد معه فيه ملك فاعلموا أيها القائلون نحن أبناء الله وأحباؤه انه ان عذبكم بذنوبكم لم يكن لكم منه مانع ولا لكم عنه دافع لانه لا نسب بين أحد و بينه فيحابيه لسبب ذلك ولا لاحد فى شئ دونه ملك فيحول بينه و بينه ان أراد تعذيبه بذنبه واليه مصير كل شئ ومرجعه فاتقوا أيها المغترون عقابه اياكم على ذنوبكم بعد مرجعكم اليه ولا تغتروا بالاماني وفضائل الآباء والاسلاف ۞ القول فى تاويل قوله (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير) يعنى جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب اليهود الذين كانوا بين ظهرانى مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزلت هذه الآية وذلك انهم أو بعضهم فيما ذكر لما دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الايمان به و بما جاءهم به من عند الله قالوا ما بعث الله من نبى بعد موسى ولا أنزل بعد التوراة كتابا حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال قال معاذ بن جبل وسعد بن عبادة وعقبة بن وهب لليهود يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله انكم لتعلمون انه رسول الله لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه وتصفونه لنا بصفته فقال رافع بن حرملة و وهب بن يهودا ما قلنا هذا لكم وما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بشيرا ولا نذيرا بعده فانزل الله جل وعز فى قولهما يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شئ قدير و يعنى بقوله جل ثناؤه قد جاءكم رسولنا قد جاءكم محمد صلى الله عليه وسلم رسولنا يبين لكم يقول يعرفكم الحق ويوضح لكم أعلام الهدى و يرشدكم الى دين الله المرتضى كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل وهو محمد صلى الله عليه وسلم جاء بالقرآن الذى فرق الله به بين الحق والباطل فيه بيان الله ونوره وهداه وعصمته لمن أخذ به على فترة من الرسل يقول على انقطاع من الرسل والفترة فى هذا الموضع الانقطاع يقول قد جاءكم رسولنا يبين لكم الحق والهدى على انقطاع من الرسل والفترة الفعلة من قول القائل فتر هذا الامر يفتر فتورا وذلك اذا هدا وسكن وكذلك الفترة فى هذا الموضع معناها

دارا فاذا دخلتموه فانكم غالبون علموه ظنا أو يقينا من عادة الله فى نصرة رسله عامة ومن صنعه لموسى عليه السلام فى قهر أعدائه خاصة وعلى الله فتوكلوا الفاء للايذان بتلازم ما قبلها وما بعدها والمعنى لما وعدكم الله النصر فلا ينبغى ان تصيروا خائفين من عظم أجسامهم بل توكلوا على الله

ان كنتم مؤمنين مقرين بوجود الاله القدير موقنين بصحة نبوة موسى فلو انا لن ندخلها نفوا دخولهم فى المستقبل على وجه التاكيد المؤيس وزادوا فى التاكيد بقولهم أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك قالت العلماء لعلهم كانوا مجسمة يجوزون الذهاب والمجىء على الله تعالى أو أنهم لم يقصدوا حقيقة الذهاب كقولك كاحته فذهب يحيينى يريد القصد والارادة وقيل المراد بالرب أخوه هرون وسموه ربا لانه أكبر من موسى وقيل التقدير اذهب وربك معين لك بزعمك ولكن لا يجاوبه قوله فقاتلا ولا يبقى لقوله أنت فائدة واضحة ولا يخفى ان هذا القول منهم كفر أو فسق فلهذا قال موسى على سبيل الشكوى والبث رب انى لا املك الا نفسى وأخى قال الزجاج فى اعرابه وجهان الرفع على موضع انى المعنى انا لا أملك الا نفسى وأخى كذلك أو نسقا على الضمير فى املك أى لا املك أنا واخى الا أنفسنا والنصب على انه نسق على الياء أى انى وأخى لا نملك الا أنفسنا أو على نفسى أى لا أملك الا نفسى ولا املك الا اخى لان اخاه اذا كان مطيعا له فهو مالك طاعته وكانه لم يثق بالرجلين كل الوثوق فلهذا لم يذكرهما او لعله قال ذلك تقليلا لمن يوافقه او اراد من يواخيه فى الدين فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين فباعد بيننا وبينهم وخلصنا من صحبتهم كقوله ونجنى من القوم الظالمين أو المراد فافصل بيننا وبينهم بان تحكم لكل منا بما يستحق وهو فى معنى الدعاء عليهم بدليل فاء التسبيب فى قوله فانها أى الارض المقدسة ولم تكن محرمة عليهم أربعين سنة ثم يفتحها الله لهم من غير محاربة والمراد انهم يتيهون اربعين سنة ومعنى يتيهون يسيرون متحيرين عن مقاتل ان

لسكون يراد به سكون مجىء الرسل وذلك انقطاعها ثم اختلف أهل التأويل فى قدر مدة تلك الفترة فاختلف فى الرواية فى ذلك عن قتادة فروى معمر عنه **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم خمسمائة وستون سنة وروى سعيد بن أبى عروبة عنه **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما ذكر لنا انها كانت ستمائة سنة وما شاء من ذلك الله أعلم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن أصحابه قوله قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما خمسمائة سنة وأربعون سنة قال معمر قال قتادة خمسمائة سنة وستون سنة وقال آخرون بما **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله على فترة من الرسل قال كانت الفترة بين عيسى وبين محمد صلى الله عليهما أربعمائة سنة وبضعا وثلاثين سنة ويعنى بقوله أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير أن لا تقولوا وكى لا تقولوا كما قال جل ثناؤه يبين الله لكم أن تضلوا بمعنى أن لا تضلوا وكى لا تضلوا فمعنى الكلام قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل كى لا تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير يعلمهم عز ذكره انه قد قطع عذرهم برسوله صلى الله عليه وسلم وأبلغ اليهم فى الحجة ويعنى بالبشير المبشر من أطاع الله وآمن به وبرسوله وعمل بما آتاه الله من عند الله بعظيم ثوابه فى آخرته وبالنذير المنذر من عصاه وكذب رسوله صلى الله عليه وسلم وعمل بغير ما أتاه من عند الله من أمره ونهيه بما لا قبل له به من أليم عقابه فى معاده وشديد عذابه فى قيامته ۞ القول فى تاويل قوله (فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شئ قدير) يعنى جل ثناؤه لهؤلاء اليهود الذين وصفنا صفتهم قد اعتذرنا اليكم واحتججنا عليكم برسولنا محمد صلى الله عليه وسلم اليكم وأرسلناه اليكم ليبين لكم ما أشكل عليكم من أمر دينكم كيلا تقولوا لم يأتنا من عند ذلك رسول يبين لنا ما نحن عليه من الضلالة فقد جاءكم من عندى رسول يبشر من آمن بى وعمل بما أمرته وانتهى عما نهيته عنه وينذر من عصانى وخالف أمرى وأنا القادر على كل شئ أقدر على عقاب من عصانى وثواب من أطاعنى فاتقوا عقابى على معصيتكم اياى وتكذيبكم رسولى واطلبوا ثوابى على طاعتكم اياى وتصديقكم بشيرى ونذيرى فانى أنا الذى لا يعجزه شئ أراده ولا يفوته شئ طلبه ۞ القول فى تاويل قوله (واذ قال موسى لقومه اذكروا نعمة الله عليكم) وهذا أيضا من الله تعريف لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قديم تمادى هؤلاء اليهود فى الغى وبعدهم عن الحق وسوء اختيارهم لانفسهم وشدة خلافهم لانبيائهم وبطأنابتهم الى الرشاد مع كثرة نعم الله عندهم وتتابع أياديه وآلائه عليهم مسليا بذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عما يحل به من علاجهم وينزل به من مقاساتهم فى ذات الله يقول الله له صلى الله عليه وسلم لا تأس على ما أصابك منهم فان الذهاب عن الله والبعد من الحق وما فيه لهم الحظ فى الدنيا والآخرة من عاداتهم وعادات أسلافهم وأوائلهم وتعزيما لاقى منهم أخول موسى صلى الله عليه وسلم واذكر اذ قال موسى لهم يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم يقول اذكروا أيادى الله عندكم وآلاءه قبلكم كما **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة اذكروا نعمة الله عليكم قال أيادى الله عندكم وأياميه **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله اذكروا نعمة الله عليكم يقول عافية الله وانما اخترنا ما قلنا لان الله لم يخصص من النعم شيأ بل عم ذلك بذكر النعم فذلك على العافية وغيرها اذ كانت العافية أحد معانى النعم ۞ القول فى تاويل قوله (اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان موسى ذكر قومه من بنى اسرائيل بايام الله عندهم وبآلائه قبلهم فرضهم بذلك على اتباع أمر الله فى قتال الجبارين فقال لهم اذكروا نعمة الله عليكم ان فضلكم بان جعل فيكم أنبياء يأتونكم بوحيه ويخبرونكم بآياته الغيب

عليه السلام لما دعا عليهم فاخبره الله بانهم يتيهون قالوا له لم دعوت علينا وندم على ما عمل فاوحى الله اليه فلا تاس أى لا تحزن ولا تندم على القوم الفاسقين فانهم أحقاء بالعذاب لفسقهم وجوز بعضهم أن يكون ذلك خطابا لمحمد صلى الله عليه (٩٧) وسلم أى لا تحزن على قوم لم تزل

ولم يعط ذلك غيركم فى زمانكم هذا فقيل ان الانبياء الذين ذكرهم موسى انهم جعلوا فيهم هم الذين اختارهم موسى اذ صاروا الى الجبل وهم السبعون الذين ذكرهم الله فقال واختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا وجعلكم ملوكا سخر لكم من غيركم خدما تخدمونكم وقيل انما قال ذلك لهم موسى لانه لم يكن فى ذلك الزمان أحد سواهم يخدمه أحد من بنى آدم ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا قال كنا نحدث انهم أول من سخر لهم الخدم من بنى آدم وملكوا وقال آخرون كل من ملك بيتا وخادما وامرأة فهو ملك كائنا من كان من الناس ذكر من قال ذلك **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا أبو هانئ انه سمع أبا عبد الرحمن الجبلى يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل فقال ألسنا من فقراء المهاجرين فقال له عبد الله ألك امرأة تأوى اليها قال نعم قال ألك مسكن تسكنه قال نعم قال فانت من الاغنياء قال ان لى خادما قال فانت من الملوك **حدثنا** الزبير بن بكار قال ثنا أبو حمزة أنس ابن عياض قال سمعت زيد بن أسلم يقول ملوكا فلا أعلم الا أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له بيت وخادم فهو ملك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا العلاء بن عبد الجبار عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن انه تلا هذه الآية وجعلكم ملوكا فقال وهل الملك الا مركب وخادم ودار فقال قائل هذه المقالة انما قال لهم موسى ذلك لانهم كانوا يملكون الدور والخدم ولهم نساء وأزواج ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن منصور قال أراه عن الحكم وجعلكم ملوكا قال كانت بنو اسرائيل اذا كان للرجل منهم بيت وامرأة وخادم عد ملكا **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان ح **وحدثنا** سفيان قال ثنا أبى عن سفيان عن منصور عن الحكم وجعلكم ملوكا قال الدار والمرأة والخادم قال سفيان واثنتين من الثلاثة **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن الاعمش عن رجل عن ابن عباس فى قوله وجعلكم ملوكا قال البيت والخادم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن منصور عن الحكم أو غيره عن ابن عباس فى قوله وجعلكم ملوكا قال الزوجة والخادم والبيت **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخدما وبيوتا **حدثنا** المثنى قال ثنا على بن محمد الطيالسى قال ثنا أبو معاوية عن حجاج بن نعيم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس فى قول الله وجعلكم ملوكا قال كان الرجل من بنى اسرائيل اذا كانت له الزوجة والخادم والدار يسمى ملكا **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وجعلكم ملوكا قال ملكهم الخدم قال قتادة كانوا أول من ملك الخدم **حدثنى** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخدما وبيوتا وقال آخرون انما عنى بقوله وجعلكم ملوكا انهم يملكون أنفسهم وأهليهم وأموالهم ذكر من قال ذلك **حدثنى** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى وجعلكم ملوكا يملك الرجل منكم نفسه وأهله وماله ۞ القول فى تاويل قوله (وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين) اختلف فيمن عنوا بهذا الخطاب فقال بعضهم عنى به أمة محمد صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن السدى عن أبى مالك وسعيد بن جبير وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين قالا أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقال آخرون عنى به قوم موسى صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال هم قوم موسى **حدثنى** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس وآتاكم مالم يؤت أحدا من

مخالفة الرسل هجيراهم

واعلم أن المفسرين اختلفوا فى ان موسى وهرون هل بقيا فى التيه أم لا فقال قوم انهما ماتا فى التيه لانه دعا أن يفرق بينه وبينهم وكل نبى مجاب ولان التيه عذاب والانبياء لا يعذبون ولان سبب ذلك العذاب التمرد وانهما لم يتمردا وقال آخرون انهما كانا مع القوم الا ان الله تعالى سهل عليهم ذلك العذاب كما ان النار كانت على ابراهيم بردا وسلاما ثم من هؤلاء من قال ان هرون عليه السلام مات فى التيه ومات موسى عليه السلام بعده فيه بسنة ودخل يوشع عليه السلام أريحاء بعد موته بثلاثة أشهر وكان ابن أخت موسى ووصيه بعد موته ومات النقباء فى التيه بغتة بعقوبات غليظة الا كالب ويوشع ومنهم من قال بل بقى موسى عليه السلام بعد ذلك وخرج من التيه وحارب الجبارين وقهرهم وأخذ الارض المقدسة والله تعالى أعلم واختلفوا أيضا فى التيه وهى المفازة التى تاهوا فيها فقال الربيع مقدار ستة فراسخ وقيل تسعة فراسخ فى ثلاثين فرسخا وقيل ستة فى اثنى

عشر وقيل كانوا ستمائة ألف فارس ثم الاكثرون على أن قوله فانها محرمة تحريم منع كانوا يسيرون كل يوم على الاستدارة حادين حتى اذا استمروا أمسوا اذا هم حيث ارتحلوا عنه وكان مع ذلك نعمة الله عليهم من

تظليل الغمام وانزال المن والسلوى وغير ذلك من مظاهره كالوالد الشفيق يضرب ولده ويؤدبه لينادب ويتخلق ولكن لا يقطع عنه معروفه واحسانه ويشكل هذا القول بانه كيف يعقل بقاء هذا الجمع العظيم في ذلك القدر الصغير من المفازة سنين متطاولة بحيث لا يتفق لاحد منهم أن يهتدي طريقا للتيه ولو بامارات حركات النجوم والجواب ان هذا من الخوارق التي يجب التصديق بها ككثير المعجزات التي يستبعد وقوعها وقال بعضهم ان هذا التحريم تعبد وانه تعالى أمرهم بالمكث في تلك المفازة أربعين سنة عقابا لهم على سوء صنيعهم وعلى هذا فلا اشكال * التأويل أشار موسى عليه السلام الروح الى القوى البدنية ادخلوا أرض القلب المقدسة التي كتبها الله تعالى للانسان المستعد في الفطرة فهلموا لتحمل أعباء المجاهدات ولزوم المخالفات والرياضات فقال لهم رجلان النفسان الامارة والمطمئنة انكم غالبون اذا دخلتم باب الجد والطلب تستبدل الراحة بالتعب فلم يعتدوا بقولهما فحرم الله تعالى ذلك عليهم أربعين سنة هي مدة استيفاء حظوظ النفس الامارة وانكسار سورة قواها في الاغلب كقوله حتى اذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة وفي الآية نكتة هي ان موسى عليه السلام لما ظن انه يملك نفسه ونفس أخيه ابتلاه الله في الحال بالدعاء على أمته لان المرء انما يملك نفسه اذا ملكها عند الغضب فشتان بينه وبين من قال حين شج رأسه وكسرت رباعيته اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون اللهم صل عليه وعلى جميع الانبياء والمرسلين وآل كل بفضلك ورحمتك يا أرحم الراحمين قول الله عز وجل (واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل

العالمين قال هم بنو ظهر انيه يومئذ ثم اختلفوا في الذي آتاهم الله ما لم يؤت أحدا من العالمين فقال بعضهم هو المن والسلوى والحجر والغمام ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن مجاهد وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين قال المن والسلوى والحجر والغمام حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين يعني أهل ذلك الزمان المن والسلوى والحجر والغمام وقال آخرون هو الدار والخادم والزوجة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بشر بن السري عن طلحة بن عمر وعن عطاء عن ابن عباس وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين قال الرجل يكون له الدار والخادم والزوجة حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين المن والسلوى والحجر والغمام * وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصواب قول من قال وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين خطاب لبني اسرائيل حيث جاء في سياق قوله اذكروا نعمة الله عليكم ومعطوف عليه ولا دلالة في الكلام تدل على ان قوله وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين مصروف عن خطاب الذين ابتدئ بخطابهم في أول الآية فاذ كان ذلك كذلك فاني يكون خطابا لهم أولى من أن يقال هو مصروف عنهم الى غيرهم فان ظن ظان ان قوله وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين لا يجوز أن يكون له خطابا لبني اسرائيل اذ كانت أمة محمد قد أوتيت من كرامة الله نبيها عليه السلام محمدا ما لم يؤت أحدا غيرهم وهم من العالمين فقد ظن غير الصواب وذلك ان قوله وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين خطاب من موسى صلى الله عليه وسلم لقومه يومئذ وعنى بذلك عالمي زمانه لا عالمي كل زمان ولم يكن أوتي في ذلك الزمان من نعم الله وكرامته ما أوتي قومه صلى الله عليه وسلم أحدا من العالمين فخرج الكلام منه صلى الله عليه وسلم على ذلك لا على جميع كل زمان ۞ القول في تأويل قوله (ياقوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم) وهذا خبر من الله عز ذكره عن قول موسى صلى الله عليه وسلم لقومه من بني اسرائيل وأمره اياهم عن أمر الله اياه بأمرهم بدخول الارض المقدسة ثم اختلف أهل التأويل في الارض التي عناها بالارض المقدسة فقال بعضهم عنى بذلك الطور وما حوله ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الارض المقدسة الطور وما حوله حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس ادخلوا الارض المقدسة قال الطور وما حوله وقال آخرون هو الشام ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله الارض المقدسة قال هي الشام وقال آخرون هي أريحا ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم قال أريحا حدثني يوسف بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي قال هي أريحا حدثني عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان عن أبي سعد عن عكرمة عن ابن عباس قال هي أريحا وقيل ان الارض المقدسة دمشق وفلسطين وبعض الاردن وعنى بقوله المقدسة المطهرة المباركة كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الارض المقدسة قال المباركة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال هي الارض المقدسة كما قال نبي الله موسى صلى الله عليه وسلم لان القول في ذلك بانها أرض دون أرض لا ندرك حقيقة صحته الا بالخبر ولا خبر بذلك يجب التسليم له ولا قطع الشهادة به غير انها التي تخرج من أن تكون من الارض التي ما بين الفرات وعريش مصر لاجماع جميع أهل التأويل والسير والعلماء بالاخبار على ذلك ويعني بقوله التي كتب الله لكم التي أثبت في اللوح المحفوظ

من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين لئن بسطت الى يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي اليك لاقتلك اني
أخاف الله رب العالمين اني أريد أن تبوء باثمي واثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين (٩٩) فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله

انها لكم مساكن ومنازل دون الجبارة التي فيها فان قال قائل فكيف قال التي كتب الله لكم وقد علمت أنهم لم يدخلوها بقوله فانها محرمة عليهم فكيف يكون مثبتا في اللوح المحفوظ انها مساكن وبحرما عليهم سكناها قيل انها كتبت لبني اسرائيل دارا ومساكن وقد سكنوها ونزلوها وصارت لهم كما قال الله جل وعز وانما قال لهم موسى ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم يعني بها كتبها الله لبني اسرائيل وكان الذين أمرهم موسى بدخولها من بني اسرائيل ولم يعن صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ذكره كتبها للذين أمرهم بدخولها باعيانهم ولو قال قائل قد كانت مكتوبة لبعضهم وخاص منهم فاخرج الكلام على العموم والمراد منه الخاص اذ كان يوشع وكالب قد دخلا وكانا ممن خوطب بهذا القول كان أيضا وجها صحيحا وبنحو الذي قلنا في ذلك قال ابن اسحق حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق التي كتب الله لكم التي وهب الله لكم وكان السدي يقول معنى كتب في هذا الموضع بمعنى أمر حدثنا بذلك موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم التي أمركم الله بها ۞ القول في تأويل قوله (ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين) وهذا خبر من الله عز ذكره عن قيل موسى عليه السلام لقومه من بني اسرائيل اذ أمرهم عن أمر الله عز ذكره اياه بدخول الارض المقدسة انه قال لهم امضوا أيها القوم لامر الله الذي أمركم به من دخول الارض المقدسة ولا ترتدوا يقول لا ترجعوا القهقرى مرتدين على أدباركم يعني الى ورائكم ولكن امضوا قدما لامر الله الذي أمركم به من الدخول على القوم الذين أمركم الله بقتالهم والهجوم عليهم في أرضهم وان الله عز ذكره قد كتبها لكم مسكنا وقرارا ويعني بقوله فتنقلبوا خاسرين انكم تنصرفوا خائبين هكذا وقد بينا معنى الخسارة في غير هذا الموضع بشواهده المغنية عن اعادته في هذا الموضع فان قال قائل وما كان وجه قيل موسى لقومه اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة لا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين أو يستوجب الخسارة من لم يدخل أرضا جعلت له قيل ان الله عز ذكره كان أمره بقتال من فيها من أهل الكفر به وفرض عليهم دخولها فاستوجب القوم الخسارة بتركهم اذ افترض الله عليهم من وجهين أحدهما تضييع فرض الجهاد الذي كان الله فرضه عليهم والثاني خلافهم أمر الله في تركهم دخول الارض وقولهم لنبيهم موسى صلى الله عليه وسلم اذ قال لهم ادخلوا الارض المقدسة انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون وكان قتادة يقول في ذلك بما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم أمروا بها كما أمروا بالصلاة والزكاة والحج والعمرة ۞ القول في تأويل قوله (قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين) وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن جواب قوم موسى عليه السلام اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة انهم أبوا عليه اجابة الى ما أمرهم به من ذلك واعتلوا عليه في ذلك بان قالوا ان في الارض المقدسة التي تأمرنا بدخولها قوما جبارين لا طاقة لنا بحربهم ولا قوة لنا بهم وسموهم جبارين لانهم كانوا بشدة بطشهم وعظيم خلقهم فيما ذكر لنا قد قهروا سائر الامم غيرهم وأصل الجبار المصلح أمر نفسه وأمر غيره ثم استعمل في كل من اجترف نفعا الى نفسه بحق أو باطل طلب الاصلاح بها حتى قيل للمتعدي الى ما ليس له بغيا على الناس وقهرا لهم وعتوا على ربه جبار وانما هو فعال من قولهم جبر فلان هذا الكسر اذا أصلحه ولا مه ومنه قول الراجز

قد جبر الدين الاله فجبر * وعور الرحمن من ولى العور

يريد قد أصلح الدين الاله فصلح ومن أسماء الله تعالى ذكره الجبار لانه المصلح أمر عباده القاهر لهم بقدرته وبما ذكر من عظم خلقهم ما حدثني به موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي في قصة ذكرها من أمر موسى وبني اسرائيل قال ثم أمرهم بالسير الى أريحا وهي أرض بيت

فاصبح من الخاسرين فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوأة أخيه قال يا ويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاواري سوأة أخي فاصبح من النادمين من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون ان الذين كفروا لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب

مقيم والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم ألم تعلم أن الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون

[روى المفضل عن زيد بيدي اليك بفتح ياء المتكلم أبو جعفر ونافع من أجل بكسر النون يزيد وفرأ ورش بفتح النون موصولة رسلنا بسكون السين حيث كان أبو عمرو * الوقوف بالحتم (١٠٠) على ان اذ معمول اذكر محذوفا ولو وصل لاوهم انه معمول اتل وهو محال من الآخر ط لاقتلنك ط المتقين * لاقتلك ج لاحتمال اضمار اللام أو الغاء العالمين * النار ج لاختلاف الجملتين الظالمين ج لاجل الغاء الخاسرين * سوأة أخيه ط أخي ج لطول ما اعترض من المعطوف والمعطوف عليه النادمين * ج من أجل ذلك ج كذلك لان قوله من أجل يصلح أن يتعلق باصبح وبكتبنا جميعا في الموضعين ط بالبينات ز لان ثم لترتيب الاخبار لمسرفون * من الارض ط عظيم * لا عليهم ج لتناهي الاستثناء مع الجواب أي لا تعذب التائبين فان الله غفور رحيم * تفلحون * منهم ج لتناهي الشرط مع اتحاد المقصود من الكلام أليم * لاتحاد المقصود مع اختلاف الجملتين مقيم * من الله ط حكيم * يتوب عليه ط رحيم * لمن يشاء ط قدير * التفسير في النظم وجوه منها انه راجع الى قوله اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكأنه تعالى ذكر لاجل تسلية نبيه صلى الله عليه وسلم قصصا كثيرة كقصة النقباء وما انجر اليه الكلام من اصرار أهل الكتاب وتعنتهم بعد ظهور الدلائل القاطعة ثم ختمها بقصة ابني آدم وان أحدهما قتل الآخر حسدا وبغيا ليعلم ان الفضل كان محسودا بكل أوان ومنها انه عائد الى قوله يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب فان هذه القصة وكيفية ايجاب القصاص بسببها كانت من أسرار التوراة ومنها انه من تمام قوله نحن أبناء الله وأحباؤه

المقدس فسار واحتى اذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثني عشر نقيبا من جميع أسباط بني اسرائيل فسار وا يريدون ان يأتوه بخبر الجبارين فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج فاخذ الاثني عشر فجعلهم في حجزته وعلى رأسه حملة حطب وانطلق بهم الى امرأته فقال انظري الى هؤلاء القوم الذين يزعمون انهم يريدون أن يقاتلونا فطرحهم بين يديها فقال ألا أطحنهم برجلي فقالت امرأته لا بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك **حدثني** عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة عن ابن عباس قال أمر موسى أن يدخل مدينة الجبارين قال فسار موسى بمن معه حتى نزل قريبا من المدينة وهي أريحاء فبعث اليهم اثني عشر عينا من كل سبط منهم عينا ليأتوه بخبر القوم قال فدخلوا المدينة فرأوا أمرا عظيما من هيئتهم وجثتهم وعظمهم فدخلوا ما تطالبعضهم فجاء صاحب الحائط ليجتني الثمار من حائطه فجعل يجتني الثمار فنظر الى آثارهم وتتبعهم كلما أصاب واحدا منهم أخذه فجعله في كمه مع الفاكهة وذهب الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم شأننا وأمرنا اذهبوا فاخبروا صاحبكم قال فرجعوا الى موسى فاخبروه بما عاينوا من أمرهم **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله ان فيها قوما جبارين ذكر لنا انهم كانت لهم أجسام وخلق ليست لغيرهم **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان موسى عليه السلام قال لقومه اني سأبعث رجالا يأتونني بخبرهم وانه أخذ من كل سبط رجلا فكانوا اثني عشر نقيبا فقال سيروا اليهم وحدثوني حديثهم وما أمرهم ولا تخافوا ان الله معكم ما أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسله وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا ثم ان القوم ساروا حتى هجموا عليهم فرأوا أقواما لهم أجسام عجب عظما وقوة انه فيما ذكر أبصرهم أحد الجبارين وهم لا يألون ان يخفوا أنفسهم حين رأوا العجب فاخذ ذلك الجبار منهم رجلا فاتى به تريسهم فالقاهم قدامه فعجبوا وضحكوا منهم فقال قائل منهم فان هؤلاء عزموا انهم أرادوا غزوكم وانه لو لا ما دفع الله عنهم لقتلوا وانهم رجعوا الى موسى عليه السلام فحدثوه العجب **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اثني عشر نقيبا من كل سبط من بني اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين فوجدوهم يدخل في كم أحدهم اثنان منهم يلقونهم القاءولا يحمل عنقود عنهم الاخمسة أنفس بينهم في خشبة ويدخل في شطر الرمانة اذا نزع حبها خمسة أنفس أو أربعة **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه **حدثني** محمد بن عمرو بن قيس عن أبيه عن جويبر عن الضحاك ان فيها قوما جبارين قال سفلة لا اخلاق لهم ۞ القول في تاويل قوله (وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون) وهذا خبر من الله عز ذكره عن قول قوم موسى لموسى جوابا لقوله لهم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم فقالوا انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها يعنون من الارض المقدسة الجبارون الذين فيها جبنا منهم وجزعا من قتالهم وقالوا له ان يخرج منها هؤلاء الجبارون دخلناها والا فانا لا نطيق دخولها وهم فيها لانه لا طاقة لنا بهم ولا يد **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ان كالب بن يوقنا أسكت الشعب عن موسى صلى الله عليه وسلم فقال لهم انا سنعلو الارض ونورثها وان لنا بهم قوة وأما الذين كانوا معه فقالوا لا نستطيع أن نصد الى ذلك الشعب من أجل انهم أجرأ منا ثم ان أولئك الجواسيس أخبروا بني اسرائيل الخبر وقالوا انا مررنا في أرض وأحسسناها فاذا هي تاكل ساكنها ورأينا رجالها جسادا ورأينا الجبابرة بني الجبابرة وكنا في أعينهم مثل الجراد فارجفت الجماعة من بني اسرائيل فرفعوا أصواتهم بالبكاء فبكى الشعب تلك الليلة ووسوسوا على موسى وهرون فقالوا لهما يا ليتنا متنا في أرض مصر وليتنا نموت في هذه البرية ولم يدخلنا الله هذه الارض لنقع في الحرب فتكون نساؤنا وأبناؤنا وأثقالنا غنيمة ولو كنا قعودا في أرض مصر كان خيرا لنا وجعل الرجل يقول لاصحابه تعالوا نجعل علينا رأسا ونتصرف الى مصر ۞ القول

في

أي لا ينفعهم كونهم من أولاد الانبياء مع كفرهم كما لم ينفع قابيل والمراد تالي على الناس أو على أهل الكتاب خبر ابني آدم من صلبه هابيل وقابيل تلاوة ملتبسة بالحق والصحة من عند الله تعالى أو ملتبسة بالصدق موافقة لما في التوراة (١٠١) والانجيل أو بالغرض الصحيح وهو تقبيح

في تأويل قوله (قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما) وهذا خبر من الله عز ذكره عن الرجلين الصالحين من قوم موسى يوشع بن نون وكالب بن يوقنا انهما وفيا لموسى بما عهد اليهما من ترك اعلام قومه بني اسرائيل الذين أمرهم بدخول الارض المقدسة على الجبابرة من الكنعانيين بما رأيا أو عاينا من شدة بطش الجبابرة وعظم خلقهم ووصفهما الله بانهما ممن يخاف الله ويراقبه في أمره ونهيه كما حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان ح وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان ح وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال كالب بن فاينا ويوشع بن نون حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبي قيس عن منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال يوشع بن نون وكالب بن فاينا وهما من النقباء حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قصة ذكرها قال فرجع النقباء كلهم ينهى سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكالب بن فاينا يأمران الاسباط بقتال الجبارين ومجاهدتهم فعصوهما وأطاعوا الآخرين فهما الرجلان اللذان أنعم الله عليهما حدثنا ابن حميد وسفيان بن وكيع قالا ثنا جرير عن منصور عن مجاهد مثل حديث ابن بشار عن ابن مهدي الا أن ابن حميد قال في حديثهما من الاثني عشر نقيبا حدثني عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة عن ابن عباس في قصة ذكرها قال فرجعوا يعني النقباء الاثني عشر الى موسى فاخبروه بما عاينوا من أمرهم فقال لهم موسى اكتموا شأنهم ولا تخبروا به أحدا من أهل العسكر فانكم ان أخبرتموهم بهذا الخبر فشلوا ولم يدخلوا المدينة قال فذهب كل رجل منهم فاخبر قريبه وابن عمه الا هذان الرجلان فانهما كتماهم يوشع بن نون وكالب بن يوقنة فانهما كتما ولم يخبرا به أحدا وهما اللذان قال الله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما الى قوله وبين القوم الفاسقين حدثني موسى ابن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما وهما اللذان كتماهم يوشع بن النون فتى موسى وكالوب بن يوقنة ختن موسى حدثنا سفيان قال ثنا عبيد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما كالوب ويوشع بن النون فتى موسى حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما والرجلان اللذان أنعم الله عليهما من بني اسرائيل يوشع بن نون وكالوب بن يوقنة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ذكر لنا أن الرجلين يوشع بن نون وكالب حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع ان موسى قال للنقباء لما رجعوا خذوه العجب لا تحدثوا أحدا بما رأيتم ان الله سيفتحها لكم ويظهركم عليها من بعد ما رأيتم وان القوم أفشوا الحديث في بني اسرائيل فقام رجلان هما اللذان يخافون أنعم الله عليهما كان أحدهما فيما سمعنا يوشع بن نون وهو فتى موسى والآخر كالب فقالا ادخلوا عليهم الباب الى ان كنتم مؤمنين واختلف القراء في قراءة قوله قال رجلان من الذين يخافون قرأ ذلك قراء الحجاز والعراق والشام قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما بفتح الياء من يخافون على التأويل الذي ذكرنا عمن ذكرنا عنه آنفا انهما يوشع بن نون وكالب من قوم موسى ممن يخاف الله وأنعم عليهما بالتوفيق وكان قتادة يقول في بعض القراءة قال رجلان من الذين يخافون الله أنعم الله عليهما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ح وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما في الحروف يخافون الله أنعم عليهما وهذا أيضا مما يدل على صحة تأويل من تأول ذلك على ما ذكرنا عنه انه قال يوشع وكالب

الحسد والتحذير من سوء عاقبة الحاسد أو اتل عليهم وانت محق صادق لا سبطل هازل كالاقاصيص التي لاغناء فيها اذ قر بانا قال في الكشاف نصب بالنبأ أي قصتهم في ذلك الوقت أو بدل من النبأ أي نبأ ذلك الوقت على حذف المضاف والمقصود اذ قرب كل واحد منهما قربانا الا انه جمعهما في الفعل اتكالا على قرينة الحكاية أو لان القربان في الاصل مصدر ثم سمي به ما يتقرب به الى الله تعالى من ذبيحة أو صدقة يروى ان آدم عليه السلام كان يولد له في كل سنة بطن غلام وجارية فكان يزوج البنت من بطن الغلام من بطن آخر فولد قابيل وتوأمته اقليما وبعدهما هابيل وتوأمته البوزاء وكانت توأمة قابيل أحسن وأجمل فاراد آدم أن يزوجها من هابيل فابى قابيل وقال أنا أحق بها وليس هذا من الله وانما هو رأيك فقال آدم لهما قربا قربانا فمن أيكما قبل قربانه زوجتها منه فتقبل الله قربان هابيل بان نزلت نار فاكلته فازداد قابيل سخطا وقتل أخاه حسدا هذا ما عليه أكثر المفسرين وأصحاب الاخبار وقال الحسن والضحاك انهما ما كانا ابني آدم لصلبه وانما كانا رجلين من بني اسرائيل لقوله عز من قائل من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل ومن البين أن صدور الذنب من أحد ابني آدم لا يصلح أن يكون سببا لايجاب القصاص على بني اسرائيل وزيف بان الآية تدل على ان القاتل جهل ما يصنع بالمقتول حتى تعلم ذلك

من عمل الغراب ولو كان من بني اسرائيل لم يخف عليه قال مجاهد أكل النار علامة الرد وجهور المفسرين على ان ذلك علامة القبول وقيل ما كان في ذلك الوقت فقير يدفع اليه مما يتقرب به الى الله فكانت النار تنزل من السماء فتأكله وانما صار أحد القربانين مقبولا والآخر مردودا لان حصول التقوى شرط في قبول الاعمال ولهذا قال تعالى حكاية عن الحق في جواب المبطل انما يتقبل الله من المتقين وذلك لانه لما كان الحسد هو الذي حمله على توعده بالقتل فكأنه قال له مالك لا تعالج نفسك ولا تحملها على طاعة الله تعالى التي هي السبب في القبول قيل في هذه القصة ان أحدهما جعل قربانه أحسن ما كان معه وكان صاحب غنم والآخر جعله أرذل ما كان معه وكان صاحب زرع وقيل انه أضمر حين قرب انه لا يزوج أخته من هابيل سواء قبل أو لم يقبل وقيل لم يكن قابيل من أهل التقوى وفي الكلام حذف فكان هابيل قال في جواب المتوعد لم تقتلني قال لان قربانك صار مقبولا فقال هابيل وما ذنبي انما يتقبل الله من المتقين ثم بين الله سبحانه عن المظلوم انه قال لئن بسطت الي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي اليك فذكر الشرط بلفظ الفعل والجزاء بلفظ اسم الفاعل مقرونا بالباء المزيدة لتأكيد النفي دلالة على انه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع البتة قال مجاهد كان أقوى من القاتل وأبطش منه ولكنه تحرج عن قتل أخيه واستسلم له خوفا من الله لان الدفع لم يكن مباحا في ذلك الوقت وهذا وجه قوله اني أخاف الله رب العالمين وقيل المعنى لا أبسط يدي اليك لغرض قتلك وانما أبسط لغرض الدفع قال أهل العلم الدافع عن نفسه يجب عليه ان يدفع بالايسر فالايسر

وروى عن سعيد بن جبير انه كان يقرأ ذلك قال رجلان من الذين يخافون بضم الياء أنعم الله عليهما حدثني بذلك أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا هشيم عن القاسم بن أبي أيوب ولا نعلمه انه سمع منه عن سعيد بن جبير انه كان يقرأها بضم الياء من يخافون وكأن سعيدا ذهب في قراءته هذه الى أن الرجلين اللذين أخبر الله عنهما قالا لبني اسرائيل ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون كانا من رهط الجبابرة وكانا أسلما واتبعا موسى فهم من أولاد الجبابرة الذين يخافهم بنو اسرائيل وان كانوا لهم في الدين مخالفين وقد حكى نحو هذا التأويل عن ابن عباس حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين قال هي مدينة الجبارين لما نزل بها موسى وقومه بعث منهم اثني عشر رجلا وهم النقباء الذين ذكرنعتهم لما أتوهم يخبرهم فساروا فلقيهم رجلي من الجبارين فجعلهم في كسائه فحملهم حتى أتى بهم المدينة ونادى في قومه فاجتمعوا اليه فقال من أنتم فقالوا نحن قوم موسى بعثنا اليكم لنأتيهم بخبركم فاعطوهم حبة من عنب يوقر الرجل فقال لهم اذهبوا الى موسى وقومه فقولوا لهم اقدروا واقدروا فكهتهم فلما أتوهم قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما وكانا من أهل المدينة أسلما واتبعا موسى وهرون فقالا لموسى ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين فعلى هذه القراءة وهذا التأويل لم يكتم من الاثني عشر نقيبا أحدا ما أمرهم موسى بكتمانه بنو اسرائيل بمرأى ومسمع من عظم أجسام الجبابرة وشدة بطشهم وعجيب أمورهم بل أفشوا ذلك كلهم وانما القائل للقوم وادوا موسى ادخلوا عليهم الباب رجلان من أولاد الذين كان بنو اسرائيل يخافونهم ويرهبون الدخول عليهم من الجبابرة كانا أسلما واتبعا نبي الله صلى الله عليه وسلم * وأولى القراءتين بالصواب عندنا قراءة من قرأ من الذين يخافون أنعم الله عليهما لاجماع قراءة الامصار عليها وان ما استفاضت به القراءة منهم فحجة لا يجوز خلافها وما انفرد به الواحد فجائز فيه الخطأ والسهو ثم في اجماع الحجة في تأويلها على انهما رجلان من أصحاب موسى من بني اسرائيل وانهما يوشع وكالب ما أغنى عن الاستشهاد على صحة القراءة بفتح الياء في ذلك وفساد غيره وهو التأويل الصحيح عندنا لما ذكرنا من اجماعها عليه وأما قوله أنعم الله عليهما فانه يعني أنعم الله عليهما بطاعة الله في طاعة نبيه موسى صلى الله عليه وسلم وانتهائهم الى أمره والانزجار عما زجرهما عنه صلى الله عليه وسلم من افشاء ما عاينا من عجيب أمر الجبارين الى بني اسرائيل الذي حذرهما أصحابهما الآخرون الذين كانوا معهما من النقباء وقد قيل ان معنى ذلك أنعم الله عليهما بالخوف ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا خلف بن تميم قال ثنا اسحق بن القاسم عن سهل بن علي قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال أنعم الله عليهما بالخوف ونحو الذي قلنا في ذلك كان الضحاك يقول وجماعة غيره حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما بالهدى فهداهما فكانا على دين موسى وكانا في مدينة الجبارين ۞ القول في تأويل قوله (ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون) وهذا خبر من الله عز ذكره عن قول الرجلين اللذين يخافان الله لبني اسرائيل اذ جبنوا وخافوا عن الدخول على الجبارين لما سمعوا خبرهم وأخبرهم النقباء الذين افشوا ما عاينوا من أمرهم فيهم وقالوا ان فيها قوما جبارين وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فقالا لهم ادخلوا عليهم أيها القوم باب مدينتهم فان الله معكم وهو ناصركم وانكم اذا دخلتم الباب غلبتموهم كما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما هم بنو اسرائيل بالانصراف الى مصر حين أخبرهم النقباء بما أخبروهم من أمر الجبابرة خر موسى وهرون على وجوههما مجودا قدام جماعة بني اسرائيل وخر يوشع بن نون وكالب بن

وليس له ان يقصد القتل فيجب عليه ان يقصد الدفع فان لم يندفع الا بالقتل جازله ذلك ثم قال انى أريد أن تبوء باثمى واثمك فسئل انه كيف يعقل ان يرجع القاتل مع اثم المقتول ولا تزر وازرة وزر أخرى فقال ابن عباس وابن (١٠٣) مسعود والحسن وقتادة أى تحتمل اثم قتلى واثمك الذى كان منك قبل قتلى وقال الزجاج ترجع الى الله باثم قتلى واثمك الذى من أجله لم يتقبل قربانك وقال فى الكشاف انه يتحمل مثل الاثم المقدر كانه قال انى أريد ان تبوء بمثل اثمى لو بسطت اليك يدى سؤال آخر كيف جاز ان يريد معصية أخيه وكونه من أهل النار والجواب ان هذا الكلام انما دار بينهما عند ما غلب على ظن المقتول انه يريد قتله وكان ذلك قبل اقدام القاتل على ايقاع القتل فكانه لما وعظه ونصحه قال له ان كنت لا تنزجر عن هذه الكبيرة بسبب هذه النصيحة فلا بد ان تترصد لقتلى فى وقت غفلة وحينئذ لا يمكننى ان أدفعك عن قتلى الا اذا قتلتك ابتداء بمجرد الظن والحسبان وهذا منى كبيرة ومعصية واذا دار الامر بين ان أكون فاعل هذه المعصية أنا وبين ان تكون أنت فانا أحب ان تحصل هذه الكبيرة لك لا لى ومن البين ان ارادة صدور الذنب عن الغير فى هذه الحالة لا يكون حراما بل هو عين الطاعة أو المراد أريد ان تبوء بعقوبة قتلى ولا شك انه يجوز للمظلوم ان يريد من الله تعالى عقاب الظالم وروى ان الظالم اذا لم يجد يوم القيامة ما يرضى خصمه أخذ من سيئات المظلوم وحمل على الظالم فعلى هذا يجوز ان يقال انى أريد ان تبوء باثمى الذى يحمل عليك يوم القيامة اذا لم تجد ما ترضينى و باثمك فى قتلك اياى وهذا يصلح جوابا عن السؤال الاول أيضا فلو عرف له نفسه قتل أخيه وسرقته وسهلت

يوقنا ثيابهما وكانا من جواسيس الارض وقالا لجماعة بنى اسرائيل ان الارض مررنا بها وحسسناها صالحة رضيها ربنا لنا فوجدنا بها لنا وانها لم تكن تغيض لبنا وعسلا ولكن افعلوا واحدة لا تعصوا الله ولا تخشوا الشعب الذى بها فانهم جبناء مدفعون فى أيدينا ان حربناهم ذهبت منهم وان الله معنا فلا تخشوهم فأراد الجماعة من بنى اسرائيل برجومهما بالحجارة **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انهم بعثوا اثنى عشر رجلا من كل سبط رجلا عيونا لهم وليأتوهم باخبار القوم فاما عشرة فجبنوا قومهم وكرهوا اليهم الدخول عليهم وأما الرجلان فأمروا قومهما أن يدخلوها وأن يتبعوا أمر الله ورغبا فى ذلك وأخبرا قومهما انهم غالبون اذا فعلوا ذلك **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله عليهم الباب قرية الجبارين ۞ القول فى تأويل قوله (وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين) وهذا أيضا خبر من الله جل وعز عن قول الرجلين اللذين يخافان الله انهما قالا لقوم موسى يشجعانهم بذلك ويرغبانهم فى المضى لامر الله بالدخول على الجبارين من مدينتهم توكلوا أيها القوم على الله فى دخولكم عليهم فيقولان لهم ثقوا بالله فانه معكم ان أطعتموه فيما أمركم من جهاد عدوكم وعنيا بقولهما ان كنتم مؤمنين ان كنتم مصدقى نبيكم صلى الله عليه وسلم فيما أنبأكم عن ربكم من النصرة والظفر عليهم وفى غير ذلك من أخباره عن ربه ومؤمنين بان ربكم قادر على الوفاء لكم بما وعدكم من تمكينكم فى بلاد عدوه وعدوكم ۞ القول فى تأويل قوله (قالوا يا موسى انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون) وهذا خبر من الله جل ذكره عن قول الملأ من قوم موسى لموسى اذ رغبوا فى جهاد عدوهم وعدوالله اياهم ان هم ناهضوهم ودخلوا عليهم باب مدينتهم انهم قالوا له انا لن ندخلها أبدا يعنون انا لن ندخل مدينتهم أبدا والهاء والالف فى قوله انا لن ندخلها من ذكر المدينة ويعنون بقولهم أبدا أيام حياتنا ما داموا فيها يعنون ما كان الجبارون مقيمين فى تلك المدينة التى كتبها الله لهم وأمروا بدخولها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون لا نجىء معك يا موسى ان ذهبت اليهم لقتالهم ولكن نترك ذلك تذهب أنت وحدك وربك فتقاتلانهم وكان بعضهم يقول فى ذلك ليس معنى الكلام اذهب أنت وليذهب معك ربك فقاتلا ولكن معناه اذهب أنت يا موسى وليعنك ربك وذلك ان الله لا يجوز عليه الذهاب وهذا انما كان يحتاج طلب المخرج له لو كان الخبر عن قوم مؤمنين فاما قوم أهل خلاف على الله عز ذكره ورسوله فلا وجه لطلب المخرج لكلامهم فيما قالوا لله عز وجل وافتروا عليه الا بما يشبه كفرهم وضلالتهم وقد ذكر عن المقداد انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قال قوم موسى لموسى **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا أبى **وحدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن مخارق عن طارق ان المقداد بن الاسود قال للنبى صلى الله عليه وسلم انا لا نقول كما قالت بنو اسرائيل اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن نقول اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحيل بينهم وبين مناسكهم انى ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد بن الاسود أما والله لا نكون كالملأ من بنى اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن نقول اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحيل بينهم وبين مناسكهم انى ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد بن الاسود أما والله لا نكون كالملأ من بنى اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون فلما سمعها أصحاب نبى الله صلى الله عليه وسلم تابعوا على ذلك وكان ابن عباس والضحاك بن مزاحم وجماعة غيرهما يقولون انما قالوا هذا

انقادلها وخضع واضافة التطويع والتمرين الى النفس لا ينافي كون الكل مضافا الى قضاء الله فتنبه يحكى ان قابيل لم يدر كيف يقتل هابيل فظهر له ابليس وأخذ طيرا وضرب رأسه بحجر فتعلم قابيل ذلك منه ثم انه وجد هابيل يوما نائما فضرب رأسه بصخرة فمات وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها وذلك انه أول من سن القتل فاصبح من الخاسرين دنياه وآخرته لانه أسخط والديه وبقي مذموما الى يوم القيامة ثم يلقى في النار خالدا قيل لما قتل أخاه هرب من أرض اليمن الى عدن فاتاه ابليس وقال له انما أكلت النار قربان هابيل لانه كان يخدم النار ويعبدها فابن بيت نار وهو أول من عبد النار وروى ان هابيل قتل وهو ابن عشرين سنة وكان قتله عند عقبة حراء وقيل البيت في موضع المسجد الحرام وروي انه لما قتله اسود جسده وكان أبيض فسأله آدم عن أخيه فقال ما كنت عليه وكيلا فقال بل قتلته ولذلك اسود جسدك ومكث ادم بعده مائة سنة لم يضحك وانه رثاه بشعر وهو هذا

تغيرت البلاد ومن عليها * ووجه الارض مغبر قبيح تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه المليح

قال في الكشاف انه كذب بحت وقد صح ان الانبياء معصومون عن الشعر وصدق في التفسير الكبير وقال ان ذلك من غاية الركاكة بحيث

القول لموسى عليه السلام حين تبين لهم أمر الجبارين وشدة بطشهم حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول أمر الله جل وعز بني اسرائيل أن يسيروا الى الارض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فابوا وجبنوا وبعثوا اثني عشر نقيبا لينظروا اليهم فانطلقوا فجاؤا بجبة فاكهة من فاكهتهم بوقر الرجل فقالوا قد رأوا قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس نحوه ۞ القول في تاويل قوله (قال رب اني لا أملك الا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين) وهذا خبر من الله جل وعز عن قيل قوم موسى حين قال له قومه ما قالوا من قولهم انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون انه قال عند ذلك وغضب من قيلهم لهم داعيا يارب اني لا أملك الا نفسي وأخي يعني بذلك لا أقدر على أحد ان أحمله على ما أحب وأريد من طاعتك واتباع أمرك ونهيك الا على نفسي وعلى أخي من قول القائل ما أملك من الامر شيأ الا كذا وكذا بمعنى لا أقدر على شئ غيره ويعني بقوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين افصل بيننا وبينهم بقضاء منك تقضيه فينا وفيهم فتبعدهم منا من قول القائل فرقت بين هذين الشيئين بمعنى فصلت بينهما من قول الراجز

يارب فارق بينه وبيني * أشد ما فارقت بين اثنين

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول اقض بيني وبينهم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول اقض بيننا وبينهم حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي قال غضب موسى صلى الله عليه وسلم حين قال له القوم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون فدعا عليهم فقال اني لا أملك الا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين وكانت عجلة من موسى عجلها حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول اقض بيننا وبينهم يقول الرجل اقض بيننا فقضى الله جل ثناؤه بينه وبينهم ان سماهم فاسقين وعنى بقوله الفاسقين الخارجين عن الايمان بالله وبه الى الكفر بالله وبه وقد دللنا على ان معنى الفسق الخروج من شئ الى شئ فيما مضى بما أغنى عن اعادته ۞ القول في تاويل قوله (قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض) اختلف أهل التأويل في الناصب للاربعين فقال بعضهم الناصب لها قوله محرمة وانما حرم الله جل وعز الذين عصوه وخالفوا أمره من قوم موسى وأبوا حرب الجبارين ودخول مدينتهم أربعين سنة ثم فتحها عليهم واسكنوها اهلك الجبارين بعد حرب منهم لهم بعد ان قضيت الاربعون سنة وخرجوا من التيه حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال لما قال لهم القوم ما قالوا ودعا موسى عليهم أوحى الله الى موسى انها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض فلا تاس على القوم الفاسقين وهم يومئذ فيما ذكر ستمائة ألف مقاتل فجعلهم فاسقين بما عصوا فلبثوا أربعين سنة في فراسخ ستة أو دون ذلك يسيرون كل يوم جادين لكي يخرجوا منها حتى عسوا ونزلوا فاذا هم في الدار التي منها ارتحلوا وأنهم اشتكوا الى موسى ما فعل بهم فانزل عليهم المن والسلوى واعطوا من الكسوة ما هي قائمة لهم ينشأ الناشئ فتكون معه على هيئته وسأل من ربه أن يسقيهم فاتي بحجر الطور وهو حجر أبيض اذا ما نزل القوم ضرب به بعصاه فيخرج منه اثنتا عشرة عينا لكل سبط منهم عين قد علم كل أناس مشربهم حتى اذا خلت أربعون سنة وكانت عذابا بما اعتدوا وعصوا انه أوحى الى موسى أن يأمرهم أن

لا يليق بالآحاد فضلا عن الافراد وخصوصا من علمه حجة على الملائكة وأقول أما ان جميع الانبياء معصومون عن الشعر فلعل دعوى العموم لا تمكن فيه وكانه من خصائص نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولهذا أثنى الله تعالى عليه (١٠٥) بقوله وما علمناه الشعر وما ينبغي له وأما انه

يسيروا الى الارض المقدسة فان الله قد كفاهم عدوهم وقل لهم اذا أتوا المسجد ان يأتوا الباب ويسجدوا اذا دخلوا ويقولوا حطة وانما قولهم حطة أن يحط عنهم خطاياهم فابى عامة القوم وسجدوا على خدهم وقالوا حنطة فقال الله جل ثناؤه فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم الى بما كانوا يفسقون وقال آخرون بل الناصب للاربعين يتيهون فى الارض قالوا ومعنى الكلام قال فانها محرمة عليهم أبدا يتيهون فى الارض أربعين سنة قالوا ولم يدخل مدينة الجبارين أحد ممن قال انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون وقال ان الله عز ذكره حرمها عليهم قالوا وانما دخلها من أولئك القوم يوشع وكالب اللذان قالا لهم ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وأولاد الذين حرم الله عليهم دخولها فتيههم الله فلم يدخلها منهم أحد ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة فى قول الله انها محرمة عليهم قال أبدا **حدثنا** ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة فى قول الله يتيهون فى الارض قال أربعين سنة **حدثنا** المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا هرون النحوى قال ثنى الزبير بن الحريث عن عكرمة فى قوله فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض قال التحريم لا منتهى له **حدثنا** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى قال غضب موسى على قومه فدعا عليهم فقال رب انى لا أملك الا نفسى وأخى الآية فقال الله جل وعز فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض فلما ضرب عليهم التيه ندم موسى وأتاه قومه الذين كانوا يطيعونه فقالوا له ما صنعت بنا يا موسى فكثوا فى التيه فلما خرجوا من التيه رفع المن والسلوى وأكلوا من البقول والثوم وعاج فوثب موسى فى السماء عشرة أذرع وكانت عصاه عشرة أذرع وكان طوله عشرة أذرع فاصاب كعب عاج فقتله ولم يبق ممن أبى أن يدخل قرية الجبارين مع موسى الا مات ولم يشهد الفتح ثم ان الله لما انقضت الاربعون سنة بعث يوشع بن النون نبيا فأخبرهم انه نبى وان الله قد أمره أن يقاتل الجبارين فبايعوه وصدقوه فهزم الجبارين واقتحموا عليهم يقاتلونهم فكانت العصابة من بنى اسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضربونها لا يقطعونها **حدثنى** عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم ابن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال الله لما دعا موسى قال الله فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض قال فدخلوا التيه فكل من دخل التيه ممن جاز العشرين سنة مات فى التيه قال فمات موسى فى التيه ومات هرون قبله قال فلبثوا فى تيههم أربعين سنة فناهض يوشع بمن بقى معه مدينة الجبارين فافتتح يوشع المدينة **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله انها محرمة عليهم أربعين سنة حرمت عليهم وكانوا لا يهبطون قرية ولا يقدرون على ذلك انما يتبعون الاطواد اربعين سنة وذكر لنا ان موسى صلى الله عليه وسلم مات فى الاربعين سنة وانه لم يدخل بيت المقدس منهم الا أبناؤهم والرجلان اللذان قالا ما قالا **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنى بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما فعلت بنو اسرائيل ما فعلت من معصيتهم نبيهم وهمهم بكالب ويوشع اذ أمرهم بدخول مدينة الجبارين وقالا لهم ما قالا ظهرت عظمة الله بالغمام على نار فيه الرمز على كل بنى اسرائيل فقال جل ثناؤه لموسى الى متى يعصينى هذا الشعب والى متى لا يصدقون بالآيات كلها التى وضعت بينهم أضربهم بالموت فاهلكهم واجعل لك شعبا أشد وأكثر منهم فقال موسى يسمع أهل المصر الذى أخرجت هذا الشعب بقوتك من بينهم ويقول سا كن هذه البلاد الذين قد سمعوا انك أنت الله فى هذا الشعب فلو انك قتلت هذا الشعب كلهم كرجل واحد لقالت الامم الذين سمعوا باسمك انما قتل هذا الشعب من أجل الذين لا يستطيع أن يدخلهم الارض التى خلق لهم فقتلهم فى البرية ولكن لترتفع أياديك ويعظم جزاؤك يا رب كما كنت تكلمت وقلت لهم فانه طويل صبرك كثيرة نعمك وأنت تغفر الذنوب ولا تو بق وانك تحفظ الآباء على الابناء

من الركاكة بالحيثية المذكورة فكيف برقم ان مقام البث والشكوى لا يحتمل الشعر المصنوع والله أعلم بحقيقة الحال قال المفسرون انه لما قتله تركه لا يدرى ما يصنع به ثم خاف عليه السباع فحمله فى جراب على ظهره سنة حتى تغير فبعث الله غرابا روى الاكثرون انه بعث غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما الآخر فحفر له بمنقاره ورجليه ثم ألقاه فى الحفرة فتعلم من الغراب وقال الاصم لما قتله وتركه بعث الله غرابا يبحث على المقتول فلما رأى القاتل ان الله تعالى كيف يكرمه بعد موته ندم وقال أبو مسلم عادة الغراب دفن الاشياء فجاء غراب فدفن شيأ فتعلم ذلك منه ليريه أى الله أو الغراب أى ليعلمه وذلك انه كان سبب تعليمه كيف يوارى محله نصب على الحال من ضمير يوارى والجملة منصوبة بيرى مفعولا ثانيا أى ليريه كيفية مواراة سوأة أخيه أى عورته وما لا يجوز أن ينكشف من جسده وقيل أى جيفة أخيه والسوأة السوء الخلة القبيحة يا ويلتى كلمة عذاب يقال ويل له وويله ومعناه الدعاء بالاهلاك وقد يقال فى معرض الترحم وانما طلب اقبال الويل ههنا على سبيل التعجب والندبة أى أحضر حتى يتعجب منك ومن فظاعتك أو احضر فهذا أوان حضورك والالف بدل من ياء المتكلم أعجزت استفهام بطريق الانكار أن أكون أى عن ان

أكون مثل هذا الغراب أي في الغفلة المذكورة ولهذا قال فاواري بالنصب على جواب الاستفهام من النادمين الندم وضع للزوم ومنه النديم لملازمته المجلس وانما لم يكن ندمه توبة لانه لما (١٠٦) تعلم الدفن من الغراب صار من النادمين على ان حمله على ظهره سنة أو ندم على قتل

أخيه لانه لم ينتفع بقتله بل سخط أبواه واخوته أو ندم لانه تركه بالعراء استخفافا وتهاونا وكان دون الغراب في الشفقة على مقتوله حتى صار الغراب دليلا وقد قيل اذا كان الغراب دليل قوم من أجل ذلك القتل قيل هو من أجل شر ايا جله أجلا اذا حناه كتبنا على بني اسرائيل ان كان القاتل والمقتول من بني اسرائيل فالمناسبة بين الواقعة و بين وجوب القصاص عليهم ظاهرة وان كان ابني آدم من صلبه فالوجه ان يكون ذلك اشارة الى ما في القصة من أنواع المفاسد كخسران الدارين وكالندم على الامور المذكورة أي من أجل ما ذكرنا في أثناء القصة من المفاسد الناشئة من القتل العمد العدوان شرعنا القصاص في حق القاتل ثم وجوب القصاص وان كان عاما في جميع الاديان والملل الا أن التشديد المذكور في الآية وهو ان قتل النفس الواحدة يجري مجرى قتل جميع الناس غير ثابت الا على بني اسرائيل والغرض بيان قساوة قلوبهم فانهم مع علمهم بهذا الحكم أقدموا على قتل الانبياء والرسل فيكون فيه تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الواقعة التي عزموا فيها على قتله ثم القائلون بالقياس استدلوا بالآية على ان أحكام الله تعالى قد تكون معللة بالعلل لانه

وبعد صرح بان الكتبة معللة بتلك المعاني المشار اليها بقوله من أجل ذلك والمعتزلة أيضا قالوا انها دلت على ان الاحكام معللة بمصالح العباد ويعلم منه

وأبناء الابناء الى ثلاثة أجيال وأربعة فاغفر أي رب أيام هذا الشعب بكثرة نعمك وكما غفرت لهم منذ أخرجتهم من أرض مصر الى الآن فقال الله جل ثناؤه لموسى صلى الله عليه وسلم قد غفرت لهم بكلمتك ولكن قد أتى اني أنا الله وقد ملأت الارض محمدتي كلها ألا ترى القوم الذين قد رأوا محمدتي وآياتي التي فعلت في أرض مصر وفي القفار واسلوني عشر مرات ولم يطيعوني لا يرون الارض التي خلقت لآبائهم ولا يراها من أغضبني فاما عبدي كالب الذي كان روحه معي واتبع هواي فاني مدخله الارض التي دخلها و يراها خلفه وكان العماليق والكنعانيون جلوسا في الجبال ثم غدوا فارتحلوا الى القفار في طريق بحر سوف وكلم الله عز وجل موسى وهرون وقال لهما الى متى توسوس على هذه الجماعة جماعة السوء قد سمعت وسوسة بني اسرائيل فقال لافعلن بكم كما قلت لكم ولتلقين جيفكم في هذه القفار وحسابكم من بني عشرين سنة فما فوق ذلك من أجل انكم وسوستم على فلا تدخلوا الارض التي دفعت اليها ولا ينزل فيها أحد منكم غير كالب بن يوفنا و يوشع بن نون وتكون أثقالكم كما كنتم الغنيمة وامابنوكم اليوم الذين لم يعلموا ما بين الخير والشر فانهم يدخلون الارض واني بهم عارف لهم الارض التي أردت لهم وتسقط جيفكم في هذه القفار و يتيهون في هذه القفار على حساب الايام التي حسستم الارض أربعين يوما مكان كل يوم سنة وتقتلون بخطاياكم أربعين سنة وتعلمون انكم وسوستم قد أتى اني أنا الله فاعل بهذه الجماعة جماعة بني اسرائيل الذين وعدوا قد أتى بان يتيهوا في القفار فيها يموتون فأما الرهط الذين كان موسى بعثهم يتحسسوا الارض ثم حرشوا الجماعة فأفشوا فيهم خبر الشر فماتوا كلهم بغتة وعاش يوشع وكالب بن يوفنا من الرهط الذين انطلقوا يتحسسون الارض فلما قال موسى عليه السلام هذا الكلام كله لبني اسرائيل حزن الشعب حزنا شديدا وغدوا فارتفعوا على رأس الجبل وقالوا نرتقي الارض التي قال جل ثناؤه من أجل انا قد أخطانا فقال لهم موسى لم تعتدون الى كلام الله من أجل ذلك لا يصلح لكم عمل ولا تصعدوا من أجل ان الله ليس معكم فالآن لا تنكسرون من قدام أعدائكم من أجل العماليق والكنعانيين امامكم فلا تقعوا في الحرب من أجل انكم انقلبتم على الله فلم يكن الله معكم فاحذروا ترقون في الجبل ولم يبرح التابوت الذي فيه مواثيق الله جل ذكره وموسى من المحلة يعني من الحكمة حتى هبط العماليق والكنعانيون في ذلك الحائط فحرقوهم وطردوهم وقتلوهم فتيههم الله عز ذكره في التيه أربعين سنة بالمعصية حتى تذل من كان استوجب المعصية من الله في ذلك قال فلما شب النواشي من ذراريهم وهلك آباؤهم وانقضت الاربعون سنة التي يتيهون فيها وساربهم موسى ومعه يوشع بن نون وكالب بن يوفنا وكان فيما يزعمون على مريم ابنة عمران أخت موسى وهرون وكان لهما صهرا قدم يوشع بن نون الى اريحا في بني اسرائيل فدخلها بهم وقتل بها الجبابرة الذين كانوا فيها ثم دخلها موسى بني اسرائيل فأقام فيها ما شاء الله أن يقيم ثم قبضه الله اليه لا يعلم قبره أحد من الخلائق * وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال ان الاربعين منصوبة بالتحريم وان قوله محرمة عليهم أربعين سنة معنى به جميع قوم موسى لا بعض دون بعض منهم لان الله عز ذكره عم بذلك القوم ولم يخصص منهم بعضا دون بعض وقد وفى الله بما وعدهم به من العقوبة فتيههم أربعين سنة وحرم على جميعهم في الاربعين سنة التي مكثوا فيها تائهين دخول الارض المقدسة فلم يدخلها منهم أحد لا صغير ولا كبير ولا صالح ولا طالح حتى انقضت السنون التي حرم الله عز وجل عليهم فيها دخولها ثم أذن لمن بقي منهم وذراريهم يدخولها مع نبي الله موسى والرجلين اللذين أنعم الله عليهما وافتتح قرية الجبارين ان شاء الله نبي الله موسى صلى الله عليه وسلم وعلى مقدمته يوشع وذلك لاجماع أهل العلم بأخبار الاولين ان عوج بن عناق قتله موسى صلى الله عليه وسلم فلو كان قتله اياه قبل مصيره في التيه وهو من أعظم الجبارين خلقا لم تكن بنو اسرائيل تجزع من الجبارين الجزع الذي ظهر منها ولكن ذلك كان ان شاء الله بعد فناء الامة التي جزعت وعصت ربها وأبت الدخول على الجبارين مدينتهم

امتناع كونه تعالى خالقا للكفر والقبائح لان ذلك ينافي مصلحة العبد والاشاعرة شنعوا عليهم بلزوم الاستكمال والتحقيق ان استتباع الفعل الغاية الصحيحة لا ينافي الكمال الذاتي وقد سبق مرارا بغير نفس أي بغير قتل نفس وهو أن يقع لا على وجه الاقتصاص أو فساد قال الزجاج انه معطوف على نفس بمعنى أو بغير فساد في الارض كالكفر بعد الايمان وكقطع الطريق وغيره من المهدرات فكانما قتل الناس جميعا وههنا نكتة وهي ان التشبيه لا يستدعي التسوية بين المشبه والمشبه به من كل الوجوه فلا يكون قتل النفس الواحدة قتل جميع الناس فان الجزء لا يعقل انه مساو للكل فالغرض استعظام أمر القتل العمد العدوان واشتراك القتلين في استحقاق الاثم كما قال مجاهد قاتل النفس جزاؤه جهنم وغضب الله والعذاب العظيم ولو قتل الناس جميعا لم يزد على ذلك والتحقيق فيه انه اذا أقدم على القتل العمد العدوان فقد رجح داعية الشهوة والغضب على داعية الطاعة واذا ثبت الترجيح بالنسبة الى واحد ثبت بالنسبة الى كل واحد بل بالاضافة الى الكل لان كل انسان يدلي من الكرامة والحرمة بما يدلي به الآخر وفيه ان جد الناس واجتهادهم في دفع قاتل شخص واحد يجب أن يكون مثل جدهم في دفعه لو علموا أنه يقصد قتلهم بأسرهم ومن أحياها استنقذها من مهلكة كحرق أو غرق أو جوع مفرط

وبعد فان أهل العلم بأخبار الاولين مجمعون أن بلعم بن باعور اء كان ممن أعان الجبارين بالدعاء على موسى ومحال أن يكون ذلك كان وقوم موسى ممتنعون من حربهم وجهادهم لان المعونة انما يحتاج اليها من كان مطلوبا فأما ولا طالب فلا وجه للحاجة اليها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن نوف قال سرير عوج ثمانمائة ذراع وكان طول موسى عشرة أذرع وعصاه عشرة أذرع ووثب في السماء عشرة أذرع فضرب عوجا فأصاب كعبه فسقط ميتا فكان جسر الناس يمرون عليه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا قيس عن أبي اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كانت عصا موسى عشرة أذرع ووثبته عشرة أذرع وطوله عشرة أذرع فوثب فأصاب كعب عوج فقتله فكان جسر الاهل النيل سنة ومعنى يتيهون في الارض يحارون فيها ويضلون ومن ذلك قيل للرجل الضال عن سبيل الحق تائه وكان تيههم ذلك انهم كانوا يصبحون أربعين سنة كل يوم جادين في قدر ستة فراسخ للخروج منه يمشون في الموضع الذي ابتدؤا السير منه **حدثني** بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال تاهت بنو اسرائيل أربعين سنة يصبحون حيث أمسوا ويمسون حيث أصبحوا في تيههم ۞ القول في تأويل قوله (فلا تأس على القوم الفاسقين) يعني جل ثناؤه بقوله فلا تأس فلا تحزن يقال منه أسا فلان على كذا يأسى أسا وقد أسيت من كذا أي حزنت ومنه قول امرئ القيس

وقوفا بها صحبي علي مطيهم * يقولون لا تهلك أسا وتجمل

يعني لا تهلك حزنا وبالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا مغاوية عن علي عن ابن عباس فلا تأس يقول فلا تحزن **حدثني** موسى قال ثنا عمرو قال ثنا أسباط عن السدي فلا تأس على القوم الفاسقين قال لما ضرب عليهم التيه ندم موسى صلى الله عليه وسلم فلما ندم أوحى الله اليه فلا تأس على القوم الفاسقين لا تحزن على القوم الذين سميتهم فاسقين فلا تحزن ۞ القول في تأويل قوله (واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم واتل على هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم اليكم عليك أو على أصحابك معك وعرفهم مكروه عاقبة الظلم والمكر وسوء مغبة الجور ونقض العهد وما جزاء الناكث وثواب الوافي خبر ابني آدم هابيل وقابيل وما آل اليه أمر المطيع منهما ربه الوافي بعهده وما اليه صار أمر العاصي منهما ربه الجائر الناقض عهده فلتعرف بذلك اليهود خامة غب عدوهم ونقضهم ميثاقهم بينك وبينهم وهمهم بما هموا به من بسط أيديهم اليك والى أصحابك فان لك ولهم في حسن ثوابي وعظم جزائي على الوفاء بالعهد الذي جازيت المقتول الوافي بعهده من ابني آدم وعاقبت به القاتل الناكث عهده جزاء جميلا واختلف أهل العلم في سبب تقريب ابني آدم القربان وسبب قبول الله عز وجل ما تقبل منه ومن اللذين قربا فقال بعضهم كان ذلك جزاء من الله جل وعز اياهما بتقريبه وكان سبب القبول ان المتقبل منه قرب خير ماله وقرب الآخر شر ماله وكان المقربان ابني آدم لصلبه أحدهما هابيل والآخر قابيل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن هشام بن سعيد عن اسمعيل بن رافع قال بلغني ان ابني آدم لما أمرا بالقربان كان أحدهما صاحب غنم وكان أتقى له جل في غنمه فاحبه حتى كان يؤثره بالفيل وكان يحمله على ظهره من حبه حتى لم يكن له مال أحب اليه منه فلما أمر بالقربان قربه لله فتقبله الله منه فما زال يرتع في الجنة حتى فدى به ابن ابراهيم صلى الله عليهما **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو قال ان ابني آدم اللذين قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر كان

ونحو ذلك والكلام في تشبيه احياء البعض باحياء الكل كما تقرر في القتل ثم ان كثيرا منهم أي من بني اسرائيل بعد ذلك وبعد مجيء الرسل لمسرفون في القتل لا يبالون بهتك حرمة ومعنى ثم تراخي الرتبة ثم ان سبحانه بين ان الفساد في الارض الموجب للقتل ما هو فقال انما جزاء الذين

يحاربون الله ورسوله استدل بالآية من جوز ارادة الحقيقة والمجاز معا من لفظ واحد لان محاربة الله عبارة عن المخالفة فقط ولا يمكن حملها على حقيقة المحاربة ويحتمل أن يقال انا نحمل هذه المحاربة على مخالفة الامر والتكليف والتقدير انما جزاء الذين يخالفون أحكام الله وأحكام رسوله أو المراد انما جزاء الذين يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله كما جاء في الخبر من أهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة ويسعون في الارض فسادا نصب على الحال أي مفسدين أو على العلة أي للفساد أو على المصدر الخاص نحو رجع القهقرى لان الفساد نوع من السعي عن قتادة عن أنس ان الآية نزلت في العرنيين الذين قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في آثارهم وأمر بقطع أيديهم وأرجلهم ثم سمل أعينهم وتركهم حتى ماتوا فكانت الآية ناسخة لتلك السنة وعند الشافعي لما لم يجز نسخ السنة بالقرآن كان الناسخ لتلك السنة سنة أخرى ونزل هذا القرآن مطابقا للسنة الناسخة وقيل نزلت في قوم أبي بردة الاسلمي وكان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فربهم قوم من كنانة يريدون الاسلام وأبو بردة غائب فقتلوهم وأخذوا أموالهم وقيل انهم في بني اسرائيل الذين حكى الله عنهم انهم مسرفون في القتل وقيل في قطاع الطريق من المسلمين وهذا قول أكثر الفقهاء قالوا ولا يجوز حمل الآية على المرتدين لان قتل المرتد لا يتوقف على المحاربة وانما الفساد في الارض ولانه

أحدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم وانهما أمرا أن يقربا قربانا وان صاحب الغنم قرب أكرم غنمه واسمنها وأحسنها طيبة بها نفسه وان صاحب الحرث قرب أشر حرثه الكوزن والزوان غير طيبة بها نفسه وان الله تقبل قربان صاحب الغنم ولم يتقبل قربان صاحب الحرث فكان من قصتهما ما قص الله في كتابه وقال أيم الله ان كان المقتول لاشد الرجلين ولكن منعه التحرج أن يبسط الى أخيه وقال آخرون لم يكن ذلك من أمرهما عن أمر الله اياهما به ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال كان من شأنهما انه لم يكن مسكين فيتصدق عليه وانما كان القربان يقربه الرجل فيبينا ابنا آدم قاعدان اذ قالا لو قربنا قربانا وكان الرجل اذا قرب قربانا فرضيه الله أرسل اليه نارا فاكلته وان لم يكن رضيه الله جنب النار فقرب اقربانا وكان أحدهما راعيا وكان الآخر حراثا وان صاحب الغنم قرب خير غنمه وأسمنها وقرب الآخر أبغض زرعه فجاءت النار فنزلت بينهما فاكلت الشاة وتركت الزرع وان ابن آدم قال لاخيه أما تشي في الناس وقد علموا انك قربت قربانا فتقبل منك وردعلي فلا والله لا تنظر الناس الى واليك وأنت خير مني فقال لاقتلنك فقال أخوه ماذنبي انما يتقبل الله من المتقين **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اذ قربا قربانا قال ابنا آدم هابيل وقابيل لصلب آدم فقرب أحدهما شاة وقرب الآخر بقلا فتقبل من صاحب الشاة فقتله صاحبه **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا قال هابيل وقابيل فقرب هابيل عناقا من أحسن غنمه وقرب قابيل زرعا من زرعه قال فاكلت النار العناق ولم تأكل الزرع فقال لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا هو هابيل وقابيل لصلب آدم قربا قربانا أحدهما شاة من غنمه وقرب الآخر بقلا فتقبل من صاحب الشاة فقال لصاحبه لاقتلنك فقتله فعقل الله احدى رجليه بساقها الى فخذها الى يوم القيامة وجعل وجهه الى الشمس حيثما دارت عليه حظيرة من ثلج في الشتاء وعليه في الصيف حظيرة من نار ومعه سبعة أملاك كلما ذهب ملك جاء الآخر ثنا سفيان قال ثنا أبي عن سفيان ح **وحدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عثمان عن خيثم عن مجاهد عن ابن عباس واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال قرب هذا كبشا وقرب هذا صبرا من طعام فتقبل من أحدهما قال تقبل من صاحب الشاة ولم يتقبل من الآخر **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر كان رجلان من بني آدم فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق قال كان أحدهما اسمه قابيل والآخر هابيل أحدهما صاحب غنم والآخر صاحب زرع فقرب هذا من أمثل غنمه حلا وقرب هذا من أردأ زرعه قال فنزلت النار فاكلت الحمل فقال لاخيه لاقتلنك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن أبي اسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الاول ان آدم أمر ابنه قابيل أن ينكح اخته توءمة هابيل وأمر هابيل أن ينكح أخته توءمة قابيل فسلم لذلك هابيل ورضي وأبى قابيل ذلك وكرهه تكرما عن أخت هابيل ورغب باخته عن هابيل وقال نحن أولاد الجنة وهما من أولاد الارض وأنا أحق باختي ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الاول كانت أخت قابيل من أحسن الناس فضن بها عن أخيه وأرادها لنفسه فالله أعلم أي ذلك كان فقال له أبوه يا بني انه لا يحل لك فابى قابيل ان يقبل ذلك من

قول لا يجوز الاقتصار في المرتد على قطع اليد أو الرجل ولان جنايته يسقط بالتوبة قبل القدرة عليه وبعدها ولان الصلب غير مشروع في حقه ولان

اللفظ غلم وشرطوا فى هذا المحارب بعد كونه مسلما مكلفا أن يكون معتمدا للقوة فى المغالبة مع البعد عن الغوث فيخرج الكفار والمراهقون والمعتمد على الهرب وكذا المتعرض للقادر على الاستغاثة لمن يغيثه واتفقوا على ان هذه الحالة اذا حصلت فى الصحراء كان قاطع الطريق فاما فى نفس البلد فكذلك عند الشافعى لعموم النص وخالف أبو حنيفة ومحمد لانه يلحقه الغوث فى الغالب فحكمه حكم السارق وللعلماء فى لفظ أو فى الآية خلاف فعن ابن عباس فى رواية على بن أبى طلحة وقول الحسن وسعيد بن المسيب ومجاهد انها للتخيير ان شاء الامام قتل وان شاء صلب وان شاء قطع الايدى والارجل وان شاء نفى وعنه فى رواية عطاء ان الاحكام تختلف بحسب الجنايات فمن اقتصر على القتل قتل ومن قتل وأخذ المال قدر نصاب السرقة قتل وصلب ومن اقتصر على أخذ المال قطع يده ورجله من خلاف ومن أخاف السبيل ولم يأخذ المال نفى من الارض واليه ذهب الشافعى والاكثرون والذى يدل على ضعف القول الاول انه ليس للامام الاقتصار على النفى بالاجماع ولان هذا المحارب اذا لم يقتل ولم يأخذ المال فقد هم بالمعصية ولم يفعل وهذا لا يوجب القتل كالعزم على سائر المعاصى فتقدير الآية أن يقتلوا ان قتلوا أو يصلبوا ان أجمعوا بين القتل والاخذ أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ان اقتصروا على الاخذ والتشديد فى هذه الافعال للتكثير أو ينفوا من الارض ان أخافوا السبيل والقياس الجلى أيضا يؤيد هذا التفسير لان القتل للعمد العدوان يوجب القتل فغلظ ذلك فى قاطع الطريق بالحتم وعدم جواز العفو وأخذ المال يتعلق به قطع اليد فغلظ فى حقه بقطع الطرفين من

قول أبيه فقال له أبوه يابنى فقرب قربانا ويغرب أخوك هابيل قربانا فايكما قبل الله قربانه فهو أحق بها وكان قابيل على بذر الارض وكان هابيل على رعاية الماشية فقرب قابيل قمحا وقرب هابيل ابكارا من ابكار غنمه وبعضهم يقول قرب بقرة فارسل الله نارا بيضاء فاكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل وبذلك كان يتقبل القربان اذا قبله ﴿حدثنى﴾ موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدى فيما ذكر عن أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يولد لآدم مولود الا ولد معه جارية فكان يزوج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الآخر ويزوج جارية هذا البطن غلام هذا البطن الآخر حتى ولد له ابنان يقال لهما قابيل وهابيل وكان قابيل صاحب زرع وكان هابيل صاحب ضرع وكان قابيل أكبرهما وكان له أخت أحسن من أخت هابيل وأن هابيل طلب أن ينكح أخت قابيل فابى عليه وقال هى أختى ولدت معى وهى أحسن من أختك وأنا أحق أن أتزوجها فامره أبوه أن يزوجها هابيل فابى وأنهما قربا قربانا الى الله أيهما أحق بالجارية وكان آدم يومئذ قد غاب عنهما الى مكة ينظر اليها قال الله لآدم يا آدم هل تعلم ان لى بيتا فى الارض قال اللهم لا قال فان لى بيتا بمكة فأته فقال آدم للسماء احفظى ولدى بالامانة فابت وقال للارض فابت وقال للجبال فابت وقال لقابيل فقال نعم تذهب وترجع وتجد اهلك كما يسرك فلما انطلق آدم قربا قربانا وكان قابيل يفخر عليه فقال أنا أحق بها منك وهى أختى وأنا أكبر منك وأنا وصى والدى فلما قربا قرب هابيل جذعة سمينة وقرب قابيل حزمة سنبل فوجد فيها سنبلة عظيمة ففركها فاكلها فنزلت النار فاكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل فغضب فقال لاقتلنك حتى لا تنكح أختى فقال هابيل انما يتقبل الله من المتقين ﴿حدثنا﴾ بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن قوله واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق ذكر لنا انهما هابيل وقابيل فاما هابيل فكان صاحب ماشية فعمد الى خير ماشيته فتقرب بها فنزلت عليه نار فاكلته وكان القربان اذا تقبل منهم نزلت عليه نار فاكلته واذا رد عليهم أكلته الطير والسباع وأما قابيل كان صاحب زرع فعمد الى أردأ زرعه فتقرب به فلم تنزل عليه النار فحسد أخاه عند ذلك فقال لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين ﴿حدثنا﴾ الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق قال هما هابيل وقابيل قال كان أحدهما صاحب زرع والآخر صاحب ماشية فجاء أحدهما بخير ماله وجاء الآخر بشر ماله فجاءت النار فاكلت قربان أحدهما وهو هابيل وتركت قربان الآخر فحسده فقال لاقتلنك ﴿حدثنا﴾ سفيان قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن منصور عن مجاهد اذ قربا قربانا قال قرب هذا زرعا وذاك غنما فاكلت النار الزرع وأكلت الغنم وقال آخرون اللذان قربا قربانا وقص الله عز ذكره قصصهما فى هذه الآية رجلان من بنى اسرائيل لا من ولد آدم لصلبه ذكر من قال ذلك ﴿حدثنا﴾ ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال كان الرجلان اللذان فى القرآن اللذان قال الله واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق من بنى اسرائيل ولم يكونا ابنى آدم لصلبه وانما كان القربان فى بنى اسرائيل وكان آدم أول من مات * وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب ان اللذين قربا القربان كانا ابنى آدم لصلبه لا من ذريته من بنى اسرائيل وذلك ان الله عز وجل يتعالى عن ان يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة والمخاطبون بهذه الآية كانوا عالمين ان تقريب القربان لله لم يكن الا فى ولد آدم دون الملائكة والشياطين وسائر الخلق غيرهم فاذا كان معلوما ذلك عندهم فمعقول انه لو لم يكن معنيا بابنى آدم اللذين ذكرهما الله فى كتابه ابناه لصلبه لم يفدهم بذكره جل جلاله اياهما فائدة لم تكن عندهم واذا كان غير جائز ان يخاطبهم خطابا لا يفيدهم به معنى فمعلوم انه عنى بابنى آدم لصلبه لابنى بنيه الذين بعد منه نسبهم مع اجماع أهل الاخبار والسير والعلم بالتأويل على انهما كانا ابنى آدم لصلبه وفى عهد

خلاف أي يده اليمنى ورجله اليسرى فان عاد فالباقيتان قيل وانما قطع هكذا لئلا يفوت جنس المنفعة قلت هذا أيضا من باب التغليظ لان اليد اليمنى أعون في العمل والرجل اليسرى أعون في الركوب وان جمعوا بين القتل والاخذ يجمع بين القتل والصلب لان بقاءه مصلوبا

في ممر الطريق أشهر وأزجر وان اقتصر واعلى مجرد الاخافة اقتصر الشرع على عقوبة خفيفة هي النفي قال أبو حنيفة اذا قتل وأخذ المال فالامام مخير بين أن يقتل فقط أو يقطع فقط أو يقطع ثم يقتل و يصلب وعند الشافعي لابد من الصلب لاجل النص وكيفية الصلب أن يقتل و يصلى عليه ثم يصلب مكفنا ثلاثة أيام وقيل يترك حتى يتهرى و يسيل صديده أي صليبه وهو الودك وعند أبي حنيفة يصلب حيا ثم يمزق بطنه برمح حتى يموت أو يترك بلا طعام وشراب حتى يموت جوعا ثم ان أنزل غسل وكفن وصلى عليه ودفن وان ترك حتى يتهرى فلا غسل ولا صلاة أما النفي فان الشافعي حمله على معنيين أحدهما انهم اذا قتلوا وأخذوا المال فالامام ان ظفر بهم أقام عليهم الحد وان لم يظفر بهم طلبهم أبدا فكونهم خائفين من الامام هاربين من بلد الى بلد هو المراد من النفي والثاني الذين يحضرون الواقعة ويعينونهم بتكثير السواد واخافة المسلمين ولكنهم ما قتلوا وما أخذوا المال فالامام يأخذهم و يعزرهم و يحبسهم فيكون المراد بنفيهم هو هذا الحبس وقال أبو حنيفة وأحمد واسحق النفي هو الحبس لان الطرد عن جميع الارض غير ممكن والى بلدة أخرى استصرار بالغير والى دار الكفر تعرض للمسلم بالردة فلم يبق الا أن يكون المراد الحبس لان المحبوس

آدم وزمانه وكفى بذلك شاهدا وقد ذكرنا كثيرا ممن نص عنه القول بذلك وسنذكر كثيرا ممن لا يذكر ان شاء الله **حدثنا** مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد بن هرون قال ثنا حسام بن مصك عن عمار الذهبي عن سالم بن أبي الجعد قال لما قتل ابن آدم أخاه مكث آدم مائة سنة حزينا لا يضحك ثم أتى فقيل له حيالك الله و بيالك فقال بيالك أضحكك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن أبي اسحق الهمداني قال قال علي ابن ابي طالب رضوان الله عليه لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم فقال

تغيرت البلاد ومن عليها * فلون الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه الملاح
(فأجيب آدم عليه السلام)
أباهابيل قد قتلا جميعا * وصار الحي بالميت الذبيح
وجاء بشر قد كان منه * على خوف فجاء بها يصيح

رأما القول في تقريبهما ما قربا فان الصواب فيه من القول ان يقال ان الله عز ذكره أخبر عباده عنهما انهما قد قربا ولم يخبرهم تقريبهما ما قربا كان من أمر الله اياهما به ولا عن غير أمره وجائز أن يكون كان عن أمر الله اياهما بذلك وجائز ان يكون عن غير أمره غير انه أي ذلك كان فلم يقربا ذلك الا طلب قربة الى الله ان شاء الله وأما تأويل قوله قال لاقتلنك فان معناه قال الذي لم يتقبل منه قربانه للذي تقبل منه قربانه لاقتلنك فترك ذكر المتقبل قربانه والمردود عليه قربانه استغناء بما قد جرى من ذكرهما عن اعادته وكذلك ترك ذكر المتقبل قربانه مع قوله قال انما يتقبل الله من المتقين و بنحو ما قلنا في ذلك روى الخبر عن ابن عباس **حدثنا** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال لاقتلنك فقال له أخوه ماذنبي انما يتقبل الله من المتقين **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله انما يتقبل الله من المتقين قال يقول انك لو اتقيت الله في قربانك تقبل منك جئت بقربان مغشوش باشر ما عندك وجئت أنا بقربان طيب بخير ما عندي قال وكان قال يتقبل الله منك ولا يتقبل مني و يعني بقوله من المتقين من الذين اتقوا الله وخافوه باداء ما كلفهم من فرائضه واجتناب ما نهاهم عليه من معصيته وقد قال جماعة من أهل التأويل المتقون في هذا الموضع الذين اتقوا الشرك ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى ابن واضح قال ثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله انما يتقبل الله من المتقين الذين يتقون الشرك وقد بينا معنى القربان فيما مضى وانه الفعلان من قول القائل قرب كالغرفان الفعلان من فرق والعدوان من عدا وكانت قرابين الامم الماضية قبل أمتنا كالصدقات والزكوات فينا غير ان قرابينهم كان يعلم المتقبل منها وغير المتقبل فيما ذكر بأكل النار ما تقبل منها وترك النار ما لم يتقبل منها والقربان في أمتنا الاعمال الصالحة من الصلاة والصيام والصدقة على أهل المسكنة وأداء الزكاة المفروضة ولا سبيل لها الى العلم في عاجل بالمتقبل منها والمردود وقد ذكر عن عامر بن عبد الله العنبري انه حين حضرته الوفاة بكى فقيل له ما يبكيك فقد كنت وكنت فقال يبكيني اني أسمع الله يقول انما يتقبل الله من المتقين **حدثني** بذلك محمد بن عمر المقدمي قال ثني سعيد بن عامر عن همام عمن ذكره عن عامر وقد قال بعضهم قربان المتقين الصلاة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عمران بن سليمان عن عدي بن ثابت قال كان قربان المتقين الصلاة ۞ القول في تأويل قوله (لئن بسطت الي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي اليك لاقتلك اني أخاف الله رب العالمين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن المقتول من ابني آدم انه قال لاخيه لما قال له أخوه القاتل لاقتلنك والله لئن بسطت الي يدك يقول مددت الي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي اليك يقول ما أنا بمادي يدي اليك لاقتلك وقد اختلف في السبب الذي من أجله قال المقتول ذلك لاخيه ولم يمانعه

لا ينتفع بشئ من طيبات الدنيا فكأنه خارج منها ولهذا قال صالح بن عبد القدوس حين حبسوه على تهمة الزندقة وطال لبثه خرجنا من الدنيا ونحن من أهلها * فاسنا من الاموات فيها ولا الاحيا اذا جاءنا السجان يوما لحاجة * عجبنا (١١١) وقلنا جاء هذا من الدنيا ذلك لهم خزى ذل وفضيحة فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم استدل المعتزلة بها على القطع بوعيد الفساق وعلى الاحباط وقالت الاشاعرة بل بشرط عدم العفو الا الذين تابوا قال الشافعى ان تاب بعد القدرة عليه لم يسقط عنه ما يختص بقطع الطريق من العقوبات لانه متهم حينئذ بدفع العذاب عنه وفى سائر الحدود بعد القدرة عليه قيل يكفى فى التوبة اظهارها كما يكفى اظهار الاسلام تحت ظلال السيوف والاصح انه لابد مع التوبة من اصلاح العمل لقوله تعالى فى الزنا فان تابا وأصلحا فاعرضوا عنهما وفى السرقة فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح ولعل الفائدة فى هذا الشرط انه ان ظهر ما يخالف التوبة أقيم عليه الحد وانما يسقط بتوبة قاطع الطريق قبل القدرة عليه تحتم القتل فالولى يقتص أو يعفو بناء على ان عقوبة قاطع الطريق لا تتمحض حدا بل يتعلق بها القصاص وهو الاظهر أما اذا تمحضناه حدا فلا شئ عليه وان كان قد أخذ المال وقتل سقط الصلب وتحتم القتل وفى القصاص وضمان المال ما ذكرنا وان كان قد أخذ المال سقط عنه قطع الرجل وفى قطع اليد وجهان الاظهر السقوط أيضا بناء على أنه جزء من الحد الواجب فاذا لم يقم الكل لم يقم شئ من أجزائه بالاتفاق والثانى انه ليس من خواص قطع الطريق لانه يجب بالسرقة ففى سقوطه الخلاف فى سائر الحدود ثم انه سبحانه لما بين كمال خسارة اليهود على المعاصى وغاية بعدهم

ما فعل به فقال بعضهم قال ذلك اعلاما منه لاخيه القاتل انه لا يستحل قتله ولا بسط يده اليه بما لم يأذن الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبى المغيرة عن عبد الله ابن عمرو انه قال أيم الله ان كان المقتول لاشد الرجلين ولكن منعه التحرج ان يبسط الى أخيه **حدثنى** محمد ابن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس لئن بسطت الى يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك لاقتلك أنا بمنتصر ولا ممسكن يدى عنك وقال آخرون لم يمنعه مما أراد من قتله وقال ما قال له مما قص الله فى كتابه ان الله عز ذكره فرض عليهم أن لا يمتنع ممن يريد من أريد قتله ممن أراد ذلك منه ذكر من قال ذلك **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول فى قوله لئن بسطت الى يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك لاقتلك قال مجاهد كان كتب الله عليهم اذا أراد الرجل ان يقتل رجلا تركه ولا يمتنع منه وأولى القولين فى ذلك بالصواب ان يقال ان الله عز ذكره قد كان حرم عليهم قتل نفس بغير نفس ظلما وان المقتول قال لاخيه ما أنا بباسط يدى اليك ان بسطت الى يدك لانه كان حراما عليه من قتل أخيه مثل الذى كان حراما على أخيه القاتل من قتله فاما الامتناع من قتله حين أراد قتله فلا دلالة على ان القاتل حين أراد قتله وعزم عليه كان المقتول عالما بما هو عليه عازم منه ومحاول من قتله فترك دفعه عن نفسه بل قد ذكر جماعة من أهل العلم انه قتله غيلة اغتاله وهو نائم فشدخ رأسه بصخرة فاذا كان ذلك ممكنا ولم يكن فى الآية دلالة على انه كان مأمورا بترك منع أخيه من قتله لم يكن جائزا ادعاء ما ليس فى الآية الا ببرهان يجب تسليمه وأما تاويل قوله انى أخاف الله رب العالمين فانى أخاف الله فى بسط يدى اليك ان بسطتها لقتلك رب العالمين يعنى مالك الخلائق كلها ان يعاقبنى على بسط يدى اليك ۞ القول فى تاويل قوله (انى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين) اختلف أهل التاويل فى تاويل ذلك فقال بعضهم معناه انى أريد أن تبوء بإثمى من قتلك اياى وإثمك فى معصيتك الله بغير ذلك من معاصيك ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدى فى حديثه عن أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك يقول اثم قتلى الى اثمك الذى فى عنقك فتكون من أصحاب النار **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله انى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك يقول بقتلك اياى وإثمك قبل ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة انى اريد أن تبوء بإثمى وإثمك قال باثم قتلى وإثمك **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله انى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك يقول انى أريد أن يكون عليك خطيئتك ودمى تبوء بهما جميعا **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد العزيز عن سفيان عن منصور عن مجاهد انى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك يقول انى أريد أن تبوء بقتلك اياى وإثمك قال بما كان فيك قبل ذلك حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنى عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله انى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك قال اما إثمك فهو الاثم الذى عمل قبل قتل النفس يعنى اخاه واما اثمه فقتله اخاه وكأن قائلى هذه المقالة وجهوا تأويل قوله انى اريد ان تبوء بإثمى وإثمك اى انى اريد أن تبوء باثم قتلى فحذف القتل واكتفى بذكر الاثم اذ كان مفهوما معناه عند المخاطبين به وقال آخرون معنى ذلك انى اريد أن تبوء بخطيئتى فتحمل قدرها وإثمك فى قتلك اياى وهذا قول وجدته عن مجاهد واخشى ان يكون غلطا لان الصحيح من الرواية عنه ما قد ذكرنا قبل ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد انى اريد أن تبوء بإثمى وإثمك يقول انى اريد ان تكون عليك خطيئتى ودمى فتبوء بهما جميعا والصواب من القول فى ذلك ان يقال ان تاويله انى اريد ان تنصرف بخطيئتك فى قتلك اياى وذلك هو معنى قوله

عن الوسائل الى الله وآل الكلام الى ما آل غادا الى ارشاد المؤمنين ليكونوا بالضد منهم فقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة
وأيضا فانهم قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه (١١٢) أى نحن أبناء الانبياء وكان افتخارهم باعمال آبائهم فقيل للمؤمنين لتكن مفاخرتكم
باعمالكم لا باسلافكم فقوله
اتقوا الله اشارة الى ترك
المنهيات وقوله وابتغوا اليه
الوسيلة عبارة عن فعل
المأمورات وان كان ترك
المناهى أيضا من جملة
الوسائل الا أن هذا التقرير
مناسب والفعل والترك
أيضا يعتبران فى الاخلاق
الفاضلة والذميمة وفى الافكار
الصائبة والخاطئة وأهل
التحقيق يسمون الترك
والفعل بالتخلية والتحلية
أو بالمحو والحضور أو بالنفى
والاثبات أو بالفناء والبقاء
والاول مقدم على الثانى فما
لم يفن عما سوى الله لم يرزق
البقاء بالله والوسيلة فعيلة
وهى كل ما يتوسل به الى
المقصود ولهذا قد تسمى
السرقة توسلا والواسل
الراغب الى الله قال لبيد
بلى كل ذى لب الى الله واسل
والتوسيل والتوسل واحد
يقال وسل الى ربه وسيلة
وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب
اليه بعمل قالت التعليمية
انه تعالى أمر بابتغاء الوسيلة
اليه فلا بد من معلم يعلمنا
معرفته وأجيب بان الامر
بالابتغاء مؤخر عن الايمان
لقوله يا أيها الذين آمنوا
فعلمنا ان المراد بالوسائل
هى العبادات والطاعات
ثم ان ترك ما لا ينبغى وفعل
ما ينبغى لما كان شاقا على
النفس ثقيلا على الطبع لان العقل يدعو الى خدمة الله والنفس تدعو الى اللذات الحسيات والجمع بينهما كالجمع بين
الضرتين والضدين أورد فى التكليف المذكور بقوله وجاهدوا فى سبيله والمراد بهذا القيد أن تكون العبادة لاجله لا لغرض سواه وهذه

انى اريد ان تبوء باثمى واثامعنى واثمك فهو اثمه بغير قتله وذلك معصية الله جل ثناؤه فى اعمال سواه وانما
قلنا ذلك هو الصواب لاجماع اهل التاويل عليه لان الله عز ذكره قد اخبرنا ان كل عامل فجزاء عمله له او عليه
واذا كان ذلك حكمه فى خلقه فغير جائز ان يكون آثام المقتول ماخوذا بها القاتل وانما يؤخذ القاتل باثمه
بالقتل المحرم وسائر آثام معاصيه التى ارتكبها بنفسه دون ما ركبه قتيله فان قال قائل اوليس قتل المقتول من
بنى آدم كان معصية الله من القاتل قيل بلى وأعظم بها معصية فان قال فاذا كان لله جل وعز معصية فكيف
جاز ان يريد ذلك منه المقتول ويقول انى اريد ان تبوء باثمى وقد ذكرت أن تاويل ذلك انى أريد أن تبوء باثم
قتلى ومعناه انى أريد أن تبوء باثم قتلى ان قتلتنى لانى لا أقتلك فان أنت قتلتنى فانى مريد أن تبوء باثم
معصيتك الله فى قتلك اياى وهو اذا قتله فهو لا محالة بانه فى حكم الله فاراد ته ذلك غير موجبة له الدخول فى
الخطايا يعنى بقوله فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين يقول فتكون بقتلك اياى من سكان الجحيم
ووقود النار المخلدين فيها وذلك جزاء الظالمين يقول والنار ثواب التاركين طريق الحق الزائلين عن قصد
السبيل المعتدين ما جعل لهم الى ما لم يجعل لهم وهذا يدل على ان الله عز ذكره قد كان أمر ونهى آدم بعد ان
أهبطه الى الارض ووعد واوعد ولولا ذلك ما قال المقتول فتكون من أصحاب النار بقتلك اياى ولا أخبره ان
ذلك جزاء الظالمين فكان مجاهد يقول علقت احدى رجلى القاتل بساقها الى فخذها من يومئذ الى
يوم القيامة ووجهه فى الشمس حيثما دارت دارت عليه فى الصيف حظيرة من نار وعليه فى الشتاء حظيرة
من ثلج حدثنا بذلك القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد ذلك قال
وقال عبد الله بن عمر وانا نجد ابن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمة صحيحة العذاب عليه شطر عذابهم
وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو ما روى عن عبد الله بن عمرو خبر حدثنا ابن حميد قال
ثنا جرير وثنا سفيان قال ثنا جرير وأبو معاوية ح وحدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية
ووكيع جميعا عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
ما من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل منها ذلك بانه أول من سن القتل حدثنا سفيان
قال ثنا ابى ح وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن
مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن
حسن بن صالح عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم النخعى قال ما من مقتول يقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول
والشيطان كفل منه حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن حكيم بن حكيم انه حدث عن
عبد الله بن عمرو انه كان يقول ان أشقى الناس رجلا ابن آدم الذى قتل أخاه ما سفك دم فى الارض منذ قتل
أخاه الى يوم القيامة الا لحق به منه شئ وذلك انه أول من سن القتل وبهذا الخبر الذى ذكرنا عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم يبين عن القول الذى قاله الحسن فى ابنى آدم اللذين ذكرهما الله فى هذا الموضع انهما ليسا
بابنى آدم لصلبه ولكنهما رجلان من بنى اسرائيل وعلى ان القول الذى حكى عنه ان أول من مات آدم وان
القربان الذى كانت النار تاكله لم يكن الا فى بنى اسرائيل خطأ لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر
عن هذا القاتل الذى قتل أخاه انه أول من سن القتل وقد كان لاشك القتل قبل بنى اسرائيل فكيف قيل
ذريته وخطأ من القول ان يقال أول من سن القتل رجل من بنى اسرائيل واذ كان ذلك كذلك فمعلوم ان
الصحيح من القول هو قول من قال هو ابن آدم لصلبه لانه أول من سن القتل فاوجب الله له من العقوبة
ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ القول فى تاويل قوله (فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله
فاصبح من الخاسرين) يعنى جل ثناؤه بقوله فطوعت فامه وساعدته عليه وهو فعلت من الطوع من قول
القائل طاعنى هذا الامر اذا انقاد له وقد اختلف أهل التاويل فى تاويله فقال بعضهم معناه فشجعت له نفسه

قتل

مرتبة السابقين ثم قال لعلكم تفلحون والفلاح اسم جامع للخلاص من المكروه والفوز بالمحبوب وهذه دون الاولى لان غرضه الرغبة في الجنة أو الهرب من النار وكلتا المرتبتين مرضية ثم أشار الى مرتبة الناقصين بقوله ان الذين كفروا وخبر ان مجموع الجملة الشرطية وهي

قتل أخيه ذكر من قال ذلك **حدثني** نصر بن عبد الرحمن الاودي ومحمد بن حميد قالا ثنا حكام بن سلم عن عنبسة بن ابي ليلى عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد فطوعت له نفسه قال شجعت **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قال فشجعته **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قتل أخيه قال شجعته على قتل أخيه وقال آخرون معنى ذلك زينت له ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله ثم اختلفوا في صفة قتله اياه كيف كانت والسبب الذي من أجله قتله فقال بعضهم وجده نائما فشدخ رأسه بصخرة ذكر من قال ذلك **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوعت له نفسه قتل أخيه فطلبه ليقتله فراغ الغلام منه في رؤس الجبال وأتاه يوما من الايام وهو يرعى غنمه في جبل وهو نائم فرفع صخرة فشدخ بها رأسه فمات فتركه بالعراء وقال بعضهم ما **حدثني** محمد بن عمر بن علي قال سمعت أشعث السجستاني يقول سمعت ابن جريج قال ابن آدم الذي قتل صاحبه لم يدر كيف يقتله فتمثل ابليس له في هيئة طير فاتخذ طيرا فقطع رأسه ثم وضعه بين حجرين فشدخ رأسه فعلمه القتل **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قتله حيث يرعى الغنم فاتى فجعل لا يدري كيف يقتله فلوى برقبته وأخذ برأسه فنزل ابليس وأخذ دابة أو طيرا فوضع رأسه على حجر ثم أخذ حجرا آخر فرضخ به رأسه وابن آدم القاتل ينظر فاخذ أخاه فوضع رأسه على حجر وأخذ حجرا آخر فرضخ به رأسه **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول فذكر نحوه **حدثني** محمد ابن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال لما أكلت النار قربان ابن آدم الذي تقبل قربانه قال الآخر لاخيه أتمشي في الناس وقد علموا انك قربت قربانا فتقبل منك وردعلي والله لاتنظر الناس الي واليك وأنت خير مني فقال لاقتلنك فقال له أخوه ماذنبي انما يتقبل الله من المتقين فغوفه بالنار فلم ينته ولم ينزجر فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فاصبح من الخاسرين **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خيثم قال أقبلت مع سعيد بن جبير أرمي الجمرة وهو معتنع متوكئ علي يدي حتى اذا وارينا منزل سمرة الصراف وقف فحدثني عن ابن عباس قال نهي أن ينكح المرأة أخوها أو أمها وينكحها غيره من اخوتها وكان يولد في كل بطن رجل وامرأة فولدت امرأة وسمة وولدت امرأة دميمة قبيحة فقال أخو الدميمة انكحني أختك وأنكحك أختي قال لا أنا أحق باختي فقربا فتقبل من صاحب الكبش ولم يتقبل من صاحب الزرع فقتله فلم يزل ذلك الكبش محبوسا عند الله حتى اخرجه في فداء اسحق فذبحه على هذا الصفا في ثبير عند منزل سمرة الصراف وهو على يمينك حين ترمي الجمار قال ابن جريج وقال آخرون بمثل هذه القصة قال فلم يزل بنو آدم على ذلك حتى مضى أربعة آباء فنكح ابنة عمه وذهب نكاح الاخوات * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب ان يقال ان الله عز ذكره قد أخبر عن القاتل انه قتل أخاه ولا خبر عندنا يقطع العذر بصفة قتله اياه وجائز أن يكون على نحو ما قد ذكر السدي في خبره وجائز أن يكون كان على ما ذكر مجاهد والله أعلم أي ذلك كان غير ان القتل قد كان لاشك فيه وأما قوله فاصبح من الخاسرين فان تاويله فاصبح القاتل أخاه من بني آدم من حزب الخاسرين وهم الذين باعوا آخرتهم بدنياهم بايثارهم اياها عليها فوكسوا في سعيهم وغبنوا فيه وخابوا في صفقتهم ۞ القول في تاويل قوله (فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوأة أخيه قال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاواري سوأة أخي فاصبح من النادمين) قال أبو جعفر وهذا أيضا أحد الادلة على ان القول

قوله لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به أي بالمذكور أو الواو بمعنى مع والعامل في المفعول معه وهو المثل ما في ان من معنى الفعل أي لو ثبت من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم والغرض التمثيل وان العذاب لازم لهم وقد مر مثله في سورة آل عمران وعن النبي صلى الله عليه وسلم يقال للكافر يوم القيامة أرأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا أكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد سئلت أيسر من ذلك يريدون أن يخرجوا أي يتمنون الخروج من النار أو يقصدون ذلك قيل اذا رفعهم لهب النار الى فوق فهنالك يتمنون الخروج وقيل يكادون يخرجون منها لقوتها ورفعها اياهم عم المعتزلة هذا الوعيد في الكفار وفي الفساق وخصصه الاشاعرة بالكفار لدلالة الآية المتقدمة ثم انه تعالى عاد الى تتميم حكم أخذ المال من غير استحقاق وهو المأخوذ على سبيل الخفية لا المحاربة فقال والسارق والسارقة وهما مرفوعان على الابتداء والخبر محذوف عند سيبويه والاخفش والتقدير فيما فرض أو فيما يتلى عليكم السارق والسارقة أي حكمهما وعند الفراء

 وهو اختيار الزجاج ان الالف واللام فيهما بمعنى الذي وخبرهما فاقطعوا ودخول الفاء لتضمنهما معنى الشرط كانه قيل الذي سرق والتي سرقت فاقطعوا أيديهما وقراءة عيسى بن عمر بالنصب وفضلها سيبويه على القراءة المشهورة

لان الانشاء لايحسن ان يقع خبرا الا بتأويل وأما اذا نصبت فانه يكون من باب الاضمار على شريطة التفسير والغاء يكون مؤذنا بتلازم ما قبلها وما بعدها مثل ورب ليك فكبر وضعف (١١٤) قول سيبويه بانه طعن فى قراءة واطب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وترجيح للقراءة الشاذة وفيه ما فيه على ان الاضمار الذى ذهب اليه هو خلاف الاصل والذى مال اليه الفراء أدل على العموم وأوفق لقوله سبحانه جزاء بما كسبا فانه تصريح بان المراد من الكلام الاول هو الشرط والجزاء أما البحث المعنوى فى الآية فان كثيرا من الاصوليين زعموا انها مجملة لانه لم يبين نصاب السرقة وذكر الايدى و بالاجماع لايجب قطع اليدين ولان اليد تقع على الاصابع بدليل ان من حلف لا يلمس فلانا بيده فلمسه باصابعه فانه يحنث و يقع على الاصابع من الكف وعلى الاصابع والكف والساعد الى المرفقين وعلى كل ذلك الى المنكبين وأيضا الخطاب فى فاقطعوا اما الامام الزمان كما هو مذهب الاكثرين أو لمجموع الامة أو لطائفة مخصوصة فثبت بهذه الوجوه ان الآية مجملة وقال المحققون مقتضى الآية ولا سيما فى تقدير الفراء عموم القطع بعموم السرقة الا أن السنة خصصته بالنصاب أو يقول ان أهل اللغة لا يقولون لمن أخذ حبة برانه سارق والمراد بالايدى اليدان مثل فقد صغت قلوبكما وقد انعقد الاجماع على انه لايجب قطعهما معا ولا الابتداء باليسرى واليد اسم موضوع لهذا العضو الى المنكب ولهذا قيد فى قوله وأيديكم الى المرافق وقد ذهب الخوارج الى وجوب قطع اليدين الى المنكبين لظاهر الآية الا ان السنة خصصته بالكوع والحاصل ان الآية عامة لكنها خصت

فى أمر ابنى آدم بخلاف ما رواه عمرو عن الحسن لان الرجلين اللذين وصف الله صفتهما فى هذه الآية لو كانا من بنى اسرائيل لم يجهل القاتل دفن أخيه ومواراة سوأة أخيه ولكنهما كانا من ولد آدم لصلبه ولم يكن القاتل منهما أخاه علم سنة الله فى عادة الموتى ولم يدر ما يصنع باخيه المقتول فذكر انه كان يحمله على عاتقه حينا حتى أراحت جيفته فاحب الله تعريفه السنة فى موتى خلقه فقيض له الغرابين اللذين وصف صفتهما فى كتابه ذكر الاخبار عن أهل التاويل بالذى كان من فعل القاتل من ابنى آدم باخيه المقتول بعد قتله اياه **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن أبى زوق الهمدانى عن أبيه عن الضحاك عن ابن عباس قال مكث يحمل أخاه فى جراب على رقبته سنة حتى بعث الله جل وعز الغرابين فرآهما يبحثان فقال أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فدفن أخاه **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث فى الارض ليريه كيف يوارى سوأة أخيه بعث الله جل وعز غرابا حيا الى غراب ميت فجعل الغراب الحى يوارى سوأة الغراب الميت فقال ابن آدم الذى قتل أخاه يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثنى** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدى فيما ذكر عن أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لما مات الغلام تركه بالعراء ولا يعلم كيف يدفن فبعث الله غرابين أخوين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فحفر له ثم حثا عليه فلما رآه قال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوأة أخى فهو قول الله فبعث الله غرابا يبحث فى الارض ليريه كيف يوارى سوأة أخيه **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد يبحث قال بعث الله غرابا حتى حفر لآخر الى جنبه ميت وابن آدم القاتل ينظر اليه ثم بحث عليه حتى غيبه **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابى نجيح عن مجاهد غرابا يبحث فى الارض حتى حفر لآخر ميت الى جنبه فغيبه وابن آدم القاتل ينظر اليه حيث بحث عليه حتى غيبه فقال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قوله فبعث الله غرابا يبحث فى الارض قال بعث الله غرابا الى غراب فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فجعل يحثى عليه التراب فقال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوأة أخى فاصبح من النادمين **حدثنى** المثنى قال ثنى عبد الله ابن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث فى الارض قال جاء غراب الى غراب ميت فحثى عليه من التراب حتى واراه فقال الذى قتل أخاه يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال لما قتله ندم فضمه اليه حتى أروح وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمى به فتأكله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فبعث الله غرابا يبحث فى الارض ليريه بعثه الله عز ذكره يبحث فى الارض ذكر لنا أنهما غرابان اقتتلا فقتل أحدهما صاحبه وذلك يعنى ابن آدم ينظر وجعل الحى يحثى على الميت التراب فعند ذلك قال ما قال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية الى قوله من النادمين **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال أما قوله فبعث الله غرابا قال قتل غراب غرابا فجعل يحثو عليه فقال ابن آدم الذى قتل أخاه حين رآه يا ويلتا أعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاوارى سوأة اخى فاصبح من النادمين **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد فى قوله فبعث الله غرابا يبحث فى الارض ليريه كيف يوارى سوأة أخيه قال وارى الغراب الغراب قال كان يحمله على عاتقه مائة سنة لا يدرى ما يصنع به يحمله و يضعه الى الارض حتى رأى الغراب يدفن الغراب فقال يا ويلتا اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاوارى سوأة اخى فاصبح من النادمين **حدثنى** المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال

ثنا خالد عن حصين عن أبي مالك في قول الله ياويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب قال بعث الله غرابا فجعل يبحث على غراب ميت التراب قال فقال عند ذلك أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاواري سوأة أخي فاصبح من النادمين حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض بعث الله غرابا حيا الى غراب ميت فجعل الغراب الحي يواري سوأة الغراب الميت فقال ابن آدم الذي قتل أخاه ياويلتا أعجزت أن اكون مثل هذا الغراب الآية حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق فيما يذكر عن بعض اهل العلم بالكتاب الاول قال لما قتله سقط في يديه ولم يدر كيف يواريه وذلك انه كان فيما يزعمون أول قتيل من بني آدم واول ميت ياويلتا عجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاواري سوأة اخي الآية ويزعم اهل التوراة ان قابيل حين قتل اخاه هابيل قال له جل ثناؤه ياقابيل اين اخوك هابيل قال ما ادري ما كنت عليه رقيبا فقال الله جل وعزله ان صوت دم اخيك لينادي من الارض الآن انت ملعون من الارض التي فتحت فاها فبلعت دم أخيك من يدك فاذا أنت عملت في الارض فانها لا تعود تعطيك حرثها حتى تكون فزعا تائها في الارض قال ومن عظم خطيئتي من ان تغفرها قد أخرجتني اليوم عن وجه الارض وأتواري من قدامك وأكون فزعا تائها في الارض وكل من لقيني قتلني فقال جل وعز ليس ذلك كذلك ولا يكون كل قاتل قتيلا يجزى واحدا ولكن يجزى سبعة وجعل الله في قابيل آية لئلا يقتله كل من وجده وخرج قابيل من قدام الله عز وجل من مرفي عدن الجنة حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا الاعمش عن خيثمة قال لما قتل ابن آدم أخاه نشفت الارض دمه فلعنت فلم تنشف الارض دما بعد فتأويل الكلام فاثار الله للقاتل اذ لم يدر ما يصنع باخيه المقتول غرابا يبحث في الارض يقول يحفر في الارض فيثير ترابها ليريه كيف يواري سوأة أخيه يقول ليريه كيف يواري جيفة أخيه وقد يحتمل ان يكون عنى بالسوأة الفرج غير ان الاغلب من معناه ما ذكرت من الجيفة وبذلك جاء تاويل أهل التأويل وفي ذلك محذوف ترك ذكره استغناء بدلالة ما ذكر منه وهو فاواراه بان بحث في الارض لغراب آخر ميت فواراه فيها فقال القاتل أخاه حينئذ ياويلتا أعجزت ان أكون مثل هذا الغراب الذي واري الغراب الآخر الميت فاواري سوأة أخي فواراه حينئذ فاصبح من النادمين على ما فرط منه من معصية الله عز ذكره في قتله أخاه وكل ما ذكر الله عز وجل في هذه الآيات مثل ضربه الله لبني آدم وحرض به المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على استعمال العفو والصفح عن اليهود الذين كانوا هموا بقتل النبي صلى الله عليه وسلم وقتلهم من بني النضير اذ أتوهم يستعينونهم في دية قتيلي عمرو بن أمية الضمري وعرفهم جل وعز رداءة سحنة أوائلهم وسوء استقامتهم على منهج الحق مع كثرة أياديه وآلائه عندهم وضرب مثلهم في عدوهم ومثل المؤمنين في الوفاء لهم والعفو عنهم بابني آدم المقربين قربانيهما اللذين ذكرهما الله في هذه الآيات ثم ذلك مثل لهم على التأسي بالفاضل منهما دون الطالح وبذلك جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه قال قلت لبكر بن عبد الله أما بلغك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جل وعز ضرب لكم ابني آدم مثلا فخذوا خيرهما ودعوا شرهما قال بلى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابني آدم ضرب بمثلا لهذه الامة فخذوا منهما حدثنا المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ضرب لكم ابني آدم مثلا فخذوا من خيرهم ودعوا الشر ۞ القول في تاويل قوله (من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا) يعني تعالى ذكره بقوله من أجل ذلك من جرء ذلك وجريرته وجنايته يقول

بدلائل منفصلة فتبقى حجة في الباقي وهذا أولى من جعلها مجملة غير مفيدة أصلا ثم ان جمهور الصحابة والفقهاء ذهبوا الى أن القطع لا يجب الا عند شروط كالنصاب والحرز وخالف ابن عباس وابن الزبير والحسن وداود الاصفهاني والخوارج تمسكا بعموم الآية ولان مقادير القلة والكثرة غير مضبوطة فالذي يستقله الملك يستكثره الفقير وقد قال الشافعي لو قال لغلان علي مال عظيم ثم فسره بالحبة يقبل لاحتمال ان يريد انه عظيم في الحل أو عظيم عنده لشدة فقره ولما طعنت الملحدة في الشريعة بان اليد كيف ينبغي ان تقطع في قليل مع ان قيمتها خمسمائة دينار ومن الذهب أجيب عنه بان ذلك عقوبة من الشارع له على دنائته واذا كان هذا الجواب مقبولا من الكل فليكن مقبولا منا في ايجاب القطع على القليل والكثير وأيضا اختلاف المجتهدين في قدر النصاب كما يجيء يدل على ان الاخبار المخصصة عندهم متعارضة فوجب الرجوع الى ظاهر القرآن ودعوى الاجماع على ان القطع مخصوص بمقدار معين غير مسموعة لخلاف بعض الصحابة والتابعين كما قلنا واعلم ان الكلام في السرقة يتعلق باطراف المسروق ونفس السرقة والسارق أما المسروق فمن شروطه عند الاكثرين ان يكون نصابا ثم قال الشافعي انه ربع دينار او من الذهب الخالص وما سواه يقوم به وهو مذهب الامامية لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا قطع الا في ربع دينار وقال أبو حنيفة النصاب عشرة دراهم لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا قطع الا في ثمن المجن والظاهر ان ثمن المجن لا يكون أقل من عشرة دراهم وقال مالك وربع دينار او ثلاثة دراهم وعن أحمد روايتان كالشافعي وكمالك وقال ابن أبي ليلى خمسة دراهم وعن الحسن درهم وفي

سواعظها احذر من قطع يدك فى درهم ومنها ان يكون المسروق مالك غير السارق لدى الاخراج من الحرز فلو سرق مال نفسه من يد غيره كيد المرتهن والمستأجر أو طرأ ملكه فى المسروق قبل اخراجه من الحرز بان ورثه السارق أو اتهبه وهو فيه سقط القطع ومنها ان يكون محترما لا كخمر وخنزير ومنها ان يكون الملك تاما قويا والمراد بالتمام ان لا يكون للسارق فيه شركة أو حق كمال بيت المال وبالقوة ان لا يكون ضعيفا كالمستولدة والموقف ومنها كون المال خارجا عن شبهة استحقاق السارق فلو سرق رب الدين من مال المديون فان أخذه لا على قصد استيفاء الحق أو على قصده والمديون غير جاحد ولا مماطل قطع وان أخذه على قصد استيفاء الحق وهو جاحد أو مماطل فلا يقطع سواء أخذ من جنس حقه أولا من جنسه واذا سرق أحد الزوجين من مال الآخر وكان المال محرزا عنه فعند أبى حنيفة لا يجب القطع وعند الشافعى ومالك وأحمد يجب ومنها كون المال محرزا لقوله صلى الله عليه وسلم لا قطع فى ثمر معلق ولا فى حريسة جبل فاذا آواه المراح أو الجرين فالقطع فيما بلغ ثمن المجن وحرز كل شئ على حسب حاله فالاصطبل حرز للدواب وان كانت نفيسة وليس حرزا للثياب والنقود والصاغة فى الدار وعرصتها حرز ان للاوانى وثياب البذلة دون الحلى والنقود فان العادة فيها الاحراز فى الصناديق والمخازن وعن أبى حنيفة ان ماهو حرز للمال فهو حرز لكل مال وأما السرقة فهى اخراج المال عن ان يكون محرزا ولا بد من شرط الخفية فلا قطع على المختلس والمنتهب والمعتمد على القرة ولا على المودع اذا جحد خلافا لاحمد وأما السارق فيشترط فيه التكليف والتزام الاحكام والاختيار فيقطع

من جزء القاتل أخاه من بنى آدم الذين اقتصصنا قصتهما الجريرة التى جرها وجنايته التى جناها كتبنا على بنى اسرائيل يقال منه أجلت هذا الامر أى جررته اليه وكسبته أجله اجلا كقولك أخذته أخذا ومن ذلك قول الشاعر

وأهل حناء صالح ذات بينهم * قد اجترموا فى عاجل أنا آجله

يعنى بقوله أنا آجله أنا الجارذلك عليهم والجانى فمعنى الكلام من جناية ابن آدم القاتل أخاه ظلما حكمنا على بنى اسرائيل أنه من قتل منهم نفسا ظلما بغير نفس قتلت فقتل بها قصاصا أو فسادا فى الارض يقول أو قتل منهم نفسا بغير فساد كان منها فى الارض فاستحقت بذلك قتلها وفسادها فى الارض انما يكون بالحرب لله ولرسوله واخافة السبيل ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل يقول من أجل ابن آدم الذى قتل أخاه ظلما ثم اختلف أهل التأويل فى تاويل قوله جل ثناؤه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا فقال بعضهم معنى ذلك ومن قتل نبيا أو امام عدل فكأنما قتل الناس جميعا ومن شد على عضد نبى أو امام عدل فكأنما أحيا الناس جميعا ذكر من قال ذلك حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث المروزى قال ثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من شد على عضد نبى أو امام عدل فكأنما أحيا الناس جميعا ومن قتل نبيا أو امام عدل فكأنما قتل الناس جميعا حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس فى قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا يقول من قتل نفسا واحدة حرمتها فهو مثل من قتل الناس جميعا ومن أحياها يقول من ترك قتل نفس واحدة حرمتها مخافتى واستحياها ان يقتلها فهو مثل استحياء الناس جميعا يعنى بذلك الانبياء * وقال آخرون من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا عند المقتول فى الاثم ومن أحياها فاستنقذها من هلكة فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقذ حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدى فيما ذكر عن أبى مالك عن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة الهمدانى عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا عند المقتول يقول فى الاثم ومن أحياها فاستنقذها من هلكة فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقذ * وقال آخرون معنى ذلك ان قاتل النفس المحرم قتلها يصلى النار كما يصلاها لو قتل الناس جميعا ومن أحياها من سلم من قتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن خصيف عن مجاهد عن ابن عباس قال من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحياها ومن قتل نفسا بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعا قال ومن أوبقها حدثنى الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن خصيف عن مجاهد قال من أوبق نفسا كمن قتل الناس جميعا ومن أحياها وسلم فى طلبها فلم يقتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا حدثنى المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شريك عن خصيف عن مجاهد فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا يعنى لم يقتلها وقد سلم من الناس جميعا لم يقتل أحدا حدثنى المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعى قال أخبرنا عبدة بن أبى لبابة قال سألت مجاهدا أو سمعته يسأل عن قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا قال لو قتل الناس جميعا كان جزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما حدثنى

المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج قراءة عن الاعرج عن مجاهد فى قوله فكانما قتل الناس جميعا قال الذى يقتل النفس المؤمنة متعمدا جعل الله جزاءه جهنم وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما يقول لو قتل الناس جميعا لم يزد على مثل ذلك من العذاب قال ابن جريج قال مجاهد ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال من لم يقتل أحدا فقد استراح الناس منه **حدثنا** سفيان قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن خصيف عن مجاهد قال أو بقى نفسه **حدثنا** سفيان قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال فى الاثم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكانما قتل الناس جميعا وقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال يصير الى جهنم بقتل المؤمن كما انه لو قتل الناس جميعا صاروا الى جهنم **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكانما قتل الناس جميعا قال هؤلاء كما قال وقال ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا فاحياؤها لا يقتل نفسا حرمها الله فذلك الذى أحيا الناس جميعا يعنى انه من حرم قتلها الا بحق حيى الناس منه جميعا **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد ومن أحياها قال ومن حرمها فلم يقتلها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن العلاء قال سمعت مجاهدا يقول من أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحياها **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله عز وجل فكانما قتل الناس جميعا قال هى كالتى فى النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فى جزائه **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فكانما قتل الناس جميعا كالتى فى سورة النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فى جزائه ومن أحياها ولم يقتل أحدا فقد حيى الناس منه **حدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد فى قوله من أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال التفت الى جلسائه فقال هو هذا وهذا * وقال آخرون معنى ذلك ومن قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكانما قتل الناس جميعا لانه يجب عليه من القصاص به والقود بقتله مثل الذى يجب عليه من القود والقصاص لو قتل الناس جميعا ذكر من قال ذلك **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكانما قتل الناس جميعا قال يجب عليه من القتل مثل لو انه قتل الناس جميعا قال كان أبى يقول ذلك * وقال آخرون معنى قوله ومن أحياها من عفا عن وجب له القصاص منه فلم يقتله ذكر من قال ذلك **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا يقول من أحياها أعطاه الله جل وعز من الاجر مثل لو انه أحيا الناس جميعا أحياها فلم يقتلها وعفا عنها قال وذلك ولى القتيل والقتيل نفسه يعفو عنه قبل ان يموت قال كان أبى يقول ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن يونس عن الحسن فى قوله ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال من عفا **حدثنا** سفيان قال ثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال من قتل حيم له فعفا عن دمه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن يونس عن الحسن ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال العفو بعد القدرة * وقال آخرون معنى قوله ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا ومن أنجاها من غرق أو حرق ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال من أنجاها من غرق أو حرق أو هلكة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى **وحدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال من غرق أو حرق أو هدم **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد

وقد اجتمع فى هذه السرقة أمران وحق الله لا يمنع حق العباد ولهذا يجتمع الجزاء والقيمة فى الصيد المملوك ولو كان المسروق باقيا وجب رده بالاتفاق حجة أبى حنيفة قوله تعالى جزاء بما كسبا والجزاء هو الكافى فهذا القطع كاف فى جناية السرقة ورد بلازم ورد المسروق عند كونه قائما أما كيفية القطع فقد روى انه صلى الله عليه وسلم أتى بسارق فقطع يمينه قال الشافعى فان سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى فان سرق ثالثا فيده اليسرى فان سرق رابعا فرجله اليمنى وبه قال مالك وروى ذلك عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وعند أبى حنيفة واحمد لا يقطع فى الثانية وما بعدها لما روى عن ابن مسعود انه قرأ فاقطعوا ايمانهما وضعفه الشافعى بان القراءة الشاذة لا تعارض ظاهر القرآن المقتضى لتكرر القطع بتكرر السرقة واتفقوا على انه يقطع اليد من الكوع والرجل من المفصل بين الساق والقدم والسند على اقامة الحد على ما ليكه لعموم قوله فاقطعوا ولم يجوزه أبو حنيفة واحتج المتكلمون بالآية فى انه يجب على الامة نصب الامام

لان هذا التكليف لا يتم الا به وما لا يتم الواجب الا به وكان مقدورا للمكلف فهو واجب وانتصاب جزاء ونكالا على انه مفعول لهما والعامل اقطعوا وان شئت فعلى المصدر من الفعل الذى دل عليه فاقطعوا أى جازوهم ونكلوا بهم جزاء بما كسبا نكالا من الله فمن تاب من السراق من

بعد ظلمه أى سرقته وأصلح أى يتوب بنية صالحة وعزيمة صحيحة خالية عن الاغراض الفاسدة فان الله يتوب عليه وعند بعض الائمة تسقط العقوبة أيضا وعند الجمهور لا تسقط وباقى (١١٨) الآيات قدم تفسيره وانما قدم التعذيب عن المغفرة طباقا لتقدم السرقة على

العزيز قال ثنا اسرائيل عن خصيف عن مجاهد ومن أحياها قال أنجاها وقال الضحاك بما حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن أبى عامر عن الضحاك قال من قتل نفسا بغير نفس قال من تورع أو لم يتورع حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله فكانما أحيا الناس جميعا يقول لو لم يقتله لكان قد أحيا الناس فلم يستحل محرما وقال قتادة والحسن فى ذلك بما حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض قال عظم ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الآية من قتلها على غير نفس ولا فساد أفسدته فكانما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا عظم والله أجرها وعظم وزرها فاحيها يا ابن آدم بما لك وأحيها بغفولك ان استطعت ولا قوة الا بالله وانا لا نعلمه يحل دم رجل مسلم من أهل هذه القبلة الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه فعليه القتل أو زنى بعد احصانه فعليه الرجم أو قتل متعمدا فعليه القود حدثنا الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال تلا قتادة من قتل نفسا بغير نفس فكانما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال عظم والله أجرها وعظم والله وزرها حدثنى المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سلام بن مسكين قال ثنى سليمان بن على الربعى قال قلت للحسن من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الآية أهى لنا يا أبا سعيد كما كانت لبنى اسرائيل فقال اى والذى لا اله غيره كما كانت لبنى اسرائيل وما جعل دماء بنى اسرائيل أكرم على الله من دمائنا حدثنى المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سعيد بن زيد قال سمعت خالدا أبا الغضل قال سمعت الحسن تلا هذه الآية فطوعت له نفسه قتل أخيه الى قوله ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال عظم والله فى الوزر كما تسمعون ورغب والله فى الاجر كما تسمعون اذ ظننت يا ابن آدم انك لو قتلت الناس جميعا فان لك من عملك ما تفوز به من النار كذبتك والله نفسك وكذبك الشيطان حدثنا هناد قال ثنا ابن فضيل عن عاصم عن الحسن فى قوله فكانما قتل الناس جميعا قال وزرا ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا قال أجرا * وأولى هذه الاقوال عندى بالصواب قول من قال تاويل ذلك انه من قتل نفسا مؤمنة بغير نفس قتلها فاستحقت القود بها والقتل قصاصا أو بغير فساد فى الارض يحرب الله ورسوله وحرب المؤمنين فيها فكانما قتل الناس جميعا فيما استوجب من عظيم العقوبة من الله جل ثناؤه كما أوعده ذلك من فعله ربه بقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما وأما قوله ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا فاولى التأويلات به قول من قال من حرم قتل من حرم الله عز ذكره قتله على نفسه فلم يتقدم على قتله فقد حيى الناس منه بسلامتهم منه وذلك احياؤه اياها وذلك نظير خبر الله عز ذكره عن حاج ابراهيم فى ربه اذ قال له ابراهيم ربى الذى يحيى ويميت قال أنا أحيى وأميت فكان معنى الكافر فى قيله أنا أحيى وأميت أنا أترك من قدرت على قتله وفى قوله وأميت قتله من قتله فكذلك معنى الاحياء فى قوله ومن أحياها من سلم الناس من قتله اياهم الا فيما أذن الله فى قتله منهم فكانما أحيا الناس جميعا وانما قلنا ذلك أولى التأويلات بتأويل الآية لانه لا نفس يقوم قتلها فى عاجل الضر مقام قتل جميع النفوس ولا احياؤها مقام احياء جميع النفوس فى عاجل النفع فكان معلوما بذلك ان معنى الاحياء سلامة جميع النفوس منها لانه من لم يتقدم على نفس واحدة فقد سلم منها جميع النفوس وان الواحدة منها التى يقوم قتلها مقام جميعها انما هو فى الوزر لانه لا نفس من نفوس بنى آدم يقوم فقدها مقام فقد جميعها وان كان فقد بعضها أعم ضررا من فقد بعض ۞ القول فى تاويل قوله (ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك فى الارض لمسرفون) وهذا قسم من الله جل ثناؤه أقسم به ان رسله صلوات الله عليهم قد أتت بنى اسرائيل

التوبة * التأويل ان آدم الروح بازدواجه مع حواء القالب ولد قابيل النفس وتوأمته اقليما الهوى ثم هابيل القلب وتوأمته البوزاء العقل فكان الهوى فى غاية الحسن فى نظر النفس فبه تميل الى الدنيا ولذاتها وكان فى نظر العقل أيضا فى غاية الحسن فبه يميل الى طلب المولى وكان العقل فى نظر النفس فى غاية القبح لانها به تنزجر عن طلب الدنيا وكذا فى نظر القلب لانه بالعقل يمتنع عن طلب الحق والفناء فى الله ولهذا قيل العقل عقيلة الرجال فحرم الله تعالى الازدواج بين التوأمين لان الهوى اذا كان قرين النفس أنزلها أسفل سافلين الطبيعة واذا كان قرين القلب كان عشقا فيوصله الى أعلى فراديس القرب واذا كان العقل قرين القلب صار عقالا له واذا كان قرين النفس حرضها على العبودية فرضى هابيل القلب وسخط قابيل النفس وكان صاحب زرع أى مدبر النفس النامية وهى القوة النباتية فقرب طعاما من أردأ زرعه وهى القوة الطبيعية وكان هابيل القلب راعيا لمواشى الاخلاق الانسانية والصفات الحيوانية فقرب الصفة البهيمية وهى أحب الصفات اليه لاحتياجه اليها لضرورة التغذى والبقاء ولسلامتها بالنسبة الى الصفات السبعية الذين والشيطانية فوضعا قربانهما على جبل البشرية ثم دعا آدم الروح فنزلت نار المحبة من سماء الجبروت فحملت الصفة البهيمية لانها حطب هذه

النار ولم تأكل من قربان قابيل النفس شيأ لانها ليست من حظها بل هي حظ نار الحيوانية فتبوء بأثمي وأثمك أي اثم وجودي واثم وجودك فان الوجود حجاب بيني وبين محبوبي فقتل قابيل النفس هابيل القلب والنفس أعدى عدو القلب فاصبح من الخاسرين أما في الدنيا فبالحرمان عن الواردات والكشوف واما في الآخرة فبالبعد عن جنات الوصول فبعث الله غرابا هو الحرص في الدنيا ليشتغل بذلك عن فعلتها وفي تعليم الغراب اشارة الى انه تعالى قادر على تعليم العباد بأي طريق شاء فيزول تعجب الملائكة والرسل باختصاصهم بتعليم الخلق في الارض لمسرفون أي في أرض البشرية انما جزاء الذين يحاربون أولياء الله ان يقتلوا بسكين الخذلان أو يصلبوا بحبل الهجران على جذع الحرمان أو تقطع أيديهم عن أذيال الوصال وأرجلهم من خلاف عن الاختلاف أو ينفوا من أرض القربة والائتلاف يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله جعل الفلاح الحقيقي في أربعة أشياء في الايمان وهو اصابة رشاش النور في بدو الخلقة وبه يخلص العبد من ظلمة الكفر وفي التقوى وهو منشأ الاخلاق المرضية ومنبع الاعمال الشرعية وبه الخلاص عن ظلمة المعاصي وفي ابتغاء الوسيلة وهو افناء الناسوتية في بقاء اللاهوتية وبه يخلص من ظلمة أوصاف الوجود وفي الجهاد في سبيله وهو محو الانانية في اثبات الهوية وبه يخلص من ظلمة أوصاف الوجود ويظفر بنور الشهود وماهم بخارجين منها لانهم خلقوا مظاهر القهر السارق والسارقة كانا مقطوعي الايدي عن قبول رشاش النور فكان تطاول أيديهما اليوم الى أسباب الشقاوة ومن نتائج قصر أيديهما من قبول تلك السعادة جزاء بما كسبا الآن في عالم الصورة

الذين قص الله قصصهم وذكر نبأهم في الآيات التي تقدمت من قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الى هذا الموضع بالبينات يعني بالآيات الواضحة والحجج البينة على حقيقة ما أرسلوا به اليهم وصحة ما دعوهم اليه من الايمان بهم وأداء فرائض الله عليهم يقول الله عز ذكره ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون يعني ان كثيرا من بني اسرائيل والهاء والميم في قوله ثم ان كثيرا منهم من ذكر بني اسرائيل وكذلك ذلك في قوله ولقد جاءتهم بعد ذلك يعني بعد مجيء رسل الله بالبينات في الارض لمسرفون يعني انهم في الارض لعاملون بمعاصي الله ومخالفوا أمر الله ونهيه ومحاد الله ورسله باتباعهم أهواءهم وخلافهم على أنبيائهم وذلك كان اسرافهم في الارض ۞ القول في تأويل قوله (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا) وهذا بيان من الله عز ذكره عن حكم الفساد في الارض الذي ذكره في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض أعلم عباده ما الذي يستحق المفسد في الارض من العقوبة والنكال فقال تبارك وتعالى لاجزاء له في الدنيا الا القتل والصلب وقطع اليد والرجل من خلاف أو النفي من الارض خزيا لهم وأما في الآخرة ان لم يتب في الدنيا فعذاب عظيم ثم اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت في قوم من أهل الكتاب كانوا أهل موادعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فعرف الله نبيه صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فخير الله رسوله ان شاء أن يقتل وان شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فخير الله جل وعز نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثني عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكر نحوه * وقال آخرون نزلت في قوم من المشركين ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد عن عكرمة والحسن البصري قالا قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى ان الله غفور رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فمن تاب من قبل ان تقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليست تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحدان قتل أو أفسد في الارض أو حارب الله ورسله ثم لحق بالكفار قبل ان يقدر عليه لم يمنعه ذلك ان يقام فيه الحد الذي أصاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد عن أشعث عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال نزلت في أهل الشرك * وقال آخرون بل نزلت في قوم من عرينة وعكل ارتدوا عن الاسلام وحاربوا الله ورسوله حدثنا ابن بشار قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس ان رهطا من عكل وعرينة أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف وانا استوخمنا المدينة فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بذود وراع وأمرهم ان يخرجوا فيها فيشربوا من ألبانها وأبوالها فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فأتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا فذكر لنا ان هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله حدثنا ابن حميد قال ثنا روح قال ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذه القصة حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو حمزة عن عبد الكريم وسئل عن أبوال الابل فقال حدثني

نكالا من الله تقديرا منه فى الازل (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون (١٢٠) لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلام من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيأ أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم سماعون للكذب أكالون للسحت فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون وقفينا على آثارهم بعيسى بن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون) القراآت السحت بضمتين ابن كثير وأبو عمرو وسهل ويعقوب ويزيد وعلى الباقون بسكون العين واخشونى بالياء فى الحالين

سعيد بن جبير عن المحاربين فقال كان ناس أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا انبايعك على الاسلام فبايعوه وهم كذبة وليس للاسلام يريدون ثم قالوا انا نجتوى المدينة فقال النبى صلى الله عليه وسلم هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح فاشربوا من أبوالها وألبانها قال فبيناهم كذلك اذ جاء الصريخ فصرخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوا الراعى وساقوا النعم فارسل نبى الله فنودى فى الناس ان يا خيل الله اركبى قال فركبوا الا ينتظر فارس فارسا قال فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أثرهم فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم فرجع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أسروا منهم فاتوا بهم النبى صلى الله عليه وسلم فانزل الله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال فكان نفيهم ان نفوهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ونفوهم من أرض المسلمين وقتل نبى الله منهم وصلب وقطع وسمل الاعين قال فما مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ولا بعد قال ونهى عن المثلة وقال لا تمثلوا بشئ قال فكان أنس بن مالك يقول ذلك غيرانه قال أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم قال وبعضهم يقول هم ناس من بنى سليم ومنهم من عرينة وناس من بجيلة **حدثنى** محمد بن خلف قال ثنا الحسن بن هناد عن عمرو بن هاشم عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ابراهيم عن جرير قال قدم على النبى صلى الله عليه وسلم قوم من عرينة حفاة مضرورين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صحوا واشتدوا قتلوا راعاه اللقاح ثم خرجوا باللقاح عامدين بها الى أرض قومهم قال جرير فبعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من المسلمين حتى أدركناهم بعدما أشرفوا على بلاد قومهم فقدمنا بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم وجعلوا يقولون الماء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النار حتى هلكوا قال وكره الله سمل الاعين فانزل هذه الآية انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى آخر الآية **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى ابن لهيعة عن أبى الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير ح **وحدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يحيى بن عبد الله بن سالم وسعيد بن عبد الرحمن وابن سمعان عن هشام بن عروة عن أبيه قال أغار ناس من عرينة على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا وقتلوا غلاما له فبعث فى آثارهم فاخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبى هلال عن أبى الزناد عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أو عمرو شك يونس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ونزلت فيهم آية المحاربة **حدثنا** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا الاوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى قلابة عن أنس قال قدم ثمانية نفر من عكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلموا ثم اجتووا المدينة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فقتلوا راعيها واستاقوا الابل فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أثرهم قافة فاتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وتركهم فلم يحسمهم حتى ماتوا **حدثنا** على قال ثنا الوليد قال ثنى سعيد عن قتادة عن أنس قال كانوا أربعة نفر من عرينة وثلاثة من عكل فلما أتى بهم قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ولم يحسمهم وتركهم يتلقمون الحجارة بالحرة فانزل الله جل وعز فى ذلك انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية **حدثنى** على قال ثنا الوليد عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب الى أنس يسأله عن هذه الآية فكتب اليه أنس يخبره ان هذه الآية نزلت فى أولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعى واستاقوا الابل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام **حدثنى** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا قال أنزلت فى سودان عرينة قال أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهم الماء الاصفر فشكوا ذلك اليه فامرهم فخرجوا الى ابل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقة فقال اشربوا من ألبانها وأبوالها فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى اذا صحوا وبرؤا قتلوا

سهل ويعقوب وابن شنبوذ عن قنبل وافق أبو عمرو ويزيد واسمعيل في الوصل والعين وما بعده بالرفع على وافق أبو عمرو وابن كثير وابن عامر ويزيد في والجروح بالرفع والاذن وبابه بسكون العين نافع وليحكم بالنصب حمزة (١٢١) الباقون بالجزم * الوقوف قلوبهم ج أي ومن

قتلوا الرعاة واستاقوا الابل * وأولى الاقوال في ذلك عندي ان يقال أنزل الله هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم معرفا حكمه على من حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا عند بعد الذي كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب في ذلك لان القصص التي قصها الله جل وعز قبل هذه الآية وبعدها من قصص بني اسرائيل وأبنائهم فان يكون ذلك متوسطا من يعرف الحكم فيهم وفي نظرائهم أولى وأحق وقلنا كان نزول ذلك بعد الذي كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل لتظاهر الاخبار عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك واذ كان ذلك أولى بالآية لما وصفنا فتأويلها من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو سعى بفساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون يقول الساعون في الارض بالفساد وقاتلو النفوس بغير نفس وغير سعي في الارض بالفساد حربا لله ولرسوله فمن فعل ذلك منهم يا محمد فانما جزاؤه ان يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض فان قال لنا قائل وكيف يجوز ان تكون الآية نزلت في الحال التي ذكرت من حال نقض كافر من بني اسرائيل عهده ومن قولك ان حكم هذه الآية حكم من الله في أهل الاسلام دون أهل الحرب من المشركين قيل جاز ان يكون ذلك كذلك لان حكم من حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا من أهل ذمتنا وملتنا واحد والذين عنوا بالآية كانوا أهل عهد وذمة وان كان داخلا في حكمها كل ذمي وملي وليس يبطل بدخول من دخل في حكم الآية من الناس ان يكون صحيحا نازلا لها فيمن نزلت فيه وقد اختلف أهل العلم في نسخ حكم النبي صلى الله عليه وسلم في العرنيين فقال بعضهم ذلك حكم منسوخ نسخه نهيه عن المثلة بهم هذه الآية أعني بقوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا الآية وقالوا انزلت هذه الآية عتابا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فعل بالعرنيين وقال بعضهم بل فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالعرنيين حكم ثابت في نظرائهم أبدا لم ينسخ ولم يبدل وقوله جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية حكم من الله فيمن حارب وسعى في الارض فسادا بالحرابة قالوا والعرنيون ارتدوا وقتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله فحكمهم غير حكم المحارب الساعي في الارض بالفساد من أهل الاسلام والذمة وقال آخرون لم يسمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين ولكنه كان أراد أن يسمل فانزل الله جل وعز هذه الآية على نبيه يعرفه الحكم فيهم ونهاه عن سمل أعينهم ذكر القائلين ما وصفنا حدثني علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ذاكرت الليث بن سعدا ما كان من سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعينهم وتركه حسمهم حتى ماتوا فقال سمعت محمد بن عجلان يقول انزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم معاتبة في ذلك وعلمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفي ولم يسمل بعدهم غيرهم قال وكان هذا القول ذكر لابي عمر وفانكران تكون نزلت معاتبة وقال بلى كانت عقوبة أولئك النفر باعيانهم ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم فرفع عنهم السمل حدثني محمد بن الحسين قال ثني أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي بهم يعني العرنيين فاراد أن يسمل أعينهم فنهاه الله عن ذلك وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه واختلف أهل العلم في المستحق اسم المحارب لله ورسوله الذي يلزمه حكم هذه فقال بعضهم هو اللص الذي يقطع الطريق ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وعطاء الخراساني في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا الآية قالا هذا هو اللص الذي يقطع الطريق فهو محارب وقال آخرون هو اللص المجاهر بلصوصيته المكاثر في المصر وغيره وممن قال ذلك الاوزاعي حدثنا بذلك العباس عن أبيه عنه وعن مالك والليث بن سعد وابن لهيعة حدثني علي

الذين هادوا قوم سماعون وان شئت عطفت ومن الذين هادوا على من الذين قالوا آمنا ووقفت على هادوا واستأنفت بقوله سماعون راجعا الى الفئتين والاول أجود لان التحريف محكي عنهم وهو مختص باليهود آخرين لا لان ما بعده صفة لهم لم يأتوك ط مواضعه ط لاحتمال ما بعده الحال والاستئناف فاحذروا ط شيأ ط قلوبهم ط عظيم ه للسحت ط لان المشروط غير مخصوص بما يليه أعرض عنهم ج شيأ ط بالقسط ط المقسطين ه ذلك ط لتناهي الاستفهام بالمؤمنين ه ونور ج لاحتمال ما بعده الحال والاستئناف شهداء ج لاختلاف النظم مع فاء التعقيب قليلا ط الكافرون ه بالنفس ط لمن قرأ والعين وما بعده بالرفع بالسن ط لمن قرأ والجروح بالرفع قصاص ط لابتداء الشرط كفارة له ط الظالمون ه من التوراة الاولى ص لطول الكلام ونور ط لان الحال بعده معطوف على محل الجملة قبله الواقعة حالا للمتقين ط لمن قرأ وليحكم بالنصب فيه ط الفاسقون ه * التفسير خاطب محمدا صلى الله عليه وسلم بقوله يا أيها النبي في مواضع ولم يخاطبه بقوله يا أيها الرسول الا ههنا وفي قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك ولا شك انه خطاب تشريف وتعظيم شرف به في هذه السورة التي هي آخر السور

ابن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لمالك بن أنس تكون محاربة في المصر قال نعم والمحارب عندنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خلاء فكان ذلك منه على غير ثائرة كانت بينهم ولا دخل ولا عداوة قاطعا للسبيل والطريق والديار مختفيا لهم بسلاحه فقتل أحدا منهم قتله الامام كقتله المحارب ليس لولي المقتول فيه عفو ولا قود **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال وسألت عن ذلك الليث بن سعد وابن لهيعة قلت تكون المحاربة في دور المصر والمدائن والقرى فقالا نعم اذا هم دخلوا عليهم بالسيوف علانية أو ليلا بالنيران فقلت أو أخذوا المال ولم يقتلوا فقال نعم هم المحاربون فان قتلوا قتلوا وان لم يقتلوا وأخذوا المال قطعوا من خلاف اذا هم خرجوا به من الدار ليس من حارب المسلمين في الخلاء والسبيل باعظم من محاربة من حاربهم في حريمهم ودورهم **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال أبو عمرو وتكون المحاربة في المصر شهرا على أهله بسلاحه ليلا أو نهارا قال علي قال الوليد وأخبرني مالك ان قتل الغيلة عنده بمنزلة المحاربة قلت وما قتل الغيلة قال هو الرجل يخدع الرجل والصبي ليدخله بيتا أو يخلو به فيقتله ويأخذ ماله فالامام ولي قتل هذا وليس لولي الدم والجرح قود ولا قصاص وهو قول الشافعي * **حدثنا** بذلك عنه الربيع وقال آخرون المحارب هو قاطع الطريق فاما المكابر في الامصار فليس بالمحارب الذي له حكم المحارب بين وبمن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا بشر بن المفضل عن داود أبي هند قال تذاكرنا المحارب ونحن عند ابن هبيرة في ناس من أهل البصرة فاجتمع رأيهم أن المحارب ما كان خارجا من المصر وقال مجاهد بما **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال الزنا والسرقة وقتل الناس واهلاك الحرث والنسل **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد ويسعون في الارض فسادا قال الفساد القتل والزنا والسرقة * وأولى هذه الاقوال عندي بالصواب قول من قال المحارب لله ورسوله من حارب من سابلة المسلمين وذمتهم والمعين عليهم في أمصارهم وقراهم حرابة وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب لانه لا خلاف بين الحجة ان من نصب حربا للمسلمين على الظلم منه لهم انه لهم محارب ولا خلاف فيه فالذي وصفنا صفته لا شك فيه انه لهم مناصب حربا ظلما واذ كان ذلك كذلك فسواء كان نصبه الحرب لهم في مصرهم وقراهم وفي سبلهم وطرقهم في انه لله ولرسوله محارب بحربه من نهاه الله ورسوله عن حربه واما قوله ويسعون في الارض فسادا فانه يعني ويعملون في أرض الله بالمعاصي من اخافة سبل عباده المؤمنين به أو سبل ذمتهم وقطع طرقهم وأخذ أموالهم ظلما وعدوانا والتوثب على حريمهم فجورا وفسوقا

القول في تأويل قوله (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض)

يقول تعالى ذكره ما للذي حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا من أهل ملة الاسلام أو ذمتهم الا بعض هذه الخلال التي ذكرها جل ثناؤه ثم اختلف أهل التأويل في هذه الخلال أتلزم المحارب باستحقاقه اسم المحاربة ام يلزمه ما لزمه من ذلك على قدر جرمه مختلفا باختلاف اجرامه ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا حارب فقتل فعليه القتل اذا ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ المال وقتل فعليه الصلب ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ ولم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخاف السبيل فانما عليه النفي **حدثنا** ابن وكيع وابو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن ابيه عن حماد عن ابراهيم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال اذا خرج فاخاف السبيل واخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف واذا اخاف السبيل ولم يأخذ المال وقتل صلب **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فيما أرى في الرجل يخرج محاربا

ابن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لمالك بن أنس تكون محاربة في المصر قال نعم والمحارب عندنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خلاء فكان ذلك منه على غير ثائرة كانت بينهم ولا دخل ولا عداوة قاطعا للسبيل والطريق والديار مختفيا لهم بسلاحه فقتل أحدا منهم قتله الامام كقتله المحارب ليس لولي المقتول فيه عفو ولا قود **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال وسألت عن ذلك الليث بن سعد وابن لهيعة قلت تكون المحاربة في دور المصر والمدائن والقرى فقالا نعم اذا هم دخلوا عليهم بالسيوف علانية أو ليلا بالنيران فقلت أو أخذوا المال ولم يقتلوا فقال نعم هم المحاربون فان قتلوا قتلوا وان لم يقتلوا وأخذوا المال قطعوا من خلاف اذا هم خرجوا به من الدار ليس من حارب المسلمين في الخلاء والسبيل باعظم من محاربة من حاربهم في حريمهم ودورهم **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال أبو عمرو وتكون المحاربة في المصر شهرا على أهله بسلاحه ليلا أو نهارا قال علي قال الوليد وأخبرني مالك ان قتل الغيلة عنده بمنزلة المحاربة قلت وما قتل الغيلة قال هو الرجل يخدع الرجل والصبي ليدخله بيتا أو يخلو به فيقتله ويأخذ ماله فالامام ولي قتل هذا وليس لولي الدم والجرح قود ولا قصاص وهو قول الشافعي * **حدثنا** بذلك عنه الربيع وقال آخرون المحارب هو قاطع الطريق فاما المكابر في الامصار فليس بالمحارب الذي له حكم المحارب بين وبمن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا بشر بن المفضل عن داود أبي هند قال تذاكرنا المحارب ونحن عند ابن هبيرة في ناس من أهل البصرة فاجتمع رأيهم أن المحارب ما كان خارجا من المصر وقال مجاهد بما **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال الزنا والسرقة وقتل الناس واهلاك الحرث والنسل **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد ويسعون في الارض فسادا قال الفساد القتل والزنا والسرقة * وأولى هذه الاقوال عندي بالصواب قول من قال المحارب لله ورسوله من حارب من سابلة المسلمين وذمتهم والمعين عليهم في أمصارهم وقراهم حرابة وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب لانه لا خلاف بين الحجة ان من نصب حربا للمسلمين على الظلم منه لهم انه لهم محارب ولا خلاف فيه فالذي وصفنا صفته لا شك فيه انه لهم مناصب حربا ظلما واذ كان ذلك كذلك فسواء كان نصبه الحرب لهم في مصرهم وقراهم وفي سبلهم وطرقهم في انه لله ولرسوله محارب بحربه من نهاه الله ورسوله عن حربه واما قوله ويسعون في الارض فسادا فانه يعني ويعملون في أرض الله بالمعاصي من اخافة سبل عباده المؤمنين به أو سبل ذمتهم وقطع طرقهم وأخذ أموالهم ظلما وعدوانا والتوثب على حريمهم فجورا وفسوقا

القول في تأويل قوله (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض)

يقول تعالى ذكره ما للذي حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا من أهل ملة الاسلام أو ذمتهم الا بعض هذه الخلال التي ذكرها جل ثناؤه ثم اختلف أهل التأويل في هذه الخلال أتلزم المحارب باستحقاقه اسم المحاربة ام يلزمه ما لزمه من ذلك على قدر جرمه مختلفا باختلاف اجرامه ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا حارب فقتل فعليه القتل اذا ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ المال وقتل فعليه الصلب ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ ولم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخاف السبيل فانما عليه النفي **حدثنا** ابن وكيع وابو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن ابيه عن حماد عن ابراهيم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال اذا خرج فاخاف السبيل واخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف واذا اخاف السبيل ولم يأخذ المال وقتل صلب **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فيما أرى في الرجل يخرج محاربا

نزولا حيث تحققت رسالته في الواقع أما وجه النظم فهو انه سبحانه لما بين بعض التكاليف والشرائع وكان قد علم مسارعة بعض الناس الى الكفر فلا جرم صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على تحمل ذلك ووعده ان ينصره عليهم ويكفيه شرهم والمراد بمسارعتهم في الكفر تهافتهم فيه وحرصهم عليه حتى اذا وجدوا فرصة لم يخطئوها آمنا بافواههم فيه تقديم وتاخير أي قالوا بافواههم آمنا سماعون للكذب قابلون لما يفتعله أحبارهم من الكذب على الله وتحريف كتابه والطعن في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من قولك الملك يسمع كلام فلان أي يقبله سماعون لقوم آخرين لم يأتوك أي قابلون من الاحبار ومن الذين لم يصلوا الى مجلسك من شدة البغضاء وافراط العداوة ويحتمل ان يراد نفس السماع واللام في الكذب لام التعليل أي يسمعون كلامك لكي يكذبوا عليك يحرفون الكلم مبدلين ومغيرين سماعون لاجل قوم آخرين وجوههم عيونا وجواسيس من بعد مواضعه أي التي وضعها الله فيها من أمكنة الحل والحظر والفرض والندب وغير ذلك أو من وجوه الترتيب والنظم فيهملوها بغير مواضع بعد ان كانت ذات موضع ان أوتيتم هذا المحرف المزال عن موضعه فخذوه واعملوا أنه الحق واعملوا به وان لم تؤتوه وأفتاكم محمد صلى الله عليه وسلم بخلافه فاحذروا فهو الباطل عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم يهودي محمما مجلودا فقال هكذا تجدون حد الزاني قال في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم

قال لا ولولا انك نشدتني لم أخبرك نجد حد الزاني في كتابنا الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الوضيع أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع على شئ نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني أول من أحيى أمرك اذ اماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله الآية الى قوله ان أوتيتم هذا يقولون ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فان أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوا به وان أفتاكم بالرجم فاحذروا وفي رواية أخرى ان شريفا من خيبر زنى بشريفة وهما محصنان وحدهما الرجم في التوراة فكرهوا رجمهما لشرفهما فبعثوا رهطا منهم الى بني قريظة ليسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقالوا ان أمركم محمد صلى الله عليه وسلم بالجلد والتحميم فاقبلوا وان أمركم بالرجم فلا تقبلوا وارسلوا الزانيين معهم فأمرهم بالرجم فأبوا أن يأخذوا به فقال له جبريل عليه السلام اجعل بينك وبينهم ابن صوريا فقال هل تعرفون شابا أمرد أبيض أعور يسكن فدك يقال له ابن صوريا قالوا نعم وهو أعلم يهودي على وجه الارض ورضوا به حكما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنشدك الله الذي لا اله الا هو الذي فلق البحر ورفع فوقكم الطور وأنجاكم وأغرق آل فرعون والذي أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه هل تجدون فيه الرجم على من أحصن قال نعم فوثب عليه فقبله اليهود فقال خفت ان كذبته أن ينزل علينا العذاب ثم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء كان يعرفها من اعلامه فقال أشهد ان لا اله الا الله وأشهد انك رسول الله انبي الامي العربي الذي بشر به المرسلون وأمر رسول الله صلى

قال ان قطع الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله وان اخذ المال وقتل قتل وان اخذ المال وقتل ومثل صلب **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابي عن عمران بن حدير عن أبي مجلز انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال اذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل صلب واذا قتل لم يعد ذلك قتل واذا أخذ المال لم يعد ذلك قطع واذا كان يفسد نفى **حدثني** المثنى قال ثنا الجماني قال ثنا شريك عن سماك عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا أخاف الطريق ولم يقتل ولم يأخذ المال نفى **حدثنا** المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن حصين قال كان يقال من حارب فأخاف السبيل وأخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف واذا أخذ المال وقتل صلب **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة انه كان يقول في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض حدود أربعة أنزلها الله فأما من أصاب الدم والمال جميعا صلب وأما من أصاب الدم وكف عن المال قتل ومن أصاب المال وكف عن الدم قطع ومن لم يصب شيأ من هذا نفى **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال نهى الله نبيه عليه السلام عن ان يسمل أعين العرنيين الذين أغاروا على لقاحه وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه فنظر الى من أخذ المال ولم يقتل فقطع يده ورجله من خلاف يده اليمنى ورجله اليسرى ونظر الى من قتل ولم يأخذ مالا فقتله ونظر الى من أخذ المال وقتل فصلبه وكذلك ينبغي لكل من أخاف طريق المسلمين وقطع أن يصنع به ان أخذ وقد أخذ مالا قطعت يده باخذه المال ورجله باخافة الطريق وان قتل ولم يأخذ مالا قتل وان قتل وأخذ المال صلب **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا فضيل من مرزوق قال سمعت السدي يسأل عطية العوفي عن رجل محارب خرج فأخذ ولم يصب مالا ولم يهرق دما قال النفي بالسيف وان أخذ مالا فيده بالمال ورجله بما أخاف المسلمين وان هو قتل ولم يأخذ مالا قتل وان هو قتل وأخذ المال صلب وأكبر ظني انه قال تقطع يده ورجله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عطاء الخراساني وقتادة في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال هذا اللص الذي يقطع الطريق فهو محارب فان قتل وأخذ مالا صلب وان قتل ولم يأخذ مالا قتل وان أخذ مالا ولم يقتل قطعت يده ورجله وان أخذ قبل أن يفعل شيأ من ذلك نفى **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير قال من خرج في الاسلام محاربا لله ورسوله فقتل وأصاب مالا فانه يقتل ويصلب ومن قتل ولم يصب مالا فانه يقتل كما قتل ومن أصاب مالا ولم يقتل فانه يقطع من خلاف وان أخاف سبيل المسلمين نفي من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينفوا من الارض **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال كان ناس يسعون في الارض فسادا وقتلوا وقطعوا السبيل فصاب أولئك وكان آخرون حاربوا واستحلوا المال ولم يعدوا ذلك فقطعت أيديهم وأرجلهم وآخرون حاربوا واعتزلوا ولم يعدوا ذلك فأولئك أخرجوا من الارض **حدثنا** هناد قال ثنا أبو أسامة عن أبي هلال قال ثنا قتادة عن مورق العجلي في المحارب قال ان كان خرج فقتل وأخذ المال صلب وان كان قتل ولم يأخذ المال قتل وان كان أخذ المال ولم يقتل قطع وان كان خرج مشاقا للمسلمين نفي **حدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطية العوفي عن ابن عباس قال اذا خرج المحارب وأخاف الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف فان هو خرج فقتل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف ثم صلب وان خرج فقتل ولم يأخذ المال قتل وان أخاف السبيل ولم يقتل ولم يأخذ المال نفي **حدثنا** ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثني أبو صخر عن محمد بن كعب القرظي وعن أبي معاوية عن سعيد بن جبير في هذه الآية انما جزاء الذين يحاربون الله

الله عليه وسلم بالزانيين فرجما عند باب مسجده قال العلماء القائلون برجم الثيب الذمي ومنهم الشافعي ان كان الامر برجم الثيب الذمي من دين
الرسول صلى الله عليه وسلم فهو المقصود وان كان مما ثبت في شريعة موسى عليه السلام فالاصل بقاؤه الى طريان الناسخ ولم

ورسوله ويسعون في الارض فسادا قالا ان أخاف المسلمين فاقتطع المال ولم يسفك قطع واذا سفك دما قتل وصلب وان جمعهما فاقتطع مالا وسفك دما قطع ثم قتل ثم صلب كان الصلب مثلة وكان القطع السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما وكان القتل النفس بالنفس وان امتنع فابى من الحق على الامام وعلى المسلمين أن يطلبوه حتى يأخذوه فيقيموا عليه حكم كتاب الله أو ينفوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر واعتل قائلو هذه المقالة لقولهم هذا بان قالوا ان الله أوجب على القاتل القود وعلى السارق القطع وقالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاثة خلال رجل قتل فقتل ورجل زنى بعد احصان فرجم ورجل كفر بعد اسلامه قالوا فحظر النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل مسلم الا باحدى هذه الخلال الثلاث فاما ان يقتل من أجل اخافته السبيل من غير ان يقتل أو يأخذ مالا فذلك تقدم على الله ورسوله بالخلاف عليهما في الحكم قالوا ومعنى قول من قال الامام فيه بالخيار اذا قتل وأخاف السبيل وأخذ المال فهنا لك خيار الامام في قولهم بين القتل أو القتل والصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف وصلبه قائما باسم المحاربة من غير ان يفعل شيأ من قتل أو أخذ مال فذلك ما لم يقله عالم * وقال آخرون الامام فيه بالخيار ان يفعل أي هذه الاشياء التي ذكرها الله في كتابه ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا جويبر عن عطاء وعن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في المحارب ان الامام مخير فيه أي ذلك شاء فعل **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم الامام مخير في المحارب أي ذلك شاء فعل ان شاء قتل وان شاء قطع وان شاء نفى وان شاء صلب **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن عاصم عن الحسن في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال يأخذ الامام بايها أحب **حدثنا** سفيان قال ثنا أبي عن سفيان عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال الامام مخير فيهما **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء مثله **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد قال قال عطاء يصنع الامام في ذلك ما شاء ان شاء قتل أو قطع أو نفى لقول الله أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض فذلك الى الامام الحاكم يصنع فيه ما شاء **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال من شهر السلاح في فئة الاسلام وأخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه فامام المسلمين فيه بالخيار ان شاء قتله وان شاء صلبه وان شاء قطع يده ورجله **حدثنا** هناد قال ثنا أبو اسامة قال أخبرنا أبو هلال قال أخبرنا قتادة عن سعيد بن المسيب انه قال في المحارب ذلك الى الامام اذا أخذه يصنع به ما شاء **حدثنا** هناد قال ثنا أبو اسامة عن أبي هلال قال ثنا هرون عن الحسن في المحارب قال ذلك الى الامام يصنع به ما شاء **حدثنا** هناد قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال ذلك الى الامام واعتل قائلو هذه المقالة بان قالوا وجدنا العطوف التي بأو في القرآن بمعنى التخيير في كل ما أوجب الله به فرضا منها وذلك كقوله في كفارة اليمين فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة وكقوله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وكقوله فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما قالوا فاذا كانت العطوف التي بأو في القرآن في كل ما أوجب الله به فرضا منها في سائر القرآن بمعنى التخيير فكذلك ذلك في آية المحاربين الامام مخير فيما رأى الحكم به على المحارب اذا قدر عليه قبل التوبة وأولى التأويلين في ذلك عندنا تأويل من أوجب على المحارب من العقوبة على قدر استحقاقه وجعل الحكم على المحاربين مختلفا باختلاف أفعالهم فاوجب على مخيف السبيل منهم اذا قدر عليه قبل التوبة وقبل أخذ مال والقتل النفي من الارض واذا قدر عليه بعد أخذ المال وقتل النفس المحرم قتلها الصلب لما ذكرت من العلة

لو جد في شرعنا ما يدل على نسخه وبهذا الطريق أجمع العلماء على ان قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس حكمه باق في شرعنا ومن يرد الله فتنته ظاهر الآية ان المراد بالفتنة أنواع الكفر التي حكاها عن اليهود وغيرهم والمعنى ومن يرد الله كفره وضلالته فلن يقدر أحد على دفع ذلك ثم أكد هذا بقوله أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم وفيه دليل على انه تعالى لا يريد اسلام الكافر وانه لم يطهر قلبه من الشك والشرك ولو فعل لآمن والمعتزلة فسروا الفتنة بالعذاب كقوله يوم هم على النار يفتنون أو بالفضيحة أو بالاضلال أي تسميته ضلالا أو المراد ومن يرد الله اختباره فيما يبتليه من التكاليف ثم انه يتركها ولا يقوم بادائها فلن تملك له من الله ثوابا ولا نفعا ثم قالوا أولئك الذين لم يرد الله ان يمد قلوبهم بالالطاف لانه تعالى علم انه لا فائدة في تلك الالطاف لانهم لا تنجع في قلوبهم أو يطهر قلوبهم من الحرج والغم والوحشة الدالة على كفره أو هو استعارة عن سقوط وقعه عند الله تعالى وانه غير ملتفت اليه بسبب قبح أفعاله وسوء أعماله ثم وصف اليهود بقوله سماعون للكذب أكالون للسحت وهو الحرام وكل ما لا يحل كسبه من سحته وأسحته قبل

أي استأصله لانه مسحوت البركة ومال مسحوت أي مذهب قال الليث السحت حرام يحصل منه العار وذلك أنه يسحت فضيلة الانسان

و يستأصلها و رجل مسحوت المعدة اذا كان أكولا لا يلقى الا جائعا أبدا كأنه يستأصل كل ما يصل اليه من الطعام والسحت الرشوة في الحكم ومهر البغي وعسب الفحل وكسب الحجام وثمن الكلب وثمن الخمر وثمن الميتة وحلوان

ذلك عن علي رضي الله عنه وعمر وعثمان وابن عباس وأبي هريرة ومجاهد وزاد بعضهم ونقص بعضهم وكل ذلك يرجع الى الحرام الخسيس الذي لا يكون فيه بركة ويكون فيه عار بحيث يخفيه صاحبه لاحالة قال الحسن كان الحاكم في بني اسرائيل اذا أتاه من كان مبطلا في دعواه برشوة سمع كلامه ولا يلتفت الى خصمه فكان يسمع الكذب ويأكل السحت وقيل كان فقراؤهم يأخذون من أغنيائهم مالا ليقيموا على ما هم عليه من اليهودية فكانوا يسمعون أكاذيب الاغنياء ويأكلون السحت وقيل سماعون للاكاذيب التي كانوا ينسبونها الى التوراة أكالون للربا لقوله تعالى وأخذهم الربا وقد جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم خيره الله تعالى بين الحكم والاعراض فقيل ان هذا الخبر مختص بالمعاهدين الذين لا ذمة لهم وقيل انه في أمر خاص وهو رجم المحصن قاله ابن عباس والحسن ومجاهد والزهري وقيل في قتيل من اليهود في بني قريظة والنضير وكان في بني النضير شرف وكانت ديتهم كاملة وفي قريظة نصف دية فتحاكموا الى النبي

قبل لقائلي هذه المقالة فاما ما اعتل به القائلون ان الامام فيه بالخيار من ان أو في العطف تأتي بمعنى التخيير في الفرض فنقول لا معنى له لان أو في كلام العرب قد تأتي بضروب من المعاني لولا كراهة اطالة الكتاب بذكرها لذكرتها وقد بينت كثيرا من معانيها فيما مضى وسنأتي على باقيها فيما يستقبل في أماكنها ان شاء الله فاما في هذا الموضع فان معناها التعقيب وذلك نظير قول القائل ان جزاء المؤمنين عند الله يوم القيامة ان يدخلهم الجنة أو يرفع منازلهم في عليين أو يسكنهم مع الانبياء والصديقين فعلوم ان قائل ذلك غير قاصد بقيله الى ان جزاء كل مؤمن آمن بالله و رسوله فهو في مرتبة واحدة من هذه المراتب ومنزلة واحدة من هذه المنازل بايمانه بل المعقول عنه ان معناه ان جزاء المؤمن لن يخلو عند الله من بعض هذه المنازل فالمقتصد منزلته دون منزلة السابق بالخيرات والسابق بالخيرات أعلى منه منزلة والظالم لنفسه دونهما وكل في الجنة كما قال جل ثناؤه جنات عدن يدخلونها فكذلك معنى المعطوف باو في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله الآية انما هو التعقيب فتأويله ان الذي يحارب الله و رسوله و يسعى في الارض فسادا ان يخلو من ان يستحق الجزاء باحدى هذه الخلال الاربع التي ذكرها الله عز ذكره لان الامام محكم فيه ومخير في أمره كائنة ما كانت حالته وعظمت جريرته أو خفت لان ذلك لو كان كذلك لكان للامام قتل من شهر السلاح مخيفا السبيل وصلبه وان لم يأخذ مالا ولا قتل أحدا وكان له نفي من قتل وأخذ المال وأخاف السبيل وذلك قول ان قاله قائل خلاف ما صحت به الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل قتل رجلا فقتل به أو زنى بعد احصان فرجم أو ارتد عن دينه وخلاف قوله القطع في ربع دينار فصاعدا وغير المعروف من أحكامه فان قال قائل فان هذه الاحكام التي ذكرت كانت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير المحارب وللمحارب حكم غير ذلك منفرد به قيل له فما الحكم الذي انفرد به المحارب في سننه فان ادعى عنه صلى الله عليه وسلم حكما خلاف الذي ذكرنا أكذبه جميع أهل العلم لان ذلك غير موجود بنقل واحد ولا جماعة وان زعم ان ذلك الحكم هو ما في ظاهر الكتاب قيل له فان أحسن حالاتك ان سلم لك ان ظاهر الآية قد يحتمل ما قلت وما قاله من خالفك فما برهانك على ان تأويلك أولى بتأويل الآية من تأويله و بعد فاذ كان الامام مخيرا في الحكم على المحارب من أجل ان أو بمعنى التخيير في هذا الموضع عندك أفله ان يصلبه حيا و يتركه على الخشبة مصلوبا حتى يموت من غير قتله فان قال ذلك له خالف في ذلك الامة وان زعم ان ذلك ليس له وانما له قتله ثم صلبه أو صلبه ثم قتله ترك علته من ان الامام انما كان له الخيار في الحكم على المحارب من أجل ان أو تأتي بمعنى التخيير وقيل له فكيف كان الخيار في القتل أو النفي أو القطع ولم يكن له الخيار في الصلب وحده حتى تجمع اليه عقوبة أخرى وقيل له هل بينك وبين من جعل الخيار حيث أتيت وأي ذلك جعلته له فرق من اصل او قياس فلن يقول في احدهما قولا الا الزم في الآخر مثله وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتصحيح ما قلنا في ذلك بما في اسناده نظر وذلك ما حدثنا به علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب الى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكتب اليه انس يخبره ان هذه الآية نزلت في اولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال انس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي وساقوا الابل واخافوا السبيل واصابوا الفرج الحرام قال انس فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام عن القضاء فيمن حارب فقال من سرق واخاف السبيل فاقطع يده بسرقته و رجله باخافته ومن قتل فاقتله ومن قتل فاخاف السبيل واستحل الفرج الحرام فاصلبه واما قوله او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف فانه يعني به جل ثناؤه انه تقطع ايديهم مخالفا قطعها قطع ارجلهم وذلك ان تقطع أيمن ايديهم واشمل ارجلهم فذلك الخلاف بينهما في القطع ولو كان مكان من في هذا الموضع على او الباء فقيل او تقطع ايديهم وارجلهم على

صلى الله عليه وسلم بجعل الدية سواء وعن النخعي والشعبي وقتادة وعطاء وأبي بكر الاصم وأبي مسلم ان الآية عامة في كل من جاء من الكفار وان الحكم ثابت في سائر الاحكام غير منسوخ وعن ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة وهو مذهب الشافعي ان هذا التخيير منسوخ في حق

غير المعاهدين بقوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله فيجب على حاكم المسلمين ان يحكم بين أهل الذمة اذا تحاكموا اليه لان فى امضاء حكم الاسلام عليهم صغارا لهم وأهل الحجاز بعضهم لا يرون (١٢٦) اقامة الحدود عليهم يذهبون الى انهم قد صولحوا على شركهم وهو أعظم من الحدود

خلاف أو بخلاف لا دياما دت عنه من المعنى واختلف اهل التأويل فى معنى النفى الذى ذكر الله فى هذا الموضع فقال بعضهم هو ان يطلب حتى يقدر عليه أو يهرب من دار الاسلام ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله أو ينفوا من الارض قال يطلبهم الامام بالخيل والرجال حتى يأخذهم فيقيم فيهم الحكم أو ينفوا من أرض المسلمين **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال نفيه أن يطلب **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على ابن أبى طلحة عن ابن عباس أو ينفوا من الارض يقول أو يهربوا حتى يخرجوا من دار الاسلام الى دار الحرب **حدثنى** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب عن كتاب أنس بن مالك الى عبد الملك بن مروان انه كتب اليه ونفيه أن يطلبه الامام حتى يأخذه فاذا أخذه أقام عليه احدى هذه المنازل التى ذكر الله جل وعز بما استحل **حدثنى** على بن سهل قال ثنا الوليد قال فذكرت ذلك لليث بن سعد فقال نفيه طلبه من بلد الى بلد حتى يؤخذ أو يخرج طلبه من دار الاسلام الى دار الشرك والحرب اذا كان محاربا مرتدا عن الاسلام قال الوليد وسألت مالك بن أنس فقال مثله **حدثنى** على قال ثنا الوليد قال قلت لمالك بن أنس والليث بن سعد وكذلك يطلب المحارب المقيم على اسلامه يضطره يطلبه من بلد الى بلد حتى يصير الى ثغر من ثغور المسلمين أو أقصى جوار المسلمين فان هم طلبوه دخل دار الشرك قالا لا يضطر مسلم الى ذلك **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك أو ينفوا من الارض قال أن يطلبوه حتى يعجزوا **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكر نحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن أو ينفوا من الارض قال ينفى حتى لا يقدر عليه **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله أو ينفوا من الارض قال أخرجوا من الارض أينما أدركوا أخرجوا حتى يلحقوا بارض العدو **حدثنا** الحسن قال ثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن الزهرى فى قوله أو ينفوا من الارض قال نفيه أن يطلب فلا يقدر عليه كما سمع به فى أرض طلب **حدثنى** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى سعيد عن قتادة أو ينفوا من الارض قال اذا لم يقتل ولم يأخذ ما لا طلب حتى يعجز **حدثنى** ابن البرقى قال ثنا ابن أبى مريم قال أخبرنى نافع بن يزيد قال ثنى أبو صخر عن محمد بن كعب القرظى عن أبى معاوية عن سعيد بن جبير أو ينفوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر وقال آخرون معنى النفى فى هذا الموضع ان الامام اذا قدر عليه نفاه من بلدته الى بلدة أخرى غيرها ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح قيس بن سعد عن سعيد بن جبير أو ينفوا من الارض قال من أخاف سبيل المسلمين نفى من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينفوا من الارض **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى الليث قال ثنى يزيد بن أبى حبيب وغيره عن حبان بن شريح انه كتب الى عمر بن عبد العزيز فى اللصوص ووصف له لصوصيتهم وحبسهم فى السجون قال قال الله فى كتابه انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وترك أو ينفوا من الارض فكتب اليه عمر بن عبد العزيز أما بعد فانك كتبت الى تذكر قول الله جل وعز انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وتركت قول الله أو ينفوا من الارض فنبئى أنت يا حبان بن أم حبان لا تحرك الاشياء عن مواضعها أتحردت للقتل والصلب كأنك عبد بنى عقيل من غير ما أشبهك به اذا أتاك كتابى هذا فافهم الى شعب **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى الليث عن يزيد وغيره بنحو هذا الحديث غير ان يونس قال فى حديثه كأنك عبد بنى ابى عقال من غير ان أشبهك به

ويقولون ان النبى صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين قبل نزول الجزية ثم انهم كانوا لا يتحاكمون اليه الا لطلب الاسهل والاخف كالجلد مكان الرجم فاذا أعرض صلى الله عليه وسلم عنهم وأبى الحكومة بينهم شق عليهم وعادوه فامنه الله بقوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط بالعدل والاحتياط كما حكمت فى الرجم وكيف يحكمونك تعجيبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم من تحكيمهم لوجوه منها عدولهم عن حكم كتابهم ومنها رجوعهم الى حكم من كانوا يعتقدونه مبطلا ومنها اعراضهم عن حكمه بعد ان حكموه وهذه غاية الجهالة ونهاية العناد والواو فى قوله وعندهم للحال من التحكيم والعامل ما فى الاستفهام من التعجيب أما قوله فيها حكم الله فاما ان ينتصب حالا من التوراة على ضعف وهى مبتدأ خبره عندهم واما أن يرتفع خبرا عنها والتقدير وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله فيكون عندهم متعلق الخبر واما أن لا يكون له محل ويكون جملة مبينة لان عندهم ما يغنيهم عن التحكيم كقولك عندك زيد ينصحك ويشير عليك بالصواب فما تصنع بغيره وأنث التوراة لما فيها من صورة ناه

حدثنى

التأنيث ثم يتولون عطف على يحكمونك وثم لتراخى الرتبة أى ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما فى كتابهم وما أولئك

بالمؤمنين اخبارا أنهم لا يؤمنون أبدا أو المراد انهم غير مؤمنين بكتابهم كما يدعون أو المراد انهم غير كاملين في الايمان على سبيل التهكم بهم ثم رغب اليهود في ان يكونوا كمتقدميهم من أنبيائهم ومسلمي أحبارهم فقال انا (١٢٧) أنزلنا التوراة فيها هدى ونور العطف يقتضي التغاير فقيل الهدى بيان الاحكام والشرائع والنور بيان التوحيد والنبوة والمعاد وقال الزجاج الهدى بيان الحكم الذي جاؤا يستفتون فيه والنور بيان ان أمر النبي صلى الله عليه وسلم حق وقيل فيها هدى يهدي للحق والعدل ونور يبين ما استبهم من الاحكام فهما عبارتان عن معنى واحد وقد يستدل بالآية على ان شرع من قبلنا يلزمنا لان الهدى والنور لا بد ان يكون أحدهما يتعلق بالفروع والآخر بالاصول والا كان تكرارا وأيضا انها نزلت في الرجم ومورد الآية لا بد أن يكون داخلا فيها سواء قلنا ان غيره داخل أو خارج ويمكن ان يجاب بان التكرار بعبارتين غير محذور أو بان في الكلام تقديما وتأخيرا والمراد فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون أما قوله الذين أسلموا فاورد عليه ان كل نبي مسلم فما الفائدة في هذا الوصف وأجيب بانها صفة جارية على سبيل المدح والتوضيح والكشف وفيه تعريض باليهود انهم بعداء عن ملة الاسلام التي هي دين الانبياء قدما وحديثا لان غرض الانبياء الانقياد لتكاليف الله وغرضهم من ادعاء الحكم بالتوراة أخذ الرشى من العوام فالغرضان متباينان ولهذا أردفه بقوله للذين هادوا أي يحكمون لاجلهم قال في الكشاف في قوله تعالى الذين أسلموا للذين هادوا دليل على ان اليهود بمعزل عن الاسلام قلت هذا بناء على ان صفة الحاكمين يلزم ان

حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان الصلت كاتب حبان بن شريح أخبرهم ان حبان كتب الى عمر بن عبد العزيز ان ناسا من القبط قامت عليهم البينة بانهم حاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا وان الله يقول انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا فقر أحتى بلغ وأرجلهم من خلاف وسكت عن النفي وكتب اليه فان رأى أمير المؤمنين أن يمضي قضاء الله فيهم فليكتب بذلك فلما قرأ عمر بن عبد العزيز كتابه قال لقد اجترأ حبان ثم كتب اليه انه قد بلغني كتابك وفهمته ولقد اجترأت كأنما كتبت بكتاب يزيد بن أبي مسلم أو علج صاحب العراق من غيران أشهك بهما فاكتب اول الآية ثم سكت عن آخرها وان الله يقول أو ينفوا من الارض فان كانت قامت عليهم البينة بما كتبت به فاعقد في أعناقهم حديدا ثم غيبهم الى شعب وبدا * قال أبو جعفر شعب وبدا موضعان وقال آخرون معنى النفي من الارض في هذا الموضع الحبس وهو قول أبي حنيفة وأصحابه * وأولى الاقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال معنى النفي من الارض في هذا الموضع هو نفيه من بلد الى بلد غيره وحبسه في السجن في البلد الذي نفي اليه حتى يظهر توبته من فسوقه وترزعه عن معصيته ربه وانما قلت ذلك أولى الاقوال بالصحة لان أهل التأويل اختلفوا في معنى ذلك على أحد الاوجه الثلاثة التي ذكرت واذ كان ذلك كذلك وكان معلوما ان الله جل ثناؤه انما جعل جزاء المحارب القتل أو الصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف بعد القدرة عليه لا في حال امتناعه كان معلوما ان النفي أيضا انما هو جزاؤه بعد القدرة عليه لا قبلها ولو كان هروبه من الصلب نفيه من الارض كان قطع يده ورجله من خلاف في حال امتناعه وحربه على وجه القتال بمعنى اقامة الحد عليه بعد القدرة عليه وفي اجماع الجميع ان ذلك لا يقوم مقام نفيه الذي جعل الله عز وجل حده له بعد القدرة عليه واذ كان ذلك كذلك فمعلوم انه لم يبق الا الوجهان الآخران وهو النفي من بلدة الى أخرى غيرها أو السجن فاذ كان ذلك كذلك فلا شك انه اذا نفي من بلدة الى أخرى غيرها فلم ينف من الارض بل انما نفي من أرض دون أرض واذ كان ذلك كذلك وكان الله جل ثناؤه انما أمر بنفيه من الارض كان معلوما انه لا سبيل الى نفيه من الارض الا بحبسه في بقعة منها عن سائرها فيكون منفيا حينئذ عن جميعهما الا مما لا سبيل الى نفيه منه وأما معنى النفي في كلام العرب فهو الطرد ومن ذلك قول أوس بن حجر

ينفون عن طرق الكرام كما * ينفي المطارق ما يلي الغرد

ومنه قيل للدراهم الرديئة وغيرها من كل شئ النفاية وأما المصدر من نفيت فانه النفي والنفاية ويقال للدلو ينفي الماء ويقال لما تطاير من الماء من الدلو النفي ومنه قول الراجز

كان متنيه من النفي * مواقع الطير على الصفي

ومنه قيل نفي شعره اذا سقط يقال حال لونك ونفي شعرك ۞ القول في تأويل قوله (ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) يعني جل ثناؤه بقوله ذلك هذا الجزاء الذي حاربت به الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا في الدنيا من قتل أو صلب أو قطع يد ورجل من خلاف لهم يعني لهؤلاء المحاربين خزي في الدنيا يقول هو لهم شر وعار وذلة ونكال وعقوبة في عاجل الدنيا قبل الآخرة يقال منه أخزيت فلانا فخزي هو خزيا وقوله ولهم في الآخرة عذاب عظيم يقول عز ذكره لهؤلاء الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا فلم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى هلكوا في الآخرة مع الخزي الذي حاربتهم به في الدنيا والعقوبة التي عاقبتهم بها فيها عذاب عظيم يعني عذاب جهنم ۞ القول في تأويل قوله (الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك الا الذين تابوا من شركهم ومناصبتهم الحرب لله ولرسوله والسعي في الارض بالفساد بالاسلام والدخول في الايمان من قبل قدرة المؤمنين عليهم فانه لا سبيل للمؤمنين عليهم بشئ من العقوبات التي جعلها الله

تكون مغايرة لصفة المحكومين ولقائل أن يقول بعد تسليم ذلك انه لم لا يكفي مغايرة العام للخاص وقال الحسن والزهري وعكرمة وقتادة والسدي
المراد بالنبيين هو محمد صلى الله عليه وسلم كقوله ان ابراهيم كان امة لانه اجتمع فيه من الخصال ما كانت مفرقة في الانبياء وقيل اسلموا

جزاء لمن حاربه ورسوله وسعى في الارض فسادا من قتل أو صلب أو قطع يد ورجل من خلاف أو نفى من الارض
فلا تباعة قبله لاحد فيما كان أصاب في حال كفره وحربه المؤمنين في مال ولا دم ولا حرمة قالوا فاما المسلم اذا
حارب المسلمين أو المعاهدين وأتى بعض ما يجب عليه العقوبة فان تضع توبته عنه عقوبة ذنبه بل توبته فيما
بينه وبين الله وعلى الامام اقامة الحد الذي أوجبه الله عليه وأخذه بحقوق الناس ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة والحسن
البصري قالا قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض الى قوله فاعلموا ان الله غفور
رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فمن مات منهم من قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليس تحرر هذه
الآية الرجل المسلم من الحدان قتل أو أفسد في الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل ان يقدر عليه
ذلك يقام عليه الحد الذي أصاب **حدثنا** بشار قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم قال هذا لاهل الشرك اذا فعلوا
شيأ في شركهم فان الله غفور رحيم اذا تابوا وأسلموا **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا بالزنا والسرقة وقتل
النفس واهلاك الحرث والنسل الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم
حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين
الرسول صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فخير الله نبيه صلى الله عليه
وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فمن تاب من قبل أن تقدروا
عليه قبل ذلك منه **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس
قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية فذكر نحو قول الضحاك الا أنه قال فان جاء تائبا فدخل في
الاسلام قبل منه ولم يؤاخذ بما سلف **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الا الذين تابوا
من قبل أن تقدروا عليهم قال هذا لاهل الشرك اذا فعلوا شيأ من هذا في شركهم ثم تابوا وأسلموا فان الله غفور
رحيم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن عطاء الخراساني وقتادة أما
قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فهذه لاهل الشرك فمن أصاب من المشركين شيأ من المسلمين وهو
لهم حرب فاخذ مالا أو أصاب دما ثم تاب قبل أن تقدروا عليه أهدر عنه ما مضى وقال آخرون بل هذه الآية
معنى بالحكم بها المحاربون الله ورسوله الحراب من أهل الاسلام من قطع منهم الطريق وهو مقيم على اسلامه
ثم استأمن فاومن على جنايات التي جناها وهو للمسلمين حرب ومن فعل ذلك منهم مرتدا عن الاسلام ثم لحق
بدار الحرب ثم استأمن فاومن قالوا فاذا أمنه الامام على جناياته التي سلفت لم يكن قبله لاحد تبعة في دم ولا مال
أصابه قبل توبته وقبل أمان الامام اياه ذكر من قال ذلك **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد قال
أخبرني أبو اسامة عن أشعث بن سوار عن عامر الشعبي ان حارثة بن بدر خرج محاربا فاخاف السبيل وسفك
الدم وأخذ الاموال ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه فقبل علي بن أبي طالب عليه السلام توبته وجعل له أمانا
منشورا على ما كان أصاب من دم أو مال **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن
مجالد عن الشعبي ان حارثة بن بدر حارب في عهد علي بن أبي طالب فاتى الحسن بن علي رضوان الله عليهما
فطلب اليه أن يستأمن له من علي فابى ثم أتى ابن جعفر فابى عليه فاتى سعيد بن قيس الهمداني فامنه وضمه
اليه وقال له استأمن الى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قال فلما صلى علي الغداة أتاه سعيد بن قيس فقال يا أمير
المؤمنين ما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف
أو ينفوا من الارض قال ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال سعيد وان كان حارثة بن بدر قال

اي انقادوا لحكم التوراة من الانبياء من لم يكن بشريعتهم شريعة موسى والربانيون قدمر تفسيره في آل عمران والاحبار عن ابن عباس هم الفقهاء الواحد حبر بالفتح من قولهم فلان حسن الحبر والسير اذا كان جميلا حسن الهيئة أو حبر بالكسر من ذلك أيضا لقولهم حسن الحبر بالكسر أيضا وفي الحديث يخرج رجل من النار قد ذهب حبره وسيره أي جماله وبهاؤه وتحبير الخط والشعر تحسينه أو من هذا الحبر الذي يكتب به لكون العالم صاحب كتب قاله الفراء والكسائي وأبو عبيد ثم ان ذكر الربانيين بعد النبيين يدل على انهم أعلى حالا من الاحبار فيشبه ان يكون الربانيون كالمجتهدين والاحبار كآحاد العلماء وقوله بما استحفظوا اما أن يكون من صلة يحكم أي يحكم بها الربانيون والاحبار بسبب ما استحفظوا أو يكون من صلة الاحبار أي العلماء بما استحفظوا بما سالهم أنبياؤهم حفظه ومن في من كتاب الله للنبيين وقد أخذ الله تعالى على العلماء ان يحفظوا كتابه من وجهين احدهما ان يحفظوه في صدورهم ويدرسوه بالسنتهم والثاني ان لا يضيعوا احكامه ولا يهملوا شرائعه وكانوا اي هؤلاء النبيون والربانيون والاحبار وان عليه على ان كل ما جاء في التوراة حق من عند الله شهداء رقباء لئلا يبدل ويحتمل ان يعود ضمير استحفظوا الى النبيين وغيرهم جميعا والاستحفا

من الله أى كلفهم الله حفظه وان يكونوا عليه شهداء ثم نهى اليهود المعاصرين عن التحريف لرهبة فقال فلا تخشوا الناس واخشون وعن التغيير لرغبة فقال ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغاء الجاه ثم عمم الحكم فقال ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون احتجت الخوارج بالآية على ان كل من عصى الله فهو كافر وللمفسرين فى جوابهم وجوه الاول انها مختصة باليهود ورد بان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولا ريب ان لفظ من فى معرض الشرط للعموم فلا وجه لتقديرو من لم يحكم من هؤلاء المذكورين الذين هم اليهود ولانه زيادة فى النص وقال عطاء هو كفر دون كفر وقال طاوس ليس بكفر الملة ولا كمن يكفر بالله واليوم الآخر فلعلهما أرادا كفران النعمة وضعف بان الكافر اذا أطلق أريد به الكافر فى الدين وقال ابن الانبارى المراد انه يضاهى الكافر لانه فعل فعلا مثل فعل الكافر وزيف بانه عدول عن الظاهر وقال عبد العزيز ابن يحيى الكنانى معناه من أتى بضد حكم الله تعالى فى كل ما أنزل فيخرج الفاسق لانه فى الاعتقاد والاقرار موافق وان كان فى العمل مخالفا واعترض بان سبب النزول يخرج حينئذ لانه نزل فى مخالفة اليهود فى الرجم فقط ويمكن ان يقال المحرف داخل فى الكل وقال عكرمة انما تتناول الآية من أنكر بقلبه وجحد بلسانه أما العارف

وان كان حارثة بن بدر قال فهذا حارثة بن بدر وقد جاء تائبا فهو آمن قال نعم قال فجاءه فبايعه وقبل ذلك منه وكتب له أمانا **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن مغراء عن مجالد عن الشعبى قال كان حارثة بن بدر قد أفسد فى الارض وحارب ثم تاب وكلم له على فلم يؤمنه فاتى سعيد بن قيس فكلمه فانطلق سعيد بن قيس الى على فقال يا أمير المؤمنين إما تقول فيمن حارب الله ورسوله فقرأ الآية كلها فقال أرأيت من تاب من قبل أن تقدر عليه قال أقول كما قال الله قال فانه حارثة بن بدر قال فامنه على قال حارثة

الا أبلغا همدان امالقيتها * على النأى لا يسلم عدو يعيبها

لعمر أبيها ان همدان تتقى الاله ويقضى بالكتاب خطيبها

حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم وتوبته من قبل أن يقدر عليه أن يكتب الى الامام يستأمنه على من قتل وأفسد فى الارض فان لم يؤمنى على ذلك ازددت فسادا وقتلا وأخذ الاموال أكثر مما فعلت ذلك قبل فعلى الامام من الحق أن يؤمنه على ذلك فاذا أمنه الامام جاء حتى يضع يده فى يد الامام فليس لاحد من الناس أن يتبعه ولا يأخذه بدم سفكه ولا مال أخذه وكل مال كان له فهو له لكيلا يقتل المؤمنين أيضا ويفسد فاذا رجع الى الله جل وعز فهو وليه يأخذه بما صنع وتوبته فيما بينه وبين الامام والناس فاذا أخذه الامام وقد تاب فيما يزعم الى الله جل ثناؤه قبل أن يؤمنه الامام فليقم عليه الحد **حدثنا** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز أخبرنى مكحول انه قال اذا أعطاه الامام أمانا فهو آمن ولا يقام عليه حد مما كان أصاب وقال آخرون معنى ذلك كل من جاء تائبا من الحراب قبل القدرة عليه استأمن الامام فأمنه أو لم يستأمنه بعد أن يجيء مستسلما تاركا للحرب ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن عامر قال جاء رجل من مراد الى أبى موسى وهو على الكوفة فى امرة عثمان بعد ما صلى المكتوبة فقال يا أبا موسى هذا مقام العائذ بك أنا فلان بن فلان المرادى كنت حاربت الله ورسوله وسعيت فى الارض وانى تبت من قبل أن يقدر على فقام أبو موسى فقال هذا فلان بن فلان وانه كان حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا وانه تاب قبل أن يقدر عليه فمن لقيه فلا يعرض له الا بخير ذنوبه فأقام الرجل ما شاء الله ثم انه خرج فأدركه الله بذنوبه فقتله **حدثنى** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن اسمعيل السدى عن الشعبى قال جاء رجل الى أبى موسى فذكر نحوه **حدثنى** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لمالك أرأيت هذا المحارب الذى قد أخاف السبيل وأصاب الدم والمال فلحق بدار الحرب أو تمنع فى بلاد الاسلام ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قال تقبل توبته قال قلت فلا يتبع بشئ من أحداثه قال لا الا أن يوجد معه مال بعينه فيرد الى صاحبه أو يطلبه ولى من قتل بدم فى حربه يثبت ببينة أو اعتراف فيقاد به وأما الدماء التى أصابها ولم يطلبها أولياؤها فلا يتبعه الامام بشئ قال على قال الوليد فذكرت ذلك لابى عمرو فقال تقبل توبته اذا كان محاربا للعامة والائمة قد آذاهم بحربه فشهر سلاحه وأصاب الدماء والاموال فكانت له منعة أو فئة يلجأ اليهم أو لحق بدار الحرب فارتد عن الاسلام أو كان مقيما عليه ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشئ منه **حدثنى** على قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو سمعت ابن شهاب الزهرى يقول ذلك **حدثنى** على بن الوليد قال ثنا الوليد قال فذكر قول أبى عمرو ومالك والليث بن سعد فى هذه المسئلة فقال اذا أعلن بالمحاربة للعامة والائمة وأصاب الدماء والاموال فامتنع بمحاربته من الحكومة عليه أو لحق بدار الحرب ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشئ من أحداثه فى حربه من دم خاصة ولا عامة وان طلبه وليه **حدثنى** على قال ثنا الوليد قال ثنا الليث وكذلك ثنى موسى بن اسحق المدنى وهو الامير عندنا ان عليا الاسدى حارب وأخاف السبيل وأصاب الدم والمال فطلبته

والمقر اذا أخل بالعمل فهو حاكم بما أنزل الله تعالى ولكنه تارك فلا تتناوله الآية ثم انه سبحانه لما بين ان حكم الزانى المحصن فى التوراة هو الرجم واليهود غيروه أراد ان يبين ان نص التوراة هو قتل النفس بالنفس وانهم

بنلوة حيث فضلوا بني النضير على بني قريظة فقال وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين من قرأ المعطوفات كلها بالنصب فظاهر ومن قرأ ماسوى الاول بالرفع فللعطف على محل النفس اذ المعنى وكتبنا عليهم فى التوراة النفس بالنفس اما الاجراء كتبنا مجرى قلنا اولما

بطريق الحكاية كقولك كتبت الحمد لله وقرأت سورة انا أنزلناه واما على سبيل الاستئناف والمعنى على جميع التقادير فرضنا عليهم فيها ان النفس مقتولة بالنفس اذا قتلتها بغير حق والعين مفقوءة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلومة بالاذن والسن مقلوعة بالسن والجروح ذات قصاص أى مقاصة وهذا تعميم للحكم بعد ذكر بعض التفاصيل والمراد منه كل ما يمكن المساواة فيه من الاطراف كالذكر والانثيين والاليتين والقدمين واليدين ومن الجراحات المضبوطة كالموضحة مثلا وهى التى توضح العظم وتبدى وضحه وهو الضوء والبياض وكذا منافع الاعضاء والاطراف كالسمع والبصر والبطش فاما الذى لا يمكن القصاص فيه كرض فى لحم أو كسر فى عظم أو خدش وادماء فى جلد ففى ذلك ارش أو حكومة وتفاصيلها فى كتب الفقه فمن تصدق به فهو كفارة له الضمير فى به يعود الى القصاص وفى هو الى التصدق الدال عليه الفعل وفى له وجهان أحدهما انه يعود الى العافى التصدق لما روى عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تصدق من جسده بشئ كفر الله تعالى عنه بقدره من ذنوبه وعن عبد الله بن عمرو يهدم عنه ذنوبه بقدر ما تصدق به والثانى انه يعود الى الجانى المعفو عنه أى لا يؤاخذه الله تعالى بعد ذلك العفو واما العافى فاجره على الله تعالى ووفينا على

الائمة والعامة فامتنع ولم يقدر عليه حتى جاء تائبا وذلك انه سمع رجلا يقرأ هذه الآية يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الآية فوقف عليه فقال يا عبد الله أعد قراءتها فاعادها عليه فغمد سيفه ثم جاء تائبا حتى قدم المدينة من السحر فاغتسل ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الصبح ثم قعد الى أبى هريرة فى غمار أصحابه فلما أسفر وعرفه الناس وقاموا اليه فقال لا سبيل لكم على جئت تائبا من قبل أن تقدروا على فقال أبو هريرة صدق وأخذ بيده أبو هريرة حتى أتى مروان بن الحكم فى امرته على المدينة فى زمن معاوية فقال هذا على جاء تائبا ولا سبيل لكم عليه ولا قتل قال فترك من ذلك كله قال وخرج على تائبا مجاهدا فى سبيل الله فى البحر فلقوا الروم فقرب واسفينته الى سفينة من سفنهم فاقتحم على الروم فى سفينتهم فهزموا منه الى سفينتهم الاخرى فسالت بهم وبه فغرقوا جميعا **حدثنى** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا مطرف بن معقل قال سمعت عطاء قال فى رجل سرق سرقة فجاء بها تائبا من غير أن يؤخذ فهل عليه حد قال لا ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم الآية **حدثنا** ابن البرقى قال ثنا ابن أبى مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثنى أبو صخرة عن محمد بن كعب القرظى وعن أبى معاوية عن سعيد بن جبير قالا ان جاء تائبا لم يقتطع مالا ولم يسفك دما ترك ذلك الذى قال الله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم يعنى بذلك انه لم يسفك دما ولم يقتطع مالا وقال آخرون بل عنى بالاستثناء فى ذلك التائب من حربه الله ورسوله والسعى فى الارض فسادا بعد لحاقه فى حربه بدار الكفر فاما اذا كانت حرابته وحربه وهو مقيم فى دار الاسلام وداخل فى غمار الامة فليست توبته واضعة عنه شيأ من حدود الله ولا من حقوق المسلمين والمعاهدين بل يؤخذ بذلك ذكر من قال ذلك **حدثنى** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى اسمعيل عن هشام ابن عروة انه أخبره انهم سألوا عروة عمن تلصص فى الاسلام فاصاب حدودا ثم جاء تائبا فقال لا تقبل توبته لو قبل ذلك منهم اجترؤا عليه وكان فسادا كبيرا ولكن لو فر الى العدو ثم جاء تائبا لم أر عليه عقوبة وقد روى عن عروة خلاف هذا القول وهو ما **حدثنى** به على قال ثنا الوليد قال وأخبرنى من سمع هشام بن عروة عن عروة قال يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لاحد فيه أمان يعنى الذى يصيب حدا ثم يفر فيلحق الكفار ثم يجىء تائبا وقال آخرون ان كانت حرابته وحربه فى دار الاسلام وهو فى غير منعة من فئة يلجأ اليها ثم جاء تائبا قبل القدرة عليه فان توبته لا تضع عنه شيأ من العقوبة ولا من حقوق الناس فان كانت حرابته وحربه فى دار الاسلام أو هو لاحق بدار الكفر غير انه فى كل ذلك كان يلجأ الى فئة تمنعه ممن أراده من سلطان المسلمين ثم جاء تائبا قبل القدرة عليه فان توبته تضع عنه كل ما كان من أحداثه فى أيام حرابته تلك الا أن يكون أصاب حدا أو أمر الرفقة بما فيه عقوبة أو غرم لمسلم أو معاهد وهو غير ملتجئ الى فئة تمنعه فانه يؤخذ بما أصاب من ذلك وهو كذلك ولا يضع ذلك عنه توبته ذكر من قال ذلك **حدثنى** على بن سهل قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو اذا قطع الطريق لص أو جماعة من اللصوص فاصابوا أموالا أصابوا من الدماء والاموال ولم يكن لهم فئة يلجؤن اليها ولا منعة ولا يامنون الا بالدخول فى غمار أمتهم وسوادها ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه لم تقبل توبته وأقيم عليه حد ما كان **حدثنى** على قال ثنا الوليد قال ذكرت لابى عمرو قول عروة يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لاحد فيه أمان فقال أبو عمرو ان فر من حدثه فى دار الاسلام فاعطاه امام أمانا لم يجز أمانه وان هو لحق بدار الحرب ثم سأل اماما أمانا على أحداثه لم ينبغ للامام ان يعطيه أمانا وان أعطاه الامام أمانا وهو غير عالم بأحداثه فهو آمن وان جاء أحد يطلبه بدم أو مال رد الى مامنه فان أبى ان يرجع فهو آمن ولا يعرض له قال وان أعطاه أمانا على احداثه وهو يعرفها فالامام ضامن واجب عليه عقل ما كان أصاب من دم أو مال وكان فيما عطل من تلك الحدود والدماء آثما وأمره الى الله جل وعز قال وقال أبو عمرو فاذا أصاب ذلك وكانت له منعة أو فئة يلجأ اليها أو لحق بدار الحرب فارتد عن الاسلام أو كان مقيما عليه ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه

تقبلت

آثارهم أى على آثار النبيين بعيسى بن مريم أى عقبناهم به فتعديته الى المفعول الثانى بالباء وقوله على آثارهم يسد مسد الاول لانه اذا قفى به على أثره فقد قفى به اياه مصدقا لما بين يديه أى مقرا بان التوراة كتاب منزل من عند الله تعالى وانه كان حقا واجب العمل به قبل ورود ناسخه وهو الانجيل المصدق أيضا لكونه مبشرا ببعث محمد صلى الله عليه وسلم كالتوراة أما النور فبيان الاحكام الشرعية وتفاصيل التكاليف والهدى الاول أصول الديانات كالتوحيد والنبوات والمعاد والهدى الثانى اشتماله على البشارة بمجيء محمد صلى الله عليه وسلم لان ذلك سبب اهتداء الناس الى نبوته واشتمال الانجيل على المواعظ والنصائح والزواجر ظاهر وخص الجميع بالمتقين لانهم هم المنتفعون بذلك ومن قرأ وليحكم بالجزم فاما الخبر عما قيل لهم فى ذلك الوقت من الحكم بما تضمنه الانجيل أى قلنا لهم ليحكموا بما فيه واما أمر مستأنف للنصارى بالحكم بما فى كتابهم من الدلائل الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو بما لم يصر منسوخا بالقرآن ومن قرأ بالنصب فلانه علة فعل محذوف يدل عليه ما تقدمه أى ولاجل حكمهم بما فيه آتيناهم كتابهم وعلى هذا يجوز ان يكون هدى وموعظة أيضا عرضين معطوفين للحكم والله أعلم أما قوله الكافرون الظالمون الفاسقون فللمفسرين فيه خلاف قال الفعال هو كقولك من أطاع الله فهو المؤمن من أطاع الله فهو المتقى لان كل ذلك أوصاف مختلفة حاصلة لموصوف واحد فهذه كلها نزلت فى الكفار وقال آخرون الاول فى اليهود والثانى والثالث فى المقرين التارك وقال الاصم الاول والثانى فى اليهود والثالث فى النصارى والتأويل سماعون لاكذبات

قبلت توبته ولم يتبع بشئ من احداثه التى أصابها فى حربه الا أن يوجد معه شئ قائم بعينه فيرد الى صاحبه **حدثنى** على قال ثنا الوليد قال أخبرنى ابن لهيعة عن ربيعة قال تقبل توبته ولا يتبع بشئ من احداثه فى حربه الا أن يطلبه أحد بدم كان أصابه فى سلمه قبل حربه فانه يقاد به **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا معمر البرقى قال ثنا الحجاج عن الحكم بن عتيبة قال قاتل الله الحجاج ان كان ليفقه أمن رجلا من محاربته فقال انظروا هل أصاب شيأ قبل خروجه وقال آخرون تضع توبته عنه حد الله الذى وجب عليه بمحاربته ولا يسقط عنه حقوق بنى آدم وممن قال ذلك الشافعى **حدثنا** بذلك عنه الربيع * وأولى هذه الاقوال فى ذلك بالصواب عندى قول من قال توبة المحارب الممتنع بنفسه أو بجماعة معه قبل القدرة عليه تضع عنه تبعات الدنيا التى كانت لزمته فى أيام حربه وحرابته من حدود الله وغرم لازم وقود وقصاص الا ما كان قائما فى يده من أموال المسلمين والمعاهدين بعينه فيرد على أهله الاجماع الجميع على ان ذلك حكم الجماعة الممتنعة المحاربة لله ولرسوله الساعية فى الارض فسادا على وجه الردة عن الاسلام فكذلك حكم كل ممتنع سعى فى الارض فسادا جماعة كانوا أو واحدا فاما المستخفى بسرقته والمتلصص على وجه اغفال من سرقه والمشاهر السلاح فى خلاء على بعض السابلة وهو عند الطلب غير قادر على الامتناع فان حكم الله عليه تاب أو لم يتب ماض وبحقوق من أخذ ماله أو أصاب وليه بدم أو جيل ماخوذ وتوبته فيما بينه وبين الله قياسا على اجماع الجميع على انه لو أصاب شيأ من ذلك وهو للمسلمين سلم ثم صار لهم حربا ان حربه اياهم لن يضع عنه حقا لله عز ذكره ولا لآدمى فكذلك ذلك حكمه اذا أصاب ذلك فى خلاء أو باستخفاف وهو غير ممتنع من السلطان بنفسه ان أراده ولا له فئة يلجأ اليها مانعة منه وفى قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم دليل واضح لمن وفق لفهمه ان الحكم الذى ذكره الله فى المحاربين يجرى فى المسلمين أو المعاهدين دون المشركين الذين قد نصبوا للمسلمين حربا وذلك ان ذلك لو كان حكما فى أهل الحرب من المشركين دون المسلمين ودون ذمتهم لوجب أن لا يسقط اسلامهم عنهم اذا أسلموا أو تابوا بعد قدرتنا عليهم ما كان لهم قبل اسلامهم وتوبتهم من القتل وما للمسلمين فى أهل الحرب من المشركين وفى اجماع المسلمين ان اسلام المشرك الحربى يضع اسلامه عنه بعد قدرة المسلمين عليه ما كان أوضعه عنه اسلامه قبل القدرة عليه ما يدل على ان الصحيح من القول فى ذلك قول من قال عنى بآية المحاربين فى هذا الموضع حراب أهل الاسلام أو الذمة دون من سواهم من مشركى أهل الحرب وأما قوله فاعلموا ان الله غفور رحيم فان معناه فاعلموا أيها المؤمنون ان الله غير مؤاخذ من تاب من أهل الحرب لله ولرسوله الساعين فى الارض فسادا وغيرهم بذنبه ولكنه يعفو عنه فيستره عليه ولا يفضحه بها بالعقوبة فى الدنيا والآخرة رحيم به فى عفوه عنه وتركه عقوبته عليها ۞ القول فى تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة) يعنى جل ثناؤه بذلك يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب وأوعدهم من العقاب اتقوا الله بقول أجيبوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة له فى ذلك وحققوا ايمانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بالصالح من أعمالكم وابتغوا اليه الوسيلة يقول وا طلبوا القربة اليه بالعمل بما يرضيه والوسيلة هى الفعيلة من قول القائل توسلت الى فلان بكذا بمعنى تقربت اليه ومنه قول عنترة

ان الرجال لهم اليك وسيلة * ان يأخذوك تكحلى وتخضبى

يعنى بالوسيلة القربة وعنه قول الآخر

اذا غفل الواشون عدنا لوصلنا * وعاد التصافى بيننا والوسائل

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو أحمد الزهرى قال ثنا سفيان ح **وحدثنا** ابن وكيع قال ثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن منصور عن أبى وائل وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة فى الاعمال **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع ح **وحدثنا** سفيان قال

الاعمال الدنية فالاخلاق نتائج الاعمال والاعمال نتائج الاخلاق وكلها من نتائج الاستعداد الفطرى فان جاؤك فاحكم بينهم مداويا لدائهم ان رأيت التداوى سببا لشفائهم أو أعرض عنهم ان تيقنت اعواز الشفاء لشقائهم وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط داوهم على ما يستحقون من دائهم بما استحفظوا من كتاب الله الفرق بين بنى اسرائيل وبين هذه الامة انهم استحفظوا التوراة فضيعوها وحرفوها وقال فى حقنا انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وكتبنا عليهم كما ان فى اهلاك النفس هلاك نفس المهلك ففى احياء نفس الطالب بحياة الدين حياة نفس محييها وفى معالجة عين قلبه وأنف قلبه وأذن قلبه وسن قلبه معالجة هذه الاعضاء بمزيد الادراك فمن تصدق بهذا الاحياء فهو كفارة له فيما فرط من احياء نفسه ومعالجة قلبه طرفة عين ومن لم يحكم على نفسه بما أنزل الله فى تزكيتها وتحليتها فاولئك الذين ظلموا أنفسهم بوضع الحظوظ مقام الحقوق والله أعلم

(وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون وأن احكم بينهم بما أنزل الله

الكلام

ثنا أبى عن طلحة عن عطاء وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة فهى المسألة والقربة **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وابتغوا اليه الوسيلة أى تقربوا اليه بطاعته والعمل بما يرضيه **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وابتغوا اليه الوسيلة القربة الى الله **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن فى قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال المحبة تحببوا الى الله وقرأ أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة

القول فى تاويل قوله (وجاهدوا فى سبيله لعلكم تفلحون) يقول جل ثناؤه للمؤمنين به وبرسوله وجاهدوا أيها المؤمنون أعدائى وأعداءكم فى سبيلى يعنى فى دينه وشريعته التى شرعها لعباده وهى الاسلام يقول اتعبوا أنفسكم فى قتالهم وحملهم على الدخول فى الحنيفية المسلمة لعلكم تفلحون يقول كيما تنجحوا فتدركوا البقاء الدائم والخلود فى جنانه وقد دللنا على معنى الفلاح فيما مضى بشواهده بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع

القول فى تاويل قوله (ان الذين كفروا لو أن لهم ما فى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم) يقول عز ذكره ان الذين جحدوا ربوبية ربهم وعبدوا غيره من بنى اسرائيل الذين عبدوا العجل ومن غيرهم الذين عبدوا الاوثان والاصنام وهلكوا على ذلك قبل التوبة لو أن لهم ملك ما فى الارض كلها وضعفه معه ليفتدوا به من عقاب الله اياهم على تركهم أمره وعبادتهم غيره يوم القيامة فافتدوا بذلك كله ما تقبل الله منهم ذلك فداء وعوضا من عذابهم وعقابهم بل هو معذبهم فى جحيم يوم القيامة عذابا موجعا لهم وانما هذا اعلام من الله جل ثناؤه لليهود الذين كانوا بين ظهرانى مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم وغيرهم من سائر المشركين به سواء عنده فيما لهم من العذاب الاليم والعقاب العظيم وذلك انهم كانوا يقولون لن تمسنا النار الا أياما معدودة اغترارا بالله وتكذيبا عليه فكذبهم تعالى ذكره بهذه الآية وبالتى بعدها وحسم طمعهم فقال لهم ولجميع الكفرة به وبرسوله ان الذين كفروا لو أن لهم ما فى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون ان يخرجوا من النار وماهم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم يقول لهم جل ثناؤه فلا تطمعوا أيها الكفرة فى قبول الفدية منكم ولا فى خروجكم من النار بوسائل آبائكم عندى بعد دخولكموها ان أنتم متم على كفركم الذى أنتم عليه ولكن توبوا الى الله توبة نصوحا

القول فى تاويل قوله (يريدون أن يخرجوا من النار وماهم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم) يعنى جل ثناؤه بقوله يريدون أن يخرجوا من النار يريد هؤلاء الذين كفروا بربهم يوم القيامة أن يخرجوا من النار بعد دخولها وماهم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم يقول لهم عذاب دائم ثابت لا يزول عنهم ولا ينتقل أبدا كما قال الشاعر

فان لكم يوم الشعيب منى * عذابا دائما لكم مقيما

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة ان نافع بن الازرق قال لابن عباس يا أعمى البصائر أعمى القلب تزعم ان قوما يخرجون من النار وقد قال الله جل وعز وماهم بخارجين منها فقال ابن عباس ويحك اقرأ ما فوقها هذه للكفار

القول فى تاويل قوله (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم) يقول جل ثناؤه ومن سرق من رجل أو امرأة فاقطعوا أيها الناس يده ولذلك رفع السارق والسارقة لانهما غير معنيين ولو اريد بذلك سارق وسارقة باعيانهما لكان وجه

ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فإن تولوا فاعلم إنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيرا من
الناس لفاسقون أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون يا أيها (١٣٣) الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى

الكلام النصب وقد روى عن عبد الله بن مسعود انه كان يقرأ ذلك والسارقون والسارقات حدثنا ابن
وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن عون عن ابراهيم قال في قراءتنا قال وربما قال في قراءة عبد الله
والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهما حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن
ابراهيم في قراءتنا والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهما وفي ذلك دليل على صحة ما قلنا من معناه وصحة
الرفع فيه وان السارق والسارقة مرفوعان بفعلهما على ما وصفت للعلل التي وصفت وقال تعالى ذكره فاقطعوا
ايمانهما والمعنى أيديهما اليمنى كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط
فاقطعوا أيديهما اليمنى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر قال في قراءة عبد
الله والسارق والسارقة فاقطعوا ايمانهما ثم اختلفوا في السارق الذي عناه الله فقال بعضهم عنى بذلك سارق
ثلاثة دراهم فصاعدا وذلك قول جماعة من أهل المدينة منهم مالك بن أنس ومن قال بقوله واحتجوا لقولهم
ذلك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق ربع
دينار أو قيمته وممن قال ذلك الاوزاعي ومن قال بقوله واحتجوا لقولهم ذلك بالخبر الذي عن عائشة انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القطع في ربع دينار فصاعدا وقال آخرون بل عنى بذلك سارق عشرة
دراهم فصاعدا وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه واحتجوا في ذلك بالخبر الذي روي عن عبد الله بن عمر وابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته عشرة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق القليل
والكثير واحتجوا في ذلك بان الآية على الظاهر وان ليس لاحد أن يخص منها شيأ الا بحجة يجب التسليم لها
وقالوا لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بان ذلك في خاص من السراق قالوا والاخبار فيما قطع فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه مضطربة مختلفة ولم يروعنه أحد انه أتي بسارق درهم فخلى عنه وانما رووا عنه
انه قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم قالوا وممكن أن يكون لو أتي بسارق ما قيمته دانق ان يقطع قالوا وقد قطع ابن
الزبير في درهم وروي عن ابن عباس انه قال الآية على العموم حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن واضح قال
ثنا عبد المؤمن عن نجدة الحنفي قال سألت ابن عباس عن قوله والسارق والسارقة أخاص أم عام فقال
عام * والصواب من القول في ذلك عندنا قول من قال الآية معنى بها خاص من السارق وهم سراق ربع دينار
فصاعدا أو قيمته لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال القطع في ربع دينار فصاعدا وقد استقصيت
ذكر أقوال المختلفين في ذلك مع عللهم التي اعتلوا بها لاقوالهم والتلخيص عن أولاها بالصواب بشواهده في
كتابنا كتاب السرقة فكرهنا اطالة الكتاب باعادة ذلك في هذا الموضع وقوله جزاء بما كسبا نكالا من الله
يقول مكافاة لهما على سرقتهما وعملهما في التلصص بمعصية الله نكالا من الله يقول عقوبة من الله على
لصوصيته وكان قتادة يقول في ذلك ما حدثني بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد
عن قتادة قوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم لا تأوالهم
أن تقيموا فيهم الحدود فانه والله ما أمر الله بامر قط الا وهو صلاح ولا نهى عن أمر قط الا وهو فساد وكان عمر
ابن الخطاب يقول اشتدوا على السراق فاقطعوهم يدا ويدا ورجلا ورجلا وقوله والله عزيز حكيم يقول جل ثناؤه
والله عزيز في انتقامه ممن هذا السارق والسارقة وغيرهما من معاصيه حكيم في حكمه فيهم وقضائه عليهم يقول
فلا تفرطوا أيها المؤمنون في اقامة حكمي على السراق وغيرهم من أهل الجرائم الذين أوجبت عليهم حدودا
في الدنيا عقوبة لهم فاني بحكمي قضيت ذلك عليهم وعلي بصلاح ذلك لهم ولكم ۞ القول في تاويل
قوله (فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم) يقول جل ثناؤه فمن تاب من
هؤلاء السراق يقول من رجع منهم عما يكرهه الله من معصيته اياه الى ما يرضاه من طاعته من بعد
ظلمه وظلمه هو اعتداؤه وعمله ما نهاه الله عنه من سرقة أموال الناس يقول وأصلح نفسه بحملها على

أولياء بعضهم أولياء بعض
ومن يتولهم منكم فانه منهم
ان الله لا يهدي القوم
الظالمين فترى الذين في
قلوبهم مرض يسارعون
فيهم يقولون نخشى أن
تصيبنا دائرة فعسى الله أن
يأتي بالفتح أو أمر من عنده
فيصبحوا على ما أسروا في
أنفسهم نادمين ويقول
الذين آمنوا أهؤلاء الذين
أقسموا بالله جهد أيمانهم
انهم لمعكم حبطت أعمالهم
فأصبحوا خاسرين يا أيها
الذين آمنوا من يرتد منكم
عن دينه فسوف يأتي الله
بقوم يحبهم ويحبونه أذلة
على المؤمنين أعزة على
الكافرين يجاهدون في
سبيل الله ولا يخافون لومة
لائم ذلك فضل الله يؤتيه من
يشاء والله واسع عليم انما
وليكم الله ورسوله والذين
آمنوا الذين يقيمون الصلاة
ويؤتون الزكاة وهم راكعون
ومن يتول الله ورسوله
والذين آمنوا فان حزب الله
هم الغالبون يا أيها الذين
آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا
دينكم هزوا ولعبا من الذين
أوتوا الكتاب من قبلكم
والكفار أولياء واتقوا الله
ان كنتم مؤمنين واذا ناديتم
الى الصلاة اتخذوها هزوا
ولعبا ذلك بانهم قوم
لا يعقلون) القراآت تبغون

بتاء الخطاب ابن عامر والخزاز عن هبيرة الباقون بالياء ويقول بالواو و بالرفع عاصم وحمزة وعلي وخلف وقرأ أبو عمرو وسهل ويعقوب بالنصب
عباس مخيرا الباقون يقول بدون واو العاطف من يرتد بالاظهار أبو جعفر ونافع وابن عامر الباقون بالادغام والكفار بالجر أبو عمرو وسهل

ويعقوب وعلى الباقون بالنصب عطفا على محل الذين اتخذوا وقرأ أبو عمرو وعلى غير ليث وأبي حمدون وحمدويه وابن رستم الطبري عن نصير طريق ابن مهران بالامالة * الوقوف بالحق (١٣٤) ط ومنهاجا ط الخيرات ط يختلفون ه لا لعطف وأن احكم على ما قبله ومن وقف فلانه رأس آية أنزل الله اليك ط ذنوبهم ط الفاسقون ه يبغون ط موقنون ه أولياء ه ليلزم النهي عن اتخاذ الاولياء مطلقا أولياء بعض ط منهم ط الظالمين ه دائرة ط لتمام المقول نادمين ه لان قرأ ويقول بالنصب عطفا على ان يأتي جهد ايمانهم لان قوله انهم جواب القسم لمعكم ط خاسرين ه ويحبونه لان ما بعده صفة قوم الكافرين ز لشبه الآية لائم ط من يشاء ط عليم ه راكعون ه الغالبون ه أولياء ج للعطف ولطول الكلام مؤمنين ه ولعبا ط لا يعقلون * التفسير من الله تعالى على نبينا صلى الله عليه وسلم بانزال القرآن اليه مصدقا لما بين يديه من الكتاب أي جنسه وهو كل كتاب سوى القرآن نازل من السماء وفي المهيمن قولان قال الخليل وأبو عبيدة هيمن على الشيء يهيمن اذا كان رقيبا على الشيء وشاهدا ومصدقا وقال الجوهري أصله أأمن بهمزتين قلبت الثانية ياء لكراهة اجتماع الهمزتين ثم الاولى هاء كما هرقت وهياك والمعنى انه أمين على الكتب التي قبله لانه لا ينسخ البتة ولا يحرف

مكروهها في طاعة الله والتوبة اليه مما كان عليه من معصيته وكان مجاهد فيما ذكر لنا يقول توبته في هذا الموضع الحد الذي يقام عليه حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فتاب عليه يقول الحد حدثنا أبو كريب قال ثنا موسى بن داود قال ثنا أبو لهيعة عن حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجيلي عن عبد الله بن عمرو قال سرقت امرأة حليا فجاء الذين سرقتهم فقالوا يا رسول الله سرقتنا هذه المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا يدها اليمنى فقالت المرأة هل من توبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك امك قال فانزل الله جل وعز فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه وقوله فان الله يتوب عليه يقول فان الله جل وعز يرجعه الى ما يحب ويرضى مما يكرهه ويسخط من معصيته وقوله ان الله غفور رحيم يقول ان الله عز ذكره ساتر على من تاب وأناب عن معاصيه الى طاعته ذنوبه بالعفو عن عقوبته عليها يوم القيامة وتركه فضيحته بها على رؤوس الاشهاد رحيم به وبعباده التائبين اليه من ذنوبهم ۞ القول في تاويل قوله (ألم تعلم ان الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ألم يعلم هؤلاء القائلون لن تمسنا النار الا أياما معدودة الزاعمون أنهم أبناء الله وأحباؤه ان الله مدبر ما في السموات وما في الارض ومصرفه وخالقه لا يمتنع شيء مما في واحدة منهما مما أراده لان كل ذلك ملكه واليه أمره ولا نسب بينه وبين شيء مما فيهما ولا مما في واحدة منهما فيحابيه بسبب قرابته منه فينجيه من عذابه وهو به كافر ولا مره ونهيه مخالف أو يدخله النار وهو له مطيع لبعد قرابته منه ولكنه يعذب من يشاء من خلقه في الدنيا على معصيته بالقتل والخسف والمسخ وغير ذلك من صنوف عذابه ويغفر لمن يشاء منهم في الدنيا بالتوبة عليه من كفره ومعصيته فينقذه من الهلكة وينجيه من العقوبة والله على كل شيء قدير يقول والله على تعذيب من أراد تعذيبه من خلقه على معصيته وغفران ما أراد غفرانه منهم باستنقاذه من الهلكة بالتوبة عليه وغير ذلك من الامور كلها قادر لان الخلق خلقه والملك ملكه والعباد عباده وخرج قوله ألم تعلم ان الله له ملك السموات والارض خطابا له صلى الله عليه وسلم والمعنى به من ذكرت من فرق بني اسرائيل الذين كانوا بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حوى الهاوقد بينا استعمال العرب نظير ذلك في كلامها بشواهده فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع ۞ القول في تاويل قوله (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم) اختلف أهل التأويل فيمن عنى بهذه الآية فقال بعضهم نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر بقوله لبني قريظة حين حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم انما هو الذبح فلا تنزلوا على حكم سعد ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قال نزلت في رجل من الانصار زعموا انه أبو لبابة أشارت اليه بنو قريظة يوم الحصار ما الامر وعلى ما تنزل فاشار اليهم انه الذبح وقال آخرون بل نزلت في رجل من اليهود سأل رجلا من المسلمين يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكمه في قتيل قتله ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر قال كان رجل من اليهود قتله رجل من أهل دينه فقال القاتل لحلفائهم من المسلمين سلوا لي محمدا صلى الله عليه وسلم فان بعث بالدية اختصمنا اليه وان كان يامرنا بالقتل لم نأته حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن زكريا عن عامر نحوه وقال آخرون بل نزلت في عبد الله بن صوريا وذلك أنه ارتد بعد اسلامه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا يونس عن بكير عن ابن اسحق قال ثني الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث عن سعيد بن المسيب ان أبا هريرة حدثهم ان أحبار يهود

لقوله وامالة الحافظون ومن هنا قرئ ومهيمنا عليه بفتح الميم أي هو مهيمن عليه بان حوفظ من التغيير والتبديل والذي اجتمعوا هيمن عليه الله عز وجل كانا أو اختلفا في كل بلد والقراءة المشهود لهم بالاجادة فاحكم بينهم بين اليهود بالقرآن ولا تتبع أهواءهم عما

جاهلة من الحق أو ضمن لا تتبع معنى لا تحزن قيل لولا جواز المعصية على الأنبياء لم يجز هذا النهي والجواب ان ذلك مقدور له ولكن لا يفعله لامكان النهي أو الخطاب له والمراد غيره لكل جعلنا منكم أيها الناس أو الامم أمة موسى (١٣٥) وأمة عيسى وأمة محمد صلى الله عليه وسلم

اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد زنى رجل منهم بعد احصانه بامرأة من يهود قد أحصنت فقالوا انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة الى محمد صلى الله عليه وسلم فاسألوه كيف الحكم فيهما فولوه الحكم عليهما فان عمل فيهما بعملكم من التحميم وهو الجلد بحبل من ليف مطلي بقار ثم يسود وجوههما ثم يحملان على حمارين ويحول وجوههما من قبل دبر الحمار فاتبعوه فأتاهم وملك وان هو حكم فيهما بالرجم فاحذروه على ما في أيديكم ان يسلبكموه فأتوه فقالوا يا محمد هذا الرجل قد زنى بعد احصانه بامرأة قد أحصنت فاحكم فيهما فقد ولينا لك الحكم فيهما فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى أحبارهم الى بيت المدراس فقال يا معشر اليهود أخرجوا الى أعلمكم فأخرجوا اليه عبد الله بن صوريا الاعور وقد روى بعض بني قريظة أنهم أخرجوا اليه يومئذ مع ابن صوريا أبا ياسر بن أخطب ووهب بن يهودا فقالوا هؤلاء علماؤنا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حصل أمرهم الى أن قالوا لابن صوريا هذا أعلم من بقي بالتوراة فخلا به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان غلاما شابا من أحدثهم سنا فالطبه رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة يقول يا ابن صوريا انشدك الله وأذكرك أيامه عند بني اسرائيل هل تعلم ان الله حكم فيمن زنى بعد احصانه بالرجم في التوراة فقال اللهم نعم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون انك نبي مرسل ولكنهم يحسدونك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بهما فرجما عند باب مسجده في بني عثمان بن غالب بن النجار ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا فأنزل الله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي ح **وحدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش ح **وحدثنا** هناد قال ثنا عبيدة بن عبيد عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي محمم مجلود فدعا النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من علمائهم فقال هكذا تجدون حد الزاني فيكم قال نعم قال فانشدك بالذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني فيكم قال لا ولولا انشدتني بهذا لم أخبرك ولكن الرجم ولكن كثر الزنا في أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع فنضع شيأ مكان الرجم فيكون على الشريف والوضيع التحميم والجلد مكان الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أنا أول من أحيا أمرك اذ اماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الآية **حدثني** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال كنت جالسا عند سعيد بن المسيب وعند سعيد رجل يوقره فاذا هو رجل من مزينة كان أبوه شهد الحديبية وكان من أصحاب أبي هريرة قال قال أبو هريرة كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ح **وحدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح كاتب الليث قال ثني الليث قال ثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني رجل من مزينة ممن تتبع العلم ويعيه حدث عن سعيد بن المسيب ان أبا هريرة قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من اليهود وكانوا قد أشاروا في صاحب لهم زنى بعد ما أحصن فقال بعضهم لبعض ان هذا النبي قد بعث وقد علمتم ان قد فرض عليكم الرجم في التوراة فكتمتموه واصطلحتم بينكم عقوبة دونه فانطلقوا نسأل هذا النبي فان أفتانا بما فرض علينا في التوراة من الرجم تركنا ذلك فقد تركنا ذلك في التوراة فهي أحق ان تطاع وتصدق فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا أبا القاسم انه زنى صاحب لنا قد أحصن فما ترى عليه من العقوبة قال أبو هريرة فلم يرجع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام وقمنا معه فانطلق يؤم مدراس اليهود حتى أتاهم فوجدهم يتدارسون التوراة في بيت المدراس فقال لهم يا معشر اليهود انشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ماذا تجدون في التوراة من العقوبة على من زنى وقد أحصن قالوا نجده يحمم ويجلد وسكت حبرهم في جانب البيت فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صمته ألظ ينشده

لتقدم ذكر الثلاث شرعة ومنهاجا قال ابن السكيت الشرع مصدر شرعت الاهاب اذا شققته وملحته وقيل انه من الشروع في الشيء الدخول فيه والشرعة للهيئة بمعنى الشريعة فعلة بمعنى مفعولة وهي الامور التي أوجب الله تعالى على المكلفين ان يشرعوا فيها والمنهاج الطريق الواضح وهما عبارتان عن معبر واحد هو الدين والتكرير للتأكيد ويحتمل ان يقال الشريعة عامة والمنهاج مكارم الشريعة فالاولى أقدم وهذه يتلوها وهي الطريقة وقال المبرد ابتداء الطريق والطريقة المنهاج المستمر ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة جماعة متفقة على شريعة واحدة أو ذوي أمة واحدة أي دين واحد لا خلاف فيه وفيه دليل على ان الكل بمشيئة الله تعالى والمعتزلة حملوه على مشيئة الالجاء ولكن ليبلوكم أي جعلكم مختلفين متخالفين ليعاملكم معاملة المختبر هل تعملون بالنواميس الالهية وتذعنون للعقائد الحقة أم تقصرون في العمل وتتبعون الشبه ولذلك قال فاستبقوا الخيرات سارعوا اليها وتسابقوا نحوها ويعني بالخيرات ههنا ما هو الحق من الاعتقادات والحق من التكاليف ثم علل الاستئناف بقوله الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم فيخبركم بما لا تشكون معه من الجزاء الفاصل بين المحق والمبطل والعامل والمقصر والمراد ان الامر يؤول الى ما يحصل معه اليقين من مجازاة المحسن باحسانه والمسيء بإساءته وأن

احكم قيل معطوف على الكتاب أى وأنزلنا اليك أن احكم على ان أن المصدرية وصلت بالامر لانه فعل كسائر الافعال أو على قوله بالحق أى أنزلناه بالحق وبان احكم وأقول يحتمل ان تكون ان مفسرة وفعل الامر محذوف أى وأمرناك أن احكم وتكرار الامر بالحكم اما للتأكيد واما لانهما حكمان لانهم احتكموا اليه فى زنى المحصنين ثم احتكموا فى قتل كان بينهم وزعم بعض الائمة ان هذه الآية ناسخة للتخيير فى قوله فاحكم بينهم أو اعرض وعن ابن عباس ان جماعة من اليهود منهم كعب بن أسيد وعبد الله بن صوريا وشماس ابن قيس من أحبار اليهود قالوا اذهبوا بنا الى محمد صلى الله عليه وسلم لعلنا نفتنه عن دينه فاتوه فقالوا يا محمد قد عرفت انا أحبار اليهود وأشرافهم وانا ان اتبعناك اتبعنا اليهود ولم يخالفونا وان بيننا وبين قومنا خصومة ونحاكمهم اليك فتقضى لنا عليهم ونحن نؤمن بك ونصدقك فابى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنزل الله فيهم واحذرهم أن يفتنوك محله نصب على انه مفعول له أى مخافة ان يفتنوك أو على انه بدل اشتمال من مفعول احذر والمراد بالفتنة رده الى أهوائهم فكل من صرف من الحق الى الباطل فقد فتن قال بعض أهل العلم فى الآية دليل على ان الخطأ والنسيان جائزان على النبى صلى الله عليه وسلم لان التعمد فى مثل هذا غير جائز فلم يبق الا الخطأ والنسيان

فقال حبرهم اللهم اذ نشدتنا فانا نجد عليهم الرجم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله قال زنى ابن عم ملك فلم يرجمه ثم زنى رجل آخر فى أسرة من الناس فاراد ذلك الملك رجمه فقام دونه قومه فقالوا والله لا ترجمه حتى ترجم فلانا ابن عم الملك فاصطلحوا بينهم عقوبة دون الرجم وتركوا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقضى بما فى التوراة فانزل الله فى ذلك يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون وقال آخرون بل عنى بذلك المنافقون ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير فى قوله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قال هم المنافقون حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد آمنا بافواههم قال يقول المنافقون سماعون لقوم آخرين قال هم أيضا سماعون لليهود * وأولى الاقوال فى ذلك عندى بالصواب ان يقال عنى بذلك لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قوم من المنافقين وجائز أن يكون كان ممن دخل فى هذه الآية ابن صوريا وجائز أن يكون أبو لبابة وجائز أن يكون غيرهما غير أن أثبت شئ روى فى ذلك ما ذكرناه من الرواية قبل عن أبى هريرة والبراء ابن عازب لان ذلك عن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان ذلك كذلك كان الصحيح من القول فيه أن يقال عنى به عبد الله بن صوريا واذا صح ذلك كان تاويل الآية يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى جحود نبوتك والتكذيب بك أنك لى نبى من الذين قالوا صدقنا بك يا محمد انك لله رسول مبعوث وعلمنا بذلك يقينا بوجودنا صفتك فى كتابنا وذلك أن فى حديث أبى هريرة الذى رواه ابن اسحق عن الزهرى أن ابن صوريا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون انك نبى مرسل ولكنهم يحسدونك فذلك كان على هذا الخبر كان من ابن صوريا ايمانا برسول الله صلى الله عليه وسلم بغيبه ولم يكن مصدقا ذلك بقلبه فقال الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم مطلعه على ضمير ابن صوريا وانه لم يؤمن بقلبه يقول ولم يصدق قلبه بانك لله رسول مرسل ۞ القول فى تاويل قوله (ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الرسول لا يحزنك تسرع من تسرع من هؤلاء المنافقين الذين يظهرون بالسنتهم تصديقك وهم معتقدون تكذيبك الى الكفر بك ولا تسرع اليهود الى جحود نبوتك ثم وصف جل ذكره صفتهم ونعتهم له بنعوتهم الذميمة وأفعالهم الرديئة وأخبره معزيا له على ما ناله من الحزن بتكذيبهم اياه مع علمهم بصدقه أنهم أهل استحلال الحرام والمآكل الرديئة والمطاعم الدنيئة من الرشا والسحت وأنهم أهل الفك وكذب على الله وتحريف كتابه ثم أعلمه انه محل بهم خزيه فى عاجل الدنيا وعقابه فى آجل الآخرة فقال هم سماعون للكذب يعنى هؤلاء المنافقين من اليهود يقول هم يسمعون الكذب وسمعهم الكذب سمعهم قول أحبارهم أن حكم الزانى المحصن فى التوراة التحميم والجلد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يسمعون لاهل الزانى الذين أرادوا الاحتكام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم القوم الآخرون الذين لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا مصرين على ان يأتوه كما قال مجاهد حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال مجاهد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك مع من أتوك واختلف أهل التأويل فى السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين فقال بعضهم سماعون لقوم آخرين يهود فدك والقوم الآخرون الذين لم يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة قال ثنا زكريا ومجالد عن الشعبى عن جابر فى قوله ومن

فلو لم يكونوا جائرين أيضا لم يكن للعذر فائدة فان تولوا عن الحكم المنزل أى فان لم يقبلوا حكمك فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم الذين بعض ذنوبهم اما الاصابة فالمراد بها قتلهم واجلاؤهم واما ذكر بعض الذنوب فلان مجازاتهم ببعض الذنوب كافية فى اهلاكهم وتدميرهم

الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين قال يهود المدينة لم يأتوك يحرفون الكلام من بعد مواضعه قال يهود فدك يقولون ليهود المدينة ان أوتيتم هذا فخذوه وقال آخرون المعنى بذلك قوم من اليهود كان أهل المرأة التي بغت بعثوا بهم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم فيها والباعثون بهم هم القوم الآخرون وهم أهل المرأة الفاجرة لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون فان بني اسرائيل انزل الله عليهم اذا زنى منكم أحد فارجموه فلم يزالوا بذلك حتى زنى رجل من خيارهم فلما اجتمعت بنو اسرائيل يرجمونه قام الجبار والاشراف فمنعوه ثم زنى رجل من الضعفاء فاجتمعوا ليرجموه فاجتمعت الضعفاء فقالوا لا ترجموه حتى تأتوا بصاحبكم فترجموهما جميعا فقالت بنو اسرائيل ان هذا الامر قد اشتد علينا فتعالوا فلنصلحه فتركوا الرجم وجعلوا مكانه أربعين جلدة وتحممونه وتحملونه على حمار ووجهه الى ذنبه وتسودون وجهه وتطوفون به فكانوا يفعلون ذلك حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة فزنت امرأة من أشراف اليهود يقال لها بسرة فبعث أبوها ناسا من أصحابه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه عن الزنا وما نزل اليه فيه فانا نخاف ان يفضحنا ويخبرنا بما صنعنا فان أعطاكم الجلد فخذوه وان أمركم بالرجم فاحذروه فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال الرجم فانزل الله جل وعز ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلام من بعد مواضعه حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدا * وأولى الاقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال ان السماعون للكذب هم السماعون لقوم آخرين وقد يجوز أن يكون أولئك كانوا من يهود المدينة والمسموع لهم من يهود فدك ويجوز أن يكون كانوا من غيرهم غير أنه أي ذلك كان فهو من صفة قوم من يهود سمعوا الكذب على الله في حكم المرأة التي كانت بغت فيهم وهي محصنة وان حكمها في التوراة الرجم والجلد وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم اللازم لها وسمعوا ما يقول فيها قوم المرأة الفاجرة قبل أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم محتكمين اليه فيها وانما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لهم ليعلموا أهل المرأة الفاجرة ما يكون من جوابه لهم كي ان لم يكن من حكمه الرجم رضوا به حكما فيهم وان كان من حكمه الرجم حذروه وتركوا الرضا به وبحكمه وبنحو الذي قلنا كان ابن زيد يقول

حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك من أهل الكتاب هؤلاء سماعون لاولئك القوم الآخرين الذين لم يأتوه يقولون لهم الكذب محمد كاذب وليس هذا في التوراة فلا تؤمنوا به ۞ القول في تأويل قوله (يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا) يقول تعالى ذكره يحرف هؤلاء السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين منهم لم يأتوك بعد من اليهود الكلم وكان تحريفهم ذلك تغيير حكم الله تعالى ذكره الذي أنزله في التوراة في المحصنات والمحصنين من الزناة بالرجم الى الجلد والتحميم فقال تعالى ذكره يحرفون الكلم يعني هؤلاء اليهود والمعنى حكم الكلم فاكتفى بذكر الخبر عن تحريف الكلم من ذكر الحكم لمعرفة السامعين لمعناه وكذلك قوله من بعد مواضعه والمعنى من بعد وضع الله ذلك مواضعه فاكتفى بالخبر عن ذكر مواضعه من ذكر وضع ذلك كما قال تعالى ذكره ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والمعنى ولكن البر بر من آمن بالله واليوم الآخر وقد يحتمل أن يكون معناه يحرفون الكلم عن مواضعه فيكون بعد وضعت موضع عن كما يقال جئتك عن فراغ من الشغل يريد بعد فراغي من الشغل ويعني بقوله ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ويقول هؤلاء الباغون السماعون للكذب ان أفتاكم محمد بالجلد والتحميم في صاحبنا فخذوه يقول فاقبلوه منه وان لم يفتكم بذلك وأفتاكم بالرجم فاحذروا وبنحو الذي قلنا في تأويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك

حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحق قال ثني الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب ان أبا هريرة

آو أراد بالبعض ذنب التولي عن حكم الله وفيهات لهم ذنوبا جة وان هذا الذنب عظيم جدا كقول لبيد نزال أمكنة اذا لم أرضها * أو يرتبط بعض النفوس حمامها أراد نفسه وانما قصد تفخيم شأنها بهذا الابهام فكانه قال نفسا كبيرة لان التنكير في معنى البعضية أيضا الفاسقون المتمردون في الكفر وفيه ان التولي عن حكم الله فسق مؤكد جدا ثم استفهم منكرا رأيهم فقال أفحكم الجاهلية يبغون وفيه تعيير لليهود بانهم أهل كتاب وعلم ومع ذلك يطلبون حكم الملة الجاهلية التي هي محض الجهل وصريح الهوى وقال مقاتل ان قريظة والنضير طلبوا اليه ان يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتلى سواء أي سواء فقال بنو النضير نحن لا نرضى بذلك فنزلت وعن الحسن هو عام في كل من يبتغي غير حكم الله وسئل طاوس عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض فتلا هذه الآية واللام في قوله لقوم يوقنون للبيان كاللام في هيت لك أي هذا الخطاب وهذا الاستفهام لهم لانهم الذين يعرفون انه لا أحد أعدل من الله حكما ولا أحسن منه بيانا قال عطية العوفي جاء

عبادة بن الصامت فقال يا رسول الله ان لي موالي من اليهود كثيرا عددهم عاضرا

من ولاية اليهود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا الحباب ما يمنعك به من ولاية يهود على عبادة ابن الصامت فهو لك دونه قال قد قبلت فانزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء تعاشرونهم معاشرة المؤمنين ثم قال النهى بقوله بعضهم أولياء بعض لان الجنسية علة الضم ثم أكد ذلك بقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم من جملتهم وحكمه حكمهم ولذلك قال ابن عباس يريد انه كافر مثلهم وفيه من التغليظ والتشديد ما فيه ان الله لا يهدى القوم الظالمين الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفرة فوضعوا الولاء فى غير موضعه عن أبى موسى الاشعرى قال قلت لعمر بن الخطاب ان لى كاتبا نصرانيا فقال مالك قاتلك الله ألا اتخذت حنيفا أما سمعت هذه الآية قلت له دينه ولى كتابته فقال لا أكرمهم اذ أهانهم الله ولا أعزهم اذ أذلهم الله ولا أدنيهم اذ أبعدهم الله قلت لا أقوام بالبصرة لا به قال مات النصرانى والسلام يعنى هب انه قد مات فما كنت تكون صانعا حينئذ فاصنعه الآن فترى الذين فى قلوبهم مرض يعنى أمثال عبد الله بن أبى يسارعون فيهم فى موالاة اليهود والنصارى يهود بنى قينقاع ونصارى نجران لانهم كانوا أهل ثروة وكانوا يعينونهم على

حدثهم فى قصة ذكرها ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك قال بعثوا وتخلفوا وأمروهم بما أمروهم به من تحريف الكلم عن مواضعه فقال يحرفون الكلم بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا الجلد فخذوه للتحميم وان لم تؤتوه فاحذروا أى الرجم **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله ان أوتيتم هذا ان وافقكم هذا فخذوه يهود تقوله للمنافقين **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ان أوتيتم هذا فخذوه ان وافقكم هذا فخذوه وان لم يوافقكم فاحذروه يهود تقول للمنافقين **حدثنى** محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى يحرفون الكلم من بعد مواضعه حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدا يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة قال ثنا زكريا ومجالد والشعبى عن جابر يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون أن أوتيتم هذا فخذوه يهود فدك يقولون ليهود المدينة ان أوتيتم هذا الجلد فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا الرجم **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا هم اليهود زنت منهم امرأة وكان الله قد حكم فى التوراة فى الزنا بالرجم فنفسوا أن يرجموها فقالوا انطلقوا الى محمد فعسى أن يكون عنده رخصة فان كانت عنده رخصة فاقبلوها فاتوه فقالوا يا أبا القاسم ان امرأة منا زنت فما تقول فيها فقال لهم النبى صلى الله عليه وسلم كيف حكم الله فى التوراة فى الزانى فقالوا دعنا من التوراة ولكن ما عندك فى ذلك فقال ائتونى باعلمكم بالتوراة التى أنزلت على موسى فقال لهم بالذى نجاكم من آل فرعون و بالذى فلق البحر وأغرق آل فرعون الا أخبرتمونى ما حكم الله فى التوراة قالوا حكمه الرجم **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ذكر لنا ان هذا كان فى قتيل من بنى قريظة قتلته النضير فكانت النضير اذا قتلت من بنى قريظة لم يقيدوهم انما يعطونهم الدية لفضلهم عليهم وكانت قريظة اذا قتلت من النضير قتيلا لم يرضوا الا بالقود لفضلهم عليهم فى أنفسهم عز زافقدم نبى الله صلى الله عليه وسلم المدينة على هيئة فعلهم هذا فاراد وان يرفعوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم رجل من المنافقين ان قتيلكم هذا قتيل عمد متى ما ترفعونه الى محمد صلى الله عليه وسلم أخشى عليكم القود فان قبل منكم الدية فخذوه والا فكونوا منه على حذر **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقول يحرف هؤلاء الذين لم يأتوك الكلم عن مواضعه لا يضعونه على ما أنزله الله قال وهؤلاء كلهم يهود بعضهم من بعض **حدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية وعبيدة بن حميد عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ويقولون ائتوا محمدا فان أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وان أفتاكم بالرجم فاحذروا ۞ القول فى تاويل قوله (ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيأ) وهذا تسلية من الله تعالى ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم من حزنه على مسارعة الذين قص قصتهم من اليهود والمنافقين فى هذه الآية يقول له تعالى ذكره لا يحزنك تسرعهم الى جحود نبوتك فانى قد حتمت عليهم انهم لا يتوبون من ضلالتهم ولا يرجعون عن كفرهم للسابق من غضبى عليهم وغيرنا فعهم حزنك على ما ترى من تسرعهم الى ما جعلته سببا لهلاكهم واستحقاقهم وعيدى ومعنى الفتنة فى هذا الموضع الضلالة عن قصد السبيل يقول تعالى ذكره ومن يرد الله يا محمد مرجعه بضلالته عن سبيل الهدى فلن تملك له من الله استنقاذا مما أراد الله به من الحيرة والضلالة فلا تشعر نفسك الحزن على ما فاتك من اهتدائه للحق كما **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيأ ۞ القول فى تاويل قوله (أولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى

---

٧ هكذا بالاصل ولم يذكر المروى فلعل فيه سقط فليحرر اه مصححه

الله عليه وسلم لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من اليهود الذين وصفت لك صفتهم وان مسارعتهم الى ذلك ان الله قد اراد فتنتهم وطبع على قلوبهم ولا يهتدون أبدا أولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم يقول هؤلاء الذين لم يرد الله ان يطهر من دنس الكفر ووسخ الشرك قلوبهم بطهارة الاسلام ونظافة الايمان فيتوبوا بل أراد بهم الخزي في الدنيا وذلك الذل والهوان وفي الآخرة عذاب جهنم خالدين فيها أبدا وبنحو الذي قلنا في معنى الخزي روى القول عن عكرمة حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن علي ابن الارقم وغيره عن عكرمة أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي قال مدينة في الروم تفتح فيسبون ۞ القول في تاويل قوله (سماعون للكذب أكالون للسحت) يقول تعالى ذكره هؤلاء اليهود الذين وصفت لك يا محمد صفتهم سماعون لقيل الباطل والكذب من قيل بعضهم لبعض محمد كاذب ليس بنبي وقيل بعضهم ان حكم الزاني المحصن في التوراة الجلد والتحميم وغير ذلك من الاباطيل والافك ويقبلون الرشى فيأكلونها على كذبهم على الله وفريتهم عليه كما حدثني المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا أبو عقيل قال سمعت الحسن يقول في قوله سماعون للكذب أكالون للسحت قال تلك الحكام سمعوا كذبة وأكلوا رشوة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة سماعون للكذب أكالون للسحت كان هذا في حكام اليهود بين أيديكم كانوا يسمعون الكذب ويقبلون الرشا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أكالون للسحت قال الرشوة في الحكم وهم يهود حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبي واسحق الازرق وحدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله أكالون للسحت قال السحت الرشوة حدثنا سفيان بن وكيع وواصل بن عبد الاعلى قالا ثنا ابن فضيل عن الاعمش عن سلمة بن كهيل عن سالم بن أبي الجعد قال قيل لعبد الله ما السحت قال الرشوة قالوا في الحكم قال ذاك الكفر حدثنا سفيان قال ثنا غندر وهب ابن جرير عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله قال السحت الرشوة حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن حريث عن عامر عن مسروق قال قلنا لعبد الله ما كنا نرى السحت الا الرشوة في الحكم قال عبد الله ذاك الكفر حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله قال السحت الرشا قال نعم حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال سألت عبد الله عن السحت فقال الرجل يطلب الحاجة للرجل فيقضيها فيهدي اليه فيقبلها حدثنا سوار قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا شعبة عن منصور وسليمان الاعمش عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله انه قال السحت الرشا حدثنا أبو كريب قال ثنا المحاربي عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله السحت قال الرشوة في الدين حدثني أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن خيثمة قال قال عمر ما كان من السحت الرشا ومهر الزانية حدثنا سفيان قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال السحت الرشوة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله وأكالون للسحت قال الرشا حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثني أبي عن طلحة عن أبي هريرة قال مهر البغي سحت وعسب الفحل سحت وكسب الحجام سحت وثمن الكلب سحت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك قال السحت الرشوة في الحكم حدثنا المثنى قال ثنا أبو غسان قال ثنا اسرائيل عن حكيم بن جبير عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن السحت قال الرشا فقلت في الحكم قال ذاك الكفر حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي أكالون للسحت يقول للرشا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي

قال الواحدي هي الدولة ومثلها صروف الزمان ونوائبه وقال الزجاج نخشى ان لا يتم الامر لمحمد فيدور الامر كما كان قبل ذلك ثم سلى رسوله والمؤمنين بقوله فعسى الله أن يأتي بالفتح أو امر من عنده فعسى من الله الكريم اطماع واجب والفتح اما فتح مكة أو مطلق دولة الاسلام وغلبة ذويه وقوله أو امر من عنده المراد به فعل لا يكون للناس فيه مدخل البتة كقذف الرعب في قلوب بني النضير وغيرهم من الكفار وقيل هو أن يؤمر النبي صلى الله عليه وسلم باظهار أسرار المنافقين وقتلهم فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم من النفاق والشك في ان أمر الرسول صلى الله عليه وسلم يتم نادمين ويقول الذين آمنوا قال الواحدي حذف الواو ههنا كاثباتها فلهذا جاء في مصاحف أهل الحجاز والشام بغير واو وفي مصاحف أهل العراق بالواو وذلك ان في الجملة المعطوفة ذكرا من المعطوف عليها فان قوله هؤلاء اشارة الى الذين يسارعون فلما حصل في كل من الجملتين ذكر من الاخرى حسن الوجهان ووجه العطف مع النصب ظاهر ووجه ذلك مع الرفع على انه كلام مبتدأ أي ويقول الذين آمنوا في ذلك الوقت ووجه الفصل هو أن يكون جواب سائل يسأل فماذا يقول المؤمنون حينئذ وانما يقولون هذا القول فيما بينهم تعجبا من حالهم وفرحا من الله عليهم من

سليمان عن سلمة بن كهيل عن مسروق عن علقمة أنهما سألا ابن مسعود عن الرشوة فقال هى السحت قالا فى الحكم قال ذاك الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن المسعودى عن بكير بن أبى بكير عن هاشم بن صبيح قال شفع مسروق لرجل فى حاجة فاهدى له جارية فغضب غضبا شديدا وقال لو علمت انك تفعل هذا ما كلمت فى حاجتك ولا أكلم فيما بقى من حاجتك سمعت ابن مسعود يقول من شفع شفاعة ليرد بها حقا أو يرفع بها ظلما فاهدى له فقبل فهو سحت فقيل له يا أبا عبد الرحمن ما كنا نرى ذلك الا الاخذ على الحكم قال الاخذ على الحكم كفر حدثنى محمد بن سعد قال ثنى ابى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس سماعون للكذب أكالون للسحت وذلك انهم أخذوا الرشوة فى الحكم وقضوا بالكذب حدثنا هناد قال ثنا عبيدة عن عمار عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن السحت الرشا فى الحكم فقال من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ومن لم يحكم بما انزل الله فهو ظالم ومن لم يحكم بما انزل الله فهو فاسق ولكن السحت يستعينك الرجل على المظلمة فتعينه عليها فيهدى لك الهدية فتقبلها حدثنا هناد قال ثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله ابن هبيرة السبائى قال من السحت ثلاثة مهر البغى والرشوة فى الحكم وما كان يعطى الكهان فى الجاهلية حدثنا هناد قال ثنا ابن مطيع عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراسانى عن صهره عن على بن ابى طالب انه قال فى كسب الحجام ومهر البغى وثمن الكلب والاستحعال فى القضية وحلوان الكاهن وعسيب الفحل والرشوة فى الحكم وثمن الخمر وثمن الميتة من السحت حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله أكالون للسحت قال الرشوة فى الحكم حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى عبد الرحمن بن أبى الموال عن عمر بن حمزة عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به قيل يا رسول الله وما السحت قال الرشوة فى الحكم حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى عبد الجبار بن عمر عن الحكم بن عبد الله قال قال لى أنس بن مالك اذا انقلبت الى أبيك فقل له اياك والرشوة فانها سحت وكان أبوه على شرط المدينة حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن سالم عن مسروق عن عبد الله قال الرشوة سحت قال مسروق فقلنا لعبد الله أفى الحكم قال لا ثم قرأ ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون وأصل السحت كلب الجوع يقال منه فلان مسحوت المعدة اذا كان أكولا لا يلفى أبدا الا جائعا وانما قيل للرشوة السحت تشبيها بذلك كان بالمسترشى من الرشوة الذى أخذ ما يعطاه من ذلك مثل الذى بالمسحوت المعدة من الشره الى الطعام يقال منه سحته وأسحته لغتان محكيتان عن العرب ومنه قول الفرزدق بن غالب

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع * من المال الا مسحتا أو مجلفا

يعنى بالمسحت الذى قد استاصله هلاكا باكله اياه وافساده ومنه قوله تعالى فيسحتكم بعذاب وتقول العرب للحالق احلق السحت أى استأصل ۞ القول فى تاويل قوله (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين) يعنى تعالى ذكره بقوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ان جاءه ؤلاء القوم الآخرون الذين لم يأتوك بعد وهم قوم المرأة البغية متحكمين اليك فاحكم بينهم ان شئت بالحق الذى جعله الله حكما له فيمن فعل فعل المرأة البغية منهم أو أعرض عنهم فدع الحكم بينهم ان شئت والخيار اليك فى ذلك وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أو أعرض عنهم يهودزنى رجل منهم له نسب حقير فرجوه ثم زنى منهم شريف فحموه ثم طافوا به ثم استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوافقهم قال فافتاهم فيه بالرجم فانكروه فامرهم أن يدعوا أحبارهم ورهبانهم فناشدهم بالله أتجدونه فى التوراة فكتموه الا رجلا من أصغرهم

بيته فقتله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله ليلة قتل غسر المسلمون وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقوله جهد أيمانهم أى باغلاظ الايمان نصب على الحال يجتهدون جهدا يمانهم أو على المصدر من غير لفظه حبطت أعمالهم من قول الله تعالى أو من جملة قول المؤمنين أى بطلت أعمالهم التى كانوا يتكلفونها رياء وفيه معنى التعجب أى ما أحبط أعمالهم فما أخسرهم حيث بقى عليهم التعب فى الدنيا والعذاب فى العقبى من يرتد منكم عن دينه أى من يتول الكفار منكم فيرتد فليعلم ان الله تعالى يأتى بقوم آخرين ينصرون هذا الدين على أبلغ الوجوه وقال الحسن علم الله تعالى ان قوما يرجعون عن الاسلام بعد موت نبيهم فاخبرهم انه سبحانه سيأتى بقوم يحبهم و يحبونه فتكون الآية اخبارا عن الغيب وقد وقع فيكون معجزا وروى فى الكشاف ان أهل الردة كانوا احدى عشرة فرقة ثلاث فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو مدلج ورئيسهم ذو الخمار الاسود العنسى وكان كاهنا تنبا باليمن واستولى على بلاده وأخرج عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل والى سادات اليمن فاهلكه الله على يدى فيروز الديلمى

أعور فقال كذبوك يارسول الله انه لفى التوراة **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى الليث عن ابن شهاب ان الآية التى فى سورة المائدة فان جاؤك فاحكم بينهم كانت فى شأن الرجم **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال انهم أتوه يعنى اليهود فى امرأة منهم زنت يسألونه عن عقوبتها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تجدونه مكتوبا عندكم فى التوراة فقالوا نؤمر برجم الزانية فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وقد قال الله تبارك وتعالى وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم قال كانوا يحدون فى الزنا الى أن زنى شاب منهم ذو شرف فقال بعضهم لبعض لايدعكم قومه ترجمونه ولكن اجلدوه ومثلوا به فجلدوه وحملوه على حمار كاف وجعلوا وجهه مستقبل ذنب الحمار الى ان زنى آخر وضيع ليس له شرف فقالوا ارجموه ثم قالوا فكيف لم ترجموا الذى قبله ولكن مثل ماصنعتم به فاصنعوا بهذا فلما كان النبى صلى الله عليه وسلم قالوا اسلوه لعلكم تجدون عنده رخصة ونزلت فان جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم الى قوله ان الله يحب المقسطين وقال آخرون بل نزلت هذه الآية فى قتيل قتل فى يهود منهم قتله بعضهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن السرى وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ان الآيات فى المائدة قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم الى قوله المقسطين انما نزلت فى الدية فى بنى النضير و بنى قريظة وذلك ان قتلى بنى النضير كان لهم شرف تودى الدية كاملة وان قريظة كانوا يؤدون نصف الدية فحا كموا فى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل فيهم فحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق فى ذلك فجعل الدية فى ذلك سواء والله أعلم أى ذلك كان **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبد الله بن موسى عن على بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة فكان اذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به واذا قتل رجل من النضير رجلا من قريظة ودى مائة وسق تمر فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلا من قريظة فقالوا ادفعوه الينا فقالوا بيننا و بينكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان فى حكم حيى بن أخطب للنضرى ديتان وللقرظى دية لانه كان من النضير قال وأخبر نبيه صلى الله عليه وسلم بما فى التوراة قال وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الى آخر الآية قال فلما رأت ذلك قريظة لم يرضوا بحكم ابن أخطب فقالوا انحاكم الى محمد فقال الله تبارك وتعالى فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فخيره وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله الآية كلها وكان الشريف اذا زنى بالدنية رجوها هى وجموا وجهه الشريف وحملوه على البعير أو جعلوا وجهه من قبل ذنب البعير واذا زنى الدنى بالشريفة رجموه وفعلوا بها هى ذلك فحا كموا الى النبى صلى الله عليه وسلم فرجها قال وكان النبى صلى الله عليه وسلم قال لهم من أعلمكم بالتوراة قالوا فلان الاعور فارسل اليه فاتاه فقال انت أعلمهم بالتوراة قال كذلك تزعم يهود فقال له النبى صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله وبالتوراة التى أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجدون فى التوراة فى الزانيين فقال يا أبا القاسم يرجمون الدنية و يحملون الشريف على بعير و يحممون وجهه و يجعلون وجهه من قبل ذنب البعير و يرجمون الدنى اذا زنى بالشريفة و يفعلون بها هى ذلك فقال له النبى صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله و بالتوراة التى أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجدون فى التوراة فجعل يروغ والنبى صلى الله عليه وسلم ينشده الله و بالتوراة التى أنزلها على موسى يوم طور سيناء حتى قال يا أبا القاسم الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو ذاك اذهبوا بهما فارجموهما قال عبد الله فكنت فيمن رجمهما فازال يحنى عليها و يقيها الحجارة بنفسه حتى مات ثم اختلف أهل التأويل فى حكم هذه الآية هل هو ثابت اليوم وهل للحكام من الخيار فى الحكم والنظر بين أهل الذمة اذا احتكموا اليهم مثل الذى جعل لنبيه صلى الله عليه وسلم فى هذه

رسول الله الى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بعد فان الارض نصفها لى ونصفها لك فاجاب صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مسيلمة الكذاب أما بعد فان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين فغلبه أبو بكر بجنود المسلمين وقتل على يد وحشى قاتل حمزة وكان يقول قتلت خير الناس فى الجاهلية وشر الناس فى الاسلام أراد فى جاهليتى واسلامى و بنو أسد قوم طليحة بن خويلد تنبأ فبعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خالدا فانهزم بعد القتال الى الشام ثم أسلم وحسن اسلامه وسبع فى عهد أبى بكر فزارة قوم عيينة بن حصن وغطفان قوم قرة بن سلمة القشيرى و بنو سليم قوم الفجاءة بن عبد ياليل و بنو يربوع قوم مالك بن نويرة و بعض بنى تميم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة التى زوجت نفسها مسيلمة الكذاب و كندة قوم الاشعث بن قيس و بنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطم بن زيد وحاربهم أبو بكر وكفى الله أمرهم على يديه وفرقة واحدة فى عهد عمر غسان قوم جبلة بن الايهم كان يطوف بالبيت ذات يوم بعد ان كان أسلم على يد عمر فرأى رجلا جاراردا فلطمه فتظلم الرجل الى عمر فقضى بالقصاص عليه فقال انا

أشتريها بالف فابى الرجل فلم يزل يزيد في الفداء الى ان بلغ عشرة آلاف فابى الرجل الا القصاص فاستشاره فاطرق عمر فهرب الى

الروم وتنصر وتنسير المحمة قدمر في سورة البقرة في قوله يحبونهم كحب الله وانما قدم محبته على محبتهم لان محبتهم اياه نتيجة محبته الازلية اياهم فتلك أصل وهذه فرع والراجع من الجزاء الى الاسم المتضمن للشرط محذوف معناه فسوف يأتي الله بقوم مكانهم أو بقوم غيرهم أذلة جمع ذليل لان ذلولا من الذل نقيض الصعوبة لا يجمع على أذلة وانما يجمع على ذلل وليس المراد انهم مهانون عند المؤمنين بل المراد المبالغة في وصفهم بالرفق ولين الجانب فان من كان ذليلا عند انسان فانه لا يظهر الكبر والترفع البتة ولتضمين الذل معنى الحنو والعطف عدى بعلى دون اللام كانه قيل عاطفين عليهم أو المراد انهم مع شرفهم واستعلاء حالهم واستيلائهم على المؤمنين خافضون لهم أجنحتهم ليضموا الى منصبهم فضيلة التواضع أعزة على الكافرين يظهرون الغلظة والترفع عليهم من عزه يعزه اذا غلبه ونحو هذه الآية قوله أشداء على الكفار رحماء بينهم أما الواو في قوله ولا يخافون فاما ان تكون للحال أي يجاهدون وحالهم في المجاهدة خلاف حال المنافقين حيث يخافون لومة أولياتهم اليهود واما أن تكون للعطف كقوله الى الملك القرم وابن الهمام * أي هم

الآية أم ذلك منسوخ فقال بعضهم ذلك ثابت اليوم لم ينسخ شيء والحكام من الخيار في كل دهر بهذه الآية مثل ما جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن عمرو بن أبي قيس عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي ان رفع اليك أحد من المشركين في قضاء فان شئت فاحكم بينهم بما أنزل الله وان شئت أعرض عنهم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي وابراهيم قالا اذا أتاك المشركون فحكموك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان حكمت فاحكم بحكم المسلمين ولا تعده الى غيره **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي **وحدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن محمد بن سالم عن الشعبي قال اذا أتاك أهل الكتاب بينهم أمر فاحكم بينهم بحكم المسلمين أو خل عنهم وأهل دينهم يحكمون فيهم الا في سرقة أو قتل **حدثنا** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء نحن مخيرون ان شئنا حكمنا بين أهل الكتاب وان شئنا أعرضنا فلم نحكم بينهم وان حكمنا بينهم حكمنا بحكمنا بيننا أو نترك حكمهم وحكمهم بينهم قال ابن جريج وقال مثل ذلك عمرو بن شعيب وذلك قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم **حدثنا** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة **وحدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي في قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال اذا جاؤا الى حاكم المسلمين فان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم وان حكم بينهم حكم بينهم بما في كتاب الله **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فان جاؤك فاحكم بينهم يقول ان جاؤك فاحكم بينهم بما أنزل الله أو أعرض عنهم فجعل الله له في ذلك رخصة ان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم **حدثنا** هناد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قالا اذا أتاك المشركون فحكموك فيما بينهم فاحكم بينهم بحكم المسلمين ولا تعدوه الى غيره أو أعرض عنهم وخلهم وأهل دينهم * وقال آخرون بل التخيير منسوخ وعلى الحاكم اذا احتكم اليه أهل الذمة أن يحكم بينهم بالحق وليس له ترك النظر بينهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة والحسن البصري فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فنسخت فقال وان احكم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن السدي عن عكرمة قال سمعت عكرمة يقول نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** ابن وكيع ومحمد بن بشار قالا ثنا ابن مهدي عن سفيان عن السدي قال سمعت عكرمة يقول نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد لم ينسخ من المائدة الا هاتان الآيتان فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وقوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله نسختها قتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن منصور عن الحكم عن مجاهد قال نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله **حدثني** المثنى قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا همام عن قتادة قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم يعني اليهود فامر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم ورخص له أن يعرض عنهم ان شاء ثم أنزل الله تعالى الآية التي بعدها وأنزلنا اليك الكتاب الى قوله فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم فامر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله بعد ما رخص له ان شاء أن يعرض عنهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عدي بن عدي اذا جاءك أهل الكتاب فاحكم بينهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن السدي عن عكرمة قال نسخت بقوله فاحكم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن الزهري قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال مضت السنة أن

يردوا

يردوا فى حقوقهم وموارثهم الى أهل دينهم الا ان يأتوا راغبين فى حد يحكم بينهم فيه بكتاب الله حدثنا محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال لما نزلت فاحكم بينهم أو أعرض عنهم كان النبى صلى الله عليه وسلم ان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم ثم نسخها فقال فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وكان مجبورا على أن يحكم بينهم حدثنا محمد بن عمار قال ثنا سعيد بن سليمان قال ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد قال آيتان نسختا من هذه السورة يعنى المائدة آية القلائد وقوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فكان النبى صلى الله عليه وسلم مخيرا ان شاء حكم وان شاء أعرض عنهم فردهم الى أن يحكم بينهم بما فى كتابنا * وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب قول من قال ان حكم هذه الآية ثابت لم ينسخ وان للحكام من الخيار فى الحكم بين أهل العهد اذا ارتفعوا اليه فاحتكموا وترك الحكم بينهم والنظر مثل الذى جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم من ذلك فى هذه الآية وانما قلنا ذلك أولاهم بالصواب لان القائلين ان حكم هذه الآية منسوخ زعموا انه نسخ بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله وقد دللنا فى كتابنا كتاب البيان عن أصول الاحكام ان النسخ لا يكون نسخا الا ما كان نفيا لحكم غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم مع غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم بالامرين جميعا على صحة بوجه من الوجوه بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع واذ كان ذلك كذلك وكان غير مستحيل فى الكلام ان يقال وأن احكم بينهم بما أنزل الله ومعناه وأن احكم بينهم بما أنزل الله اذا حكمت بينهم باختيارك الحكم بينهم اذا اخترت ذلك ولم تختر الاعراض عنهم اذ كان قد تقدم اعلام المقول له ذلك من قائله ان له الخيار فى الحكم وترك الحكم كان معلوما بذلك ان لا دلالة فى قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله انه ناسخ قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط لما وصفنا من احتمال ذلك ما بينا بل هو دليل على مثل الذى عليه قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط واذ لم يكن فى ظاهر التنزيل دليل على نسخ احدى الآيتين الاخرى ولا نفى أحد الامرين حكم الآخر ولم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر يصح بان أحدهما ناسخ صاحبه ولا من المسلمين على ذلك اجماع صح ما قلنا من ان كلا الامرين يؤيد أحدهما صاحبه ويوافق حكمه حكمه ولا نسخ فى أحدهما للآخر وأما قوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ فان معناه وان تعرض يا محمد عن المتحكمين اليك من أهل الكتاب فتدع النظر بينهم فيما احتكموا فيه اليك فلا تحكم فيه بينهم فلن يضروك شيأ يقول فلن يقدر والك على ضر فى دين ولا دنيا فدع النظر بينهم اذا اخترت ترك النظر بينهم وأما قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط فان معناه وان اخترت الحكم والنظر يا محمد بين أهل العهد اذا أتوك فاحكم بينهم بالقسط وهو العدل وذلك هو الحكم بما جعله الله حكما فى مثله على جميع خلقه من أمة نبينا صلى الله عليه وسلم وبنحو ما قلنا فى ذلك قال جماعة أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم والشعبى وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قالا ان حكم بينهم حكم بما فى كتاب الله حدثنا سفيان قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب عن ابراهيم وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال أمر ان يحكم فيهم بالرجم حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن العوام عن ابراهيم التيمى فى قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال بالرجم حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بالقسط بالعدل حدثنا هناد قال ثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن ابراهيم التيمى فى قوله فاحكم بينهم بالقسط قال أمر ان يحكم بينهم بالرجم وأما قوله ان الله يحب المقسطين فان الله يحب العاملين فى حكمه بين الناس القاضين بينهم بحكم الله الذى أنزله فى كتابه وأمر أنبياءه صلوات الله عليهم يقال منه أقسط الحاكم فى حكمه اذا عدل وقضى بالحق يقسط اقساطا به وأما قسط فمعناه الجور ومنه قول الله تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا يعنى بذلك الجائرين عن الحق ﴿ القول فى تأويل قوله (وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين) يعنى تعالى ذكره وكيف يحكمك هؤلاء اليهود

وتنكير اللائم مبالغة كانه قيل لا يخافون شيأ قط من لوم أحد من الأنام ذلك الذى ذكر من نعوت الكمال من المحبة والذلة وغيرها فضل الله احسانه وتوفيقه قالت الاشاعرة انه صريح فى ان الاعمال مخلوقة لله تعالى والمعتزلة حملوه على فعل الالطاف وضعف بان اللطف عام فى حق الكل فلا بد للتخصيص من فائدة والله واسع عليم تام القدرة كامل العلم يعلم أهل الفضل فيؤتيهم الفضل واعلم ان للمفسرين خلافا فى ان القوم المذكورين فى الآية من هم قال الحسن وقتادة والضحاك وابن جريج هم أبو بكر وأصحابه لانهم الذين قاتلوا أهل الردة وقال السدى نزلت فى الانصار وقال مجاهد هم أهل اليمن لانها لما نزلت أشار النبى صلى الله عليه وسلم الى أبى موسى الاشعرى وقال هم قوم هذا وقال آخرون هم الفرس لما روى انه صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية فضرب يده على عاتق سلمان وقال هذا وذووه ثم قال لو كان الدين معلقا بالثريا لناله رجال من أبناء فارس وقالت الشيعة نزلت فى على رضى الله عنه وكرم الله وجهه لما روى أنه صلى الله عليه وسلم دفع الراية الى على يوم خيبر وكان قد قال لادفعن الراية الى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ولان ما بعد هذه الآية نازلة فيه باتفاق أكثر المفسرين قال الامام

يامحمد بينهم فيرضون بك حكما بينهم وعندهم التوراة التي أنزلتها على موسى التي يقرون بها انها حق وانها كتابي الذي أنزلته على نبيي وان مافيه من حكم فمن حكمي يعلمون ذلك لا يتناكرونه ولا يتدافعونه ويعلمون ان حكمي فيها على الزاني المحصن الرجم وهم مع علمهم بذلك يتولون يقول يتركون الحكم به بعد العلم بحكمي فيه جراءة على وعصيانا لي وهذا وان كان من الله تعالى ذكره خطابا لنبيه صلى الله عليه وسلم فانه تقريع منه لليهود الذين نزلت فيهم هذه الآية يقول لهم تعالى كيف تقرون أيها اليهود بحكم نبيي محمد صلى الله عليه وسلم مع جحودكم نبوته وتكذيبكم اياه وأنتم تتركون حكمي الذي تقرون به انه حق عليكم واجب جاءكم به موسى من عند الله يقول فاذا كنتم تتركون حكمي الذي جاءكم به موسى الذي تقرون بنبوته في كتابي فأنتم بترك حكمي الذي يخبركم به نبيي محمد انه حكمي أحرى مع جحودكم نبوته ثم قال تعالى ذكره مخبرا عن حال هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم في هذه الآية عنده وحال نظرائهم من الجائرين عن حكمه الزائلين عن محجة الحق وما أولئك بالمؤمنين يقول أما من فعل هذا الفعل أي من تولى عن حكم الله الذي حكم به في كتابه الذي أنزله على نبيه في خلقه ليس بالذي صدق الله ورسوله فاقر بتوحيده ونبوة نبيه صلى الله عليه وسلم لان ذلك ليس من فعل أهل الايمان وأصل التولي عن الشيء الانصراف عنه كما **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير ثم يتولون من بعد ذلك قال توليهم ماتركوا من كتاب الله **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يعني حدود الله فاخبر الله بحكمه في التوراة **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وعندهم التوراة فيها حكم الله أي بيان الله ماتشاجروا فيه من شأن قتيلهم ثم يتولون من بعد ذلك الآية **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال قال يعني الرب تعالى ذكره يعيرهم وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يقول الرجم

القول في تاويل قوله (انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا) يقول تعالى ذكره انا أنزلنا التوراة فيها بيان ماسألك هؤلاء اليهود عنه من حكم الزانيين المحصنين ونور يقول وفيها جلاء ماأظلم عليهم وضياء ما التبس من الحكم يحكم بها النبيون الذين اسلموا يقول يحكم بحكم التوراة في ذلك اي فيما احتكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فيه من امر الزانيين النبيون الذين اسلموا وهم الذين اذعنوا بحكم الله واقروا به وانما عنى الله تعالى ذكره بذلك نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم في حكمه على الزانيين المحصنين من اليهود بالرجم وفي تسويته بين دم قتلى النضير وقريظة في القصاص والدية ومن قبل محمد من الانبياء يحكم بما فيها من حكم الله كما **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا يعني النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لما انزلت هذه الآية نحن نحكم على اليهود وعلى من سواهم من اهل الاديان **حدثنا** الحسن بن يحيي قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال ثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال زنى رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه نبي بعث بتخفيف فان افتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي من انبيائك قال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القاسم ماتقول في رجل وامرأة منهم زنيا فلم يكلمهم كلمة حتى اتى بيت مدراس فقام على الباب فقال انشدكم بالله الذي انزل التوراة على موسى ماتجدون في التوراة على من زنى اذا احصن قالوا يحمم ويجبه ويجلد والتجبية ان يحمل الزانيان على حمار يقابل اقفيتهما ويطاف بهما وسكت شاب فلما رآه ألظ به النشدة فقال اللهم اذ نشدتنا فانا نجد في التوراة الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فما اول ماترخصتم امر الله قال زنى رجل ذو قرابة من ملك من ملوكنا فاخر عنه الرجم ثم زنى رجل في اسوة من الناس فارادوا رجمه فحال قومه دونه وقالوا لا ترجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم قال النبي

صلى

فخر الدين الرازي هذه الآية من أدل الدلائل على فساد مذهب الامامية لان الذين اتفقوا على امامة أبي بكر لو كانوا أنكروا نصا جليا على امامة علي رضي الله عنه لكان كلهم مرتدين ثم لجاء الله بقوم يحاربهم ويردهم الى الحق ولما لم يكن الامر كذلك بل الامر بالضد فان فرقة الشيعة مقهورون أبدا حصل الجزم بعدم النص ولناصر مذهب الشيعة أن يقول ما يدريك انه تعالى لا يجيء بقوم يحاربهم ولعل المراد بخروج المهدي هو ذلك فان محاربة من دان بدين الاوائل هي محاربة الاوائل وهذا انما ذكرته بطريق المنع لا لاجل العصبية والميل فان اعتقاد ارتداد الصحابة الكرام أمر فظيع والله أعلم ثم انه سبحانه لما نهى في الآي المتقدمة عن موالاة الكفار أمر بعد ذلك بموالاة من يحق موالاته فقال انما وليكم ولم يقل أولياؤكم ليعلم ان ولاية الله أصل والباقي تبع الله ورسوله والذين آمنوا وفيه قولان الاول ان المراد عامة المؤمنين لان الآية نزلت على وفق مامر من قصة عبادة بن الصامت وروى أيضا ان عبد الله بن سلام قال يارسول الله ان قومنا قد هجرونا وأقسموا أن لا يجالسونا ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعد المنازل فنزلت هذه الآية فقالوا رضينا بالله تعالى وبرسوله وبالمؤمنين أولياء ثم قال الذين يقيمون الصلاة وجعله رفع على البدل أو على هم الذين يقيمون أو نصب بمعنى أخص أو أعني وفي الكل مدح

صلى الله عليه وسلم فانى احكم بما فى التوراة فامر بهما فرجما قال الزهرى فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا فكان النبى منهم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا النبى صلى الله عليه وسلم ومن قبله من الانبياء يحكمون بما فيها من الحق **حدثنا** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن فى قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا يعنى النبى صلى الله عليه وسلم للذين هادوا يعنى اليهود فاحكم بينهم ولا تخشهم ۞ القول فى تاويل قوله (والربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء) يقول تعالى ذكره ويحكم بالتوراة واحكامها التى انزل الله فيها كل زمان على ما امر بالحكم فيها مع النبيين الذين اسلموا الربانيون والاحبار والربانيون جمع ربانى وهم العلماء الحكماء البصراء بسياسة الناس وتدبير امورهم والقيام بمصالحهم والاحبار هم العلماء وقد بينا معنى الربانيين فيما مضى بشواهده واقوال اهل التأويل فيه واما الاحبار فانهم جمع حبر وهو العالم المحكم للشئ ومنه قيل لكعب كعب الاحبار وكان الفراء يقول اكثر ما سمعت العرب تقول فى واحد الاحبار حبر بكسر الحاء وكان بعض أهل التأويل يقول عنى بالربانيين والاحبار فى هذا الموضع ابنا صوريا اللذان أقرا الرسول الله صلى الله عليه وسلم بحكم الله تعالى فى التوراة على الزانيين المحصنين ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال كان رجلان من اليهود اخوان يقال لهما ابنا صوريا وقد اتبعا النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسلما واعطياه عهدا ان لا يسألهما عن شئ فى التوراة الا أخبراه به وكان أحدهما ربيا والآخر حبرا وانما اتبعا النبى صلى الله عليه وسلم يتعلمان منه فدعاهما فسألهما فاخبراه الامر كيف كان حين زنى الشريف وزنى المسكين وكيف غيروه فانزل الله انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا يعنى النبى صلى الله عليه وسلم والربانيون والاحبار هما ابنا صوريا للذين هادوا ثم ذكر ابنى صوريا فقال الربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء * والصواب من القول فى ذلك عندى ان يقال ان الله تعالى ذكره أخبر ان التوراة يحكم بها مسلموا الانبياء لليهود والربانيون من خلقه والاحبار وقد يجوز ان يكون عنى بذلك ابنا صوريا وغيرهما غير انه قد دخل فى ظاهر التنزيل مسلموا الانبياء وكل ربانى وحبر ولا دلالة فى ظاهر التنزيل على انه معنى به خاص من الربانيين والاحبار ولا قامت بذلك حجة يجب التسليم لها فكل ربانى حبر داخل فى الآية بظاهر التنزيل وبمثل الذى قلنا فى تاويل الاحبار قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا أبى عن سلمة عن الضحاك الربانيون والاحبار قراؤهم وفقهاؤهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص عن أشعث عن الحسن الربانيون والاحبار الفقهاء والعلماء **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد الربانيون والاحبار الفقهاء والعلماء فوق الاحبار **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الربانيون فقهاء اليهود والاحبار علماؤهم **حدثنا** القاسم قال ثنا سنيد بن داود قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة والربانيون والاحبار كلهم يحكم بما فيها من الحق **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الربانيون الولاة والاحبار العلماء وأما قوله بما استحفظوا من كتاب الله فانه معناه يحكم النبيون الذين أسلموا بحكم التوراة والربانيون والاحبار يعنى العلماء بما استودعوا علمه من كتاب الله الذى هو التوراة والباء فى قوله بما استحفظوا من صلة الاحبار وأما قوله وكانوا عليه شهداء فانه يعنى ان الربانيين والاحبار بما استودعوا من كتاب الله يحكم بالتوراة مع النبيين الذين أسلموا للذين هادوا وكانوا على حكم النبيين الذين أسلموا للذين هادوا شهداء انهم قضوا عليهم بكتاب الله الذى أنزله على نبيه موسى وقضائه عليهما كما **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس وكانوا عليه شهداء يعنى الربانيين والاحبار هم الشهداء لمحمد صلى الله عليه وسلم بما قال انه حق جاء من عند الله فهو نبى الله محمد أتته اليهود فقضى بينهم بالحق ۞ القول فى تاويل قوله (فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا) يقول تعالى ذكره لعلماء اليهود وأحبارهم لا تخشوا الناس فى تنفيذ حكمى

أى منقادون خاضعون لأوامر الله تعالى ونواهيه وقيل المراد ومن شأنهم اقامة الصلاة وخص الركوع بالذكر لشرفه وقيل ان الصحابة كانوا عند نزول الآية مختلفين فى هذه الصفات منهم من قدم الصلاة ومنهم من دفع المال الى الفقير ومنهم من كان بعد فى الصلاة راكعا فنزلت الآية على وفق أحوالهم القول الثانى ان المراد شخص معين وجيء به على لفظ الجمع ليرغب الناس فى مثل فعله ثم ان ذلك الشخص من هو روى عكرمة أنه أبو بكر وروى عطاء عن ابن عباس انه على عليه السلام روى ان عبد الله ابن سلام قال لما نزلت هذه الآية قلت يا رسول الله أنا رأيت عليا تصدق بخاتمه على محتاج وهو راكع فنحن نتولاه وروى عن أبى ذر انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلاة الظهر فسائل سأل فى المسجد فلم يعطه أحد فرفع السائل يده الى السماء وقال اللهم اشهد انى سألت فى مسجد الرسول فما أعطانى أحد شيا وعلى عليه السلام كان راكعا فاومأ اليه بخنصره اليمنى وكان فيها خاتم

الذى حكمت به على عبادى وامضائه عليهم على ما أمرت فانهم لا يقدرون لكم على ضر ولا نفع الا باذنى ولا تكتموا الرجم الذى جعلته حكما فى التوراة على الزانيين المحصنين ولكن اخشونى دون كل أحد من خلقى فان النفع والضر بيدى وخافوا عقابى فى كتمانكم ما استحفظتم من كتابى كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى فلا تخشوا الناس واخشون يقول لا تخشوا الناس فتكتموا ما أنزلت وأما قوله ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا يقول ولا تأخذوا بترك الحكم بآيات كتابى الذى أنزلته على موسى أيها الاحبار عوضا خسيسا وذلك هو الثمن القليل وانما أراد تعالى ذكره نهيهم عن أكل السحت على تحريفهم كتاب الله وتغييرهم حكمه عما حكم به فى الزانيين المحصنين وغير ذلك من الاحكام التى بدلوها طلبا منهم للرشا كما حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا قال لا تاكلوا السحت على كتابى وقال مرة أخرى قال قال ابن زيد فى قوله ولا تشتروا بآياتى ثمنا قال لا تاخذوا به رشوة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا ولا تاخذوا طمعا قليلا على أن تكتموا ما أنزلت ۞ القول فى تاويل قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون) يقول تعالى ذكره ومن كتم حكم الله الذى أنزله فى كتابه وجعله حكما بين عباده فاخفاه وحكم بغيره لحكم اليهود فى الزانيين المحصنين بالتجبية والتحميم وكتمانهم الرجم وكقضائهم فى بعض قتلاهم بدية كاملة وفى بعض بنصف الدية وفى الاشراف بالقصاص وفى الادنياء بالدية وقد سوى الله بين جميعهم فى الحكم عليهم فى التوراة فاولئك هم الكافرون يقول هؤلاء الذين لم يحكموا بما أنزل الله فى كتابه ولكن بدلوا وغيروا حكمه وكتموا الحق الذى أنزله فى كتابه هم الكافرون يقول هم الذين ستروا الحق الذى كان عليهم كشفه وتبيينه وغطوه عن الناس وأظهروا لهم غيره وقضوا به لسحت أخذوه منهم عليه وقد اختلف أهل التأويل فى تاويل الكفر فى هذا الموضع فقال بعضهم بنحو ما قلنا فى ذلك من انه عنى به اليهود الذين حرفوا كتاب الله وبدلوا حكمه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون فى الكافرين كلها حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن القاسم قال ثنا أبو حيان عن أبى صالح قال الثلاث الآيات التى فى المائدة ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون ليس فى أهل الاسلام منها شئ هى فى الكفار حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن أبى حيان عن الضحاك ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون قال نزلت هؤلاء الآيات فى أهل الكتاب حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عمران بن حدير قال أتى أبا مجلز ناس من بنى عمرو بن سدوس فقالوا يا أبا مجلز أرأيت قول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون أحق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون أحق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون أحق هو قال نعم فقالوا يا أبا مجلز فيحكم هؤلاء بما أنزل الله قال هو دينهم الذى يدينون به وبه يقولون واليه يدعون فان هم تركوا شيأ منه عرفوا انهم قد أصابوا ذنبا فقالوا لا والله ولكنك تعرف قال أنتم أولى بهذا منى لا أرى وانكم أنتم ترون هذا ولا تحرجون ولكنها أنزلت فى اليهود والنصارى وأهل الشرك أو نحوا من هذا حدثنى المثنى قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن عمران بن حدير قال غدا الى أبى مجلز نفر من الاباضية قال فقالوا له يقول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون قال أبو مجلز انه يعملون بما يعلمون يعنى الامراء ويعلمون انه ذنب قال وانما أنزلت هذه الآية فى اليهود والنصارى قالوا أما والله انك لتعلم مثل ما نعلم ولكنك تخشاهم قال أنتم أحق بذلك منا اما نحن فلا نعرف ما تعرفون ولكنكم تعرفونه ولكن يمنعكم ان تمضوا أمركم من خشيتهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى البحترى عن حذيفة فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله

فاولئك

فاقبل السائل حتى أخذ الخاتم فراه النبى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم ان أخى موسى سألك فقال رب اشرح لى صدرى الى قوله وأشركه فى أمرى فانزلت قرآنا ناطقا سنشد عضدك باخيك ونجعل لكما سلطانا اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك فاشرح لى صدرى ويسر لى أمرى واجعل لى وزيرا من أهلى عليا أشدد به أزرى قال أبو ذر فوالله ما أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الكلمة حتى نزل جبريل فقال يا محمد اقرأ انما وليكم الله الآية فاستدلت الشيعة بها على ان الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو على بن أبى طالب عليه السلام لان الولى هو الوالى المتصرف فى أمور الامة وانه على عليه السلام برواية أبى ذر وغيره وأجيب بالمنع من ان الولى ههنا هو المتصرف بل المراد به الناصر والمحب لان الولاية المنهى عنها فيما قبل هذه الآية وفيما بعدها هو بهذا المعنى فكذا الولاية المأمور بها وأيضا ان عليا لم يكن نافذ التصرف حال نزول الآية وانها تقتضى ظاهرا أن تكون الولاية حاصلة فى الحال وأيضا اطلاق لفظ الجمع على الواحد لاجل التعظيم مجاز والاصل فى الاطلاق الحقيقة فالمراد بالذين آمنوا عامة المؤمنين وان بعضهم يجب أن يكون

فاولئك هم الكافرون قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل كانت لكم كل حلوة ولهم كل مرة ولتسلكن طريقهم قدر الشراك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي حيان عن الضحاك ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون قال نزلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب حدثنا هناد بن السري قال ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال قيل لحذيفة ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ثم ذكر نحو حديث ابن بشار عن عبد الرحمن حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال سأل رجل حذيفة عن هؤلاء الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون قال فقيل ذلك في بني اسرائيل قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كانت لهم كل مرة ولكم كل حلوة كلا والله لتسلكن طريقهم قدر الشراك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن عكرمة قال هؤلاء الآيات في أهل الكتاب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ذكر لنا ان هؤلاء الآيات أنزلت في قتيل اليهود الذين كان منهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون لاهل الكتاب كلهم تركوا كتاب الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي محمم مجلود فدعاهم فقال هكذا تجدون حد من زنى قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قال لا ولولا انك أنشدتني بهذا لم أخبرك نجده في كتابنا الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الوضيع أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع جميعا على التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني أول من أحيا أمرك اذ أماتوه فامر به فرجم فانزل الله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون يعني اليهود فاولئك هم الظالمون يعني اليهود فاولئك هم الفاسقون للكفار كلها حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هم من حكم بكتابه الذي كتب بيده وترك كتاب الله وزعم ان كتابه هذا من عند الله فقد كفر حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث القاسم عن الحسن غير ان هناد اقال في حديثه فقلنا تعالوا فلنجتمع في شيء نقيمه على الشريف والضعيف فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم وسائر الحديث نحو حديث القاسم حدثنا الربيع قال ثنا ابن وهب قال ثنا ابن أبي الزناد عن أبيه قال كنا عند عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فذكر رجل عنده ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون فقال عبيد الله أما والله ان كثيرا من الناس يتأولون هؤلاء الآيات على مالم ينزلن عليه وما أنزلن الا في حيين من يهود ثم قال هم قريظة والنضير وذلك ان احدى الطائفتين كانت قد غزت الاخرى وقهرتها قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حتى ارتضوا واصطلحوا على ان كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقا وكل قتيل قتلته الذليلة في العزيزة فديته مائة وسق فاعطوهم فرقا وصمما فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك فذلت الطائفتان بمقدم النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم لم يظهر عليهما فبينما هما على ذلك أصابت الذليلة من العزيزة قتيلا فقالت العزيزة اعطونا مائة وسق فقالت الذليلة وهل كان هذا قط في حي دينهم واحد وبلدهم واحد ودية بعضهم ضعف دية بعض انما أعطيناكم هذا فرقا منكم وصمما فجعلوا بيننا وبينكم محمدا صلى الله عليه وسلم فتراضيا على أن يجعلوا النبي صلى الله عليه وسلم بينهم ثم ان العزيزة تذكرت بينها فخشيت أن لا يعطيها النبي صلى الله عليه وسلم من أصحابها ضعف ما تعطي أصحابها منها فدسوا الى النبي صلى الله عليه وسلم اخوانهم من المنافقين فقالوا لهم

المشترك في كلامه هو معاً فكأنه تعالى قسم المؤمنين قسمين وجعل أحدهما انصار الله وجعل أيضا الزكاة اسم للواجب لا للمندوب

المتقدمة أنه هو الذي حارب المرتدين فالمناسب أن تكون هذه أيضا فيه ثم ان علي بن أبي طالب عليه السلام كان أعرف بتفسير القرآن من هؤلاء الامامية فلو كانت الآية دالة على امامة علي لاحتج بها كما احتج بما يتلون عنه انه تمسك يوم الشوري بخبر الغدير وخبر المباهلة وجميع مناقبه وفضائله وهب انها دالة على امامته لكنه ما كان نافذ التصرف في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبق الا أنه سيصير اماما ونحن نقول بموجبه ولكن بعد الشيوخ الثلاثة ومن أين قلتم انها تدل على امامته بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير فصل وأيضا انهم كانوا قاطعين بان المتصرف فيهم هو الله ورسوله فلا حاجة بهم الى ذكر ذلك فالمراد بقوله انما وليكم الله ورسوله ان من كان الله ورسوله ناصرين له فأي حاجة به الى طلب النصرة والمحبة عن غيره واذا كان الولي مستعملا بمعنى النصرة مرة امتنع ان يراد به معنى المتصرف لانه لا يجوز استعمال اللفظ

أخبر والنار أى برسول الله صلى الله عليه وسلم فان اعطانا ما نريد حكمناه وان لم يعطنا حذرناه ولم نحكمه فذهب المنافق الى النبى صلى الله عليه وسلم فاعلم الله تعالى ذكره النبى صلى الله عليه وسلم ما أرادوا من ذلك الامر كله قال عبيد الله فانزل الله تعالى ذكره فيهم يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر هؤلاء الآيات كلهن حتى بلغ ولحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه الى الفاسقين قرأ عبيد الله ذلك آية آية وفسرها على ما أنزل حتى فرغ تفسير ذلك لهم فى الآيات ثم قال انما عنى بذلك يهود وفيهم أنزلت هذه الصفة *وقال بعضهم عنى بالكافرين أهل الاسلام وبالظالمين اليهود وبالفاسقين النصارى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن زكريا عن عامر قال نزلت الكافرون فى المسلمين والظالمون فى اليهود والفاسقون فى النصارى حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن ابن أبى السفر عن الشعبى قال الكافرون فى المسلمين والظالمون فى اليهود والفاسقون فى النصارى حدثنا ابن وكيع وأبو السائب واصل بن عبد الاعلى قالوا ثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبى قال آية فينا وآيتان فى أهل الكتاب ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فينا وفيهم ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون والفاسقون فى أهل الكتاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن جابر عن عامر مثل حديث زكريا عنه حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن ابن أبى السفر عن الشعبى ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هذا فى المسلمين ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قال النصارى حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا زكريا بن أبى زائدة عن الشعبى قال فى هؤلاء الآيات التى فى المائدة ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال فينا أهل الاسلام ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون قال فى اليهود ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون قال فى النصارى حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدى قال ثنا سفيان عن زكريا بن أبى زائدة عن الشعبى فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت الاولى فى المسلمين والثانية فى اليهود والثالثة فى النصارى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن زكريا عن الشعبى بنحوه حدثنا هناد قال ثنا يعلى عن زكريا عن عامر بنحوه *وقال آخرون بل عنى بذلك كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون قال كفر دون كفر وفسق دون فسق وظلم دون ظلم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عطاء مثله حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن أيوب بن أبى سلمة عن عطاء بن أبى رباح بنحوه حدثنا هناد بن السرى قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء بنحوه حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء بنحوه حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن سعيد المكى عن طاوس ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال ليس بكفر لا ينفك عن الملة حدثنا هناد قال ثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هى به كفر وليس كفرا بالله وملائكته وكتبه ورسله حدثنى الحسن قال ثنا أبو اسامة عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قال رجل لابن عباس فى هذه الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن فعل هذا فقد كفر قال ابن عباس اذا فعل ذلك فهو به كفر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وبكذا وكذا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال سئل ابن عباس عن قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هى به كفر قال ابن طاوس وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن رجل عن طاوس فاولئك هم الكافرون قال كفر لا ينفك عن الملة قال وقال

القلب بالله فلا يفرغ لاستماع كلام السائل ولا الى دفع الخاتم اليه لانه عمل كثيرا لمهم الا أن يكون الخاتم سهل المأخذ أو كان قد أومأ به الى السائل فاخذه السائل والحق انه ان صحت الرواية فللآية دلالة قوية على عظم شأن على عليه السلام والمناقشة فى امثال ذلك تطويل بلا طائل الا أن أصحاب المذاهب لما تكلموا فيها أوردنا حاصل كلامهم على سبيل الاختصار ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله من اقامة المظهر مقام المضمر تشريفا والمراد فانهم هم الغالبون وحزب الرجل أصحابه المجتمعون لامر حزبهم وقال الحسن جند الله أبو بروق أولياء الله أبو العالية شيعة الله وقيل انصار الله الاخفش هم الذين يدينون بدينه ويطيعونه فينصرهم صاحب الكشاف يحتمل أن يريد بحزب الله الرسول والمؤمنين أى ومن يتولهم فقد تولى حزب الله واعتضد بمن لا يغالب ثم لما نهى عن موالاة جميع الكفار فقال يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا

عطاء كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق * وقال آخرون بل نزلت هذه الآيات في أهل الكتاب وهي مرادبها جميع الناس مسلموهم وكفارهم ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن ابراهيم قال نزلت هذه الآيات في بني اسرائيل ورضي لهذه الامة بها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل و رضي لكم بها حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم في هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل ثم رضي بها لهؤلاء حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت في اليهود وهي علينا واجبة حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن علقمة ومسروق انهما سألا ابن مسعود عن الرشوة فقال من السحت قال فقالا أفي الحكم قال ذاك الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومن لم يحكم بما أنزل الله يقول ومن لم يحكم بما أنزلت فتركه عمدا وجار وهو يعلم فهو من الكافرين وقال آخرون معنى ذلك ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به فاما الظلم والفسق فهو للمقر به ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال من جحد ما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق * وأولى هذه الاقوال عندي بالصواب قول من قال نزلت هذه الآيات في كفار أهل الكتاب لان ما قبلها وما بعدها من الآيات فيهم نزلت وهم المعنيون بها وهذه الآيات سياق الخبر عنهم فكونها خبرا عنهم أولى فان قال قائل فان الله تعالى ذكره قد عم بالخبر بذلك عن جميع من لم يحكم بما أنزل الله فكيف جعلته خاصا قيل ان الله تعالى عم بالخبر بذلك عن قوم كانوا بحكم الله الذي حكم به في كتابه جاحدين فاخبر عنهم انهم بتركهم الحكم على سبيل ما تركوه كافرون وكذلك القول في كل من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به هو بالله كافر كما قال ابن عباس لانه بجحوده حكم الله بعد علمه انه أنزله في كتابه نظير جحوده نبوة نبيه بعد علمه انه نبي ۞ القول في تاويل قوله (وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص) يقول تعالى ذكره وكتبنا على هؤلاء اليهود الذين يحكمونك يا محمد وعندهم التوراة فيها حكم الله ويعني بقوله وكتبنا وفرضنا عليهم فيها ان يحكموا في النفس اذا قتلت نفسا بغير حق بالنفس يعني ان تقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة والعين بالعين يقول وفرضنا عليهم فيها ان يفقؤا العين التي فقأ صاحبها مثلها من نفس أخرى بالعين المفقوأة و يجدع الانف بالانف و يقطع الاذن بالاذن و يقلع السن بالسن و يقتص من الجارح غيره ظلما للمجروح وهذا اخبار من الله تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم عن اليهود وتعريفه منه له جزاءتهم قديما وحديثا على ربهم وعلى رسل ربهم وتقدمهم على كتاب الله بالتحريف والتبديل يقول تعالى ذكره له وكيف يرضى هؤلاء اليهود يا محمد بحكمك اذ جاؤا يحكمونك وعندهم التوراة التي يقرون بها انها كتابي و وحيي الى رسولي موسى صلى الله عليه وسلم فيها حكمي بالرجم على الزناة المحصنين وقضائي بينهم ان من قتل نفسا ظلما فهو بها مقود ومن فقأ عينا بغير حق فعينه بها مفقوأة قصاصا ومن جدع أنفا فانفه به مجدوع ومن قلع سنا فسنه بها مقلوعة ومن جرح غيره جرحا فهو مقتص منه مثل الجرح الذي جرحه ثم هم مع الحكم الذي عندهم في التوراة من أحكامي يتولون عنه و يتركون العمل به يقول فهم بترك حكمك و بسخط قضائك بينهم أحرى وأولى و نحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال لما رأت قريظة النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بالرجم وكانوا يخفونه في كتابهم نم ضت قريظة فقالوا يا محمد اقض بيننا و بين اخواننا بني النضير وكان بينهم دم قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم وكانت النضير يتعززون

ولعبا بنا في اتخاذكم اياهم أولياء بل يجب أن يقابل ذلك بالشنآن والبغضاء وانما عطف الكفار على أهل الكتاب مع ان أهل الكتاب أيضا كفار والعطف يقتضي المغايرة لانه أراد بالكفار المشركين الوثنيين خاصة لما ان كفرهم أغلظ فكانوا أحق باسم الكفر ومعنى تلاعبهم بالدين واستهزائهم به اظهارهم ذلك باللسان دون مواطأة الجنان واتقوا الله في موالاة الكفار ان كنتم مؤمنين حقا لان الايمان الحقيقي يابى موالاة أعداء الدين قال الكلبي كان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نادى الى الصلاة فقام المسلمون اليها قالت اليهود قد قاموا لا قاموا صلوا لا صلوا ركعوا لا ركعوا على طريق الاستهزاء والضحك فنزل واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها اي الصلاة والمناداة وهذا بعض ما اتخذوه من هذا الدين هزوا ولعبا فلهذا اردفه الآية المقدمة الكلية وقال السدي نزلت في رجل من النصارى بالمدينة كان اذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول

الله قال حرق الكاذب فدخل خادمه بنار ذات ليلة وهو نائم وأهله نيام فتطايرت منها شرارة في البيت فاحترق البيت واحترق هو

على بنى قريظة وديانهم على انصاف ديات النضير وكانت الدية من وسوق القمر أربعين ومائة وسق لبنى النضير وسبعين وسقا لبنى قريظة فقال دم القرظى وفاء من دم النضيرى فغضب بنو النضير وقالوا لا نطيعك فى الرجم ولكن نأخذ بحدودنا التى كانت عليها فنزلت أفحكم الجاهلية يبغون ونزل وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الآية **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص قال فما بالهم يخالفون يقتلون النفسين بالنفس ويفقئون العينين بالعين **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا خلاد الكوفى قال ثنا الثورى عن السدى عن أبى مالك قال كان بين حيين من الانصار قتال فكان بينهم قتلى وكان لاحد الحيين على الآخر طول فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فجعل يجعل الحر بالحر والعبد بالعبد والمرأة بالمرأة فنزلت الحر بالحر والعبد بالعبد قال سفيان و بلغنى عن ابن عباس انه قال نسختها النفس بالنفس **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس فيها فى التوراة والعين بالعين حتى والجروح قصاص قال مجاهد عن ابن عباس قال كان على بنى اسرائيل القصاص فى القتلى ليس بينهم دية فى نفس ولا جرح قال وذلك قول الله تعالى ذكره وكتبنا عليهم فيها فى التوراة فخفف الله عن أمة محمد صلى الله عليه وسلم فجعل عليهم الدية فى النفس والجراح وذلك تخفيف من ربكم و رحمة فمن تصدق به فهو كفارة له **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص قال ان بنى اسرائيل لم يجعل لهم دية فيما كتب الله لموسى فى التوراة من نفس قتلت أو جرح أو سن أو عين أو أنف انما هو القصاص والعفو **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس اى التوراة **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وكتبنا عليهم فيها أى فى التوراة بان النفس بالنفس **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس حتى بلغ والجروح قصاص بعضها ببعض **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ان النفس بالنفس قال يقول تقتل النفس بالنفس وتفقأ العين بالعين ويقطع الانف بالانف وتنزع السن بالسن ويقتص الجراح بالجراح فهذا يستوى فيه أحرار المسلمين فيما بينهم رجالهم ونساؤهم اذا كان فى النفس ومادون النفس و يستوى فيه العبيد رجالهم ونساؤهم فيما بينهم اذا كان عمدا فى النفس ومادون النفس ۞ القول فى تأويل قوله (فمن تصدق به فهو كفارة له) اختلف أهل التأويل فى المعنى به فمن تصدق به فهو كفارة له فقال بعضهم عنى بذلك المجروح وولى القتيل ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو فمن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه يعنى الجروح مثل ذلك من ذنوبه **حدثنا** سفيان قال ثنا أبى عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو بنحوه **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن القاسم بن الاسود أبى الغربان قال رأيت معاوية قاعدا على السرير والى جنبه رجل آخر كانه مولى وهو عبد الله بن عمرو فقال فى هذه الآية فمن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه من ذنوبه مثل ما تصدق به **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم فى قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن عمارة بن أبى حفصة عن أبى عقبة عن جابر بن زيد فمن تصدق به فهو كفارة له قال المجروح **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى حرمى بن عمارة قال ثنا شعبة قال أخبرنى عمارة عن رجل قال حرمى نسيت اسمه عن جابر بن زيد بمثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح **حدثنا** زكريا بن يحيى بن أبى زائدة قال ثنا ابن فضيل عن

وأهله وقال آخرون ان الكفار لما سمعوا الاذان حسدوا رسول الله والمسلمين على ذلك فدخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد لقد أبدعت شيأ لم نسمع به فيما مضى من الامم الخالية فان كنت تدعى النبوة فقد خالفت فيما أحدثت من هذا الاذان الانبياء قبلك ولو كان فى هذا الامر خير كان أولى الناس به الانبياء والرسل قبلك فمن أين لك صياح كصياح العنز فما أقبح من صوت وما أسمج من أمر فانزل الله تعالى هذه الآية وأنزل ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله قال بعض العلماء فيه دليل على ثبوت الاذان بنص الكتاب لا بالمنام وحده وأقول لو قيل ان أصل الاذان بالمنام والتقرير بنص الكتاب كان أصوب ذلك الاتخاذ بانهم قوم لا يعقلون ما فى الصلاة من المنافع لانها التوجه الى الخالق والاشتغال بخدمة المعبود أولا يفهمون ما فى اللعب والهزء من السفه والجهل قال بعض الحكماء أشرف الحركات الصلاة وأنفع السكنات الصيام * التأويل وأنزلنا اليك الكتاب بالحق أى بالحقيقة لانه أنزل على قلبه وأنزل سائر الكتب فى الالواح والصحف فلهذا كان خلقه القرآن وكان مهيمنا على جميع الكتب تصديقا لما بين يديه من الكتب ومشاهدا عليها

يونس بن أبى اسحق عن أبى السفر قال دفع رجل من قريش رجلا من الانصار فاندقت ثنيته فرفعه الانصارى الى معاوية فلما ألح عليه الرجل قال معاوية شأنك وصاحبك قال وأبو الدرداء عند معاوية فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بشئ من جسده فيهبه الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة فقال له الانصارى أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته أذناى ووعاه قلبى فخلى سبيل القرشى فقال معاوية مروا له بمال **حدثنا** محمود بن خداش قال ثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا مغيرة عن الشعبى قال قال ابن الصامت وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جرح فى جسده جراحة فتصدق بها كفر عنه ذنوبه بمثل ما تصدق به **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان ابن حسين عن الحسن فى قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للمجروح **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن زكريا قال سمعت عامرا يقول كفارة لمن تصدق به **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فمن تصدق به فهو كفارة له يقول لولى القتيل الذى عفا **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى شبيب بن سعيد عن شعبة بن الحجاج عن قيس بن مسلم عن الهيثم بن الغربان قال كنت بالشام فاذا برجل مع معاوية قاعد على السرير كأنه مولى قال فمن تصدق به فهو كفارة له قال فمن تصدق به هدم الله عنه مثله من ذنوبه فاذا هو عبد الله بن عمرو * وقال آخرون عنى بذلك الجارح وقالوا معنى الآية فمن تصدق بما وجب له من قود أو قصاص على من وجب ذلك له عليه فعفا عنه فعفوه ذلك عن الجانى كفارة لذنب الجانى المجرم كما القصاص منه كفارة له قالوا فاما أجر العافى المتصدق فعلى الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للجارح وأجر الذى أصيب على الله **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى ابن واضح قال ثنا يونس بن أبى اسحق قال سمعت مجاهدا يقول لابى اسحق فمن تصدق به فهو كفارة له يا أبا اسحق قال أبو اسحق للمتصدق فقال مجاهد للمذنب الجارح **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال قال مغيرة قال مجاهد للجارح **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن مجاهد مثله **حدثنا** هناد وسفيان بن وكيع قالا ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم ومجاهد فمن تصدق به فهو كفارة له قالا الذى تصدق عليه وأجر الذى أصيب على الله قال هناد فى حديثه قالا كفارة للذى تصدق به عليه **حدثنا** هناد قال ثنا عبدة بن حميد عن منصور عن مجاهد بنحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر قال كفارة لمن تصدق به عليه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن منصور عن مجاهد وابراهيم قالا كفارة للجارح وأجر الذى أصيب على الله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان قال سمعت زيد بن أسلم يقول ان عفا عنه أو اقتص منه أو قبل منه الدية فهو كفارة له **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال كفارة للجارح وأجر للعافى لقوله فمن عفا وأصلح فأجره على الله **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للمتصدق عليه **حدثنى** المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال ثنا حصين عن ابن عباس فمن تصدق به فهو كفارة له قال هى كفارة للجارح **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال فمن تصدق به فهو كفارة له قال فالكفارة للجارح وأجر المتصدق على الله **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن عبد الله بن كثير عن مجاهد انه كان يقول فمن تصدق به فهو كفارة له يقول للقاتل وأجر للعافى **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عمران بن طبيان عن عدى بن ثابت قال هتم رجل على عهد معاوية فاعطى دية فلم يقبل ثم أعطى ديتين فلم يقبل ثم أعطى ثلاثة فلم يقبل فحدث رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فمن تصدق بدم فادونه كان كفارة له من يوم تصدق الى يوم ولد قال فتصدق الرجل **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له يقول من جرح فتصدق بالذى جرح به على الجارح فليس على

التكاليف ويقدمهم ويؤخرهم بعين التصريف فالتكليف فيما أوجب والتصريف فيما أوجد والعبرة بالايجاد لا بالايجاب الفاسقون

الكتب ومعانيها لكل جعلنا منكم معاشرة الانبياء شرعة تشرع فيها بالبيان ومنهاجا يسلك فيه بالعيان ولكن ليبلوكم أيها الامم فيما آتاكم من البيان والتبيان والحجج والبرهان والعزة والسلطان فابتلاكم بزينة الدنيا واتباع الهوى ونيل المنى والوقعة بين الورى والنجاة فى العقبى لهتدى الثابتون بالبيان ويفيد العاملون بالبرهان ويحكم العارفون بالسلطان بل يقصد الزاهدون برفض الدنيا ويقدم العابدون بنهى الهوى ويسلك المشتاقون بنفى المنى ويجذب العارفون بترك الورى ويسلب الواصلون بالسلو عن الدنيا والعقبى فاستبقوا الخيرات من هذه المقامات الى الله مرجعكم جميعا اختيارا بقدم الصدق أو اضطرارا لحلول الاجل فان تولوا عن قبول الحق فاعلم بمطالعة القضاء انما يريد الله فى حكم القدر ان يصيبهم مصيبة الاعراض ببعض ذنوبهم وهو الاعتراض فان الحق سبحانه يلزم بشرط

الجارح سبيل ولا قود ولا عقل ولا جرح عليه من أجل انه تصدق عليه الذي جرح فكان كفارة له من ظلمه الذي ظلم * وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال عني به فمن تصدق به فهو كفارة له المجروح فلان تكون الهاء في قوله له عائدة على من أولى من أن تكون من ذكر من لم يجر له ذكر الا بالمعنى دون التصريح وأحرى اذ الصدقة هي المكفرة ذنب صاحبها دون المتصدق عليه في سائر الصدقات غير هذه فالواجب ان يكون سبيل هذه سبيل غيرها من الصدقات فان ظن ظان ان القصاص اذ كان يكفر ذنب صاحبه المقتص منه الذي أتاه في قتل من قتله ظلما كقول النبي صلى الله عليه وسلم اذ أخذ البيعة على أصحابه أن لا تقتلوا ولا تزنوا ولا تسرقوا ثم قال فمن فعل من ذلك شيأ فاقيم عليه حده فهو كفارته فالواجب أن يكون عفو العافي المجني عليه أو ولي المقتول عنه نظيره في ان ذلك له كفارة فان ذلك لو وجب أن يكون كذلك لوجب أن يكون عفو المقذوف عن قاذفه بالزنا وتركه أخذه بالواجب له من الحد وقد قذفه قاذفه وهو عفيف مسلم محصن كفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبه ومعصيته التي أتاها وذلك ما لا نعلم قائلا من أهل العلم يقوله فاذ كان غير جائز أن يكون ترك المقذوف الذي وصفنا أمره أخذ قاذفه بالواجب له من الحد كفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبه كان كذلك غير جائز أن يكون ترك المجروح أخذ الجارح بحقه من القصاص كفارة للجارح من ذنبه الذي ركبه فان قال قائل أوليس للمجروح عندك أخذ جارحه بدية جرحه مكان القصاص قيل له بلى فان قال أفرأيت لو اختار الدية ثم عفا عنها اكانت له قبله في الآخرة تبعة قيل له هذا كلام عندنا محال وذلك انه لا يكون عندنا مختارا الدية الا وهو لها آخذ فاما العفو فانما هو عفو عن الدم وقد دللنا على صحة ذلك في موضع غير هذا بما أغنى عن تكريرها في هذا الموضع الا أن يكون مرادا بذلك هبتها لمن أخذت منه بعد الاخذ مع ان عفوه عن الدية بعد اختياره اياها لو صح لم يكن في صحة ذلك ما يوجب ان يكون المعفو له عنها بريئا من عقوبة ذنبه عند الله لان الله تعالى ذكره أوعد قاتل المؤمن بما أوعده به ان لم يتب من ذنبه والدية ماخوذة منه أحب أم سخط والتوبة من التائب انما تكون توبة اذا اختارها وأرادها وآثرها على الاصرار فان ظن ظان ان ذلك وان كان كذلك فقد يجب أن يكون له كفارة كما جاز القصاص له كفارة فانا انما جعلنا القصاص له كفارة مع ندمه وبذله نفسه لاخذ الحق منها تنصلا من ذنبه بخبر النبي صلى الله عليه وسلم فاما الدية اذا اختارها المجروح ثم عفا عنها فلم يقض عليه حد ذنبه فيكون ممن دخل في حكم النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فمن أقيم عليه الحد فهو كفارته ثم مما يؤكد صحة ما قلنا في ذلك الاخبار التي ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فمن تصدق به وما أشبه ذلك من الاخبار التي قد ذكرناها قبل وقد يجوز أن يكون القائلون انه عنى بذلك الجارح أرادوا المعنى الذي ذكر عن عروة بن الزبير الذي حدثني به الحرث بن محمد قال ثنا ابن سلام ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله ابن كثير عن مجاهد قال اذا أصاب رجل رجلا ولا يعلم المصاب من أصابه فاعترف له المصيب فهو كفارة للمصيب قال وكان مجاهد يقول عند هذا أصاب عروة بن الزبير عين انسان عند الركن فيما يستثنون فقال له يا هذا انا عروة بن الزبير فان كان بعينك باس فانا بها واذا كان الامر من الجارح على نحو ما كان من عروة من خطا فعل على غير عمد ثم اعترف للذي أصابه بما أصابه فعفا له المصاب بذلك عن حقه قبله فلا تبعة له حينئذ قبل المصيب في الدنيا ولا في الآخرة لان الذي كان وجب له قبله مال لا قصاص وقد أبرأه منه فابراؤه منه كفارة له بأمر حقه الذي كان له أخذه به فلا طلبة له بسبب ذلك قبله في الدنيا ولا في الآخرة ولا عقوبة تلزمه بها بما كان منه الى من أصابه لانه لم يتعمد اصابته بما أصابه به فيكون بفعله انما يستحق به العقوبة من ربه لان الله عز ذكره قد وضع الجناح عن عباده فيما أخطؤا فيه ولم يعمدوه من أفعالهم فقال في كتابه لا جناح عليكم فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وقد يراد في هذا الموضع بالدم المعفو عنه * القول في تأويل قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون) يقول تعالى ذكره ومن لم يحكم بما أنزل الله في التوراة من قود النفس القاتلة قصاصا بالنفس المقتولة ظلما ولم يقف عين الفاقئ بعين المفقوءة ظلما قصاصا ممن أمره الله به بذلك في كتابه ولكن أفاد من بعض ولم يقد من بعض أو قتل في بعض اثنين بواحد وان من يفعل ذلك من الظالمين يعني ممن جار عن حكم الله ووضع فعله ما فعل من ذلك في غير موضعه الذي جعله الله له موضعا

* الاول

الخارجون عن جذبات العناية الدنيا وسطعت براهين اليقين وانهتك استار الريب واستنار القلب بانوار الغيب يسارعون فيهم لان شيبه الشئ منجذب اليه ان ياتي بالفتح فتح عيون القلوب أو أمر من عنده وهو الجذبة التي توازي عمل الثقلين ويقول الذين آمنوا بانوار الغيوب في استار القلوب فاصبحوا خاسرين بابطال الاستعداد الفطري بقوم يحبهم ويحبونه هم ارباب السلوك افناهم عنهم بسطوات يحبهم ثم أبقاهم به عند هبوب نفحات يحبونه فان محبة الله للعبد افناء الناسوتية في بقاء اللاهوتيه ومحبة العبد لله ابقاء اللاهوتية في فناء الناسوتية والشيخ نجم الدين الراوي المعروف بداية رضي الله عنه قد عكس القضية فلعله فهم غير ما فهمنا ثم قال الله تعالى يحب العبد بصفة ذاته أزلا وهي الارادة القديمة المخصوصة بالغاية والعبد يحب الله بذات تلك الصفة أبدا ادلة على المؤمنين لارتفاع الانانية اعزة على الكافرين ببقاء اللاهوتية واثبات الوحدانية يجاهدون في سبيل الله في طلب الحق في البداية ببذل الوجود ولا يخافون لومة لائم عند غليات الوجد

﴿ القول في تاويل قوله (وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين) يعني تعالى ذكره بقوله وقفينا على آثارهم اتبعنا يقول اتبعنا عيسى ابن مريم على آثار النبيين الذين أسلموا من قبلك يا محمد فبعثناه نبيا مصدقا لكتابنا الذي أنزلناه الى موسى من قبله انه حق وان العمل بما لم ينسخه الانجيل منه فرض واجب وآتيناه الانجيل يقول وأنزلنا اليه كتابنا الذي اسمه الانجيل فيه هدى ونور يقول في الانجيل هدى وهو بيان ما جهله الناس من حكم الله في زمانه ونور يقول وضياء من عمى الجهالة ومصدقا لما بين يديه يقول أوحينا اليه ذلك وأنزلناه اليه بتصديق ما كان قبله من كتب الله التي كان أنزلها على كل أمة أنزل الى نبيها كتاب العمل بما أنزل الى نبيهم في ذلك الكتاب من تحليل ما حلل وتحريم ما حرم وهدى وموعظة يقول أنزلنا الانجيل الى عيسى مصدقا للكتب التي قبله وبيانا لحكم الله الذي ارتضاه لعباده المتقين في زمان عيسى وموعظة لهم يقول وزجرا لهم عما يكرهه الله الى ما يحبه من الاعمال وتنبيها لهم عليه والمتقون هم الذين خافوا الله وحذروا عقابه فاتقوه بطاعته فيما أمرهم وحذروه بترك مانهاهم عن فعله وقد مضى البيان عن ذلك بشواهده قبل وأغنى ذلك عن اعادته ﴿ القول في تاويل قوله (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون) اختلفت القراء في قراءة قوله وليحكم أهل الانجيل فقرأ قراء الحجاز والبصرة وبعض الكوفيين وليحكم بتسكين اللام على وجه الامر من الله لاهل الانجيل أن يحكموا بما أنزل الله فيه من أحكامه وكان من قرأ ذلك كذلك أراد أن آتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزل الله فيه فيكون في الكلام محذوف ترك استغناء بما ذكر عما حذف وقرأ ذلك جماعة من أهل الكوفة وليحكم أهل الانجيل بكسر اللام من ليحكم بمعنى كي يحكم أهل الانجيل وكان معنى من قرأ ذلك كذلك وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وكي يحكم أهله بما فيه من حكم الله والذي يترا آى في ذلك انهما قراءتان مشهورتان متقاربتا المعنى فبأي ذلك قرأ قارئ فمصيب فيه الصواب وذلك ان الله تعالى لم ينزل كتابا على نبي من أنبيائه الا ليعمل بما فيه أهله الذين أمروا بالعمل بما فيه ولم ينزله عليهم الا وقد أمرهم بالعمل بما فيه فللعمل بما فيه أنزله وأمر بالعمل بما فيه أهله فكذلك الانجيل اذ كان من كتب الله التي أنزلها الله على أنبيائه فللعمل بما فيه أنزله على عيسى وأمر بالعمل به أهله وأنزله عليه فسواء قرئ ذلك على وجه الامر بتسكين اللام أو قرئ على وجه الخبر بكسرها لاتفاق معنيهما وأما ما ذكر عن أبي بن كعب من قراءته ذلك وان ليحكم على وجه الامر فذلك مما لم يصح به النقل عنه ولو صح أيضا لم يكن في ذلك ما يوجب أن تكون القراءة بخلافه محظورة اذ كان معناها صحيحا وكان المتقدمون من أئمة القراء قد قرؤا بهما واذ كان الامر في ذلك على ما بينا فتأويل الكلام اذا قرئ بكسر اللام من ليحكم وآتيناه عيسى ابن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وكي يحكم أهل الانجيل بما أنزلنا فيه فبدلوا حكمه وخالفوه فضلوا بخلافهم اياه اذ لم يحكموا بما أنزل الله فيه وخالفوه فاولئك هم الفاسقون يعني الخارجين عن أمر الله فيه المخالفين له فيما أمرهم ونهاهم في كتابه فاما اذا قرئ بتسكين اللام فتأويله وآتيناه عيسى ابن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزلنا فيه فلم يطيعونا في أمرنا اياهم بما أمرناهم به فيه ولكنهم خالفوا أمرنا فالذين خالفوا أمرنا الذي أمرناهم به هم الفاسقون وكان ابن زيد يقول الفاسقون في هذا الموضع وفي غيره هم الكاذبون حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون قال ومن لم يحكم من أهل الانجيل أيضا بذلك فاولئك هم الفاسقون قال الكاذبون بهذا قال وقال ابن زيد كل شئ في القرآن الا قليلا فاسق فهو كاذب وقرأ قول الله يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ قال الفاسق ههنا كاذب وقد بينا معنى الفسق بشواهده فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع ﴿ القول في تاويل قوله (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه) وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره

﴿ القول في تاويل قوله (وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين) يعني تعالى ذكره بقوله وقفينا على آثارهم اتبعنا يقول اتبعنا عيسى ابن مريم على آثار النبيين الذين أسلموا من قبلك يا محمد فبعثناه نبيا مصدقا لكتابنا الذي أنزلناه الى موسى من قبله انه حق وان العمل بما لم ينسخه الانجيل منه فرض واجب وآتيناه الانجيل يقول وأنزلنا اليه كتابنا الذي اسمه الانجيل فيه هدى ونور يقول في الانجيل هدى وهو بيان ما جهله الناس من حكم الله في زمانه ونور يقول وضياء من عمى الجهالة ومصدقا لما بين يديه يقول أوحينا اليه ذلك وأنزلناه اليه بتصديق ما كان قبله من كتب الله التي كان أنزلها على كل أمة أنزل الى نبيها كتاب العمل بما أنزل الى نبيهم في ذلك الكتاب من تحليل ما حلل وتحريم ما حرم وهدى وموعظة يقول أنزلنا الانجيل الى عيسى مصدقا للكتب التي قبله وبيانا لحكم الله الذي ارتضاه لعباده المتقين في زمان عيسى وموعظة لهم يقول وزجرا لهم عما يكرهه الله الى ما يحبه من الاعمال وتنبيها لهم عليه والمتقون هم الذين خافوا الله وحذروا عقابه فاتقوه بطاعته فيما أمرهم وحذروه بترك مانهاهم عن فعله وقد مضى البيان عن ذلك بشواهده قبل وأغنى ذلك عن اعادته ﴿ القول في تاويل قوله (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون) اختلفت القراء في قراءة قوله وليحكم أهل الانجيل فقرأ قراء الحجاز والبصرة وبعض الكوفيين وليحكم بتسكين اللام على وجه الامر من الله لاهل الانجيل أن يحكموا بما أنزل الله فيه من أحكامه وكان من قرأ ذلك كذلك أراد أن آتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزل الله فيه فيكون في الكلام محذوف ترك استغناء بما ذكر عما حذف وقرأ ذلك جماعة من أهل الكوفة وليحكم أهل الانجيل بكسر اللام من ليحكم بمعنى كي يحكم أهل الانجيل وكان معنى من قرأ ذلك كذلك وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وكي يحكم أهله بما فيه من حكم الله والذي يترا آى في ذلك انهما قراءتان مشهورتان متقاربتا المعنى فبأي ذلك قرأ قارئ فمصيب فيه الصواب وذلك ان الله تعالى لم ينزل كتابا على نبي من أنبيائه الا ليعمل بما فيه أهله الذين أمروا بالعمل بما فيه ولم ينزله عليهم الا وقد أمرهم بالعمل بما فيه فللعمل بما فيه أنزله وأمر بالعمل بما فيه أهله فكذلك الانجيل اذ كان من كتب الله التي أنزلها الله على أنبيائه فللعمل بما فيه أنزله على عيسى وأمر بالعمل به أهله وأنزله عليه فسواء قرئ ذلك على وجه الامر بتسكين اللام أو قرئ على وجه الخبر بكسرها لاتفاق معنيهما وأما ما ذكر عن أبي بن كعب من قراءته ذلك وان ليحكم على وجه الامر فذلك مما لم يصح به النقل عنه ولو صح أيضا لم يكن في ذلك ما يوجب أن تكون القراءة بخلافه محظورة اذ كان معناها صحيحا وكان المتقدمون من أئمة القراء قد قرؤا بهما واذ كان الامر في ذلك على ما بينا فتأويل الكلام اذا قرئ بكسر اللام من ليحكم وآتيناه عيسى ابن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وكي يحكم أهل الانجيل بما أنزلنا فيه فبدلوا حكمه وخالفوه فضلوا بخلافهم اياه اذ لم يحكموا بما أنزل الله فيه وخالفوه فاولئك هم الفاسقون يعني الخارجين عن أمر الله فيه المخالفين له فيما أمرهم ونهاهم في كتابه فاما اذا قرئ بتسكين اللام فتأويله وآتيناه عيسى ابن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزلنا فيه فلم يطيعونا في أمرنا اياهم بما أمرناهم به فيه ولكنهم خالفوا أمرنا فالذين خالفوا أمرنا الذي أمرناهم به هم الفاسقون وكان ابن زيد يقول الفاسقون في هذا الموضع وفي غيره هم الكاذبون حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون قال ومن لم يحكم من أهل الانجيل أيضا بذلك فاولئك هم الفاسقون قال الكاذبون بهذا قال وقال ابن زيد كل شئ في القرآن الا قليلا فاسق فهو كاذب وقرأ قول الله يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ قال الفاسق ههنا كاذب وقد بينا معنى الفسق بشواهده فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع ﴿ القول في تاويل قوله (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه) وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره

لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت اولئك

والله واسع كرمه قادر على ان يتفضل على كل أحد لكنه عليم بحال كل احد فلا يتفضل الا على من يستاهله يقيمون الصلاة يديمون مراقبين حقوقها في الباطن بمراعاة السر ويؤتون الزكاة ما زكى من وجودهم وهو الفناء في الله وهم راكعون راجعون الى الله بانحطاط فن قيام البشرية الى قيام القيومية هم الغالبون على أهوائهم وأنفسهم والدنيا والشيطان الذين اتخذوا دينكم يعني أهل الغفلة والسلو المستهزئين باهل المحبة والقرب من الذين أوتوا الكتاب اى العلوم الظاهرة والكفار يعني الفلاسفة ومقلديهم لانهم بمعزل عن العلوم اللدنية والكشفية واذا ناديتم الى الصلاة دعوتموهم الى محل القرب والنجوى لا يعقلون بالوهم والخيال لذاذة شهود ذلك الجمال قل يا اهل الكتاب هل تنقمون منا الا ان آمنا بالله وما انزل الينا وما انزل من قبل وأن اكثركم فاسقون قل هل انبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من

وأنزلنا اليك يا محمد الكتاب وهو القرآن الذى أنزله عليه ويعنى بقوله بالحق بالصدق ولا كذب فيه ولا شك انه من عند الله مصدقا لما بين يديه من الكتاب يقول أنزلناه بتصديق ما قبله من كتب الله التى أنزلها الى أنبيائه ومهيمنا عليه يقول أنزلنا الكتاب الذى أنزلناه اليك يا محمد مصدقا للكتب قبله وشهيدا عليها بانها حق من عند الله أمينا عليها حافظا لها وأصل الهيمنة الحفظ والارتقاب يقال اذا رقب الرجل الشئ وحفظه وشهده قد هيمن فلان عليه فهو يهيمن هيمنة وهو عليه مهيمن وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل الا أنهم اختلفت عبارتهم عنه فقال بعضهم معناه شهيدا ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ومهيمنا عليه يقول شهيدا **حدثنى** محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ومهيمنا قال مهيمنا عليه شهيدا عليه **حدثنى** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب يقول الكتب التى خلت قبله ومهيمنا عليه أمينا وشاهدا على الكتب التى خلت قبله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مؤتمنا على القرآن شاهدا ومصدقا قال ابن جريج وقال آخرون القرآن أمين على الكتب فيما أخبرنا أهل الكتاب فى كتابهم بامران كان فى القرآن فصدقوا والا فكذبوا وقال بعضهم معناه أمين عليه ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن وثنا هناد بن السرى قال ثنا وكيع جميعا عن سفيان عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه **حدثنا** محمد بن عبيد المحاربى قال ثنا أبو الاحوص عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس فى قوله ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى قال ثنا سفيان واسرائيل وأبيه عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبى اسحق باسناده عن ابن عباس مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا اسرائيل عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن مطرف عن أبى اسحق عن رجل من تميم عن ابن عباس مثله **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ومهيمنا عليه قال والمهيمن الامين قال القرآن أمين على كل كتاب قبله **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب وهو القرآن شاهد على التوراة والانجيل مصدقا لهما ومهيمنا عليه يعنى أمينا عليه يحكم على ما كان قبله من الكتب **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن قيس عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير عن أبى اسحق عن رجل من بنى تميم عن ابن عباس قال مؤتمنا عليه **حدثنى** المثنى قال ثنا يحيى الجمانى قال ثنا شريك عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع وثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان واسرائيل عن على بن بذيمة عن سعيد بن جبير ومهيمنا عليه قال مؤتمن على ما قبله من الكتب **حدثنى** يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبى رجاء قال سألت الحسين عن قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه قال مصدقا لهذه الكتب وأمينا عليها وسئل عنها عكرمة وأنا أسمع فقال مؤتمنا عليه وقال آخرون معنى المهيمن المصدق ذكر من قال ذلك **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ومهيمنا عليه قال مصدقا عليه كل شئ أنزله الله من توراة أو انجيل أو زبور فالقرآن مصدق على ذلك كل شئ ذكر الله فى القرآن فهو مصدق عليها وعلى ما حدث عنها انه حق وقال آخرون عنى بقوله مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه نبى الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ومهيمنا عليه محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو

يكتمون وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان واكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم واكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ويسعون فى الارض فسادا والله لا يحب المفسدين ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولادخلناهم جنات النعيم ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لاكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدى القوم الكافرين قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل

عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومهيمنا عليه قال محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن فتأويل الكلام على ما تأوله مجاهد وأنزلنا الكتاب مصدقا الكتب قبله اليك مهيمنا عليه فيكون قوله مصدقا حالا من الكتاب وقطعا منه ويكون التصديق من صفة الكتاب والمهيمن حالا من الكاف التي في اليك وهي كناية من ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم والهاء في قوله عليه عائدة على الكتاب وهذا التأويل بعيد من المفهوم في كلام العرب بل هو خطأ وذلك ان المهيمن عطف على المصدق فلا يكون الا من صفة ما كان المصدق صفة له ولو كان معنى الكلام ما روي عن مجاهد لقيل وأنزلنا اليك الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه لانه متقدم من صفة الكاف التي في اليك بعدها شيء يكون مهيمنا عليه عطفا عليه وانما عطف به على المصدق لانه من صفة الكتاب الذي من صفته المصدق فان ظن ظان ان المصدق على قول مجاهد وتأويله هذا من صفة الكاف التي في اليك فان قوله لما بين يديه من الكتاب يبطل أن يكون تأويل ذلك كذلك وان يكون المصدق من صفة ذكر التي في اليك لان الهاء في قوله بين يديه كناية اسم غير المخاطب والنبي صلى الله عليه وسلم في قوله اليك ولو كان المصدق من صفة الكاف لكان الكلام وأنزلنا اليك الكتاب مصدقا لما بين يديك من الكتاب ومهيمنا عليه فيكون معنى الكلام حينئذ يكون كذلك ۞ القول في تأويل قوله (فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين المحتكمين اليه من أهل الكتاب وسائر أهل الملل بكتابه الذي أنزله اليه وهو القرآن الذي خصه بشرعته يقول تعالى ذكره احكم يا محمد بين أهل الكتاب والمشركين بما أنزل اليك من كتابي وأحكامي في كل ما احتكموا فيه اليك من الحدود والجروح والقود والنفوس فارجم الزاني المحصن واقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة ظلما وافقأ العين بالعين واجدع الانف بالانف فاني أنزلت اليك القرآن مصدقا في ذلك ما بين يديه من الكتب ومهيمنا عليه رقيبا يقضي على ما قبله من سائر الكتب قبله ولا تتبع أهواء هؤلاء اليهود الذين يقولون ان أوتيتم الجلد في الزاني المحصن دون الرجم وقتل الوضيع بالشريف اذا قتله وترك قتل الشريف بالوضيع اذا قتله فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا عن الذي جاءك من عند الله من الحق وهو كتاب الله الذي أنزله اليك يقول له اعمل بكتابي الذي أنزلته اليك اذا احتكموا اليك فاخترت الحكم عليهم ولا تتركن العمل بذلك اتباعا منك أهواءهم وايثارا لها على الحق الذي أنزلته اليك في كتابي كما حدثني المثنى قال ثنى عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فاحكم بينهم بما أنزل الله يقول بحدود الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن جابر عن عامر عن مسروق انه كان يحلف اليهودي والنصراني بالله ثم قرأ وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزل الله أن لا يشركوا به شيأ ۞ القول في تأويل قوله (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) يقول تعالى ذكره لكل قوم منكم جعلنا شرعة والشرعة هي الشريعة بعينها تجمع الشرعة شراعا والشريعة شرائع ولو جمعت الشرعة شرائع كان صوابا الا ان معناها ومعنى الشريعة واحد فيردها عند الجمع الى لفظ نظيرها وكل ما شرعت فيه من شيء فهو شريعة ومن ذلك قيل لشريعة الماء شريعة لانه يشرع منها الى الماء ومنه سميت شرائع الاسلام شرائع لشروع أهله فيه ومنه قيل للقوم اذا تساوا وافى الشيء هم شرع سواء وأما المنهاج فان أصله الطريق البين الواضح يقال منه هو طريق نهج ومنهج بين كما قال الراجز

من يك في شك فهذا فلج * ماء رواء وطريق نهج

ثم تستعمل في كل شيء كان بينا واضحا سهلا فمعنى الكلام لكل قوم منكم جعلنا طريقا الى الحق يؤمه وسبيلا واضحا يعمل به ثم اختلف أهل التأويل في المعني بقوله لكل جعلنا منكم فقال بعضهم عنى بذلك أهل الملل المختلفة ان الله جعل لكل ملة شريعة ومنهاجا ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة والسنن مختلفة للتوراة شريعة وللانجيل شريعة وللقرآن شريعة يحل الله فيها ما يشاء ويحرم ما يشاء بلاء ليعلم من يطيعه ممن يعصيه والدين واحد الذي لا يقبل غيره التوحيد والاخلاص لله الذي جاءت به الرسل حدثنا الحسن بن

وكفرا فلا تأس على القوم الكافرين ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) القراآت هل تنقمون وبابه مدغما حمزة وعلي وهشام وعبد الطاغوت بضم الباء ونصب الدال وجر الطاغوت حمزة الباقون بنصب الطاغوت على ان عبد فعل ماض عطفا على صلة من كانه قيل ومن عبد الطاغوت مبصوطتان مثل وزاده بصطة وقد مر في البقرة رسالته أبو عمرو وابن كثير وحمزة وعلي وخلف وعاصم غير أبي بكر وحماد الباقون رسالاته * الوقوف من قبل لا لعطف وان أكثركم على أن آمنا فاسقون ه عند الله ط لتناهي الاستفهام والتقدير هو من لعنه الله ومن جعل محله جرا على البدل من شر لم يقف الطاغوت ط السبيل ه خرجوا به ط يكتمون ه السحت ط يعملون ه السحت ط يصنعون ه مغلولة ط وقيل لا تقف ليتصل قوله غلت وهو جزاء قولهم يد الله مغلولة بما قالوا لئلا يوهم ان قوله بل يداه مبسوطتان مفعول قالوا مبسوطتان ط لان قوله ينفق من مقصود الكلام فلا يستأنف كيف يشاء ط وكفرا

يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال الدين واحد والشريعة مختلفة حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمر عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي قال الايمان منذ بعث الله تعالى ذكره آدم صلى الله عليه وسلم شهادة أن لا اله الا الله والاقرار بما جاء من عند الله لكل قوم ما جاءهم من شرعة أو منهاج فلا يكون المقر تاركا ولكنه مطيع وقال آخرون بل عنى بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقالوا انما معنى الكلام قد جعلنا الكتاب الذي أنزلناه الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أيها الناس لكلكم أي لكل من دخل في الاسلام وأقر بمحمد صلى الله عليه وسلم انه لنبي شرعة ومنهاجا ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة ومنهاجا السبيل لكلكم من دخل في دين محمد صلى الله عليه وسلم فقد جعل الله له شرعة ومنهاجا يقول القرآن هو له شرعة ومنهاج * وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال معناه لكل أهل ملة منكم أيها الامم جعلنا شرعة ومنهاجا وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولو كان عنى بقوله لكل جعلنا منكم أمة محمد وهم أمة واحدة لم يكن لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة وقد فعل ذلك فجعلهم أمة واحدة معنى مفهوم ولكن معنى ذلك على ما جرى به الخطاب من الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انه ذكر ما كتب على بني اسرائيل في التوراة وتقدم اليهم فيها بالعمل بما فيها ثم ذكر انه قفى بعيسى ابن مريم على آثار الانبياء قبله وأنزل عليه الانجيل وأمر من بعثه اليه بالعمل بما فيها ثم ذكر نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم وأخبره انه أنزل اليه الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب وأمره بالعمل بما فيه والحكم بما أنزل اليه فيه دون ما في سائر الكتب غيره واعلمه انه قد جعل له ولامته شريعة غير شرائع الانبياء والامم قبله الذين قص عليه قصصهم وان كان دينه ودينهم في توحيد الله والاقرار بما جاءهم به من عنده والانتهاء الى أمره ونهيه واحدا فهم مختلفو الاحوال فيما شرع لكل واحد منهم ولامته فيما أحل لهم وحرم عليهم ونحو الذي قلنا في الشرعة والمنهاج من التأويل قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا مسعر عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان واسرائيل وأبيه عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله حدثنا هناد قال ثنا أبو يحيى الرازي عن أبي شيبان عن أبي اسحق عن يحيى بن وثاب قال سألت ابن عباس عن قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن علية قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس قال سنة وسبيلا حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن مطرف عن أبي اسحق عن رجل من بني تميم عن ابن عباس بمثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن ابن اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يعني سبيلا وسنة حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين قال سمعت الحسن يقول الشرعة السنة حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبي يحيى القتات عن مجاهد قال سنة وسبيلا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره شرعة ومنهاجا قال الشرعة السنة ومنهاجا قال السبيل حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حدثني المثنى قال ثنا الحوضي قال ثنا شعبة قال ثنا أبو اسحق قال سمعت رجلا من بني تميم عن ابن عباس بنحوه حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حدثنا القاسم

ط يوم القيامة ط أطعمها الله لا قال السجاوندي لان الواو للحال أي وهم يسمعون وفيه نظر فسادا ط المفسدين • النعيم • أرجلهم ط مقتصدة ط يعملون • من ربك ط رسالته ط من الناس ط الكافرين • من ربكم ط وكفرا ج لاختلاف النظم مع فاء التعقيب الكافرين • يحزنون • * التفسير لما حكى عنهم انهم اتخذوا دين الاسلام هزوا ولعبا قال لهم ما الذي تنقمون من أهل هذا الدين نقمت على الرجل أنقم بالكسر اذا عتبت عليه ونقمت بالكسر لغة ونقمت الامر أيضا اذا كرهته وأنكرته وسمي العقاب نقمة لانه يجب على ما ينكر من الفعل والمعنى هل تعيبون منا وتنكرون الا الايمان بالكتب المنزلة كلها وليس هذا مما يوجب عتبا وعيبا لان الايمان بالله رأس جميع الطاعات وأما الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبجميع الانبياء عليهم السلام فهو الحق الذي لا محيد عنه لان الطريق الى تصديق الانبياء هو المعجز وانه حاصل في الكل فلا وجه للايمان والكفر ببعض ثم عطف عليه وان أكثركم فاسقون والمراد ما تنقمون منا الا الجمع بين الايمانين وبين تمردكم كأنه قيل ما تنكرون منا الا مخالفتكم قال •

قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال السنة والسبيل حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله شرعة ومنهاجا قال سبيلا وسنة ۞ القول فى تاويل قوله (ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم) يقول تعالى ذكره ولو شاء ربكم لجعل شرائعكم واحدة ولم يجعل لكل امة شريعة ومنهاجا غير شرائع الامم الاخر ومناهجهم فكنتم تكونون امة واحدة لا تختلف شرائعكم ومناهجكم ولكنه تعالى ذكره يعلم ذلك فخالف بين شرائعكم ليختبركم فيعرف المطيع منكم من العاصى والعامل بما أمره فى الكتاب الذى أنزله الى نبيه صلى الله عليه وسلم من المخالف والابتلاء هو الاختبار وقد بينت ذلك بشواهده فيما مضى قبل وقوله فيما آتاكم يعنى فيما أنزل عليكم من الكتب كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج ولكن ليبلوكم فيما آتاكم قال عبد الله بن كثير لا أعلمه الا قال ليبلوكم فيما آتاكم من الكتب فان قال قائل وكيف قال ليبلوكم فيما آتاكم ومن المخاطب بذلك وقد ذكرت ان المعنى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا لكل نبى مع الانبياء الذين مضوا قبله وامهم الذين قبل نبينا صلى الله عليه وسلم والمخاطب النبى وحده قيل ان الخطاب وان كان لنبينا صلى الله عليه وسلم فانه قد أريد به الخبر عن الانبياء قبله وامهم ولكن العرب من شأنها اذا خاطبت انسانا وضمت اليه غائبا فاراد الخبر عنه ان تغلب المخاطب فيخرج الخبر عنهما على وجه الخطاب فلذلك قال تعالى ذكره لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ۞ القول فى تاويل قوله (فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون) يقول تعالى ذكره فبادروا أيها الناس الى الصالحات من الاعمال والقرب الى ربكم بادمان العمل بما فى كتابكم الذى أنزله الى نبيكم فانه انما أنزله امتحانا لكم وابتلاء ليتبين المحسن منكم من المسىء فيجازى جميعكم على عمله جزاءه عند مصيركم اليه فان اليه مصيركم جميعا فيخبر كل فريق منكم بما كان يخالف فيه الفرق الاخرى فيفصل بينهم بفصل القضاء ويبين المحق بمجازاته اياه بجنانه من المسىء بعقابه اياه بالنار فيتبين حينئذ كل حزب عيانا المحق منهم من المبطل فان قال قائل أولم ينبئنا بذلك فى الدنيا قبل مرجعنا اليه نحن فيه مختلفون فقيل انه بين ذلك فى الدنيا بالرسل والادلة والحجج دون الثواب والعقاب عيانا فمصدق بذلك ومكذب وأما عند المرجع اليه فانه ينبئهم بذلك بالمجازات التى لا تشكون معها فى معرفة المحق والمبطل ولا يقدرون على ادخال اللبس معها على أنفسهم فكذلك خبره تعالى ذكره انه ينبئنا عند المرجع اليه بما كنا فيه نختلف فى الدنيا وانما معنى ذلك الى الله مرجعكم جميعا فتعرفون المحق حينئذ من المبطل منكم كما حدثنا ابن وكيع قال ثنا زيد ابن حباب عن ابى سنان قال سمعت الضحاك يقول فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا قال أمة محمد صلى الله عليه وسلم البر والفاجر ۞ القول فى تاويل قوله (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسقون) يعنى تعالى ذكره بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزلنا اليك يا محمد الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب وان أحكم بينهم فان فى موضع نصب بالتنزيل ويعنى بقوله بما أنزل الله بحكم الله الذى أنزله اليك فى كتابه وأما قوله ولا تتبع أهواءهم فانه نهى من الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ان يتبع أهواء اليهود الذين احتكموا اليه فى قتيلهم وفاجريهم وأمر منه له بلزوم العمل بكتابه الذى أنزله اليه وقوله واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم واحذر يا محمد هؤلاء اليهود الذين جاؤك محتكمين اليك ان يفتنوك فيصدوك عن بعض ما أنزل الله اليك من حكم كتابه فيحملوك على ترك العمل به واتباع أهوائهم وقوله فان تولوا فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم يقول تعالى ذكره فان تولى هؤلاء اليهود الذين اختصموا اليك عنك فتركوا العمل بما حكمت به عليهم وقضيت فيهم فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم يقول فاعلم انهم لم يتولوا عن الرضا بحكمك وقد قضيت بالحق الا من أجل ان الله يريد أن يتعجل عقوبتهم فى عاجل الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم

اليهود كلهم فساق تعريضا باحبارهم ورؤسائهم الطالبين للرياسة والمال والتقريب الى الملوك والمراد أن أكثرهم فى دينهم فساق لاعدول

وانك فاجر ويجوز ان يعطف على المجرور أى ما تنقمون منا الا الايمان بالله وبما أنزل وبان أكثركم خارجون من الدين ويجوز ان يكون الواو بمعنى مع أى ما تنكرون منا الا الايمان مع فسقكم لان أحد الخصمين اذا كان مكتسبا للصفات الجميلة مع اتصاف الآخر بالصفات الذميمة كان ذلك أشد تاثيرا فى وقوع البغض والحسد فى قلب الخصم ويحتمل ان يكون تعليلا معطوفا على تعليل محذوف أى ما تنقمون منا الا الايمان لقلة انصافكم ولاجل فسقكم ومن هنا قال الحسن فى تفسيره بفسقكم نقمتم ذلك علينا ويجوز ان ينتصب بفعل محذوف يدل عليه ما قبله أى ولا تنقمون ان أكثركم فاسقون أو يرتفع بالابتداء والخبر محذوف أى وفسقكم ثابت محقق عندكم على ان حب الجاه والمال يدعوكم الى عدم الانصاف وانما خص الاكثر بالفسق مع ان

فان الكافر والمبتدع قد يكون عدل دينه أو ذكر أكثرهم لئلا يظن ان من آمن منهم داخل فى ذلك

وان كثيرا من الناس لفاسقون يقول وان كثيرا من اليهود لفاسقون يقول لتاركوا العمل بكتاب الله والخارجون عن طاعته الى معصيته و بنحو الذى قلنا فى ذلك جاءت الرواية عن أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن ابى محمد مولى زيد ابن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال قال كعب بن أسد وابن صوريا وشاس بن قيس بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى محمد لعلنا نفتنه عن دينه فأتوه فقالوا يا محمد انك قد عرفت انا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم وأنا ان اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا وان بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم اليك فتقضى لنا عليهم ونؤمن لك ونصدقك فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله فيهم وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك الى قوله لقوم يوقنون **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك قال ان يقولوا فى التوراة كذا وقد بينا لك ما فى التوراة وقرأ وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص بعضها ببعض **حدثنى** يعقوب قال ثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبى قال دخل المجوس مع أهل الكتاب فى هذه الآية وان احكم بينهم بما أنزل الله ﴿ القول فى تأويل قوله (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) يقول تعالى ذكره أتبغى هؤلاء اليهود الذين احتكموا اليك فلم يرضوا بحكمك وقد حكمت فيهم بالقسط حكم الجاهلية يعنى أحكام عبدة الاوثان من أهل الشرك وعندهم كتاب الله فيه بيان حقيقة الحكم الذى حكمت به فيهم وانه الحق الذى لا يجوز خلافه ثم قال تعالى ذكره موبخا لهؤلاء الذين أبوا قبول حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ولهم من اليهود ومستجهلا فعلهم ذلك منهم ومن هذا الذى هو أحسن حكما أيها اليهود من الله تعالى ذكره عند من كان يوقن بوحدانية الله و يقر بربوبيته يقول تعالى ذكره أى حكم أحسن من حكم الله ان كنتم موقنين ان لكم ربا وكنتم أهل توحيد واقرار به و بنحو الذى قلنا فى ذلك قال مجاهد **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله أفحكم الجاهلية يبغون قال يهود **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبغون يهود **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا شبل عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبغون قال يهود ﴿ القول فى تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض) اختلف أهل التأويل فى المعنى بهذه الآية وان كان مأمورا بذلك جميع المؤمنين فقال بعضهم عنى بذلك عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبى ابن سلول فى براءة عبادة من حلف اليهود وفى تمسك عبد الله بن أبى ابن سلول بحلف اليهود بعد ما ظهرت عداوتهم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وأخبره الله انه اذا تولاهم وتمسك بحلفهم انه منهم فى براءته من الله و رسوله كبراءتهم منهما ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن عطية بن سعد قال جاء عبادة بن الصامت من بنى الحرث بن الخزرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لى موالى من يهود كثيرا عددهم وانى أبرأ الى الله و رسوله من ولاية يهود وأتولى الله و رسوله فقال عبد الله بن أبى انى رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبى يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو اليك دونه قال قد قبلت فانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الى قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض **حدثنا** هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثنى عثمان بن عبد الرحمن عن الزهرى قال لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لاوليائهم من يهود آمنوا قبل ان يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر فقال مالك بن صيف غر كان أصبتم رهطا من قريش لا علم لهم بالقتال اما لو أمرونا العزيمة ان نستجمع عليكم لم يكن لكم يدان تقاتلونا فقال عبادة يا رسول الله ان أولياءى من اليهود كانت شديدة أنفسهم كثير سلاحهم شديدة شوكتهم وانى أبرأ الى الله والى رسوله من ولايتهم ولا مولى الا الله ورسوله فقال عبد الله بن أبى لكنى لا ابرأ من ولاء يهود أنا رجل لا بد لى منهم فقال رسول الله صلى

قال ابن عباس أتى نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عمن يؤمن به من الرسل فقال أومن بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسمعيل الى قوله ونحن له مسلمون فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته قالوا والله ما نعلم أهل دين أقل حظا فى الدنيا والآخرة منكم ولا دينا شرا من دينكم فانزل الله تعالى قل هل أنبئكم بشر من ذلك يعنى المتقدم وهو الايمان ولا بد من حذف مضاف قبله أو قبل من تقديره بشر من أهل ذلك أودين من لعنه الله ومثوبة نصب على التمييز من شر وهى من المصادر التى جاءت على مفعول كالميسور والمجلود ومثلها المشورة وقرئ مثوبة كما يقال مشورة والمثوبة ضد العقوبة واستعمال أحد الضدين مكان الآخر مجاز رخصه ارادة التهكم مثل فبشرهم بعذاب أليم وقد أخرج الكلام ههنا على حسب قولهم واعتقادهم والا فلا شركة بين المسلمين وبين اليهود فى أصل العقوبة حتى يقال ان عقوبة أحد الفريقين شر ولكنهم حكموا بان دين الاسلام شر فقيل لهم هب

الله عليه وسلم يا أبا حباب أرأيت الذى نفست به من ولاء يهود على عبادة فهو لك دونه قال اذا أقبل فانزل الله تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الى ان بلغ الى قوله والله يعصمك من الناس **حدثنا** هناد قال ثنا ونس قال ثنا أبو اسحق قال ثنى والدى اسحق بن يسار عن عبادة ابن الوليد بن عبادة بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم تشبث بامرهم عبد الله ابن أبى وقام دونهم مشى عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بنى عوف بن الخزرج له من حلفهم مثل الذى لهم من عبد الله بن أبى فجعلهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرأ الى الله والى رسوله من حلفهم وقال يا رسول الله اتبرأ الى الله والى رسوله من حلفهم واتولى الله ورسوله والمؤمنين وابرأ من حلف الكفار وولايتهم فغيه وفى عبد الله بن أبى نزلت الآيات فى المائدة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الآية وقال آخرون بل عنى بذلك قوم من المؤمنين كانوا هموا حين نالهم باحد من أعدائهم من المشركين ما نالهم أن يأخذوا من اليهود عصما فنهاهم الله عن ذلك وأعلمهم ان من فعل ذلك منهم فهو منهم ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال لما كانت وقعة أحد اشتد على طائفة من الناس وتخوفوا ان يدال عليهم الكفار فقال رجل لصاحبه أما أنا فالحق بدهلك اليهودى فآخذ منه أمانا وأنهود معه فانى أخاف ان تدال علينا اليهود وقال الآخر أما أنا فالحق بغلان النصرانى ببعض أرض الشام فآخذ منه أمانا وأتنصر معه فانزل الله تعالى ذكره ينهاهما يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدى الظالمين وقال آخرون بل عنى بذلك أبو لبابة بن عبد المنذر فى اعلامه بنى قريظة اذ رضوا بحكم سعد انه الذبح ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا لبابة بن عبد المنذر من الاوس وهو من بنى عمرو بن عوف فبعثه الى قريظة حين نقضت العهد فلما أطاعوا الله بالنزول أشار الى حلقه الذبح الذبح * والصواب من القول فى ذلك عندنا ان يقال ان الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعا ان يتخذوا اليهود والنصارى انصارا وحلفاء على أهل الايمان بالله ورسوله وأخبرانه من اتخذهم نصيرا وحليفا وليا من دون الله ورسوله والمؤمنين فانه منهم فى التحرب على الله وعلى رسوله والمؤمنين وان الله ورسوله منه برئيان وقد يجوز أن تكون الآية نزلت فى شأن عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبى ابن سلول وحلفائهما من اليهود ويجوز أن تكون نزلت فى أبى لبابة بسبب فعله فى بنى قريظة ويجوز أن تكون نزلت فى شأن الرجلين اللذين ذكر السدى ان أحدهما هم باللحاق بدهلك اليهودى والآخر بنصرانى بالشام ولم يصح بواحد من هذه الاقوال الثلاثة خبر يثبت بمثله حجة فيسلم لصحته القول بانه كما قيل فاذ كان ذلك كذلك فالصواب أن يحكم لظاهر التنزيل بالعموم على ما عم ويجوز ما قاله أهل التأويل فيه من القول الذى لا علم عندنا بخلافه غير انه لا شك ان الآية نزلت فى منافق كان يوالى يهود أو نصارى خوفا على نفسه من دوائر الدهر لان الآية التى بعدها تدل على ذلك وذلك قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة الآية وأما قوله بعضهم أولياء بعض فانه عنى بذلك ان بعض اليهود أنصار بعضهم على المؤمنين ويد واحدة على جميعهم وان النصارى كذلك بعضهم انصار بعض على من خالف دينهم وملتهم معرفا بذلك عباده المؤمنين ان من كان لهم أو لبعضهم أولياء فانما هو وليهم على من خالف ملتهم ودينهم من المؤمنين كما اليهود والنصارى لهم حرب فقال تعالى ذكره للمؤمنين فكونوا أنتم أيضا بعضكم أولياء بعض ولليهودى والنصرانى حربا كما هم لكم حرب وبعضهم لبعض أولياء لان من والاهم فقد أظهر لاهل الايمان الحرب ومنهم البراءة وأبان قطع ولايتهم ﴿ القول فى تاويل قوله (ومن يتولهم منكم فانه منهم) يعنى تعالى ذكره بقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين فانه منهم يقول فان من تولاهم ونصرهم

كفار مائدة عيسى عليه السلام ويروى ان كلا المسخين كان فى أصحاب السبت لان شبانهم مسخوا قردة ومشايخهم مسخوا خنازير ولهذا كان المسلمون يعيرون اليهود بعد نزول الآية ويقولون يا اخوة القردة والخنازير فينكسون رؤسهم أما قوله وعبد الطاغوت فقد ذكر فى الكشاف فيه أنواعا من القراءة لامزيد فائدة فى تعدادها لشذوذها الا قراءة حمزة والوجه فيه ان العبد بمعنى العبد الا انه بناء مبالغة كقولهم رجل حذر وفطن للبليغ فى الحذر والفطنة قال الشاعر

ابنى لبينى ان أمكم
أمة وان أباكم عبد
ابنى لبينى لستم بيد
الا يد ليست لها عضد

وقيل هما لغتان مثل سبع وسبع وقيل ان العبد جمعه عباد والعباد جمعه عبد كثمار وثمر الا انهم استثقلوا الضمتين فابدلت الاولى فتحة وقيل أرادوا أعبد الطاغوت مثل فلس وأفلس الا انه حذف الالف وضم الباء وكل من أطاع أحدا فى

لئلا يشبه الفعل والطاغوت ههنا قيل هو الجبل وقيل هو الاحبار والظاهر انه كل ما عبد من دون الله

على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم فانه لا يتولى متولى أحد الا وهو به و بدينه وما هو عليه راض واذا رضيه و رضى دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه ولذلك حكم من حكم من أهل العلم النصارى بنى تغلب فى ذبايحهم ونكاح نسائهم وغير ذلك من أمورهم باحكام نصارى بنى اسرائيل لموالاتهم اياهم ورضاهم بملتهم ونصرتهم لهم عليها ان كانت انسابهم لانسابهم مخالفة وأصل دينهم لاصل دينهم مغاراقا وفى ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما نقول فى ان كل من كان بدين فله حكم أهل ذلك الدين كانت دينونته قبل مجىء الاسلام أو بعده الا ان يكون مسلما من اهل ديننا انتقل الى ملة غيرها فانه لا يقر على ما دان به فانتقل اليه ولكن يقتل لردته عن الاسلام ومفارقته دين الحق الا أن يرجع قبل القتل الى الدين الحق وفساد ما خالفه من قول من زعم انه لا يحكم بحكم اهل الكتابيين لمن دان بدينهم الا أن يكون اسرائيليا او منتقلا الى دينهم من غيرهم قبل نزول الفرقان فاما من دان بدينهم بعد نزول الفرقان ممن لم يكن منهم ممن خالف نسبه نسبهم و جنسه جنسهم فان حكمه بحكمهم مخالف ذكر من قال بما قلنا من التأويل **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسى عن ابن ابى ليلى عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب فقرأ ومن يتولهم منكم فانه منهم **حدثنى** المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على ابن أبى طلحة عن ابن عباس فى هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم أنها فى الذبائح من دخل فى دين قوم فهو منهم **حدثنى** المثنى قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بنى تغلب وتزوجوا من نسائهم فان الله يقول فى كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ولو لم يكونوا منهم الا بالولاية لكانوا منهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حسن ابن على عن زائدة عن هشام قال كان الحسن لا يرى بذبائح نصارى العرب ولا نكاح نسائهم باسا وكان يتلو هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم **حدثنى** المثنى قال ثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن هرون بن ابراهيم قال سئل ابن سيرين عن رجل يبيع داره من نصارى يتخذونها بيعة قال فتلا هذه الآية لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء ۞ القول فى تاويل قوله (ان الله لا يهدى القوم الظالمين) يعنى تعالى ذكره بذلك ان الله لا يوفق من وضع الولاية فى غير موضعها فوالى اليهود والنصارى مع عداوتهم الله ورسوله والمؤمنين على المؤمنين وكان لهم ظهيرا وناصرا لان من تولاهم فهو لله ولرسوله وللمؤمنين حرب وقد بينا معنى الظلم فى غير هذا الموضع وانه وضع الشئ فى غير موضعه بما أغنى عن اعادته ۞ القول فى تاويل قوله (فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة) اختلف أهل التأويل فيمن عنى بهذه الآية فقال بعضهم عنى بها عبدالله بن أبى ابن سلول ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن عطية بن سعد فترى الذين فى قلوبهم مرض عبد الله بن أبى يسارعون فيهم فى ولايتهم يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة الى آخر الآية فيصبحوا على ما اسروا فى أنفسهم نادمين **حدثنا** هناد قال ثنا يونس ابن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنى والدى اسحق بن يسار عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت فترى الذين فى قلوبهم مرض يعنى عبد الله بن أبى يسارعون فيهم يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة لقوله انى أخشى دائرة تصيبنى وقال آخرون بل عنى بذلك قوم من المنافقين كانوا يباطنون اليهود ويغشون المؤمنين ويقولون نخشى ان تكون دائرة لليهود على المؤمنين ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى ذكره فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم قال المنافقون فى مصانعتهم ومداهنتهم واسترضاعهم أولادهم اياهم فى قول الله تعالى ذكره نخشى ان تصيبنا دائرة قال يقول نخشى ان تكون الدائرة لليهود **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن عن قتادة قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض الى قوله نادمين اناس من المنافقين كانوا يوادون اليهود

حكم عليهم بذلك ووصفهم به كقوله وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا أو انه خذلهم حتى عبدوها أولئك الملعونون الممسوخون شرمكانا من المؤمنين قال ابن عباس ان مكانهم سقر ولا مكان شر منه وقال علماء البيان هو من باب الكناية لانه ذكر المكان وأريد أهله الذى هو ملزوم المكان وأضل عن سواء السبيل قصده و وسطه كان ناس من اليهود يدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم يظهرون له الايمان نفاقا فاخبره الله بشأنهم وانهم يخرجون من مجلسه كما دخلوا لم يؤثر فيهم شئ من النصيحة والموعظة قط وقوله بالكفر و به حالان أى ملتبسين بالكفر وكذلك قوله وقد دخلوا وهم قد خرجوا ولذلك دخلت قد تقريبا للماضى من الحال وليفيد التوقع أيضا وذلك ان أمارات النفاق كانت لائحة على صفحات أحوالهم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متوقعا لاظهار الله أسرارهم والعامل فى هذه الحال قالوا وفى الاولى دخلوا وخرجوا أى قالوا آمنا وحالهم انهم دخلوا كافرين وخرجوا كافرين وانما ذكر عند الخروج كلمة هم ويناصحونهم

وينا صحونهم دون المؤمنين حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى فترى الذين فى قلوبهم مرض قال شك يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة والدائرة ظهور المشركين عليهم * والصواب من القول فى ذلك عندنا ان يقال ان ذلك من الله خبر عن ناس من المنافقين كانوا يوالون اليهود والنصارى ويغشون المؤمنين ويقولون نخشى أن تدور دوائر اما لليهود والنصارى واما لاهل الشرك من عبدة الاوثان أو غيرهم على أهل الاسلام أو تنزل بهؤلاء المنافقين نازلة فيكون بنا اليهم حاجة وقد يجوز أن يكون ذلك كان من قول عبد الله بن أبى ويجوز أن يكون كان من قول غيره غير انه لاشك انه من قول المنافقين فتأويل الكلام اذا فترى يا محمد الذين فى قلوبهم مرض وشك ايمان بنبوتك وتصديق ما جئتهم به من عند ربك يسارعون فيهم يعنى فى اليهود والنصارى ويعنى بمسارعتهم فيهم مسارعتهم فى موالاتهم ومصانعتهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة يقول هؤلاء المنافقون انما نسارع فى موالاة هؤلاء اليهود والنصارى خوفا من دائرة تدور علينا من عدونا يعنى بالدائرة الدولة كما قال الراجز

تردعنك القدر المقدورا * ودائرات الدهر أن تدورا

يعنى أن تدور للدهر دولة فنحتاج الى نصرتهم اياناً فنحن نوالهم لذلك فقال الله تعالى ذكره لهم فعسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين ﴿القول فى تأويل قوله (فعسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين) يعنى تعالى ذكره بقوله فعسى الله ان يأتى بالفتح أو أمر من عنده فلعل الله ان يأتى بالفتح ثم اختلفوا فى تأويل الفتح فى هذا الموضع فقال بعضهم عنى به ها هنا القضاء ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فعسى الله ان يأتى بالفتح قال بالقضاء وقال آخرون عنى به فتح مكة ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى فعسى الله ان يأتى بالفتح قال فتح مكة والفتح فى كلام العرب هو القضاء كما قال قتادة ومنه قول الله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وقد يجوز أن يكون ذلك القضاء الذى وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بقوله فعسى الله أن يأتى بالفتح فتح مكة لان ذلك كان من عظيم قضاء الله وفصل حكمه بين أهل الايمان والكفر ويقرر عند أهل الكفر والنفاق ان الله معلى كلمته وموهن كيد الكافرين وأما قوله أو أمر من عنده فان السدى كان يقول فى ذلك ما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أو أمر من عنده قال الامر الجزية وقد يحتمل أن يكون الامر الذى وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يأتى به هو الجزية ويحتمل أن يكون غيرها غير انه أى ذلك كان فهو مما فيه ادالة المؤمنين على أهل الكفر بالله وبرسوله ومما يسوء المنافقين ولا يسرهم وذلك ان الله تعالى قد أخبر عنهم ان ذلك الامر اذا جاء أصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين وأما قوله فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين فانه يعنى هؤلاء المنافقين الذين كانوا يوالون اليهود والنصارى يقول تعالى ذكره لعل الله ان يأتى بامر من عنده يدل به المؤمنين على الكافرين من اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الكفر فيصبح هؤلاء المنافقون على ما أسروا فى أنفسهم من محالة اليهود والنصارى ومودتهم وبغضة المؤمنين ومحادتهم نادمين كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين من موادتهم اليهود ومن غشهم للاسلام وأهله ﴿القول فى تأويل قوله (ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين) اختلفت القراء فى قراءة قوله ويقول الذين آمنوا فقرأته قراء أهل المدينة فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله بغير واو وتأويل الكلام على هذه القراءة فيصبح المنافقون اذا أتى الله بالفتح أو أمر من عنده على ما أسروا فى أنفسهم نادمين يقول المؤمنون تعجبا منهم ومن نفاقهم وكذبهم واجترائهم على الله فى أيمانهم الكاذبة بالله أهؤلاء الذين أقسموا لنا بالله انهم لمعنا وهم كاذبون فى أيمانهم لنا وهذا المعنى قصد مجاهد فى تأويله ذلك الذى حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعسى الله ان يأتى بالفتح أو أمر من عنده حينئذ يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين وكذلك ذلك فى مصاحف أهل المدينة بغير واو وقرأ ذلك بعض البصريين ويقول الذين آمنوا بالواو ونصب يقول عطفا به على فعسى الله ان يأتى بالفتح وذكر قارئ ذلك انه كان يقول انما أريد بذلك فعسى الله ان يأتى بالفتح وعسى

جلوسهم ما يوجب كفرا فتكون أنت الذى ألقيتهم فى الكفر بل هم الذين خرجوا بالكفر باختيار أنفسهم وههنا استدل المعتزلى على صحة مذهبه ان الكفر من العبد لا من الله ولكنه معارض بالعلم والداعى والله أعلم بما يكتمون فيه ان حسدهم وخبثهم لا يحيط به الا الله فما أعظم ذلك وأبلغ الاثم الكذب كقوله بعد عن قولهم الاثم والعدوان الظلم وقيل الاثم ما يختص بهم والعدوان ما يتعداهم الى غيرهم وقيل الاثم كلمة الشرك قولهم عزير ابن الله وفى الآية فوائد منها ذكر كثير لان كلهم كان لا يفعل ذلك اذ بعضهم يستحيى فيترك ومنها ان المسارعة انما تليق بالخيرات وانهم كانوا يستعملونها فى المنكرات ومنها ان الاثم يتناول جميع المعاصى فذكر بعده العدوان وأكل السحت ليدل على انهما أعظم أنواع الاثم والكلام فى معنى

السحت فى تفسير الربانيين والاحبار قدم فى السورة عن قريب وقال الحسن

أن يقول الذين آمنوا ومحال غير ذلك لانه لا يجوز أن يقال وعسى الله أن يقول الذين آمنوا وكان يقول ذلك نحو قولهم أكلت خبزا ولبنا وكقول الشاعر وأيت رجلك في الوغا * متقلدا سيفا ورمحا فتأويل الكلام على هذه القراءة فعسى الله ان يأتي بالفتح المؤمنين أو أمر من عنده يديلهم به على أهل الكفر من أعدائهم فيصبح المنافقون على ما أسروا في أنفسهم نادمين وعسى أن يقول الذين آمنوا حينئذ هؤلاء الذين أقسموا بالله كذبا أيمانهم انهم لمعكم وهي في مصاحف أهل العراق بالواو ويقول الذين آمنوا وقرأ ذلك قراء الكوفيين ويقول الذين آمنوا بالواو ورفع يقول بالاستقبال والسلامة من الجوازم والنواصب وتأويل من قرأ ذلك كذلك فيصبحوا على ما أسروا في انفسهم يندمون ويقول الذين آمنوا فيبتدي يقول فيرفعها وقراءتنا التي نحن عليها ويقول باثبات الواو في ويقول لانها كذلك هي في مصاحفنا مصاحف أهل الشرق بالواو ورفع يقول على الابتداء فتأويل الكلام اذ كان القراءة عندنا على ما وصفنا فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ويقول المؤمنون أهؤلاء الذين حلفوا لنا بالله جهد أيمانهم كذبا انهم لمعنا يقول الله تعالى ذكره مخبرا عن حالهم عنده بنفاقهم وخبث أعمالهم حبطت أعمالهم يقول ذهبت أعمالهم التي عملوها في الدنيا باطلا لا ثواب لها ولا أجر لانهم عملوها على غير يقين منهم بانها عليهم لله فرض واجب ولا على صحة ايمان بالله ورسوله وانما كانوا يعملونها ليدفعوا المؤمنين بها عن أنفسهم وأموالهم وذراريهم فاحبط الله أجرها اذ لم تكن له فاصبحوا خاسرين يقول فاصبح هؤلاء المنافقون عند مجيء أمر الله بادالة المؤمنين على أهل الكفر قد وكسوا في شرائهم الدنيا بالآخرة وخابت صفقتهم وهلكوا ﴿القول في تأويل قوله﴾ (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) يقول تعالى ذكره للمؤمنين بالله وبرسوله يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم من يرتد منكم عن دينه يقول من يرجع منكم عن دينه الحق الذي هو عليه اليوم فيبدله ويغيره بدخوله في الكفر اما في اليهودية أو النصرانية أو غير ذلك من صنوف الكفر فلن يضر الله شيأ وسيأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه يقول فسوف يجيء الله بدلا منهم المؤمنين الذين لم يبدلوا ولم يغيروا ولم يرتدوا بقوم خير من الذين ارتدوا وبدلوا دينهم يحبهم الله ويحبون الله وكان هذا الوعيد من الله لمن سبق في علمه انه سيرتد بعد وفاة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك وعده من وعد من المؤمنين ما وعده في هذه الآية لما سبق له في علمه انه لا يبدل ولا يغير دينه ولا يرتد فلما قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم ارتد أقوام من أهل الوبر وبعض أهل المدر فابدل الله المؤمنين بخير منهم كما قال تعالى ذكره ووفى للمؤمنين بوعده وأنفذ فيمن ارتد منهم وعيده ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عباس عن أبي مخبر عن محمد بن كعب ان عمر بن عبد العزيز أرسل اليه يوما وعمر أمير المدينة يومئذ فقال يا أبا حمزة آية اسهرتني البارحة قال محمد وما هي أيها الامير قال قول الله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه حتى بلغ ولا يخافون لومة لائم فقال محمد أيها الامير انما عنى الله بالذين آمنوا الولاة من قريش من يرتد عن الحق ثم اختلف أهل التأويل في أعيان القوم الذين أتى الله بهم المؤمنين وأبدل المؤمنين مكان من ارتد منهم فقال بعضهم هو أبو بكر الصديق وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة حتى أدخلوهم من الباب الذي خرجوا منه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا حفص بن غياث عن الفضل بن دلهم عن الحسن في قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هذا والله أبو بكر وأصحابه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الفضل بن دلهم عن الحسن مثله حدثنا هناد قال ثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن سهل عن الحسن في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أبو بكر وأصحابه حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن أبي مودي قال قرأ الحسن فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هي والله لابي بكر وأصحابه حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي قال ثنا أحمد بن بشير عن شهاب عن الحسن في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال نزلت في أبي بكر وأصحابه حدثني علي بن سعيد بن مسروق الكندي قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن جويبر عن الضحاك في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم قال هو أبو بكر وأصحابه لما ارتد من ارتد من العرب عن الاسلام جاهدهم أبو بكر

الصنع أرسخ من العمل فلا يسمى العامل صانعا ولا العمل صناعة الا اذا تمكن فيه وتدرب وينسب اليه فكان ذنب العلماء اذا تركوا النهي عن المنكر أشد وأعظم وأثبت وأرسخ وتحقيقه ان المعصية مرض الروح وعلاجه العلم بالله وصفاته وأحكامه فاذا حصل هذا العلم ولم تزل المعصية دل على ان مرض القلب في غاية القوة والشدة كالمرض الذي شرب صاحبه الدواء فازال وعن ابن عباس هي أشد آية في القرآن وعن الضحاك ما في القرآن آية أخوف عندي منها وقالت اليهود يد الله مغلولة قيل في هذه الآية اشكال لان اليهود مطبقون على انا لا نقول ذلك كيف وبطلانه معلوم بالضرورة لان الله اسم لموجود قديم قادر على خلق العالم وايجاده وتكوينه وهذا الموجود يمتنع ان تكون يده مغلولة وقدرته قاصرة والجواب ان الله تعالى صادق في كل ما أخبر عنه فلا بد من تصحيح هذا النقل عنهم فلعل القوم قالوا هذا على سبيل الالزام

وأصحابه حتى ردهم الى الاسلام **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة من يرتدمنكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم و يحبونه الى قوله والله واسع عليم أنزل الله هذه الآية وقد علم ان سيرتد مرتدون من الناس فلما قبض الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ارتدعامة العرب عن الاسلام الا ثلاثة مساجد أهل المدينة وأهل مكة وأهل البحرين من عبد القيس قالوا نصلى ولا نزكى والله لا تغصب أموالنا فكلم أبو بكر فى ذلك فقيل له انهم لو قد فقهوا الهذا أعطوها وزادوها فقال لا والله لا أفرق بين شئ جمع الله بينه ولو منعوا عقالا مما فرض الله ورسوله لقاتلناهم عليه فبعث الله عصابة مع أبى بكر فقاتل على ما قاتل عليه نبى الله صلى الله عليه وسلم حتى سبى وقتل وحرق بالنيران أناسا ارتدوا عن الاسلام ومنعوا الزكاة فقاتلهم حتى أقروا بالماعون وهى الزكاة صغرة أفنياء فاتته وفود العرب فخيرهم بين سطة مجزئة أو حرب مجلبة فاختاروا السطة المجزئة وكانت أهون عليهم أن يستعدوا ان قتلاهم فى النار وان قتلى المؤمنين فى الجنة وان ما أصابوا من المسلمين من مال ردوه عليه وما أصاب المسلمون لهم من مال فهو لهم حلال **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم و يحبونه قال ابن جريج ارتدوا حين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلهم أبو بكر **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمر عن أبى روق عن الضحاك عن أبى أيوب عن على فى قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه قال علم الله المؤمنين وأوقع معنى السوء على الحسو الذى فيهم من المنافقين ومن فى علمه ان يرتدوا قال يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله المرتدة فى دينهم بقوم يحبهم و يحبونه بابى بكر وأصحابه * وقال آخرون يعنى بذلك قوما من أهل اليمن وقال بعض من قال ذلك منهم هم رهط أبى موسى الاشعرى عبد الله بن قيس ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن عياض الاشعرى قال لما نزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم و يحبونه قال أومأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبى موسى بشئ كان معه فقال هم قوم هذا **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا أبو الوليد قال ثنا شعبة عن سماك ابن حرب قال سمعت عياضا يحدث عن أبى موسى ان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية فسوف يأت الله بقوم يحبهم و يحبونه قال يعنى قوم أبى موسى **حدثنى** أبو السائب سلم بن جنادة قال ثنا ابن ادريس عن شعبة قال أبو السائب قال أصحابنا هو عن سماك بن حرب وأنا لا أحفظ سماكا عن عياض الاشعرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قوم هذا يعنى أبا موسى **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن شعبة عن سماك عن عياض الاشعرى قال النبى صلى الله عليه وسلم لابى موسى هم قوم هذا فى قوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم و يحبونه **حدثنا** مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال أخبرنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت عياضا الاشعرى يقول لما نزلت فسوف يأت الله بقوم يحبهم و يحبونه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قومك يا أبا موسى أو قال هم قوم هذا يعنى أبا موسى **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو سفيان الحميرى عن حصين عن عياض أو ابن عياض فسوف يأت الله بقوم يحبهم و يحبونه قال هم أهل اليمن **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله يحبهم و يحبونه قال أناس من أهل اليمن **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال هم قوم سبأ **حدثنا** مطر بن محمد الضبى قال ثنا أبو داود قال أخبرنا شعبة قال أخبرنى من سمع شهر بن حوشب قال هم أهل اليمن **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى عبد الله بن عباس عن أبى صخر عن محمد بن كعب القرظى ان عمر ابن عبد العزيز أرسل اليه يوما وهو أمير المدينة يسأله عن ذلك فقال محمد يأتى الله بقوم وهم أهل اليمن قال عمر يا ليتنى منهم قال آمين * وقال آخرون هم أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف

أو لعلهم لما رأوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فى غاية الفقر والضر قالوا ان اله محمد كذلك وقال الحسن أرادوا انه لا يمسهم النار الا أياما معدودة لانهم عبروا عن كونه تعالى غير معذب لهم الا هذا القدر من الزمان بهذه العبارة الفاسدة فاستوجبوا اللعن لفساد العبارة وسوء الادب وقيل لعلهم كانوا على مذهب بعض الفلاسفة انه تعالى موجب لذاته وان حدوث الحوادث عنه لا يمكن الا على نسق واحد فعبروا عن عدم اقتداره على غير ذلك النسق بغل اليد وقال المفسرون كان اليهود أكثر الناس مالا وثروة فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم وكذبوه ضيق الله عليهم المعيشة فعند ذلك قالوا يد الله مغلولة أى مقبوضة عن العطاء على جهة النعت بالبخل والجاهل اذا وقع فى البلاء والشدة قد يقول مثل هذه الالفاظ وغل اليد وبسطها مجاز مستفيض عن البخل والجود ومنه قوله ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وذلك ان اليد آلة لاكثر الاعمال لا سيما لاخذ المال واعطائه فاطلقوا

يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه يزعم انهم الانصار وتاويل الآية على قول من قال عنى الله بقوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه أبا بكر وأصحابه فى قتالهم أهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا من يرتدمنكم عن دينه فلن يضر الله شيأ وسيأتى الله من ارتد منكم عن دينه بقوم يحبهم ويحبونه ينتقم بهم منهم على أيديهم وبذلك جاء الخبر والرواية عن بعض من تاول ذلك كذلك حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هشام قال أخبرنا سيف عن عمر عن أبى روق عن أبى أيوب عن على فى قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتدمنكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم قال يقول فسوف يأتى الله المرتدة فى دورهم بقوم يحبهم ويحبونه بأبى بكر وأصحابه وأما على قول من قال عنى الله بذلك أهل اليمن فان تاويله يا أيها الذين آمنوا من يرتدمنكم عن دينه فسوف يأت الله المؤمنين الذين لم يرتدوا بقوم يحبهم ويحبونه أعوانا لهم وأنصارا وبذلك جاءت الرواية عن بعض من كان يتأول ذلك كذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس يا أيها الذين آمنوا من يرتدمنكم عن دينه الآية وعيد من الله انه من ارتد منكم انه سيستبدل خيرا منهم وأما على قول من قال عنى بذلك الانصار فان تاويله فى ذلك نظير تاويل من تاوله انه عنى به أبو بكر وأصحابه * وأولى الاقوال فى ذلك عندنا بالصواب ما روى به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم أهل اليمن قوم أبى موسى الاشعرى ولولا الخبر الذى روى فى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر الذى روى عنه ما كان القول عندى فى ذلك الا قول من قال هم أبو بكر وأصحابه وذلك انه لم يقاتل قوما كانوا أظهروا الاسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارتدوا على أعقابهم كفارا غير أبى بكر ومن كان معه ممن قاتل أهل الردة معه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنا تركنا القول فى ذلك للخبر الذى روى فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كان صلى الله عليه وسلم معدن البيان عن تاويل ما أنزل الله من وحيه وآى كتابه فان قال لنا قائل فان كان القوم الذين ذكر الله انه سيأتى بهم عند ارتداد من ارتد عن دينه ممن كان قد أسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هم أهل اليمن فهل كان أهل اليمن أيام قتال أبى بكر أهل الردة أعوان أبى بكر على قتالهم حتى تستجيز ان توجه تاويل الآية الى ما وجهت اليه أم لم يكونوا أعوانا له عليهم فكيف استجزت ان توجه تاويل الآية الى ذلك وقد علمت انه لا خلف لوعد الله قيل له ان الله تعالى ذكره لم يعد المؤمنين ان يبدلهم بالمرتدين منهم يومئذ خيرا من المرتدين لقتال المرتدين وانما أخبر انه سيأتيهم بخير منهم بدلا منهم يعد فعل ذلك بهم قريبا غير بعيد فجاءهم على عهد عمر فكان موقعهم من الاسلام وأهله أحسن موقع وكانوا أعوان أهل الاسلام وأنفع لهم ممن كان ارتد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من طغام الاعراب وجفاة أهل البوادى الذين كانوا على أهل الاسلام كلا لا نفعا واختلفت القراء فى قراءة قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتدمنكم عن دينه فقرأته قراء أهل المدينة يا أيها الذين آمنوا من يرتدد منكم عن دينه باظهار التضعيف بدالين مجزومة الدال الآخرة وكذلك ذلك فى مصاحفهم وأما قراءة أهل العراق فانهم قرؤا ذلك من يرتدمنكم عن دينه بالادغام بدال واحدة وتحريكها الى الفتح بناء على التثنية لان المجزوم الذى يظهر تضعيفه فى الواحد اذا ثنى أدغم ويقال للواحد ارددت يا فلان الى فلان حقه فاذا ثنى قيل ردا اليه حقه ولا يقال اردد او كذلك فى الجمع ردوا ولا يقال اردوا فتبنى العرب أحيانا الواحد على الاثنين وتظهر أحيانا فى الواحد التضعيف لسكون لام الفعل وكلتا اللغتين فصيحة مشهورة فى العرب والقراءة فى ذلك عندنا على ما هو به فى مصاحفنا ومصاحف أهل المشرق بدال واحدة مشددة ترك اظهار التضعيف وفتح الدال للعلة التى وصفت * القول فى تاويل قوله (أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين) يعنى تعالى ذكره بقوله أذلة على المؤمنين أرقاء عليهم رحماء بهم من قول القائل ذل فلان لفلان اذا خضع له واستكان ويعنى بقوله أعزة على الكافرين أشداء عليهم غلظاء بهم من قول القائل قد عز فلان اذا أظهر العزة من نفسه له وابدى له الجفوة والغلظة ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سفيان بن عيينة عن أبى روق عن أبى أيوب عن على فى قوله أذلة على المؤمنين أهل رقة على أهل دينهم أعزة على الكافرين أهل غلظة على من خالفهم فى دينهم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يعنى بالذلة الرحمة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين

اسم السبب على المسبب فقيل للجواد مقبوض الكف جعد الانامل ولا فرق عندهم بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازا عنه حتى أنه يستعمل فى ملك لا يعطى ولا يمنع الا بالاشارة بل يقال للاقطع ما أبسط يده بالنوال وقد يستعمل حيث لا يصح اليد كقول لبيد

* قد أصبحت بيد الشمال زمامها *

فجازاهم الله تعالى بقوله غلت أيديهم وهو الدعاء عليهم بالبخل والنكد ومن ثم كانوا أبخل خلق الله وأنكدهم دعا به عليهم تعليما لعباده كما علمهم الاستثناء فى قوله لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وكما علمهم الدعاء على المنافقين فى قوله فزادهم الله مرضا وعلى أبى لهب فى قوله تبت يدا أبى لهب ويجوز أن يكون دعاء عليهم بغل الايدى حقيقة أو اخبارا قال الحسن يغلون فى الدنيا أسارى وفى الآخرة معذبين بأغلال جهنم فيكون الطباق من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز وانما الغل يقع ان اريد به التعقيب ليكون قوله غلت أيديهم كالكلام المبتدأ به قال

أصل المجاز وانما الغل يقع ان اريد به التعقيب ليكون قوله غلت أيديهم كالكلام المبتدأ به قال

قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج فى قوله أذلة على المؤمنين قال رحماء بينهم أعزة على الكافرين قال أشداء عليهم
حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال قال سفيان سمعت الاعمش يقول فى قوله أذلة على المؤمنين أعزة
على الكافرين ضعفاء على المؤمنين ۞ القول فى تاويل قوله (يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل
الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم) يعنى تعالى ذكره بقوله يجاهدون فى سبيل الله هؤلاء المؤمنين الذين وعد الله
المؤمنين ان يأتيهم بهم ان ارتد منهم مرتد بدلا منهم يجاهدون فى قتال أعداء الله على النحو الذى أمر الله بقتالهم
والوجه الذى أذن لهم به ويجاهدون عدوهم فذلك مجاهدتهم فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم يقول ولا يخافون
فى ذات الله أحدا ولا يصدهم عن العمل بما أمرهم الله به من قتال عدوهم لومة لائم لهم فى ذلك وأما قوله ذلك فضل
الله فانه يعنى هذا النعت الذى نعتهم به تعالى ذكره من انهم أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون فى
سبيل الله ولا يخافون فى الله لومة لائم ذلك فضل الله الذى تفضل به عليهم والله يؤتى فضله من يشاء من خلقه منة عليه
وتطولا والله واسع يقول والله جواد بفضله عمن جاد به عليه لا يخاف نفاد خزائنه فيكف فى عطائه عليه ٧ بموضع
جوده وعطائه فلا يبذله الا لمن استحقه ولا يبذل لمن استحقه الا على قدر المصلحة لعلمه بموضع صلاحه له من موضع
ضره ۞ القول فى تاويل قوله (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم
راكعون) يعنى تعالى ذكره بقوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ليس لكم أيها المؤمنون ناصر الا الله ورسوله
والمؤمنون الذين صفتهم ما ذكر تعالى ذكره فاما اليهود والنصارى الذين أمركم الله ان تبرؤا من ولايتهم ونهاكم ان
تتخذوا منهم أولياء فليسوا لكم أولياء ولا ناصرا بل بعضهم أولياء بعض ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا وقيل ان
هذه الآية نزلت فى عبادة بن الصامت فى تبرئه من ولاية يهود بنى قينقاع وحلفهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنى
والدى اسحق بن يسار عن عبادة بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم
مشى عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بنى عوف بن الخزرج وتبرأ الى
الله والى رسوله من حلفهم فقال واتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلفة الكفار وولايتهم ففيه نزلت
انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون لقول عبادة أتولى الله
ورسوله والذين آمنوا وتبرئه من بنى قينقاع وولايتهم الى قوله فان حزب الله هم الغالبون حدثنا أبو كريب قال
ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن عطية بن سعد قال جاء عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر
نحوه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس
قوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا يعنى انه من أسلم تولى الله ورسوله وأما قوله والذين آمنوا الذين يقيمون
الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون فان أهل التأويل اختلفوا فى المعنى به فقال بعضهم عنى به على بن أبى طالب
وقال بعضهم عنى به جميع المؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا
اسباط عن السدى قال ثم أخبرهم من يتولاهم فقال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة
ويؤتون الزكاة وهم راكعون هؤلاء جميع المؤمنين ولكن على بن أبى طالب مر به سائل وهو راكع فى المسجد
فاعطاه خاتمه حدثنا هناد بن السرى قال ثنا عبد الله عن عبد الملك عن أبى جعفر قال سألته عن هذه الآية
انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون قلنا من الذين آمنوا قال
الذين آمنوا قلنا بلغنا انها نزلت فى على بن أبى طالب قال على من الذين آمنوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربى
عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر عن قول الله انما وليكم الله ورسوله وذكر نحو حديث هناد عن عبدة حدثنا
اسمعيل بن اسرائيل الرملى قال ثنا أيوب بن سويد قال ثنا عتبة بن أبى حكيم فى هذه الآية انما وليكم الله ورسوله
والذين آمنوا قال على بن أبى طالب حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا غالب بن عبيد الله قال سمعت
مجاهدا يقول فى قوله انما وليكم الله ورسوله الآية قال نزلت فى على بن أبى طالب تصدق وهو راكع ۞ القول فى
تاويل قوله (ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون) وهذا اعلام من الله تعالى ذكره
عباده جميعا الذين تبرؤا من اليهود وحلفهم رضا بولاية الله ورسوله والمؤمنين والذين تمسكوا بحلفهم وخافوا

سلب كل القدرة وعلى الملك هذا يد فلان أى ملكه قال تعالى بيده عقدة النكاح وقد يراد به شدة العناية قال لما خلقت بيدى ويقال يدى لك

أعذبه فى الدنيا بالجزية وفى الآخرة بالنار ومما وقع فى عصرنا من أعجاز القرآن ما حكى ان متغلبا من اليهود مسمى بسعد الدولة وهو من أشقى الناس كان قد سمع بهذه الآية فاتفق ان وصل الى بغداد فنزل بالمدرسة المستنصرية ودعا بمصحف كان مكتوبا باحسن خط وأشهره من خطوط الكتاب الماضين وكان يعلم ان أهل هذا العصر لا يقدرون على كتابة مثله ثم قال أين هذه الآية يعنى قوله غلت أيديهم لعنوا بما قالوا فاروه اياها فمحاها فلم يمض أسبوع الا وقد سخط السلطان عليه فبعث فى طلبه وأمر بغل يديه فغلوه وحملوه اليه فامر بقتله ثم انه سبحانه رد على اليهود بقوله بل يداه مبسوطتان واليد فى اللغة تطلق على الجارحة المخصوصة وهو ظاهر وعلى النعمة لفلان عندى يد اشكرها له وعلى القوة أولى الايدى والابصار فسر بذوى القوى والعقول ومنه لا يدين له بهذا والمعنى

رهن بالوفاء اذا ضمنت له شيأ

ولا شك ان اليد بمعنى الجارحة في حقه تعالى محال للدليل الدال على انه ليس بجسم ولا ذي أجزاء خلافا للمجسمة وأما سائر المعاني فلا باس بها وكان طريقة السلف الايمان بها وانها من عند الله ثم تفويض معرفتها الى الله وقد جاء في بعض أقوال أبي الحسن الاشعري ان اليد صفة سوى القدرة من شأنها التكوين على سبيل الاصطفاء لقوله لما خلقت بيدي والمراد تخصيص آدم بهذا التشريف ونص القرآن ناطق باثبات اليد تارة يد الله فوق أيديهم واثبات اليدين أخرى كما في الآية وباثبات الايدي أخرى مما عملت أيدينا أنعاما ووجه التوحيد والجمع ظاهر وأما وجه التثنية فذلك ان من أعطى بيديه فقد أعطى على أكمل الوجوه فكان أبلغ في رد كلام القوله تخذلهم الله أو المراد نعمة الدين ونعمة الدنيا أو نعمة الظاهر ونعمة الباطن أو نعمة النفع ونعمة الدفع أو نعمته على أهل اليمين ونعمته على أهل الشمال بل لطفه في حق أولئك وقهره في شأن هؤلاء أو المراد المبالغة في وصف النعم وتحو لبيك وسعديك بمعناه اقامة على طاعتك بعد اقامة واسعادا قرأ

دوائر السوء تدور عليهم فسارعوا الى موالاتهم بان من وثق بالله وتولى الله ورسوله والمؤمنين ومن كان على مثل حاله من أولياء الله من المؤمنين لهم الغلبة والدوائر والدولة على من عاداهم وحادهم لانهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون دون حزب الشيطان كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال أخبرهم يعني الرب تعالى ذكره من الغالب فقال لا تخافوا الدولة ولا الدائرة فقال ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون والحزب هم الانصار ويعني بقوله فان حزب الله فان أنصار الله ومنه قول الراجز

* وكيف أضري وبلال حزبي * يعني بقوله أضري استضعف وأضام من الشئ الضاري ويعني بقوله وبلال حزبي يعني ناصري

القول في تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين) يقول تعالى ذكره للمؤمنين به وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعني اليهود والنصارى الذين جاءتهم الرسل والانبياء وأنزلت عليهم الكتب من قبل بعث نبينا صلى الله عليه وسلم ومن قبل نزول كتابنا أولياء يقول لا تتخذوهم أيها المؤمنون أنصارا أو اخوانا وحلفاء فانهم لا يألونكم خبالا وان أظهروا لكم مودة وصداقة وكان اتخاذهؤلاء اليهود الذين أخبر الله عنهم المؤمنين انهم اتخذوا دينهم هزوا ولعبا الذين على ما وصفهم به ربنا تعالى ذكره ان أحدهم كان يظهر للمؤمنين الايمان وهو على كفره مقيم ثم يراجع الكفر بعد يسير من المدة باظهار ذلك بلسانه قولا بعد ان كان يبدي بلسانه الايمان قولا وهو للكفر مستبطن تلعبا بالدين واستهزاء به كما أخبر تعالى ذكره عن فعل بعضهم ذلك بقوله واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون وبنحو الذي قلنا في ذلك جاء الخبر عن ابن عباس حدثنا هناد بن السري وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير قال ثني ابن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحرث قد أظهرا الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين وادوهم فانزل الله فيهما يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء الى قوله والله أعلم بما كانوا يكتمون فقد أبان هذا الخبر عن صحة ما قلنا من ان اتخاذ من اتخذ دين الله هزوا ولعبا من أهل الكتاب الذين ذكرهم الله في هذه الآية انما كان بالنفاق منهم واظهارهم للمؤمنين الايمان واستبطانهم الكفر وقبلهم لشياطينهم من اليهود اذا خلوا بهم انا معكم فنهى الله عن موادتهم ومحالفتهم والتمسك بحلفهم والاعتداد بهم أولياء واعلمهم انهم لا يألونهم خبالا وفي دينهم طعنا وعليه ازراء وأما الكفار الذين ذكرهم تعالى ذكره في قوله من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء فانهم المشركون من عبدة الاوثان نهى الله المؤمنين ان يتخذوا من أهل الكتاب ومن عبدة الاوثان وسائر أهل الكفر أولياء دون المؤمنين وكان ابن مسعود فيما حدثني به أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج عن هرون عن ابن مسعود يقرأ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا ففي هذا بيان صحة التأويل الذي تاولناه في ذلك واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته جماعة من أهل الحجاز والبصرة والكوفة والكفار أولياء بخفض الكفار بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء وكذلك ذلك في قراءة أبي بن كعب فيما بلغنا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء وقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة والكفار أولياء بالنصب بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا والكفار عطفا بالكفار على الذين اتخذوا والصواب من القول في ذلك ان يقال انهما قراءتان متفقتا المعنى صحيحتا المخرج قد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القراء فبأي ذلك قرأ القارئ فقد أصاب لان النهي عن اتخاذ ولي من الكفار نهي عن اتخاذ جميعهم أولياء والنهي عن اتخاذ جميعهم أولياء نهي عن اتخاذ بعضهم وليا وذلك انه غير مشكل على أحد من أهل الاسلام ان الله تعالى ذكره اذا حرم اتخاذ ولي من المشركين على المؤمنين انه لم يبح لهم اتخاذ جميعهم أولياء ولا اذ حرم اتخاذ جميعهم أولياء انه لم يخصص اباحة اتخاذ بعضهم وليا فيجب من أجل اشكال ذلك عليهم طلب الدليل على أولى القراءتين في ذلك بالصواب واذ كان ذلك كذلك فسواء

قرأ القارئ بالخفض أو بالنصب لما ذكرنا من العلة وأما قوله واتقوا الله ان كنتم مؤمنين فانه يعني وخافوا الله أيها المؤمنون في هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار ان تتخذوهم أولياء أو نصراء وارهبوا عقوبته في فعل ذلك ان فعلتموه بعد تقدمه اليكم بالنهي عنه ان كنتم تؤمنون بالله وتصدقوه على وعيده على معصيته ۞ القول في تاويل قوله (واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون) يقول تعالى ذكره واذا أذن مؤذنكم أيها المؤمنون بالصلاة سخر من دعوتكم اليها هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى والمشركين ولعبوا من ذلك ذلك بانهم قوم لا يعقلون يعني تعالى ذكره بقوله ذلك فعلهم الذي يفعلونه وهو هزؤهم ولعبهم من الدعاء الى الصلاة انما يفعلونه بجهلهم بربهم وانهم لا يعقلون ما لهم في اجابتهم ان أجابوا الى الصلاة بما عليهم في استهزائهم ولعبهم بالدعوة اليها ولو عقلوا ما لمن يفعل ذلك منهم عند الله من العقاب ما فعلوه وقد ذكر عن السدي في تاويله ما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا كان رجل من النصارى بالمدينة اذا سمع المنادي ينادي أشهد أن محمدا رسول الله قال حرق الكاذب فدخلت خادمته ذات ليلة من الليالي بنار وهو نائم وأهله نيام فسقطت شرارة فاحرقت البيت فاحترق هو وأهله ۞ القول في تاويله قوله (قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا أن آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وان أكثركم فاسقون) يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لاهل الكتاب من اليهود والنصارى يا أهل الكتاب هل تكرهون منا أو تجدون علينا حتى تستهزؤا بديننا اذ أنتم اذا نادينا الى الصلاة اتخذتم نداءنا ذلك هزوا ولعبا الا أن آمنا بالله يقول الا ان صدقنا وأقررنا بالله فوحدناه وبما أنزل الينا من عند الله من الكتاب وما أنزل الى أنبياء الله من الكتب من قبل كتابنا وان أكثركم فاسقون يقول والا وان أكثركم مخالفون أمر الله خارجون عن طاعته تكذبون عليه والعرب تقول نقمت عليك كذا أنقم وبه قرأ القراء من أهل الحجاز والعراق وغيرهم ونقمت أنقم لغتان ولا نعلم قارئا قرأ بهما بمعنى وجدت وكرهت ومنه قول عبد الله بن قيس الرقيات

ما نقموا من بني أمية الا * انهم يحلمون ان غضبوا

وقد ذكر ان هذه الآية نزلت بسبب قوم من اليهود ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا يونس ابن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من اليهود فيهم أبو ياسر بن أخطب ورافع ابن أبي رافع وعازر وزيد وخالد وازار بن أبي ازار وواسع فسألوه عمن يؤمن به من الرسل قال أومن بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته وقالوا لا نؤمن بمن آمن به فانزل الله فيهم قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا ان آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وان أكثركم فاسقون عطفا بها على ان التي في قوله الا ان آمنا بالله لان معنى الكلام هل تنقمون منا الا ايماننا بالله وفسقكم ۞ القول في تاويل قوله (قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار هل أنبئكم يا معشر أهل الكتاب بشر من ثواب الله مما تنقمون منا من ايماننا بالله وما أنزل الينا من كتاب الله وما أنزل من قبلنا من كتبه غير ان العين لما سكنت نقلت حركتها الى الغاء وهي الثاء من مثوبة فخرجت مخرج مقولة ومخورة ومصرفه كما قال الشاعر

وكنت اذا جاءني دعاء * أشهر حتى ينصف الساق ميزري

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله يقول ثوابا عند الله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله قال المثوبة الثواب مثوبة الخير ومثوبة الشر وقرأ شر ثوابا وأما من في قوله من لعنه الله فانه في موضع خفض رد على قوله بشر من ذلك فكان تاويل الكلام اذ كان ذلك كذلك قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله بمن لعنه الله ولو قيل هو في موضع رفع لكان صوابا على الاستئناف بمعنى ذلك من لعنه الله أو هو من لعنه الله ولو قيل هو في موضع نصب لم يكن فاسدا

العدالة وعلى حسب المشيئة والارادة لا مانع له ولا مكره فمن أوجب عليه شيأ أو اعترض على فعل من أفعاله فقد نازعه في ملكه وحجر تصرفه وقيد وغل ونسبه الى ما لا يليق به وليزيدن جواب قسم محذوف كثيرا منهم يعني علماء اليهود ما أنزل اليك من ربك من القرآن والحجج طغيانا وكفرا مجاوزة في الحد وغلوا في الانكار لان البدن غير النقي كلما غذوته زدته شرا وألقينا بينهم بين اليهود والنصارى قاله مجاهد والحسن أو فيما بين اليهود العداوة والبغضاء لا تأتلف كلمتهم ولا تتساعد أفئدتهم فمن اليهود جبرية وقدرية وموحدة ومشبهة ومن النصارى ملكانية ونسطورية ويعقوبية وكل ذلك الاختلاف يوجب السخط واللعن بخلاف هذه الامة فان اختلافهم رحمة ولتفرق أهوائهم وتشعب آرائهم كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله فلا يهمون بامر من الامور الا وقد

رجعوا بخفي حنين وقيل كلما هاروا برسول الله غلبوا وعن قتادة لا تلقى اليهود ببلدة الا وجدتهم أذل الناس ويسعون في الارض فسادا

بعني قل هل أنبئكم من لعنه الله فيجعل أنبئكم على مافي من واقعا عليه وأما معنى قوله من لعنه الله فانه يعني من أبعده الله وأسحقه من رحمته وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير يقول وغضب عليه وجعل منهم المسوخ القردة والخنازير غضبا منه عليهم وسخطا فحل لهم الخزي والنكال في الدنيا وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم قردة فقد ذكرنا بعضه فيما مضى من كتابنا هذا وسنذكر بقيته ان شاء الله في مكان غير هذا وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم خنازير فانه كان فيما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن عمرو بن كثير بن أفلح مولى أبي أيوب الانصاري قال حدثت ان المسخ في بني اسرائيل من الخنازير كان ان امرأة من بني اسرائيل كانت في قرية من قرى بني اسرائيل وكان فيها ملك بني اسرائيل وكانوا قد استجمعوا على الهلكة الا أن تلك المرأة كانت على بقية من الاسلام متمسكة به فجعلت تدعو الى الله حتى اذا اجتمع اليها ناس فتابعوها على أمرها قالت لهم انه لا بد لكم من ان تجاهدوا عن دين الله وان تنادوا قومكم بذلك فاخرجوا فاني خارجة فخرجت وخرج اليها ذلك الملك في الناس فقتل أصحابها جميعا وانفلتت من بينهم قال ودعت الى الله حتى تجمع الناس اليها حتى اذا رضيت منهم أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت معهم وأصيبوا جميعا وانفلتت من بينهم ثم دعت الى الله حتى اذا اجتمع اليها رجال واستجابوا لها أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت فاصيبوا جميعا وانفلتت من بينهم فرجعت وقد أيست وهي تقول سبحان الله لو كان لهذا الدين ولي وناصر لقد أظهره بعد قال فبانت محزونة وأصبح أهل القرية يسعون في نواحيها خنازير قد مسخهم الله في ليلتهم تلك فقالت حين أصبحت ورأت ما رأت اليوم اعلم ان الله قد أعز دينه وأمر دينه قال فما كان مسخ الخنازير في بني اسرائيل الا على يدي تلك المرأة **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وجعل منهم القردة والخنازير قال مسخت من يهود **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وللمسخ سبب فيما ذكر غير الذي ذكرنا سنذكره في موضعه ان شاء الله ﴿القول في تأويل قوله (وعبد الطاغوت أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته قراء الحجاز والشام والبصرة وبعض الكوفيين وعبد الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت بمعنى عابد فجعل عبد فعلا ماضيا من صلة المضمر ونصب الطاغوت بوقوع عبد عليه وقرأ ذلك جماعة من الكوفيين وعبد الطاغوت بفتح العين من عبد وضم بائها وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه وعنوا بذلك وخدم الطاغوت **حدثني** بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد قال ثني حمزة عن الاعمش عن يحيى بن وثاب انه قرأ وعبد الطاغوت يقول خدم قال عبد الرحمن وكان حمزة كذلك يقرؤها **حدثني** ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن الاعمش انه كان يقرؤها كذلك وكان الفراء يقول ان يكن فيه لغة مثل جدر وجدر وعجل وعجل فهو وجه والا فان أراد قول الشاعر ابني أبينا ان أمكم * أمه وان أباكم عبد فان هذا من ضرورة الشعر وهذا يجوز في الشعر لضرورة القوافي وأما في القراءة فلا وقرأ ذلك آخرون وعبد الطاغوت ذكر ذلك عن الاعمش وكان من قرأ ذلك كذلك أراد جمع الجمع من العبد كأنه جمع العبد عبيدا ثم جمع العبيد عبدا مثل ثمار وثمر وذكر عن أبي جعفر القارئ انه يقرأه وعبد الطاغوت **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال كان أبو جعفر النحوي يقرؤها وعبد الطاغوت كما يقول ضرب عبد الله * قال أبو جعفر وهذه قراءة لا معنى لها لان الله تعالى انما ابتدأ الخبر بذم أقوام فكان فيما ذمهم به عبادتهم الطاغوت وأما الخبر عن ان الطاغوت قد عبد فليس من نوع الخبر الذي ابتدأ به الآية ولا من جنس ما ختمها به فيكون له وجه يوجه اليه في الصحة وذكر ان بريدة الاسلمي كان يقرؤه وعابد الشيطان **حدثني** بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شيخ بصري ان بريدة كان يقرؤه كذلك ولو قرئ ذلك وعبد الطاغوت بالكسر كان له مخرج في العربية صحيح وان لم أستجز اليوم القراءة بها اذ كانت قراءة الحجة من القراء بخلافها ووجه جوازها في العربية ان يكون مرادا بها وعبدة الطاغوت ثم حذفت الهاء من العبدة للاضافة كما قال الراجز * قام ولاها فسقوه صرحدا * يريد قام ولاتها فحذف التاء من ولاتها للاضافة وأما قراءة القراء فبأحد الوجهين اللذين بدأت بذكرهما وهو وعبد الطاغوت بنصب الطاغوت واعمال عبد فيه وتوجيه عبد الى انه فعل ماض من العبادة والآخر وعبد الطاغوت على مثال فعل وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه فاذا

الله عليهم بحتم نصر ثم أفسدوا فسلط عليهم فطرس الرومي ثم أفسدوا فسلطا عليهم المجوس ثم أفسدوا فسلط عليهم المسلمين الى يوم القيامة ثم لما بالغ في تعجيبهم سيرتهم ذكر أنهم مع ما عددنا من مساويهم لو آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به واتقوا المنكرات التي كانوا يأتونها لتكون توبتهم نصوحا لكفرنا عنهم تلك السيآت ستر ناها عليهم ولادخلناهم مع المسلمين جنات النعيم من النعم خلاف البؤس أي نعيم صاحبها فما أوسع رحمة الله تعالى وما أعظم عفوه وغفرانه ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل عملوا بما فيهما من الوفاء بعهود الله تعالى ومن الاقرار بنبوة نبي آخر الزمان محمد صلى الله عليه وسلم أو حافظوا على أحكامهما وحدودهما أو أقاموهما نصب أعينهم لئلا ينسوا ما فيهما من التكاليف وما أنزل اليهم من ربهم يعني القرآن أو سائر الكتب الالهية كصحف ابراهيم وزبور داود وكتاب شعيا وحبقوق ودانيال فان كلها مشحونة من البشارة بمبعث محمد صلى الله عليه وسلم وانهم

كانت قراءة القراء باحدهذين الوجهين دون غيرهما من الاوجه التى هى أصح مخرجا فى العربية منهما فاولاهما بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك وعبد الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت لانه ذكر ان ذلك فى قراءة أبى بن كعب وابن مسعود وجعل منهم القردة والخنازير وعبدوا الطاغوت بمعنى والذين عبدوا الطاغوت ففى ذلك دليل واضح على صحة المعنى الذى ذكرنا من انه مراده ومن عبد الطاغوت وان النصب بالطاغوت أولى على ماوصفت فى القراءة لاعمال عبد فيه اذ كان الوجه الآخر غير مستفيض فى العرب ولا معروف فى كلامها على ان أهل العربية يستنكرون اعمال شئ فيمن والذى المضمرين مع من وفى اذا كفت من أو فى منهما ويستقبحونه حتى كان بعضهم يحيل ذلك ولا يجيزه وكان الذى يحيل ذلك يقرؤه وعبد الطاغوت فهو على قوله خطأ ولحن غير جائز وكان آخرون منهم يستجيزونه على قبح فالواجب على قولهم ان تكون القراءة بذلك قبيحة مع استقباحهم ذلك فى الكلام قد اختاروا القراءة بها واعمال وجعل فى من وهى محذوفة مع من ولو كنا نستجيز مخالفة الجماعة فى شئ مما جاءت به مجمعة عليه لاخترنا القراءة بغيرها تين القراءتين غير ان ماجاء به المسلمون مستفيضا فيهم لاينتكرونه فلا نستجيز الخروج منه الى غيره فلذلك لم نستجز القراءة بخلاف احدى القراءتين اللتين ذكرنا انهم لن يعدوهما وان كانت القراءة عندنا ماذكرنا فتأويل الآية قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت وقد بينا معنى الطاغوت فيما مضى بشواهده من الروايات وغيرها فاغنى ذلك عن اعادته ههنا وأما قوله أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل فانه يعنى بقوله أولئك هؤلاء الذين ذكرهم تعالى ذكره وهم الذين وصف صفتهم فقال من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت وكل ذلك من صفة اليهود من بنى اسرائيل يقول تعالى ذكره هؤلاء الذين هذه صفتهم شر مكانا فى عاجل الدنيا والآخرة عند الله ممن نقمتم عليه يامعشر اليهود ايمانهم بالله وبما أنزل اليهم من عند الله من الكتاب وبما أنزل الى من قبلهم من الانبياء وأضل عن سواء السبيل يقول تعالى ذكره وأنتم مع ذلك أيها اليهود أشد أخذا على غير الطريق القويم وأجور عن سبيل الرشد والقصد منهم وهذا من لحن الكلام وذلك ان الله تعالى ذكره انما قصد بهذا الخبر اخبار اليهود الذين وصف صفتهم فى الآيات قبل هذه تقبيح فعالهم وذميم أخلاقهم واستعجابهم سخطه بكثرة ذنوبهم ومعاصيهم حتى مسخ بعضهم قردة وبعضهم خنازير خطابا منه لهم بذلك تعريضا بأجيل من الخطاب وتحريا لهم بما عرفوا معناه من الكلام باحسن اللحن وعلم نبيه صلى الله عليه وسلم من الادب أحسنه فقال له قل لهم يامحمد أهؤلاء المؤمنون بالله وبكتبه الذين يستهزؤن منهم أشر أم من لعنه الله وهو يعنى المقول ذلك لهم ﴿ القول فى تأويل قوله (واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به والله أعلم بما كانوا يكتمون) يقول تعالى ذكره واذا جاءكم أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون من اليهود قالوا لكم آمنا أى صدقنا بما جاءكم به نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم واتبعناه على دينه وهم مقيمون على كفرهم وضلالتهم قد دخلوا عليكم بكفرهم الذى يعتقدونه بقلوبهم ويضمرونه فى صدورهم وهم يبدون كذبا التصديق لكم بالسنتهم وقد خرجوا به يقول وقد خرجوا بالكفر من عندكم كما دخلوا به عليكم لم يرجعوا بمجيئهم اليكم عن كفرهم وضلالتهم يظنون ان ذلك من فعلهم يخفى على الله جهلا منهم بالله والله أعلم بما كانوا يكتمون يقول والله أعلم بما كانوا عند قولهم لكم بالسنتهم آمنا بالله وبمحمد وصدقنا بما جاءكم به يكتمون منهم بما يضمرونه من الكفر بانفسهم وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا الآية أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبى صلى الله عليه وسلم فيخبرونه انهم مؤمنون راضون بالذى جاء به وهم متمسكون بضلالتهم والكفر وكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به من عند نبى الله صلى الله عليه وسلم حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به قال هؤلاء ناس من المنافقين كانوا يهود يقولون دخلوا كفارا وخرجوا كفارا حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وانهم دخلوا

أو يكثر لهم الاشجار المثمرة والزروع المغلة أو يرزقهم الجنان اليانعة الثمار يجنون ماتهدل منها من رؤس الشجر ويلتقطون ماتناثر على وجه الارض ويحتمل أن يراد به المبالغة فى شرح السعة والخصب لان هنالك فوقا أو تحتا أى لا كلوا أكلا كثيرا متصلا ويشبه ان يكون هذا اشارة الى ماجرى على بنى قريظة وبنى النضير من قطع نخيلهم وافساد زروعهم واجلائهم عن أوطانهم والحاصل انه سبحانه وعدهم سعادة الدارين بشرط الايمان بماجاء به محمد صلى الله عليه وسلم وقدم السعادة الاخروية بقسميها وهما دفع العذاب وايصال الثواب لشرفها ثم فصل حالهم فقال منهم أمة معتصدة طائفة متوسطة فى الغلو والتقصير وذلك ان من عرف مقصوده فانه يكون قاصدا له على الطريق المستقيم من غير انحراف ولا اضطراب بخلاف من لا مقصد له فانه يذهب متحيرا يمينا وشمالا فجعل

الاقتصاد عبارة عن العمل المؤدى الى الغرض ومن هم فيه قولان أحدهما

وهم إيتكلمون بالحق وتسر قلوبهم الكفر فقال دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون فاذا رجعوا الى كفارهم من أهل الكتاب وشياطينهم رجعوا بكفرهم وهؤلاء أهل الكتاب من يهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به أى انه من عندهم ۞ القول فى تأويل قوله (وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وترى يا محمد كثيرا من هؤلاء اليهود الذين قصصت عليك نبأهم من بنى اسرائيل يسارعون فى الاثم والعدوان يقول يعجلون بمواقعة الاثم وقيل ان الاثم فى هذا الموضع معنى به الكفر حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فى قوله وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان قال الاثم الكفر حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان وكان هذا فى حكام اليهود بين أيديكم حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله يسارعون فى الاثم والعدوان قال هؤلاء اليهود لبئس ما كانوا يعملون لولا ينهاهم الربانيون الى قوله لبئس ما كانوا يصنعون قال يصنعون ويعملون واحد قال لهؤلاء حين لم ينهوا كما قال لهؤلاء حين عملوا قال وهذا القول الذى ذكرناه عن السدى وان كان قولا غير مدفوع جواز صحته فان الذى هو أولى بتأويل الكلام أن يكون القوم موصوفين بانهم يسارعون فى جميع معاصى الله لا يتحاشون من شئ منها لا من كفر ولا من غيره لان الله تعالى ذكره عم فى وصفهم بما وصفهم به من أنهم يسارعون فى الاثم والعدوان من غير أن يخص بذلك اثما دون اثم وأما العدوان فانه مجاوزة الحد الذى حده الله لهم فى كل ما حده لهم وتأويل ذلك ان هؤلاء اليهود الذين وصفهم فى هذه الآيات بما وصفهم به تعالى ذكره يسارع كثير منهم فى معاصى الله وخلاف أمره ويتعدون حدوده التى حد لهم فيما أحل لهم وحرم عليهم فى أكلهم السحت وذلك الرشوة التى يأخذونها من الناس على الحكم بخلاف حكم الله فيهم يقول الله تعالى ذكره لبئس ما كانوا يعملون يقول أقسم لبئس العمل ما كان هؤلاء اليهود يعملون فى مسارعتهم فى الاثم والعدوان وأكلهم السحت ۞ القول فى تأويل قوله (لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون) يقول تعالى ذكره هلا ينهى هؤلاء الذين يسارعون فى الاثم والعدوان وأكل الرشا فى الحكم من اليهود من بنى اسرائيل ربانيوهم وهم أئمتهم المؤمنون وساستهم العلماء بسياستهم وأحبارهم وهم علماؤهم وقوادهم عن قولهم الاثم يعنى عن قول الكذب والزور وذلك أنهم كانوا يحكمون فيهم بغير حكم الله ويكتبون كتبا بايديهم ثم يقولون هذا من حكم الله وهذا من كتبه يقول الله فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون وأما قوله وأكلهم السحت فانه يعنى به الرشوة التى كانوا يأخذونها على حكمهم بغير كتاب الله لمن حكموا له وقد بينا معنى الربانيين والاحبار ومعنى السحت بشواهد ذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع لبئس ما كانوا يصنعون وهذا قسم من الله أقسم به يقول تعالى ذكره أقسم لبئس الصنيع كان يصنع هؤلاء الربانيون والاحبار فى تركهم نهى الذين يسارعون منهم فى الاثم والعدوان وأكل السحت عما كانوا يفعلون من ذلك وكان العلماء يقولون ما فى القرآن آية أشد توبيخا للعلماء من هذه الآية ولا أخوف عليهم منها حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الله بن داود قال ثنا سلمة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم فى قوله لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم قال ما فى القرآن آية أخوف عندى منها الا التى حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو عطية قال ثنا قيس عن العلاء بن المسيب عن خالد بن دينار عن ابن عباس قال ما فى القرآن آية أشد توبيخا من هذه الآية لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون قال كذا قرأ وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سلمة بن نبيط عن الضحاك لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون حدثنى المثنى

منهم كعب الله بن سلام وأصحابه وثمانية وأربعين من النصارى وكثير منهم ساء ما يعملون فيه معنى التعجب كأنه قيل ما أسوء عملهم لكونهم أجلافا متعصبين لا ينجع فيهم القول ولا يؤثر فيهم الدليل قيل هم كعب بن الاشرف وأصحابه والروم ثم أمر رسوله بان لا ينظر الى قلة المقتصدين وكثرة المعاندين ولا يخوف مكرهم فقال يا أيها الرسول بلغ عن أبى سعيد الخدرى ان هذه الآية نزلت فى فضل على بن أبى طالب رضى الله عنه وكرم الله وجهه يوم غدير خم فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال من كنت مولاه فهذا على مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه فلقيه عمر وقال هنيئا لك يا ابن أبى طالب أصبحت مولاى ومولى كل مؤمن ومؤمنة وهو قول ابن عباس والبراء ابن عازب ومحمد بن على وروى انه صلى الله عليه وسلم نام فى بعض أسفاره تحت شجرة وعلق سيفه عليها فاتاه اعرابى وهو نائم فاخذ سيفه واخترطه وقال يا محمد من يمنعك منى فقال الله فرعدت يد الاعرابى

قال

قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون يعني الربانيين انهم لبئس ما كانوا يصنعون ﴿القول في تأويل قوله﴾ وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء هذا خبر من الله تعالى ذكره عن جراءة اليهود على ربهم ووصفهم اياه بما ليس من صفته توبيخا لهم بذلك وتعريفا نبيه صلى الله عليه وسلم قديم جهلهم واغترارهم به وانكارهم جميع جميل أياديه عندهم وكثرة صفحه عنهم وعفوه عن عظيم أجرامهم واحتجاجا لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بانه له نبي مبعوث ورسول مرسل ان كانت هذه الانباء التي أنبأهم بها كانت من خفي علومهم ومكنون ما التي لا يعلمها الا أحبارهم وعلماؤهم دون غيرهم من اليهود فضلا عن الامة المستة من العرب الذين لم يقرؤا كتابا ولا وعوا من علوم أهل الكتاب علما فاطلع الله على ذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ليقرر عندهم صدقه و يقطع بذلك حجتهم يقول تعالى ذكره وقالت اليهود من بني اسرائيل يد الله مغلولة يعنون خير الله ممسك وعطاءه محبوس عن الاتساع عليهم كما قال تعالى ذكره في تاديب نبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وانما وصف تعالى ذكره اليد بذلك والمعنى العطاء لان عطاء الناس و بمعروفهم الغالب بايديهم فجرى استعمال الناس في وصف بعضهم بعضا اذا وصفوه بجود وكرم او بخل وشح حق باضافة ما كان من ذلك من صفة الموصوف الى يديه كما قال الاعشى في مدح رجل

يداك يد امجد فكريمة * وكف اذا ماضن بالزاد تنفق

فاضاف ما كان صفة صاحب اليد من انفاق وغيره الى اليد ومثل ذلك من كلام العرب في اشعارها وامثالها اكثر من ان تحصى فخاطبهم الله بما يتعارفونه ويتحاورونه بينهم في كلامهم فقال وقالت اليهود يد الله مغلولة يعني بذلك انهم قالوا ان الله يبخل علينا و يمنعنا فضله فلا يفضل علينا كما قولهم مغلولة يده الذي لا يقدر ان يبسطها بعطاء ولا بذل معروف تعالى الله عما قالوا اعداء الله فقال الله مكذبهم ومخبرهم بسخطه عليهم غلت ايديهم يقول امسكت ايديهم عن الخيرات وقبضت عن الانبساط بالعطيات ولعنوا بما قالوا و امن رحمة الله وفضله بالذي قالوا من الكفر وافتروا على الله او وصفوه به من الكذب والافك بل يداه مبسوطتان بل بل يدا مبسوطتان بالبذل والاعطاء وارزاق عباده واقوات خلقه غير مغلولتين ولا مقبوضتين ينفق كيف يشاء يقول يعطي هذا و يمنع هذا فيقتر عليه و يمثل الذي قلنا في ذلك قال اهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا قال ليس يعنون بذلك ان يد الله موثقة ولكنهم يقولون انه بخيل أمسك ما عنده حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله الله عما يقولون علوا كبيرا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله يد الله مغلولة قال لقد يجهدنا الله يا بني اسرائيل حتى جعل الله يده الى نحره وكذبوا حدثني قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يد الله مغلولة قال اليهود تقول لقد يجهدنا الله أن يده الى نحره بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا الى والله لا يحب المفسدين له يد الله مغلولة قالوا الله بخيل غير جواد قال الله بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا يقول قالوا ابن كيف يشاء قالوا ان الله وضع يده على صدره فلا يبسطها حتى يرد علينا ملكنا وأما قوله ينفق مبسوطتان ينفق يرزق كيف يشاء حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قال عكرمة ويشاء يقول مغلولة الآية نزلت في فنحاص اليهودي حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو تميلة عن عبيد بن يد الله الضحاك بن مزاحم قوله يد الله مغلولة يقولون انه بخيل ليس بجواد قال الله غلت أيديهم أمسكت عن النفقة والخير ثم قال يعني نفسه بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وقال لا تجعل يدك مغلولة الى عنقك

قالت فبينما نحن في ذلك سمعت صوت السلاح فقال من هذا قال سعد وحذيفة جئنا نحرسك فنام رسول

التغيير يا أيها النبي قل لازواجك فلم يعرضها عليهن خوفا من اختيارهن الدنيا نزلت يا أيها الرسول بلغ وقيل نزلت في أمر زيد وزينب بنت جحش وقيل لما نزل ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عيب آلهتهم فنزلت أي بلغ معايب آلهتهم ولا تخفها وقيل انه صلى الله عليه وسلم لما بين الشرائع والمناسك في حجة الوداع قال هل بلغت قالوا نعم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اشهد فنزلت وقيل نزلت في قصة الرجم والقصاص المذكورتين وقال الحسن ان نبي الله قال لما بعثني الله برسالته ضقت بها ذرعا وعرفت ان من الناس من يكذبني واليهود والنصارى يخوفونني فنزلت الآية فزال الخوف وقالت عائشة سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقلت يا رسول الله ما شأنك قال الا رجل صالح يحرسني الليلة

لاتمسك يدك عن النفقة واختلف أهل الجدل فى تاويل قوله بل يداه مبسوطتان فقال بعضهم عنى بذلك نعمتاه وقال ذلك بمعنى يد الله على خلقه وذلك نعمه عليهم وقال ان العرب تقول لك عندى يد يعنون بذلك نعمة وقال آخرون منهم عنى بذلك القوة وقالوا ذلك نظير قول الله تعالى ذكره واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الايدى وقال آخرون منهم بل يد ملكه وقال معنى قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة ملكه وخزائنه قالوا وذلك كقول العرب للمملوك هو ملك يمينه وفلان بيده عقدة نكاح فلانة أى يملك ذلك وكقول الله تعالى ذكره فقدموا بين يدى نجواكم صدقة وقال آخرون منهم بل يد الله صفة من صفاته هى يد غير أنها ليست بجارحة كجوارح بنى آدم قالوا وذلك ان الله تعالى ذكره أخبر عن خصوصية آدم بما خصه به من خلقه اياه بيده فلا ولو كان لخصوصية آدم بذلك وجه مفهوم اذ كان جميع خلقه مخلوقين بقدرته ومشيئته فى خلقه وهو لجميعهم مالك قالوا واذ كان تعالى ذكره قد خص آدم بذكره خلقه اياه بيده دون غيره من عباده كان معلوما انه انما خصه بذلك لمعنى به فارق غيره من سائر الخلق قالوا واذا كان ذلك كذلك بطل قول من قال معنى اليد من الله القوة والنعمة أو الملك فى هذا الموضع قالوا وأحرى ان ذلك لو كان كما قال الزاعمون ان يد الله فى قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة هى نعمته لقيل بل يده مبسوطة ولم يقل بل يداه لان نعمة الله لا تحصى بكثرة وبذلك جاء التنزيل يقول الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قالوا ولو كانت نعمتين كانا محصاتين قالوا فان ظن ظان ان النعمتين بمعنى النعم الكثيرة فذلك منه خطا وذلك ان العرب قد تخرج الجميع بلفظ الواحد لا دلالة احد عن جميع جنسه وذلك كقول الله تعالى ذكره والعصر ان الانسان لفى خسر وكقوله لقد خلقنا الانسان وقوله وكان الكافر على ربه ظهيرا قال فلم يرد بالانسان والكافر فى هذه الاماكن انسان بعينه ولا كافر مشار اليه حاضر بل عنى به جميع الانس وجميع الكفار ولكن الواحد ادى عن جنسه كما تقول العرب ما أكثر الدرهم فى أيدى الناس وكذلك قوله وكان الكافر معناه وكان الذين كفروا قالوا فاما اذا ثنى الاسم فلا يؤدى عن جنسه فلا يؤدى الا عن اثنين باعيانهما دون الجميع ودون غيرهما قالوا وخطا فى كلام العرب ان يقال ما أكثر الدرهمين فى أيدى الناس بمعنى ما أكثر الدراهم فى أيديهم قالوا وذلك ان الدرهم اذا ثنى لا يؤدى فى كلام العرب الا عن اثنين باعيانهما قالوا وغير محال ما أكثر الدرهم فى أيدى الناس وما أكثر الدراهم فى أيديهم لان الدرهم الواحد يؤدى عن الجميع قالوا ففى قول الله تعالى بل يداه مبسوطتان مع اعلامه عبادة ان نعمه لا تحصى ما وصفنا من انه غير معقول فى كلام العرب ان اثنين يؤديان عن الجميع ما ينبئ عن خطا قول من قال ان يد الله هى له فى هذا الموضع النعمة وصحة قول من قال ان يد الله هى له صفة قالوا بذلك تظاهرت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال به العلماء وأهل التأويل القول فى تاويل قوله (وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان هذا الذى أطلعنا اليهود من خفى أمورهم ولاء اليهود مما لا يعلمه الا علماؤهم وأحبارهم احتجاجا عليهم لصحة نبوتك وقطعا العذر فيما بينهم وبين أن يقول ما جاءنا من بشير ولا نذير ليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا يعنى بالطغيان غلوهم فى انكار ما قد علموا صحته من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم والتمادى فى ذلك وكفرا يقول وبزيادتهم علما أعلم تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم أنهم أهل عتو وتمرد على ربهم وأنهم الى البخل ويقولوا يد الله مغلولة ولكنهم يعاندونه يسلى بذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عن الموجدة بهم فى ذهابهم لا يذعنون لحق وان عند بينت معنى الطغيان فيما مضى بشواهده بما أغنى عن اعادته وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك طغيانا وكفرا حملهم حسد محمد صلى الله عليه وسلم والعرب على ان كفروا به وهم يجدونه مكتوبا عندهم وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) يعنى تعالى ذكره بقوله والقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة بين اليهود والنصارى كما حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن

سمعت غطيطه فنزلت هذه الآية فاخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من قبة آدم فقال انصرفوا أيها الناس فقد عصمنى الله وعن ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس فكان يرسل معه أبو طالب كل يوم رجالا من بنى هاشم يحرسونه حتى نزلت هذه الآية فاراد عمه ان يرسل معه من يحرسونه فقال يا عماه ان الله تعالى قد عصمنى من الجن والانس ومعنى قوله ما أنزل اليك جميع ما أنزل اليك وأى شئ أنزل اليك وان لم تفعل ما أمرتك به كما أمرتك به فما بلغت رسالته من قرأ على الوحدة فلان القرآن كله رسالة واحدة أو لان الرسالة اسم المصدر فيقع على الواحد وعلى الجمع ومن جمع فلان كل آية أو حكم رسالة فان قيل معنى قوله وان لم تفعل فما بلغت رسالته ان لم تبلغ رسالته فما بلغت رسالته فما وجه صحته فالجواب ان هذا جار على طريق التهديد والمراد ان لم تبلغ منها أدنى شئ فانت كمن لم يبلغ شيأ لان أداء بعضها ليس أولى من أداء البعض الآخر كان من لم يؤمن ببعضها كان كمن

أبي نجيح عن مجاهد والقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيمة اليهود والنصارى فان قال قائل وكيف قيل والقينا بينهم العداوة والبغضاء جعلت الهاء والميم في قوله بينهم كناية عن اليهود والنصارى ولم يجر لليهود والنصارى ذكر قيل قد جرى لهم ذكر وذلك قوله لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض جرى الخبر في بعض الآي عن الفريقين وفي بعض عن أحدهما الى ان انتهى الى قوله والقينا بينهم العداوة والبغضاء ثم قصد بقوله القينا بينهم الخبر عن الفريقين ۞ القول في تاويل قوله (كلما أوقدوا نارا للحرب اطفأها الله) يقول تعالى ذكره كلما جمع أمرهم على شئ فاستقام واستوى فاراد وا مناهضة من ناواهم شتته الله عليهم وأفسده لسوء فعالهم وخبث نياتهم كالذي حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله لتفسدن في الارض مرتين ولتعلن علوا كبيرا فاذا جاء وعد اولاهما بعثنا عليكم عبادا لنا أولي باس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا ثم رددنا لكم الكرة عليهم قال كان الفساد الاول فبعث الله عليهم عدوا فاستباحوا الديار واستنكحوا النساء واستعبدوا الولدان وخربوا المسجد فعمروا زمانا ثم بعث الله فيهم نبيا وعاد أمرهم الى أحسن ما كان الفساد الثاني بقتلهم الانبياء حتى قتلوا يحيى بن زكريا فبعث الله عليهم بخت نصر فقتل من قتل منهم وسبى من سبي وخرب المسجد فكان بخت نصر الفساد الثاني قال والفساد المصيبة ثم قال فاذا جاء وعد الآخرة ليسوؤا وجوهكم وليدخلوا المسجد كما دخلوه أول مرة الى قوله وان عدتم عدنا فبعث الله لهم عزيرا وقد كان علم التوراة وحفظها في صدره وكتبها لهم فقام بها ذلك القرن ولبثوا ونسوا ومات عزير وكانت احداث ونسوا العهد وبخلوا بهم وقالوا يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وقالوا في عزير ان الله اتخذه ولدا وكانوا يعيبون ذلك على النصارى في قولهم في المسيح فالقوا ما نهوا عنه وعملوا بما كانوا يكفرون عليه فسبق من الله كلمة عند ذلك انهم لم يظهروا على عدو آخر الدهر فقال كلما أوقدوا نارا للحرب أطفاها الله ويسعون في الله فسادا والله لا يحب المفسدين فبعث الله عليهم المجوس الثلاثة اربابا فلم يزالوا كذلك والمجوس على رقابهم وهم يقولون يا ليتنا أدركنا هذا النبي الذي نجده مكتوبا عندنا عسى الله ان يفكنا به من المجوس والعذاب الهون فبعث محمدا صلى الله عليه وسلم واسمه محمد واسمه في الانجيل أحمد فلما جاءهم وعرفوا كفروا به قال فلعنة الله على الكافرين وقال فباؤا بغضب على غضب حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد كلما أوقدوا نارا للحرب اطفاها الله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة كلما أوقدوا نارا للحرب اطفاها الله ويسعون في الارض فسادا أولئك أعداء الله اليهود كلما أوقدوا نارا للحرب اطفاها الله فلن تلقى اليهود ببلد الا وجدتهم من اذل اهله لقد جاء الاسلام حين جاءوهم تحت أيدي المجوس ابغض خلقه اليه حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله كلما أوقدوا نارا للحرب اطفاها الله قال كلما اجمعوا امرهم على شئ فرقه الله واطفأ حدهم ونارهم وقذف في قلوبهم الرعب وقال مجاهد بما حدثني القاسم قال ثنا الحسن قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله كلما أوقدوا نارا للحرب اطفاها الله قال حرب لمحمد صلى الله عليه وسلم ۞ القول في تاويل قوله (ويسعون في الارض فسادا والله لا يحب المفسدين) يقول تعالى ذكره ويعمل هؤلاء اليهود والنصارى بمعصيته الله فيكفرون بآياته ويكذبون رسله ويخالفون امره ونهيه وذلك سعيهم فيها بالفساد والله لا يحب المفسدين يقول والله لا يحب من كان عاملا بمعاصيه في ارضه ۞ القول في تاويل قوله (ولو أن اهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيآتهم ولادخلناهم جنات النعيم) يقول تعالى ذكره ولو ان اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى آمنوا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم فصدقوه واتبعوه وما انزل عليه واتقوا ما نهاهم الله عنه فاجتنبوه لكفرنا عنهم سيآتهم يقول محونا عنهم ذنوبهم فغطينا عليها ولم نفضحهم بها ولادخلناهم جنات النعيم يقول ولادخلناهم بساتين ينعمون فيها في الآخرة ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولو ان أهل الكتاب آمنوا واتقوا يقول آمنوا بما أنزل الله واتقوا ما حرم الله لكفرنا عنهم سيآتهم ۞ القول في تاويل قوله (ولو أنهم أقاموا التوراة

تبلغ رسالاتي عذبتك وضمن لي العصمة فقويت فان قيل أين ضمان العصمة وقد جرى عليه يوم أحد ما جرى فالجواب ان الآية نزلت بعد يوم أحد أو المراد انه يعصمه من القتل وعليه أن يحتمل كل ما دون النفس والناس الكفار لقوله ان الله لا يهدي القوم الكافرين أي لا يمكنهم مما يريدون ثم لما أمره بتبليغ أي شئ كان طاب للسامع أو ثقل عليه أمره أن يقول لاهل الكتاب لستم على شئ أي على دين يعتد به كما تقول هذا ليس بشئ تريد تحقير شأنه وباقي الآية مكرر للتأكيد ومعنى فلا تاس لا تاسف ولا تحزن عليهم بسبب زيادة طغيانهم فان وبال ذلك عائد عليهم أو لا تاسف بسبب نزول اللعن والعذاب عليهم فانهم من الكافرين المستحقين لذلك يقال أسى على مصيبته يأسى أسى أي حزن ثم لما بين ان أهل الكتاب ليسوا على شئ مالم يؤمنوا بين ان هذا الحكم عام في الكل وانه لا يحصل لاحد منفعة ولا سعادة الا اذا آمن وعمل صالحا وذلك ان كمال القوة النظرية بتلا يحصل

والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) يعني تعالى ذكره بقوله ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل ولو أنهم عملوا بما في التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم يقول وعملوا بما أنزل اليهم من ربهم من الفرقان الذي جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم فان قال قائل وكيف يقيمون التوراة والانجيل وما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم مع اختلاف هذه الكتب ونسخ بعضها بعضا قيل انها وان كانت كذلك في بعض أحكامها وشرائعها فهي متفقة في الامر بالايمان برسل الله والتصديق بما جاءت به من عند الله فعني اقامتهم التوراة والانجيل وما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم تصديقهم بما فيها والعمل بما هي متفقة فيه وكل واحدة منها في الخبر الذي فرض العمل به وأما معنى قوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم فانه يعني لانزل الله عليهم من السماء قطرها فأنبتت لهم به الارض حبها ونباتها فاخرج ثمارها وأما قوله ومن تحت أرجلهم فانه يعني تعالى ذكره لأكلوا من بركة ما تحت أقدامهم من الارض وذلك ما تخرجه الارض من حبها ونباتها وثمارها وسائر ما يؤكل مما تخرجه الارض ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم يعني لأرسل السماء عليهم مدرارا ومن تحت أرجلهم تخرج الارض بركتها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول اذا لاعطتهم السماء بركتها والارض نباتها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول لو عملوا بما أنزل اليهم مما جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم لانزلنا عليهم المطر فانبتت الثمر حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم اما اقامتهم التوراة فالعمل بها وأما ما أنزل اليهم من ربهم فمحمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه يقول لا كلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم أما من فوقهم فارسلت عليهم مطرا وأما من تحتهم أرجلهم يقول لانبت لهم من الارض من رزقي ما يغنيهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم قال بركات السماء والارض قال ابن جريج لأكلوا من فوقهم المطر ومن تحت أرجلهم من نبات الارض حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول لأكلوا من الرزق الذي ينزل من السماء ومن تحت أرجلهم يقول من الارض وكان بعضهم يقول انما أريد بقوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم التوسعة كما يقول القائل هو في خير من قرنه الى قدمه وتأويل أهل التأويل بخلاف ما ذكرنا من هذا القول وكفى بذلك شهيدا على فساده ۞ القول في تأويل قوله (منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون) يعني تعالى ذكره بقوله منهم أمة منهم جماعة مقتصدة يقول مقتصدة في القول في عيسى ابن مريم قائلة فيه الحق انه روح الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه لا غالة قائلة انه ابن الله تعالى الله عما قالوا من ذلك ولا مقصرة قائلة هو لغير رشدة وكثير منهم يعني من أهل الكتاب اليهود والنصارى ساء ما يعملون يقول كثير منهم سيئ عملهم وذلك انهم يكفرون بالله فتكذب النصارى بمحمد صلى الله عليه وسلم وتزعم أن المسيح ابن الله وتكذب اليهود بعيسى وبمحمد صلى الله عليهما فقال الله تعالى فيهم ذاما لهم ساء ما يعملون في ذلك من فعلهم ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد منهم أمة مقتصدة وهم مسلمة أهل الكتاب وكثير منهم ساء ما يعملون حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل قال ثنا عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول تفرقت بنو اسرائيل فرقا فقالت فرقة عيسى هو ابن الله وقالت فرقة هو الله وقالت فرقة هو عبد الله ورسوله وهي المقتصدة وهي مسلمة أهل الكتاب حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله منهم أمة مقتصدة يقول على كتابه وأمره ثم ذم أكثر القوم فقال وكثير منهم ساء ما يعملون حدثني محمد بن

الابمعرفة المبدأ والمعاد أعني الايمان بالله واليوم الآخر وكمال القوة العلمية انما يحصل بتعظيم المعبود والشفقة على المخلوق أعني العمل الصالح وغاية هذا الكمال الخلاص من الخوف عما يستقبل ومن الحزن على ما مضى من طيبات الدنيا لانهم وجدوا أمورا أعظم وأشرف وقد تقدم تفسير مثل هذه الآية في سورة البقرة الا أنه بقي ههنا بحث لفظي وهو ان قوله والصابئون عطف على ماذا فقال الكوفيون انه معطوف على محل الذين لان اسم ان اذا كان مبنيا جاز العطف على محله وان كان قبل ذكر الخبر فيجوز انك وزيد ذاهبان وان لم يجز ان زيدا وعمرو قائمان وذهب البصريون الى عدم جواز ذلك مطلقا لانه يؤدي الى اعمال ان واعمال معنى الابتداء معا في قائمان فيجتمع على المرفوع الواحد رافعان مختلفان وانه محال فاذن الصابئون مرفوع بالابتداء على نية التأخير كانه قيل ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك فتكون هذه جملة معطوفة على جملة قوله ان الذين آمنوا الى آخره ولا يحمل لها

الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى منهم أمة مقتصدة يقول مؤمنة **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون قال المقتصدة أهل طاعة الله قال وهؤلاء أهل الكتاب **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون قال فهذه الامة المقتصدة الذين لا هم قصروا فى الدين ولا هم غلوا قال والغلو الرغبة والفسق التقصير عنه ۞ القول فى تأويل قوله (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدى القوم الكافرين) وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بابلاغ هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتابين الذين قص الله تعالى قصصهم فى هذه السورة وذكر فيها معايبهم وخبث اديانهم واجتراءهم على ربهم وتوثبهم على أنبيائهم وتبديلهم كتابه وتحريفهم اياه وورادءة مطاعمهم وما آكلهم وسائر المشركين غيرهم وما أنزل عليه فيهم من معايبهم والازراء عليهم والتقصير بهم والتهجين لهم وما أمرهم به ونهاهم عنه وان لا يشعر نفسه خذرا منهم أن يصيبه فى نفسه مكروه ما قام فيهم بامر الله ولا جزعا من كثرة عددهم وقلة عدد من معه وان لا يتقى أحدا فى ذات الله فان الله تعالى كافيه كل أحد من خلقه ودافع عنه مكروه كل من يتقى مكروهه وأعلمه تعالى ذكره انه أن قصر عن ابلاغ شئ مما أنزل اليه اليهم فهو فى تركه تبليغ ذلك وان قل مالم يبلغ منه فهو فى عظيم ما ركب بذلك من الذنب بمنزلته لو لم يبلغ من تنزيله شيأ وبما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته يعنى ان كتمت آية مما أنزل عليك من ربك لم تبلغ رسالتى **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم انه سيكفيه الناس ويعصمه منهم وأمره بالبلاغ ذكر لنا ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قيل له لو احتجبت فقال والله لا أبدين عقبى للناس ما صاحبتهم **حدثنى** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان الثورى عن رجل عن مجاهد قال لما نزلت بلغ ما أنزل اليك من ربك قال انما أنا واحد كيف أصنع تجتمع على الناس فنزلت وان لم تفعل فما بلغت رسالته الآية ثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن ثعلبة عن جعفر عن سعيد بن جبير قال لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرسونى ان ربى قد عصمنى **حدثنى** يعقوب ابن ابراهيم وابن وكيع قالا ثنا ابن علية عن الجريرى عن عبد الله بن شقيق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتقبه ناس من أصحابه فلما نزلت والله يعصمك من الناس خرج فقال يا أيها الناس الحقوا بملاحقكم فان الله قد عصمنى من الناس **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن محمد بن كعب القرظى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يتحارسه أصحابه فانزل الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس قالت فاخرج النبى صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال أيها الناس انصرفوا فان الله قد عصمنى **حدثنا** عمرو بن عبد الحميد قال ثنا سفيان عن عاصم عن القرظى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مازال يحرس حتى أنزل الله والله يعصمك من الناس واختلف أهل التأويل فى السبب الذى من أجله نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت بسبب أعرابى كان هم بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفاه الله اياه ذكر من قال ذلك **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظى وغيره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل منزلا اختار له أصحابه شجرة ظليلة فيقيل تحتها فاتاه أعرابى فاخترط سيفه ثم قال من يمنعك منى قال الله فرعدت يد الاعرابى وسقط السيف منه قال وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه فانزل الله والله يعصمك من الناس وقال آخرون بل نزلت لانه كان يخاف قريشا فاومن

كما لا يحل للذى عطفت عليها وفائدة هذا التقديم التنبيه على ان التوبة مقبولة البتة وذلك ان الصابئين بين هؤلاء المعدودين ضلال لانهم صنوا عن الاديان كلها أى خرجوا فكأنه قال جل هؤلاء الفرق اذا أتوا بالايمان والعمل الصالح قبلت توبتهم حتى الصابئون ولو قيل والصابئين لم يكن من التقديم فى شئ لانه ثابت فى مركزه الاصلى وانما يطلب فائدة التقديم للمزال عن موضعه والراجع الى اسم ان محذوف والتقدير من آمن منهم كما فى البقرة والله أعلم * التأويل شر الفريقين من جعله الله مستعدا لقبول فيض القهر من اللعن والغضب وجعل صفة القردية والخنزيرية أعنى الحيلة والحرص والشهوة من بعض خصائصهم أولئك شر مكانا من القردة والخنازير لان القردة والخنازير لا استعداد لهم وهؤلاء قد أبطلوا استعدادهم الفطرى ومثله أولئك كالانعام بل هم أضل ولهذا دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به

الربانيون مشايخ الطريقة والاحبار علماء الشريعة غلت أيديهم كانت أيديهم من اصابة الخير مغلولة ومشامهم عن تنسم روائح الصدق

من ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال كان النبى صلى الله عليه وسلم بهاب قريشا فلما نزلت والله يعصمك من الناس استاق ثم قال من شاء فليخذلنى مرتين أو ثلاثا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن أبى خالد عن عامر عن مسروق قال قالت عائشة من حدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيأ من الوحى فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك الآية حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن المغيرة عن الشعبى قال قالت عائشة من قال ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم فقد كذب وأعظم الفرية على الله قال الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا داود بن أبى هند عن الشعبى عن مسروق قال قالت عائشة من زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيأ من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى الليث قال ثنى خالد عن سعيد بن أبى هلال عن محمد ابن الحبيم عن مسروق بن الاجدع قال دخلت على عائشة يوما فسمعتها تقول لقد أعظم الفرية من قال ان محمدا كتم شيأ من الوحى والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك و يعنى بقوله والله يعصمك من الناس يمنعك من ان ينالوك بسوء وأصله من عصام القربة وهو ما توكا به من سير وخيط ومنه قول الشاعر

وقلت عليكم مالكا ان مالكا * سيعصمكم ان كان فى الناس عاصم

يعنى يمنعكم وأما قوله ان الله لا يهدى القوم الكافرين فانه يعنى ان الله لا يوفق للرشد من حاد عن سبيل الحق و جار عن قصد السبيل وجحد ما جئته به من عند الله ولم ينته الى أمر الله وطاعته فيما فرض عليه وأوجبه ۞ القول فى تاويل قوله (قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم) وهذا أمر من الله تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم بابلاغ اليهود والنصارى الذين كانوا بين ظهرانى مهاجره يقول تعالى ذكره له قل يا محمد لهؤلاء اليهود والنصارى يا أهل الكتاب التوراة والانجيل لستم على شئ مما تدعون انكم عليه مما جاءكم به موسى صلى الله عليه وسلم معشر اليهود ولا مما جاءكم به عيسى معشر النصارى حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم مما جاءكم به محمد صلى الله عليه وسلم من الفرقان فتعملوا بذلك كله وتؤمنوا بما فيه من الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وتصديقه وتقروا بان كل ذلك من عند الله فلا تكذبوا بشئ منه ولا تفرقوا بين رسل الله فتؤمنوا ببعض وتكفروا ببعض فان الكفر بواحد من ذلك كفر بجميعه لان كتب الله يصدق بعضها بعضا فمن كذب ببعضها فقد كذب بجميعها و بنحو الذى قلنا فى ذلك جاء الاثر حدثنا هناد بن السرى وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رافع بن حارثة وسلام بن مسكين ومالك بن الصيف ورافع بن حرملة فقالوا يا محمد تزعم انك على ملة ابراهيم ودينه وتؤمن بما عندنا من التوراة وتشهد أنها من الله حق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى لكنكم أحدثتم وجحدتم ما فيها مما أخذ عليكم من الميثاق وكتمتم منها ما أمرتم أن تبينوه للناس وأنا برئ من احداثكم قالوا فانا نأخذ بما فى أيدينا فانا على الحق والهدى ولا نؤمن بك ولا نتبعك فانزل الله قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم الى فلا تاس على القوم الكافرين حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم قال فقد صرنا من أهل الكتاب التوراة لليهود والانجيل للنصارى وما أنزل اليكم من ربكم وما أنزل الينا من ربنا أى لستم على شئ حتى تقيموا حتى تعملوا بما فيه ۞ القول فى تاويل قوله (وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا فلا تاس على القوم الكافرين) يعنى تعالى ذكره بقوله وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وأقسم ليزيدن كثيرا من هؤلاء اليهود والنصارى الذين قص قصصهم فى هذه الآيات الكتاب الذى أنزلته اليك يا محمد طغيانا يقول تجاوزا وغلوا فى التكذيب لك على ما كانوا عليه لك من ذلك قبل نزول الفرقان وكفرا يقول وجحودا لنبوتك وقد أتينا على البيان عن معنى الطغيان فيما مضى قبل وأما

عنه صفات الظلومية والجهولية صلى الله عليه وسلم قال يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ينفق كيف يشاء بيدى اللطف والقهر على المؤمنين من الهداية والاحسان وعلى الكافرين من الغواية والخذلان وألقينا بينهم العداوة فلا يوجد الا وبينه وبين صاحبه بغض الى أن يتوارثوا بطنا بعد بطن ولوان أهل العلوم الظاهرة آمنوا بالعلوم الباطنة واتقوا الانكار والاعتراض ولو أنهم عملوا بمتفقات الكتب المنزلة ومستحسناتها لاكلوا من فوقهم وذوقوا من الواردات الروحانية ومن تحت أرجلهم الى أعلى مقاماتهم من العلماء الظاهرين أمة مقتصدة ان لم تكن سابقة بالخيرات والمقتصد هو العالم المتقى والمريد الصادق دون السابق وهو الواصل الكامل العالم الربانى بلغ ما أنزل اليك يندرج تحته الوحى والالهامات والمنامات والوقائع والواردات والمشاهدات والكشوف والانوار والاسرار والاخلاق والمواهب

قوله فلا تأس على القوم الكافرين يعني يقول فلا تأس فلا تحزن يقال اسى فلان على كذا اذا حزن ياسى اسى ومنه قول الراجز * وانحلت عيناه من فرط الاسى * يقول تعالى ذكره لنبيه لا تحزن يا محمد على تكذيب هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى من بني اسرائيل لك فان مثل ذلك منهم عادة وخلق في أنبيائهم فكيف فيك وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا قال الفرقان يقول فلا تحزن حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله فلا تأس على القوم الكافرين قال لا تحزن ۞ القول في تأويل قوله (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) يقول تعالى ذكره ان الذين صدقوا الله ورسوله وهم أهل الاسلام والذين هادوا وهم اليهود والصابئون وقد بينا أمرهم والنصارى من آمن منهم بالله واليوم الآخر فصدق بالبعث بعد الممات وعمل من العمل صالحا لمعاده فلا خوف عليهم فيما قدموا عليه من اهوال القيامة ولا هم يحزنون على ما خلفوا وراءهم من الدنيا وعيشها بعد معاينتهم ما اكرمهم الله به من جزيل ثوابه وقد بينا وجه الاعراب فيه فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ۞ القول في تأويل قوله (لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون) يقول تعالى ذكره اقسم لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل على الاخلاص وتوحيدنا والعمل بما أمرناهم به والانتهاء عما نهيناهم عنه وارسلنا اليهم بذلك رسلا ووعدناهم على ألسن رسلنا اليهم على العمل بطاعتنا الجزيل من الثواب واوعدناهم على العمل بمعصيتنا الشديد من العقاب كلما جاءهم رسل لنا بما لا تشتهيه نفوسهم ولا يوافق محبتهم كذبوا منهم فريقا وقتلوا فريقا منهم فريقا نقضا لميثاقنا الذي أخذناه عليهم وجراءة علينا وعلى خلاف أمرنا ۞ القول في تأويل قوله (وحسبوا الا تكون فتنة فعموا وصموا ثم تاب الله عليهم ثم عموا وصموا كثير منهم والله بصير بما يعملون) يقول تعالى وظن هؤلاء الاسرائيليون الذين وصف تعالى ذكره صفتهم انه أخذ ميثاقهم وانه أرسل اليهم رسلا وانهم كانوا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسهم كذبوا فريقا وقتلوا فريقا أن لا يكون من الله لهم ابتلاء واختبار بالشدائد من العقوبات بما كانوا يفعلون فعموا وصموا يقول فعموا عن الحق والوفاء بالميثاق الذي أخذه عليهم من اخلاص عبادتي والانتهاء الى أمري ونهي والعمل بطاعتي بحسابهم ذلك وظنهم وصموا عنه ثم تبت عليهم يقول ثم هديتهم بلطف مني لهم حتى أنابوا ورجعوا عما كانوا عليه من معاصي وخلاف أمري والعمل بما اكرهه منهم الى العمل بما أحبه والانتهاء الى طاعتي وامري ونهي ثم عموا وصموا كثير منهم يقول ثم عموا أيضا عن الحق والوفاء بميثاقي الذي أخذته عليهم من العمل بطاعتي والانتهاء الى أمري واجتناب معاصي وصموا كثير منهم يقول عمى كثير من هؤلاء الذين كنت أخذت ميثاقهم من بني اسرائيل باتباع رسلي والعمل بما انزلت اليهم من كتبي عن الحق وصموا بعد توبتي عليهم واستنقاذي اياهم من الهلكة والله بصير بما يعملون يقول بصير فيرى أعمالهم خيرها وشرها فيجازيهم يوم القيمة بجميعها ان خيرا فخير او ان شرا فشر او بنحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وحسبوا الا تكون فتنة الآية يقول حسب القوم أن لا يكون بلاء فعموا وصموا كلما عرض بلاء ابتلوا به هلكوا فيه حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وحسبوا الا تكون فتنة فعموا وصموا يقول حسبوا أن لا يبتلوا فعموا عن الحق وصموا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن مبارك عن الحسن وحسبوا الا تكون فتنة قال بلاء حدثنا المثنى قال ثنا أبو عاصم قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس وحسبوا الا تكون فتنة قال الشرك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وحسبوا الا تكون فتنة فعموا وصموا قال اليهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعموا وصموا قال يهود قال ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال هذه الآية لبني اسرائيل قال والفتنة البلاء

والحقائق ومعاني النبوة والرسالة فالرسول ان لم يبلغ بعض هذه الحقائق الى العباد لم يمكنهم الوصول الى الله فلا يحصل مقصود ما أرسل به فلم يبلغ رسالته الا أن للتبليغ مراتب كما أنزل اليه فتبليغ بالعبارة وتبليغ بالاشارة وتبليغ بالتأديب وتبليغ بالتعليم وتبليغ بالتزكية وتبليغ بالتخلية وتبليغ بالتحلية وتبليغ بالهمة وتبليغ بجذبات الولاية وتبليغ بقوة النبوة والرسالة وتبليغ بالشفاعة والخلق أيضا مراتب بحسب

والتمحيص ۞ القول فى تاويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بنى اسرائيل اعبدوا الله ربى و ربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن بعض ما فتن به الاسرائيليين الذين أخبر عنهم انهم حسبوا الا تكون فتنة يقول تعالى ذكره فكان مما ابتليتهم واختبرتهم به فنقضوا فيه ميثاقى وغيروا عهدى الذى كنت أخذته عليهم بان لا يعبدوا سواى ولا يتخذوا باغيرى وان يوحدونى وينتهوا الى طاعتى عبدى عيسى ابن مريم فانى خلقته وأجريت على يده نحو الذى أجريت على يد كثير من رسلى فقالوا كفرا منهم هو الله وهذا قول اليعقوبية من النصارى عليهم غضب الله يقول الله تعالى ذكره فلما اختبرتهم وابتليتهم بما ابتليتهم به أشركوا بى وقالوا بخلق من خلقى وعبد مثلهم من عبيدى و بشر نحوهم معروف نسبه وأصله مولود من البشر يدعوهم الى توحيدى و يأمرهم بعبادتى وطاعتى و يقر لهم بانى ربه و ربهم و ينهاهم عن أن يشركوا بى شيأ هو الههم جهلا منهم بالله وكفرا به ولا ينبغى لله أن يكون والدا ولا مولودا و يعنى بقوله وقال المسيح يا بنى اسرائيل اعبدوا الله ربى و ربكم يقول اجعلوا العبادة والتذلل للذى له يذل كل شئ وله يخضع كل موجود ربى و ربكم يقول مالكى ومالكم وسيدى وسيدكم الذى خلقنى واياكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ان يسكنها فى الآخرة وماواه النار يقول ومرجعه ومكانه الذى يأوى اليه و يصير فى معاده من جميل لله شريكا فى عبادته نار جهنم وما للظالمين يقول وليس لمن فعل غير ما أباح الله له وعبد غير الذى له عبادة الخلق من انصار ينصرونه يوم القيامة من الله فينقذونه منه اذا أورده جهنم ۞ القول فى تاويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم) وهذا أيضا خبر من الله تعالى عن فريق آخر من الاسرائيليين الذين وصف صفتهم فى الآيات قبل انه لما ابتلاهم بعد حسابهم انهم لا يبتلون ولا يعتلون قالوا كفرا بربهم وشركا الله ثالث ثلاثة وهذا قول كان عليه جماهير النصارى قبل افتراق اليعقوبية والملكانية والنسطورية كانوا فيما بلغنا يقولون الاله القديم جوهر واحد يعم ثلاثة أقانيم أبا والدا غير مولود وابنا مولودا غير والد وزوجا متبعثة بينهما يقول الله تعالى ذكره مكذبا لهم فيما قالوا من ذلك وما من اله الا اله واحد يقول ما لكم معبود أيها الناس الا معبود واحد وهو الذى ليس بوالد لشئ ولا مولود بل هو خالق كل والد ومولود وان لم ينتهوا عما يقولون يقول ان لم ينتهوا قائلو هذه المقالة عما يقولون من قولهم الله ثالث ثلاثة ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم يقول ليمسن الذين يقولون هذه المقالة والذين يقولون المقالة الاخرى هو المسيح ابن مريم لان الفريقين كلاهما كفرة مشركون فلذلك رجع فى الوعيد بالعذاب الى العموم ولم يقل ليمسنهم عذاب اليم لان ذلك لو قيل كذلك صار الوعيد من الله تعالى ذكره خاصا لقائل القول الثانى وهم القائلون الله ثالث ثلاثة ولم يدخل فيهم القائلون المسيح هو الله فعم بالوعيد تعالى ذكره كل كافر ليعلم المخاطبون بهذه الآيات أن وعيد الله قد شمل كلا الفريقين من بنى اسرائيل ومن كان من الكفار على مثل الذى هم عليه * فان قال قائل وان كان الامر على ما وصفت فعلى من عادت الهاء والميم اللتان فى قوله منهم قيل على بنى اسرائيل فتاويل الكلام اذ كان الامر على ما وصفنا وان لم ينته هؤلاء الاسرائيليون عما يقولون فى الله من عظيم القول ليمسن الذين يقولون منهم ان المسيح هو الله والذين يقولون ان الله ثالث ثلاثة وكل كافر سلك سبيلهم عذاب اليم بكفرهم بالله وقد قال جماعة من أهل الكتاب نحو قولنا فى أنه عنى بهذه الآيات النصارى ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة قال قالت النصارى هو المسيح وأمه فذلك قول الله تعالى أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى الهين من دون الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال مجاهد لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة نحوه ۞ القول فى تاويل قوله (أفلا يتوبون الى الله و يستغفرونه والله غفور رحيم) يقول تعالى ذكره أفلا يرجع هذان الفريقان الكافران القائل أحدهما ان الله هو المسيح ابن مريم والآخر القائل ان الله ثالث ثلاثة عما قالا من ذلك و يتوبان مما قالا وقالا به من كفرهما و يسألان ربهما المغفرة مما قالا والله غفور لذنوب التائبين من خلقه المنيبين الى طاعته بعد

قبول الدعوة بحسب الاستعدادات المختلفة أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها والله يعصمك باوصاف لاهوتيته عن أوصاف ناسوتيتك لتتصرف فى الخلق بقوة اللاهوتية فتوصلهم الى الله ولا ينصرفون فيك فيقطعوك عن الله يا ارباب العلوم الظاهرة لستم على شئ من حقيقة الدين حتى تزينوا ظاهركم و باطنكم بالاعمال والاحوال الواردة فى الكتب الالهية وذلك

معصيتهم

معصيتهم رحيم بهم فى قبوله توبتهم ومراجعتهم الى مايحب مما يكره فيصفح بذلك من فعلهم عما سلف من اجرامهم قبل ذلك ۞ القول فى تاويل قوله (ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسول وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام) وهذا من الله تعالى ذكره احتجاج لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم على فرق النصارى فى قولهم فى المسيح يقول مكذبا لليعقوبية فى قيلهم هو الله والآخرين فى قيلهم هو ابن الله ليس القول كما قال هؤلاء الكفرة فى المسيح ولكنه ابن مريم ولدته ولادة الامهات أبناءهن وذلك من صفة البشر لا من صفة خالق البشر وانما هو لله رسول كسائر رسله الذين كانوا قبله فمضوا وخلوا أجرى على يده ما يشاء ان يجريه عليها من الآيات والعبر حجة له على صدقه وعلى انه لله ورسول الى من أرسله اليه من خلقه كما أجرى على أيدى من قبله من الرسل من الآيات والعبر حجة لهم على حقيقة صدقهم فى انهم لله رسل وأمه صديقة يقول تعالى ذكره وأم المسيح صديقة والصديقة الفعيلة من الصدق وكذلك قولهم فلان صديق فعيل من الصدق ومنه قوله تعالى ذكره والصديقين والشهداء وقد قيل ان أبا بكر الصديق رضى الله عنه انما قيل له الصديق لصدقه وقد قيل انما سمى صديقا لتصديقه النبى صلى الله عليه وسلم فى مسيره فى ليلة واحدة الى بيت المقدس من مكة وعوده اليها وقوله كانا يأكلان الطعام خبر من الله تعالى ذكره عن المسيح وأمه انهما كانا أهل حاجة الى ما يغذوهما ويقوم به أبدانهما من المطاعم والمشارب كسائر البشر من بنى آدم فان من كان كذلك فغير كائن الها لان الها لا يحتاج الى الغذاء قوامه بغيره وفى قوامه بغيره وحاجته الى ما يقيمه دليل واضح على عجزه والعاجز لا يكون الا مربوبا لا ربا ۞ القول فى تاويل قوله (انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انظر يا محمد كيف نبين لهؤلاء الكفرة من اليهود والنصارى الآيات وهى الادلة والاعلام والحجج على بطول ما يقولون فى أنبياء الله وفى فريتهم على الله وادعائهم ولدا وشهادتهم لبعض خلقه بانه لهم رب واله ثم لا يرتدعون عن كذبهم وباطل قيلهم ولا ينزجرون عن فريتهم على ربهم وعظيم جهلهم مع ورود الحجج القاطعة عذرهم عليهم يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ثم انظر يا محمد أنى يؤفكون يقول ثم انظر مع تبييننا لهم آياتنا على بطول قولهم أى وجه يصرفون عن بياننا الذى بيناه لهم وكيف عن الهدى الذى يهديهم اليه من الحق يضلون والعرب تقول لكل مصروف عن شئ هو مأفوك عنه يقال قد أفكت فلانا عن كذا أى صرفته عنه فانا افكه أفكا وهو مأفوك وقد أفكت الارض اذا صرف عنها المطر ۞ القول فى تاويل قوله (قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو السميع العليم) وهذا أيضا احتجاج من الله تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم على النصارى القائلين فى المسيح ما وصف من قيلهم فيه قبل يقول تعالى ذكره لمحمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الكفرة من النصارى الزاعمين ان المسيح ربهم القائلين ان الله ثالث ثلاثة أتعبدون سوى الله الذى يملك ضركم ونفعكم وهو الذى خلقكم ورزقكم وهو يحييكم ويميتكم شيأ لا يملك لكم ضرا ولا نفعا يخبرهم تعالى ذكره ان المسيح الذى زعم من زعم من النصارى انه اله والذى زعم منهم انه ابن لا يملك لهم ضرا يدفعه عنهم ان أحله الله بهم ولا نفعا يجلبه اليهم ان لم يقضه الله لهم يقول تعالى ذكره فكيف يكون ربا والها من كانت هذه صفته بل الرب المعبود الذى بيده كل شئ والقادر على كل شئ فاياه فاعبدوا واخلصوا له العبادة دون غيره من العجزة الذين لا ينفعونكم ولا يضرون وأما قوله والله هو السميع العليم فانه يعنى تعالى ذكره بذلك والله هو السميع لاستغفارهم لو استغفروه من قيلهم ما أخبر عنهم انهم يقولونه فى المسيح ولغير ذلك من منطقهم ومنطق خلقه العليم بتوبتهم لو تابوا منه وبغير ذلك من أمورهم ۞ القول فى تاويل قوله (يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل) وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره قل يا محمد لهؤلاء الغالية من النصارى فى المسيح يا أهل الكتاب يعنى بالكتاب الانجيل لا تغلوا فى دينكم يقول لا تفرطوا فى القول فيما تدينون به من أمر المسيح فتجاوز وا فيه الحق الى الباطل فتقولوا فيه هو الله أو هو ابنه ولكن قولوا هو عبد الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا يقول ولا تتبعوا أيضا فى المسيح أهواء اليهود الذين

بمقدمتين وأربع نتائج فالمقدمتان الجذبة الالهية وتتبعتها الاعراض عن الدنيا والتوجه الى المولى ثم تربية الشيخ وتتبعتها تزكية النفس عن الاخلاق الذميمة وتحلية القلب بالاخلاق الفاضلة والله حسبى ونعم الوكيل (لقد أخذنا ميثاق بنى اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون وحسبوا ألا تكون فتنة فعموا وصموا ثم تاب الله عليهم ثم عموا وصموا

قد ضلوا قبلكم عن سبيل الهدى فى القول فيه فتقولون فيه كما قالوا هو لغير رشدة وتبهتوا أمه كما يبهتوها بالفرية وهى صديقة وأضلوا كثيرا يقول تعالى ذكره وأضل هؤلاء اليهود كثيرا من الناس فصادوا بهم عن طريق الحق وحكموهم على الكفر بالله والتكذيب بالمسيح وضلوا عن سواء السبيل يقول وضل هؤلاء اليهود عن قصد الطريق وركبوا غير محجة الحق وانما يعنى تعالى ذكره بذلك كفرهم بالله وتكذيبهم رسله عيسى ومحمدا صلى الله عليه وسلم وذهابهم عن الايمان وبعدهم منه وذلك كان ضلالهم الذى وصفهم الله به وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وضلوا عن سواء السبيل قال يهود **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى لا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا فهم أولئك الذين ضلوا وأضلوا اتباعهم وضلوا عن سواء السبيل عن عدل السبيل ۞ القول فى تأويل قوله (لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء النصارى الذين وصف تعالى ذكره صفتهم لا تغلوا فتقولوا فى المسيح غير الحق ولا تقولوا فيه ما قالت اليهود الذين قد لعنهم الله على لسان أنبيائه ورسله داود وعيسى ابن مريم وكان لعن الله اياهم على ألسنتهم كالذى **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال لعنوا بكل لسان لعنوا على عهد موسى فى التوراة ولعنوا على عهد داود فى الزبور ولعنوا على عهد عيسى فى الانجيل ولعنوا على عهد محمد صلى الله عليه وسلم فى القرآن **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم يقول لعنوا فى الانجيل على لسان عيسى ابن مريم ولعنوا فى الزبور على لسان داود **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن أبيه عن خصيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال خالطوهم بعد النهى فى تجاراتهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض فهم ملعونون على لسان داود وعيسى ابن مريم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن حصين عن مجاهد لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال لعنوا على لسان داود فصار واقردة ولعنوا على لسان عيسى فصار واخنازير **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل بكل لسان لعنوا على عهد موسى فى التوراة وعلى عهد داود فى الزبور وعلى عهد عيسى فى الانجيل ولعنوا على لسان محمد صلى الله عليه وسلم فى القرآن قال ابن جريج وقال آخرون لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود على عهده فلعنوا بدعوته قال مر داود على نفر منهم وهم فى بيت فقال من فى البيت قالوا خنازير قال اللهم اجعلهم خنازير فكانوا خنازير ثم أصابتهم لعنته ودعا عليهم عيسى فقال اللهم العن من افترى على وعلى أمى واجعلهم قردة خاسئين **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل الآية لعنهم الله على لسان داود فى زمانه فجعلهم قردة خاسئين وفى الانجيل على لسان عيسى فجعلهم خنازير **حدثنى** محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا أبو محصن حصين بن نمير عن حصين يعنى ابن عبد الرحمن عن أبى مالك قال لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود قال مسخوا على لسان داود قردة وعلى لسان عيسى خنازير **حدثنى** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبى مالك مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن العلاء بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن سالم الافطس عن أبى عبيدة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل من بنى اسرائيل كان اذا رأى أخاه على الذنب نهاه عنه تعذيرا فاذا كان من الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وخليطه وشريبه فلما رأى ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ولعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ثم قال والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على

كثير منهم والله بصير بما يعملون لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بنى اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من أنصار لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم ما المسيح ابن مريم الا رسول

يدى المسيء ولاتوا طؤنه على الخواطر أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض وليلعننكم كما لعنهم حدثنا ابن حميد قال ثنا الحكم بن بشير بن سلمان قال ثنا عمرو بن قيس الملائى عن على بن بذيمة عن أبى عبيدة عن عبد الله قال لما فشا المنكر فى بنى اسرائيل جعل الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ثم لا يمنعه ذلك أن يؤاكله ويشاربه فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ثم أنزل فيهم كتابا لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال كلا والذى نفسى بيده حتى تأطروا الظالم على الحق أطرا حدثنا على بن سهل الرملى قال ثنا المؤمل بن اسمعيل قال ثنا سفيان قال ثنا على بن بذيمة عن أبى عبيدة أظنه عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بنى اسرائيل لما ظهر منهم المنكر جعل الرجل يرى أخاه وجاره وصاحبه على المنكر فينهاه ثم لا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله وشريبه وندمه فضرب الله قلوب بعضهم على بعض ولعنوا على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون الى قاسقين قال عبد الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا فغضب وقال لا والله حتى تأخذوا على يدى الظالم فتأطروه على الحق أطرا حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن مهدى قال ثنا سفيان عن على بن بذيمة عن أبى عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بنى اسرائيل لما وقع فيهم النقص كان الرجل يرى أخاه على الريب فينهاه عنه فاذا كان الغد لم يمنعه ما رأى منه ان يكون أكيله وشريبه وخليطه فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم حتى بلغ ولكن كثيرا منهم فاسقون قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال لا حتى تأخذوا على يدى الظالم فتأطروه على الحق أطرا حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو داود قال أملاه على قال ثنا محمد بن أبى الوضاح عن على بن بذيمة عن أبى عبيدة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا هناد بن السرى قال ثنا وكيع وثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان على بن بذيمة قال سمعت أبا عبيدة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه غير انهما قالا فى حديثهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا ثم قال كلا والذى نفسى بيده حتى تأخذوا على يدى الظالم فتأطروه على الحق أطرا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال فقال لعنوا فى الانجيل وفى الزبور وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رحى الايمان قد دارت فدوروا مع القرآن حيث دار فانه قد فرغ الله مما افترض فيه وانه كانت أمة من بنى اسرائيل كانوا أهل عدل يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فاخذهم قومهم فنشر وهم بالمناشير وصلبوهم على الخشب وبقيت منهم بقية فلم يرضوا حتى داخلوا الملوك وجالسوهم ثم لم يرضوا حتى واكلوهم فضرب الله تلك القلوب بعضها ببعض فجعلها واحدة فذلك قول الله تعالى لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود الى ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ماذا كانت معصيتهم قال كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون فتأويل الكلام اذا لعن الذين كفروا من اليهود بالله على لسان داود وعيسى ابن مريم ولعن والله آباؤهم على لسان داود وعيسى ابن مريم بما عصوا الله فخالفوا أمره وكانوا يعتدون يقول وكانوا يتجاوزون حدوده ۞ القول فى تأويل قوله (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) يقول تعالى ذكره كان هؤلاء اليهود الذين لعنهم الله لا يتناهون يقول لا ينتهون عن منكر فعلوه ولا ينهى بعضهم بعضا ويعنى بالمنكر المعاصى التى كانوا يعصون الله بها فتأويل الكلام كانوا لا ينتهون عن منكر أتوه لبئس ما كانوا يفعلون وهذا قسم من الله تعالى أقسم لبئس الفعل كانوا يفعلون فى تركهم الانتهاء عن معاصى الله تعالى وركوب محارمه وقتل أنبياء الله ورسله كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لا يتناهى أنفسهم بعدان وقعوا فى الكفر ۞ القول فى تأويل قوله (ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم ان سخط الله عليهم وفى العذاب هم خالدون) يقول

قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو السميع العليم قل يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن

تعالى ذكره ترى يا محمد كثيرا من بني اسرائيل يتولون الذين كفروا يقول يتولون المشركين من عبدة الاوثان
ويعادون أولياء الله ورسله لبئس ماقدمت لهم أنفسهم يقول تعالى ذكره أقسم لبئس الشئ الذين قدمت لهم
أنفسهم امامهم الى معادهم في الآخرة أن سخط الله عليهم يقول قدمت لهم أنفسهم سخط الله عليهم بما فعلوا
وان في قوله ان سخط الله عليهم في موضع رفع ترجمة عن ما الذي في قوله لبئس ما وفي العذاب هم خالدون يقول وفي
عذاب الله يوم القيامة هم خالدون دائم مقامهم ومكثهم فيه ۞ القول في تأويل قوله (ولو كانوا يؤمنون بالله
والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون) يقول تعالى ذكره ولو كان هؤلاء الذين
يتولون الذين كفروا من بني اسرائيل يؤمنون بالله والنبي يقول يصدقون الله ويقرون به ويوحدونه
ويصدقون نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بانه لله نبي مبعوث ورسول مرسل وما أنزل اليه
يقول ويقرون بما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله من آي الفرقان
ما اتخذوهم أولياء يقول ما اتخذوهم أصحابا وأنصارا من دون المؤمنين ولكن
كثيرا منهم فاسقون يقول ولكن كثيرا منهم أهل خروج عن طاعة
الله الى معصيته وأهل استحلال لما حرم الله عليهم من القول
والفعل وكان مجاهد يقول في ذلك بما حدثني محمد
ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد قوله ولو كانوا يؤمنون
بالله والنبي وما أنزل اليه
ما اتخذوهم أولياء قال
المنافقون

مكرر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ماقدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون

*(تم الجزء السادس من تفسير الامام ابن جرير الطبري ويليه الجزء السابع
أوله ۞ القول في تاويل قوله (لتجدن أشد الناس عداوة)*